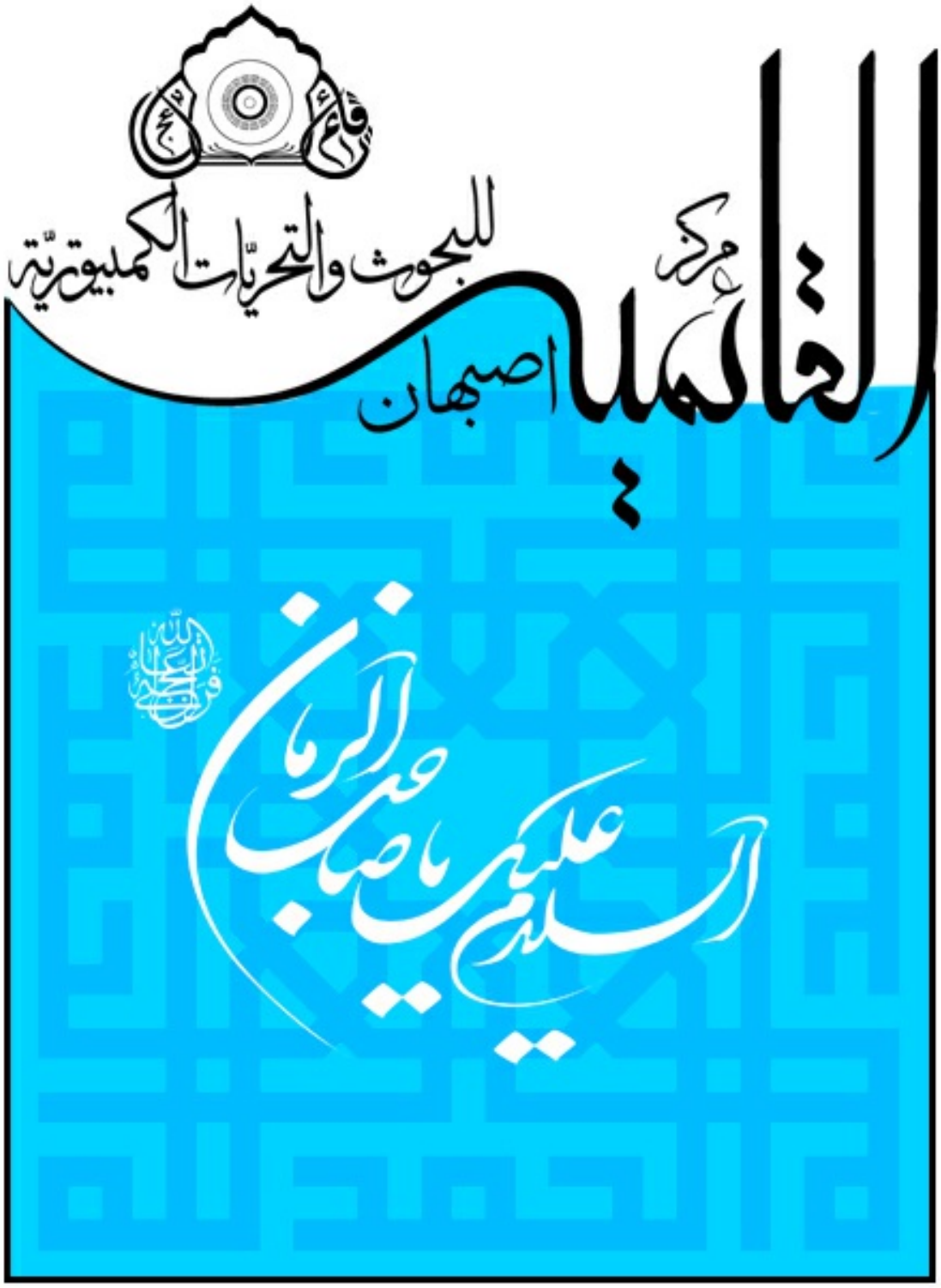

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

المنتخب من تفسير القرآن

والكتاب المجيد من كلام الديان

للشيخ الإمام العلامة المفسر
أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إدريس بن علي

رضي الله عنه وأرضاه

المجلد الأول

جمعه
الشيخ محمد بن الرمالي

أشرف
الشيخ منصور الحسن

منشورات مكتبة الإمام الحسن الحسني

بسم الله الرحمن الرحیم

المنتخب فی تفسیر القرآن و النکت المستخرجه من کتاب التبیان

کاتب:

محمد بن حسن شیخ طوسی (شیخ الطائفه)

نشرت فی الطباعة:

مکتبه آیه الله المرعشی النجفی العامه - قم

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
المنتخب فی تفسیر القرآن و النکت المستخرجه من کتاب التبیان المجلد ۱ ----- ۲۰
اشاره ----- ۲۰
اشاره ----- ۲۱
مقدمه التحقیق ----- ۲۳
حیاه المؤلف ----- ۲۳
اسمه و نسبه: ----- ۲۳
الاطراء علیه: ----- ۲۴
مشایخه و من یروی عنهم: ----- ۲۷
تلامذته و من یروی عنه: ----- ۲۹
تألیفه القیمه: ----- ۲۹
ولادته و وفاته: ----- ۳۰
حول الکتاب: ----- ۳۱
فی طریق التحقیق: ----- ۳۱
التعلیق من الجزء الأول و الثانی ----- ۳۹
اشاره ----- ۳۹
سوره البقره ----- ۳۹
فصل:قوله تعالی «آمَنّا بِاللّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَینا وَ ما أُنْزِلَ إِلی إِبْراهِیمَ وَ إِسْماعِیلَ وَ إِسْحاقَ وَ یَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ» الایه:۱۳۶. ----- ۳۹
فصل:قوله «وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما هُمْ فِی شِقاقٍ» الایه:۱۳۷. ----- ۴۰
فصل:قوله «صِبْغَهَ اللّهِ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ صِبْغَهً» الایه:۱۳۸. ----- ۴۱
فصل:قوله «أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْراهِیمَ وَ إِسْماعِیلَ وَ إِسْحاقَ وَ یَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطَ کانُوا هُوداً أَوْ نَصاری قُلْ أَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللّهُ وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ کَتَمَ شَهادَهً عِنْدَهُ مِنَ اللّهِ وَ ما اللّهُ بِغافِلٍ عَمّا تَعْمَلُونَ» الایه:۱۴۰. ----- ۴۱
فصل:قوله «تِلْکَ أُمَّهٌ قَدْ خَلَتْ لَها ما کَسَبَتْ وَ لَکُمْ ما کَسَبْتُمْ وَ لا تُسْئَلُونَ عَمّا کانُوا یَعْمَلُونَ» الایه:۱۴۱. ----- ۴۲
فصل:قوله «سَیَقُولُ السُّفَهاءُ مِنَ النّاسِ ما وَلّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِی کانُوا عَلَیْها قُلْ لِلّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ یَهْدِی مَنْ یَشاءُ إِلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ» الایه:۱۴۲. ----- ۴۳
فصل:قوله «وَ کَذلِکَ جَعَلْناکُمْ أُمَّهً وَسَطاً لِتَکُونُوا شُهَداءَ عَلَی النّاسِ وَ یَکُونَ الرَّسُولُ عَلَیْکُمْ شَهِیداً وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَهَ الَّتِی کُنْتَ عَلَیْها إِلّا لِنَعْلَمَ مَنْ یَتَّبِعُ الرَّسُولَ» الایه:۱۴۳. ----- ۴۴
فصل:قوله «قَدْ نَری تَقَلُّبَ وَجْهِکَ فِی السَّماءِ فَلَنُوَلِّیَنَّکَ قِبْلَهً تَرْضاها» الایه: ----- ۴۷
فصل:قوله «وَ لَئِنْ أَتَیْتَ الَّذِینَ أُوتُوا الْکِتابَ بِکُلِّ آیَهٍ ما تَبِعُوا قِبْلَتَکَ» و قد آمن منهم خلق. ----- ۴۹
فصل:قوله «اَلَّذِینَ آتَیْناهُمُ الْکِتابَ یَعْرِفُونَهُ کَما یَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ وَ إِنَّ فَرِیقاً مِنْهُمْ لَیَکْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ یَعْلَمُونَ» الایه:۱۴۶. ----- ۵۰
فصل:قوله «وَ مِنْ حَیْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَکَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ حَیْثُ ما کُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَکُمْ شَطْرَهُ لِئَلّا یَکُونَ لِلنّاسِ عَلَیْکُمْ حُجَّهٌ إِلَّا الَّذِینَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ» الایه:۱۵۰. ----- ۵۰
فصل:قوله «وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ یُقْتَلُ فِی سَبِیلِ اللّهِ أَمْواتٌ بَلْ أَحْیاءٌ وَ لکِنْ لا تَشْعُرُونَ» الایه:۱۵۴. ----- ۵۱
فصل:قوله «إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَهَ مِنْ شَعائِرِ اللّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَیْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَیْهِ أَنْ یَطَّوَّفَ بِهِما وَ مَنْ تَطَوَّعَ خَیْراً فَإِنَّ اللّهَ شاکِرٌ عَلِیمٌ» الایه:۱۵۸. ----- ۵۲
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِینَ کَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ کُفّارٌ» الایه:۱۶۱. ----- ۵۵
فصل:قوله «وَ إِلهُکُمْ إِلهٌ واحِدٌ» الایه:۱۶۳. ----- ۵۵
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِینَ یَکْتُمُونَ ما أَنْزَلَ اللّهُ مِنَ الْکِتابِ وَ یَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِیلاً» الایه:۱۷۴. ----- ۵۷
فصل:قوله «فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَی النّارِ» الایه:۱۷۵. ----- ۵۸
فصل:قوله «لَیْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَکُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ وَ لکِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ وَ الْمَلائِکَهِ وَ الْکِتابِ» الایه:۱۷۷. ----- ۵۸
فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا کُتِبَ عَلَیْکُمُ الْقِصاصُ فِی الْقَتْلی الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَ الْأُنْثی بِالْأُنْثی فَمَنْ عُفِیَ لَهُ مِنْ أَخِیهِ شَیْءٌ فَاتِّباعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَ أَداءٌ إِلَیْهِ بِإِحْسانٍ» الایه:۱۷۸. ----- ۶۰
فصل:قوله «وَ لَکُمْ فِی الْقِصاصِ حَیاهٌ یا أُولِی الْأَلْبابِ لَعَلَّکُمْ تَتَّقُونَ» الایه:۱۷۹. ----- ۶۲
فصل:قوله «کُتِبَ عَلَیْکُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَکُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَکَ خَیْراً الْوَصِیَّهُ لِلْوالِدَیْنِ وَ الْأَقْرَبِینَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَی الْمُتَّقِینَ» الایه:۱۸۰. ----- ۶۲
فصل:قوله «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَی الَّذِینَ یُبَدِّلُونَهُ» الایه:۱۸۱. ----- ۶۴
فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا کُتِبَ عَلَیْکُمُ الصِّیامُ کَما کُتِبَ عَلَی الَّذِینَ مِنْ قَبْلِکُمْ» الایه:۱۸۳. ----- ۶۴

فصل:قوله «أَياماً مَعْدُوداتٍ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيامٍ أُخَرَ وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَ أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» الايه:۱۸۴. ۶۵
فصل:قوله «شَهْرُ رَمَضانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنّاسِ وَ بَيِّناتٍ مِنَ الْهُدى وَ الْفُرْقانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَ مَنْ كانَ مَرِيضاً أَوْ عَلى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيامٍ أُخَرَ» الايه:۱۸۵. ۶۷
فصل:قوله «وَ إِذا سَأَلَكَ عِبادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدّاعِ إِذا دَعانِ» الايه:۱۸۶. ۷۱
فصل:قوله «وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ وَ لا تُباشِرُوهُنَّ وَ أَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ» الايه:۱۸۷. ۷۲
فصل:قوله «وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ وَ تُدْلُوا بِها إِلَى الْحُكّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوالِ النّاسِ بِالْإِثْمِ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» الايه:۱۸۸. ۷۴
فصل:قوله «يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنّاسِ وَ الْحَجِّ» الايه:۱۸۹. ۷۴
فصل:قوله «وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ» الايه:۱۹۱. ۷۴
فصل:قوله «فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» الايه:۱۹۲. ۷۵
فصل:قوله «الشَّهْرُ الْحَرامُ بِالشَّهْرِ الْحَرامِ وَ الْحُرُماتُ قِصاصٌ فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ» الايه:۱۹۴. ۷۵
فصل:قوله «وَ أَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللّهِ وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَ أَحْسِنُوا إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» الايه:۱۹۵. ۷۵
فصل:قوله «وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَما اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَ لا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَما اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَةِ أَيامٍ
فصل:قوله «اَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَ لا فُسُوقَ وَ لا جِدالَ فِي الْحَجِّ» الايه:۱۹۷. ۸۰
فصل:قوله «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفاتٍ فَاذْكُرُوا اللّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرامِ» الايه:۱۹۸. ۸۱
فصل:قوله «ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النّاسُ» الايه:۱۹۹. ۸۱
فصل:قوله «فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللّهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً» الايه:۲۰۰. ۸۲
فصل:قوله «أُولئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمّا كَسَبُوا وَ اللّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ» الايه:۲۰۲. ۸۲
فصل:قوله «وَ اذْكُرُوا اللّهَ فِي أَيامٍ مَعْدُوداتٍ» الايه:۲۰۳. ۸۳
فصل:قوله «وَ إِذا تَوَلّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ وَ اللّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ» الايه:۲۰۵. ۸۳
فصل:قوله «وَ مِنَ النّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللّهِ» الايه:۲۰۷. ۸۳
فصل: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلاّ أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمامِ وَ الْمَلائِكَةُ وَ قُضِيَ الْأَمْرُ وَ إِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» الايه:۲۱۰. ۸۴
فصل: «زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَياةُ الدُّنْيا» الايه:۲۱۲. ۸۴
فصل:قوله «يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ قُلْ ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ» الايه:۲۱۵. ۸۵
فصل:قوله «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ» الايه:۲۱۶. ۸۵
فصل:قوله «فَأُولئِكَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ وَ أُولئِكَ أَصْحابُ النّارِ» الايه:۲۱۷. ۸۵
فصل: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هاجَرُوا» الايه:۲۱۸. ۸۶
فصل:قوله «يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنافِعُ لِلنّاسِ وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما» الايه:۲۱۹. ۸۶
فصل:قوله «وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ» الايه:۲۲۰. ۸۷
فصل:قوله «وَ لا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكاتِ حَتّى يُؤْمِنَّ وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَ لَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَ لا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتّى يُؤْمِنُوا» الايه:۲۲۱. ۸۷
فصل:قوله «وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِي الْمَحِيضِ وَ لا تَقْرَبُوهُنَّ حَتّى يَطْهُرْنَ فَإِذا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ» الايه:۲۲۲. ۸۸
فصل:قوله نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنّى شِئْتُمْ» الايه:۲۲۳. ۹۰
فصل:قوله «وَ لا تَجْعَلُوا اللّهَ عُرْضَةً لِأَيْمانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَ تَتَّقُوا وَ تُصْلِحُوا بَيْنَ النّاسِ» الايه:۲۲۴. ۹۲
فصل:قوله «لا يُؤاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ» الايه:۲۲۵. ۹۳
فصل:قوله «لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَهِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فاؤُ فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» الايه:۲۲۶. ۹۳
فصل:قوله «وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» الايه:۲۲۷. ۹۴
فصل:قوله «وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَهَ قُرُوءٍ وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ بُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذلِكَ إِنْ أَرادُوا إِصْلاحاً» الايه:۲۲۸. ۹۵
فصل:قوله «الطَّلاقُ مَرَّتانِ فَإِمْساكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ وَ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلاّ أَنْ يَخافا أَلاّ يُقِيما حُدُودَ اللّهِ» الايه:۲۲۹. ۹۸
فصل:و قوله «فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَها فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يَتَراجَعا» الايه:۲۳۰. ۱۰۰
فصل:قوله «وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَ لا تُمْسِكُوهُنَّ ضِراراً لِتَعْتَدُوا وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ» الايه:۲۳۱. ۱۰۱
فصل:قوله «وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَهَ وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» الايه:۲۳۳. ۱۰۱
فصل:قوله «وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَهَ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ اللّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ» الايه:۲۳۴. ۱۰۴
فصل: «وَ لا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَهِ النِّساءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَ لكِنْ لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلاّ أَنْ تَقُولُوا قَوْلاً مَعْرُوفاً» الايه: ۱۰۵

فصل:قوله «لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّساءَ ما لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَ مَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَ عَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ» الايه:۲۳۶. ۱۰۶
فصل:قوله «وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَ قَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ ما فَرَضْتُمْ إِلاَّ أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ» الايه:۲۳۷. ۱۰۷
فصل:قوله «حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاةِ الْوُسْطى وَ قُومُوا لِلَّهِ قانِتِينَ» الايه:۲۳۸. ۱۰۸
فصل:قوله «فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالاً أَوْ رُكْباناً فَإِذا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَما عَلَّمَكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ» الايه:۲۳۹. ۱۰۹
فصل:قوله «وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِي ما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ» الايه:۲۴۰. ۱۰۹
فصل:قوله «وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» الايه:۲۴۱. ۱۰۹
فصل:قوله «مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً» الايه:۲۴۵. ۱۱۰
فصل:قوله «وَ لَمّا بَرَزُوا لِجالُوتَ وَ جُنُودِهِ قالُوا رَبَّنا أَفْرِغْ عَلَيْنا صَبْراً وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنا» الايه:۲۵۰. ۱۱۱
فصل:قوله «وَ لَوْ لا دَفْعُ اللَّهِ النّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ» الايه:۲۵۱. ۱۱۱
فصل:قوله «تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ وَ آتَيْنا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ» الايه:۲۵۳. ۱۱۲
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمّا رَزَقْناكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لا بَيْعٌ فِيهِ وَ لا خُلَّةٌ وَ لا شَفاعَةٌ» الايه:۲۵۴. ۱۱۳
فصل:قوله «اللَّهُ لا إِلهَ إِلاّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَ لا نَوْمٌ لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ» الايه:۲۵۵. ۱۱۴
فصل:قوله «لا إِكْراهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطّاغُوتِ وَ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ» الايه:۲۵۶. ۱۱۵
فصل:قوله «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حاجَّ إِبْراهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَ يُمِيتُ قالَ أَنَا أُحْيِي وَ أُمِيتُ» الايه:۲۵۸. ۱۱۶
فصل:قوله «أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلى قَرْيَةٍ وَ هِيَ خاوِيَةٌ عَلى عُرُوشِها قالَ أَنّى يُحْيِي هذِهِ اللَّهُ» الايه:۲۵۹. ۱۱۸
فصل:قوله «وَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى» الايه:۲۶۰. ۱۱۹
فصل:قوله «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ» الايه:۲۶۱. ۱۲۰
فصل:قوله «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» الايه:۲۶۲. ۱۲۱
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى كَالَّذِي يُنْفِقُ مالَهُ رِئاءَ النّاسِ وَ لا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوانٍ عَلَيْهِ تُرابٌ» الايه: ۱۲۱
فصل:قوله «كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصابَها وابِلٌ» الايه:۲۶۵. ۱۲۲
فصل:قوله «وَ أَصابَهُ الْكِبَرُ» الايه:۲۶۶. ۱۲۲
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ وَ مِمّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ» الايه:۲۶۷. ۱۲۲
فصل:قوله «الشَّيْطانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ» الايه:۲۶۸. ۱۲۳
فصل:قوله «وَ ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ» الايه:۲۷۰. ۱۲۴
فصل:قوله «إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمّا هِيَ وَ إِنْ تُخْفُوها وَ تُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» الايه:۲۷۱. ۱۲۴
فصل:قوله «يَحْسَبُهُمُ الْجاهِلُ أَغْنِياءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيماهُمْ» الايه:۲۷۳. ۱۲۵
فصل:قوله «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلاّ كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا» الايه:۲۷۵. ۱۲۵
فصل:قوله «يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبا وَ يُرْبِي الصَّدَقاتِ» الايه:۲۷۶. ۱۲۷
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ وَ أَقامُوا الصَّلاةَ وَ آتَوُا الزَّكاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ» الايه:۲۷۷. ۱۲۷
فصل:قوله «فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ» الايه:۲۷۹. ۱۲۸
فصل:قوله «وَ إِنْ كانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلى مَيْسَرَةٍ» الايه:۲۸۰. ۱۲۸
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا تَدايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ» الايه:۲۸۲. ۱۲۹
فصل:قوله: «وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلى سَفَرٍ وَ لَمْ تَجِدُوا كاتِباً فَرِهانٌ مَقْبُوضَةٌ» الايه:۲۸۳. ۱۳۱
فصل:قوله «رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا» الايه:۲۸۶. ۱۳۱
سوره آل عمران ۱۳۳
فصل:قوله «نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ» الايه:۳. ۱۳۳
فصل:قوله «هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحامِ» الايه:۶. ۱۳۳
فصل:قوله «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِيلِهِ» الايه:۷. ۱۳۳
فصل:قوله «رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا» الايه:۸. ۱۳۵
فصل:قوله «رَبَّنا إِنَّكَ جامِعُ النّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعادَ» الايه:۹. ۱۳۶
فصل:قوله «يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَ اللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشاءُ» الايه:۱۳. ۱۳۶

فصل:قوله «زُيِّنَ لِلنّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ» الايه:۱۴. ۱۳۷
فصل:قوله «شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلّا هُوَ» الايه:۱۸. ۱۳۷
فصل:قوله «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللّهِ الْإِسْلامُ» الايه:۱۹. ۱۳۸
فصل:قوله «فَإِنْ حاجُّوکَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّهِ وَ مَنِ اتَّبَعَنِ» الايه:۲۰. ۱۳۸
فصل:قوله «أُولئِکَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَه» الايه:۲۲. ۱۳۸
فصل:قوله «وَ وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ» الايه:۲۵. ۱۳۹
فصل:قوله «اَللّهُمَّ مالِکَ الْمُلْکِ» الايه:۲۶. ۱۳۹
فصل:قوله «تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهارِ وَ تُولِجُ النَّهارَ فِي اللَّيْلِ وَ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَ تُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ» الايه:۲۷. ۱۴۰
فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ وَ آلَ عِمْرانَ» الايه:۳۳. ۱۴۱
فصل:قوله «فَتَقَبَّلَها رَبُّها بِقَبُولٍ حَسَنٍ» الايه:۳۷. ۱۴۲
فصل:قوله «ذلِکَ مِنْ أَنْباءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْکَ وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ» الايه:۴۴. ۱۴۳
فصل:قوله «إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَهُ يا مَرْيَمُ إِنَّ اللّهَ يُبَشِّرُکِ بِكَلِمَهٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ» الايه:۴۵. ۱۴۴
فصل:قوله «قالَتْ رَبِّ أَنّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَ لَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ» الايه:۴۷. ۱۴۵
فصل:قوله «أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَهِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِ اللّهِ وَ أُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ وَ أُحْيِ الْمَوْتى بِإِذْنِ اللّهِ» الايه:۴۹. ۱۴۵
فصل:قوله «وَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْراهِ وَ لِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ» الايه:۵۰. ۱۴۶
فصل:قوله «قالَ الْحَوارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصارُ اللّهِ» الايه:۵۲. ۱۴۶
فصل:قوله «وَ مَكَرُوا وَ مَكَرَ اللّهُ» الايه:۵۴. ۱۴۷
فصل:قوله «إِذْ قالَ اللّهُ يا عِيسى إِنِّي مُتَوَفِّيکَ وَ رافِعُکَ إِلَيَّ» الايه:۵۵. ۱۴۷
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً أُولئِکَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَهِ وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللّهُ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ» الايه:۷۷. ۱۴۷
فصل:قوله «وَ إِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتابِ وَ ما هُوَ مِنَ الْكِتابِ وَ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ ما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ يَقُولُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ» الايه:۷۸. ۱۴۸
فصل:قوله «قُلْ آمَنّا بِاللّهِ وَ ما أُنْزِلَ عَلَيْنا وَ ما أُنْزِلَ عَلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ وَ ما أُوتِيَ مُوسى وَ عِيسى وَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ» الايه:۸۴. ۱۴۹
فصل:قوله «كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ وَ شَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَ جاءَهُمُ الْبَيِّناتُ وَ اللّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّالِمِينَ» الايه:۸۶. ۱۵۰
فصل:قوله «أُولئِکَ جَزاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَهَ اللّهِ وَ الْمَلائِكَهِ وَ النّاسِ أَجْمَعِينَ» الايه:۸۷. ۱۵۰
فصل:قوله «إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِکَ وَ أَصْلَحُوا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» الايه:۸۹. ۱۵۱
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ ثُمَّ ازْدادُوا كُفْراً لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَ أُولئِکَ هُمُ الضّالُّونَ» الايه:۹۰. ۱۵۱
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَ لَوِ افْتَدى بِهِ» الايه:۹۱. ۱۵۲
فصل:قوله «كُلُّ الطَّعامِ كانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرائِيلَ إِلّا ما حَرَّمَ إِسْرائِيلُ عَلى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراهُ» الايه:۹۳. ۱۵۳
فصل:قوله «قُلْ صَدَقَ اللّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّهَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً» الايه:۹۵. ۱۵۴
فصل:قوله «إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّهَ مُبارَكاً وَ هُدىً لِلْعالَمِينَ» الايه:۹۶. ۱۵۴
فصل:قوله «قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللّهِ» الايه:۹۸. ۱۵۵
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَ لا تَمُوتُنَّ إِلّا وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» الايه:۱۰۲. ۱۵۶
فصل:قوله «وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْواناً» الايه:۱۰۳. ۱۵۶
فصل:قوله «مِنْكُمْ أُمَّهٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أُولئِکَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» الايه:۱۰۴. ۱۵۶
فصل:قوله «وَ لِلّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ وَ إِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» الايه:۱۰۹. ۱۵۷
فصل:قوله «ذلِکَ بِأَنَّهُمْ كانُوا يَكْفُرُونَ بِآياتِ اللّهِ وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ» الايه:۱۱۲. ۱۵۸
فصل:قوله «يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ» الايه:۱۱۴. ۱۵۹
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَهً مِنْ دُونِكُمْ» الايه:۱۱۸. ۱۵۹
التعليق من الجزء الثالث ۱۶۱
اشاره ۱۶۱
تتمه سوره آل عمران ۱۶۱
اشاره ۱۶۱

فصل:قوله «وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِکَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِینَ مَقاعِدَ لِلْقِتالِ وَ اللّهُ سَمِیعٌ عَلِیمٌ» الایه:۱۲۱. ۱۶۱
فصل:قوله «إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِینَ أَ لَنْ یَکْفِیَکُمْ» الایه:۱۲۴. ۱۶۱
فصل:قوله «وَ لِلّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ یَغْفِرُ لِمَنْ یَشاءُ وَ یُعَذِّبُ مَنْ یَشاءُ وَ اللّهُ غَفُورٌ رَحِیمٌ» الایه:۱۲۹. ۱۶۲
فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَأْکُلُوا الرِّبَوا أَضْعافاً مُضاعَفَهً وَ اتَّقُوا اللّه لَعَلَّکُمْ تُفْلِحُونَ» الایه:۱۳۰. ۱۶۲
فصل:قوله «وَ سارِعُوا إِلی مَغْفِرَهٍ مِنْ رَبِّکُمْ وَ جَنَّهٍ عَرْضُهَا السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِینَ» الایه:۱۳۳. ۱۶۳
فصل:قوله «الَّذِینَ یُنْفِقُونَ فِی السَّرّاءِ وَ الضَّرّاءِ» الایه:۱۳۴. ۱۶۴
فصل:قوله «أُولئِکَ جَزاؤُهُمْ مَغْفِرَهٌ مِنْ رَبِّهِمْ» الایه:۱۳۶. ۱۶۵
فصل:قوله «هذا بَیانٌ لِلنّاسِ وَ هُدیً وَ مَوْعِظَهٌ لِلْمُتَّقِینَ» الایه:۱۳۸. ۱۶۵
فصل:قوله «وَ لَقَدْ کُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَیْتُمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ» الایه:۱۴۳. ۱۶۵
فصل:قوله «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ» الایه:۱۴۴. ۱۶۶
فصل:قوله «وَ لَقَدْ صَدَقَکُمُ اللّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتّی إِذا فَشِلْتُمْ» الایه:۱۵۲. ۱۶۶
فصل:قوله «إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لا تَلْوُونَ عَلی أَحَدٍ وَ الرَّسُولُ یَدْعُوکُمْ فِی أُخْراکُمْ فَأَثابَکُمْ غَمًّا بِغَمٍّ» الایه:۱۵۳. ۱۶۷
فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَکُونُوا کَالَّذِینَ کَفَرُوا» الایه:۱۵۶. ۱۶۷
فصل:قوله «وَ ما کانَ لِنَبِیٍّ أَنْ یَغُلَّ» الایه:۱۶۱. ۱۶۸
فصل:قوله «أَ فَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَ اللّهِ» الایه:۱۶۲. ۱۶۸
فصل:قوله «لَقَدْ مَنَّ اللّهُ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ إِذْ بَعَثَ فِیهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ» الایه:۱۶۴. ۱۶۸
فصل:قوله «فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَهٍ مِنَ اللّهِ وَ فَضْلٍ» الایه:۱۷۴. ۱۶۹
فصل:قوله «وَ لا یَحْزُنْکَ الَّذِینَ یُسارِعُونَ فِی الْکُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ یَضُرُّوا اللّهَ شَیْئاً یُرِیدُ اللّهُ أَلاّ یَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِی الْآخِرَهِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ» الایه:۱۷۶. ۱۶۹
فصل:قوله «ما کانَ اللّهُ لِیَذَرَ الْمُؤْمِنِینَ عَلی ما أَنْتُمْ عَلَیْهِ» الایه:۱۷۹. ۱۷۰
فصل:قوله «لَقَدْ سَمِعَ اللّهُ قَوْلَ الَّذِینَ قالُوا إِنَّ اللّهَ فَقِیرٌ وَ نَحْنُ أَغْنِیاءُ سَنَکْتُبُ ما قالُوا وَ قَتْلَهُمُ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍّ» الایه:۱۸۱. ۱۷۰
فصل:قوله «الَّذِینَ قالُوا إِنَّ اللّهَ عَهِدَ إِلَیْنا أَلاّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتّی یَأْتِیَنا بِقُرْبانٍ تَأْکُلُهُ النّارُ» الایه:۱۸۳. ۱۷۰
فصل:قوله لَتُبْلَوُنَّ فِی أَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ» الایه:۱۸۶. ۱۷۰
فصل:قوله «لا تَحْسَبَنَّ الَّذِینَ یَفْرَحُونَ بِما أَتَوْا وَ یُحِبُّونَ أَنْ یُحْمَدُوا» الایه:۱۸۸. ۱۷۱
فصل:قوله «وَ لِلّهِ مُلْکُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللّهُ عَلی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ» الایه: ۱۷۱
فصل:قوله «إِنَّ فِی خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اخْتِلافِ اللَّیْلِ وَ النَّهارِ» الایه:۱۹۰. ۱۷۱
فصل:قوله «الَّذِینَ یَذْکُرُونَ اللّهَ قِیاماً وَ قُعُوداً» الایه:۱۹۱. ۱۷۱
فصل:قوله «رَبَّنا إِنَّکَ مَنْ تُدْخِلِ النّارَ فَقَدْ أَخْزَیْتَهُ» الایه:۱۹۲. ۱۷۲
فصل:قوله «رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا» الایه:۱۹۳. ۱۷۲
فصل:قوله «رَبَّنا وَ آتِنا ما وَعَدْتَنا» الایه:۱۹۴. ۱۷۲
فصل:قوله «لا یَغُرَّنَّکَ تَقَلُّبُ» الایه:۱۹۶. ۱۷۳
سوره النساء ۱۷۴
فصل:قوله «یا أَیُّهَا النّاسُ اتَّقُوا رَبَّکُمُ الَّذِی خَلَقَکُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَهٍ وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها وَ بَثَّ مِنْهُما رِجالاً کَثِیراً وَ نِساءً وَ اتَّقُوا اللّهَ الَّذِی تَساءَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ إِنَّ اللّهَ کانَ عَلَیْکُمْ رَقِیباً» الایه:۱. ۱۷۴
فصل:قوله «وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تُقْسِطُوا فِی الْیَتامی» الایه:۳. ۱۷۵
فصل: «وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَکُمُ الَّتِی جَعَلَ اللّهُ لَکُمْ قِیاماً وَ ارْزُقُوهُمْ فِیها وَ اکْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً» الایه:۵. ۱۷۶
فصل:قوله «وَ ابْتَلُوا الْیَتامی حَتّی إِذا بَلَغُوا النِّکاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً» الایه:۶. ۱۷۷
فصل:قوله «وَ لا تَأْکُلُوها إِسْرافاً» . ۱۷۸
فصل:قوله «لِلرِّجالِ نَصِیبٌ مِمّا تَرَکَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّساءِ نَصِیبٌ مِمّا تَرَکَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ» الایه:۷. ۱۷۹
فصل:قوله «وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَهَ أُولُوا الْقُرْبی وَ الْیَتامی وَ الْمَساکِینُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً» الایه:۸. ۱۸۰
فصل:قوله «یُوصِیکُمُ اللّهُ فِی أَوْلادِکُمْ» الایه:۱۱. ۱۸۰
فصل:قوله «وَ لَکُمْ نِصْفُ ما تَرَکَ أَزْواجُکُمْ» الایه:۱۲. ۱۸۱
فصل:قوله «وَ اللاّتِی یَأْتِینَ الْفاحِشَهَ» الایه:۱۵. ۱۸۴

فصل: «إِنَّما التَّوْبَةُ عَلَى اللّهِ لِلَّذِينَ» الايه:۱۷. ۱۸۴
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً» الايه:۱۹. ۱۸۵
فصل:قوله «وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَ قَدْ أَفْضى» الايه:۲۱. ۱۸۶
فصل:قوله «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَ بَناتُكُمْ» الايه:۲۳. ۱۸۶
فصل:قوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلاّ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» الايه:۲۴. ۱۸۹
فصل:قوله «وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ» الايه:۲۵. ۱۹۲
فصل:قوله «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ» الايه:۳۱. ۱۹۳
فصل:قوله «وَ اللّاتِي تَخافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ» الايه:۳۴. ۱۹۴
فصل:قوله «وَ إِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما فَابْعَثُوا حَكَماً» الايه:۳۵. ۱۹۵
فصل:قوله «يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ» الايه:۴۲. ۱۹۵
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى» الايه:۴۳. ۱۹۶
فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» الايه:۴۸. ۱۹۷
فصل:قوله «انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ» الايه: ۵۰. ۱۹۸
فصل:قوله «أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ» الايه:۵۲. ۱۹۸
فصل:قوله «أَمْ يَحْسُدُونَ النّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللّهُ مِنْ فَضْلِهِ» الايه:۵۴. ۱۹۹
فصل:قوله «فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَ كَفى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً» الايه:۵۵. ۱۹۹
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِنا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ ناراً كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها لِيَذُوقُوا الْعَذابَ» الايه:۵۶. ۱۹۹
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» الايه:۵۹. ۲۰۰
فصل:قوله «أُولئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللّهُ ما فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ» الايه:۶۳. ۲۰۱
فصل:قوله «رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذِهِ الْقَرْيَةِ الظّالِمِ أَهْلُها» الايه:۷۵. ۲۰۱
فصل:قوله «إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً» الايه:۷۶. ۲۰۲
فصل:قوله «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ فَلَمّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النّاسَ كَخَشْيَةِ اللّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً» الايه:۷۷. ۲۰۲
فصل:قوله «أَيْنَما تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ» الايه:۷۸. ۲۰۲
فصل:قوله «ما أَصابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللّهِ وَ ما أَصابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ» الايه:۷۹. ۲۰۳
فصل:قوله «فَقاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ لا تُكَلَّفُ إِلاّ نَفْسَكَ» الايه:۸۴. ۲۰۴
فصل:قوله «أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللّهُ وَ مَنْ يُضْلِلِ اللّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً» الايه. ۲۰۴
فصل:قوله «وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاّ خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» الايه:۹۲. ۲۰۵
فصل:قوله «وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها» الايه:۹۳. ۲۰۶
فصل:قوله «لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» الايه:۹۵. ۲۰۷
فصل:قوله «وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكافِرِينَ كانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً» الايه:۱۰۱. ۲۰۸
فصل:قوله «إِنّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النّاسِ بِما أَراكَ اللّهُ وَ لا تَكُنْ لِلْخائِنِينَ خَصِيماً» الايه:۱۰۵. ۲۰۹
فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ» الايه:۱۱۶. ۲۰۹
فصل:قوله «وَ لَأُضِلَّنَّهُمْ وَ لَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ» الايه:۱۱۹. ۲۱۰
فصل:قوله «مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ» الايه:۱۲۳. ۲۱۰
فصل:قوله «وَ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَ اتَّخَذَ اللّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً» الايه: ۲۱۱
فصل:قوله «وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَ لَوْ حَرَصْتُمْ» الايه: ۲۱۱
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللّهِ وَ رَسُولِهِ» الايه:۱۳۶. ۲۱۲
فصل:قوله «وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها» الايه:۱۴۰. ۲۱۲
فصل:قوله «وَ قَوْلِهِمْ إِنّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» الايه:۱۵۷. ۲۱۲
فصل:قوله «إِنّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ» الايه:۱۶۳. ۲۱۳
فصل:قوله «وَ كَلَّمَ اللّهُ مُوسى تَكْلِيماً» الايه:۱۶۴. ۲۱۳

فصل:قوله «لكِنِ اللّهَ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْکَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ» الايه:۱۶۶. ۲۱۳
فصل:قوله «إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وَ كَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ» الايه:۱۷۱. ۲۱۳
فصل:قوله «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلّهِ وَ لا الْمَلائِكَةُ» الايه:۱۷۲. ۲۱۴
فصل:قوله «يَسْتَفْتُونَکَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ» الايه:۱۷۶. ۲۱۵
سوره المائده ۲۱۶
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ» الايه:۱. ۲۱۶
فصل:قوله «وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَ تَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَ التَّقْوى وَ لا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ» الايه:۲. ۲۱۷
فصل:قوله «يَسْئَلُونَکَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ» الايه:۴. ۲۲۳
فصل:قوله «اَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَ طَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ» الايه:۵. ۲۲۷
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ» الايه:۶. ۲۲۸
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ» الايه:۱۱. ۲۳۸
فصل:قوله «وَ لَقَدْ أَخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ» الايه:۱۲. ۲۳۸
فصل:قوله «فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ» الايه:۱۳. ۲۳۸
فصل:قوله «وَ مِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّا نَصارى» الايه:۱۴. ۲۳۹
فصل:قوله «يا أَهْلَ الْكِتابِ» الايه:۱۵. ۲۳۹
فصل:قوله «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ» الايه:۱۷. ۲۴۰
فصل:قوله «وَ قالَتِ الْيَهُودُ وَ النَّصارى نَحْنُ أَبْناءُ اللّهِ وَ أَحِبَّاؤُهُ» الايه:۱۸. ۲۴۰
فصل:قوله «وَ اتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ» الايه:۲۷. ۲۴۰
فصل:قوله «لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَکَ لِتَقْتُلَنِي ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْکَ لِأَقْتُلَکَ إِنِّي أَخافُ اللّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ» الايه:۲۸. ۲۴۱
فصل:قوله «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَ إِثْمِکَ» الايه:۲۹. ۲۴۱
فصل:قوله «فَبَعَثَ اللّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ» الايه:۳۱. ۲۴۲
فصل:قوله «مِنْ أَجْلِ ذلِکَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَ مَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً» الايه:۳۲. ۲۴۲
فصل:قوله «إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَ رَسُولَهُ» الايه:۳۳. ۲۴۳
فصل:قوله «إِلَّا الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ» الايه:۳۴. ۲۴۴
فصل: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» الايه:۳۶. ۲۴۴
فصل:قوله «وَ السّارِقُ وَ السّارِقَةُ» الايه:۳۸. ۲۴۵
فصل:قوله «فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ» الايه:۳۹. ۲۴۷
فصل:قوله «يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ» الايه:۴۰. ۲۴۷
فصل:قوله «سَمّاعُونَ لِلْكَذِبِ» الايه:۴۱. ۲۴۷
فصل:قوله «فَإِنْ جاؤُکَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» الايه:۴۲. ۲۴۸
فصل:قوله «وَ كَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» الايه:۴۵. ۲۴۸
فصل:قوله «وَ مَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ» الايه:۴۶. ۲۴۹
فصل:قوله «وَ أَنْزَلْنا إِلَيْکَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتابِ وَ مُهَيْمِناً» الايه:۴۸. ۲۴۹
التعليق من الجزء الرابع ۲۵۱
اشاره ۲۵۱
تتمه سوره المائده ۲۵۱
اشاره ۲۵۱
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّالِمِينَ» الايه:۵۱. ۲۵۱
فصل:قوله «حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ» الايه:۵۳. ۲۵۲
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَ لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ» الايه:۵۴. ۲۵۲
فصل:قوله «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» الايه:۵۵. ۲۵۴

فصل:قوله «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ» الايه:۵۶. ۲۶۰
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَ لَعِباً» الايه:۵۷. ۲۶۰
فصل:قوله «يا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنّا إِلاّ أَنْ آمَنّا بِاللّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ» الايه:۵۹. ۲۶۰
فصل:قوله «هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللّهُ وَ غَضِبَ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَ الْخَنازِيرَ وَ عَبَدَ الطّاغُوتَ أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ» الايه:۶۰. ۲۶۱
فصل:قوله «وَ إِذا جاؤُكُمْ قالُوا آمَنّا وَ قَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَ هُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ» الايه:۶۱. ۲۶۲
فصل:قوله «وَ تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ أَكْلِهِمُ السُّحْتَ» الايه:۶۲. ۲۶۲
فصل:قوله «لَوْ لا يَنْهاهُمُ الرَّبّانِيُّونَ وَ الْأَحْبارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ» الايه:۶۳. ۲۶۳
فصل:قوله «وَ قالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَ لُعِنُوا بِما قالُوا بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ» الايه:۶۴. ۲۶۳
فصل:قوله «وَ لَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» الايه:۶۶. ۲۶۵
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النّاسِ إِنَّ اللّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ» الايه:۶۷. ۲۶۵
فصل:قوله «يا أَهْلَ الْكِتابِ لَسْتُمْ عَلى شَيْءٍ حَتّى تُقِيمُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَ كُفْراً» الايه:۶۸. ۲۶۶
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هادُوا وَ الصّابِئُونَ» الايه:۶۹. ۲۶۶
فصل:قوله «وَ حَسِبُوا أَلاّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَ صَمُّوا ثُمَّ تابَ اللّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَ صَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَ اللّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ» الايه:۷۱. ۲۶۷
فصل:قوله «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ ثالِثُ ثَلاثَةٍ وَ ما مِنْ إِلهٍ إِلاّ إِلهٌ واحِدٌ» الايه:۷۳. ۲۶۸
فصل:قوله «مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَ أُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كانا يَأْكُلانِ الطَّعامَ» الايه:۷۵. ۲۶۸
فصل:قوله «ذلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَ رُهْباناً» الايه:۸۲. ۲۶۸
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» الايه:۸۷. ۲۶۹
فصل:قوله «لا يُؤاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمانِكُمْ وَ لكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَهِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَهٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَهِ أَيّامٍ ذلِكَ كَفّارَهُ أَيْمانِكُمْ» الايه:۸۹. ۲۶۹
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَيْسِرُ وَ الْأَنْصابُ وَ الْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ فَاجْتَنِبُوهُ» الايه:۹۰. ۲۷۲
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِماحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ» الايه:۹۴. ۲۷۳
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ وَ مَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَهِ أَوْ كَفّارَهٌ طَعامُ مَساكِينَ أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ» الايه:۹۵. ۲۷۳
فصل:قوله «أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَ لِلسَّيّارَهِ وَ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً» الايه:۹۶. ۲۷۵
فصل:قوله «جَعَلَ اللّهُ الْكَعْبَهَ الْبَيْتَ الْحَرامَ قِياماً لِلنّاسِ وَ الشَّهْرَ الْحَرامَ» الايه:۹۷. ۲۷۶
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ» الايه:۱۰۱. ۲۷۶
فصل:قوله «ما جَعَلَ اللّهُ مِنْ بَحِيرَهٍ وَ لا سائِبَهٍ وَ لا وَصِيلَهٍ وَ لا حامٍ وَ لكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ وَ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ» الايه:۱۰۳. ۲۷۶
فصل:قوله «وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ قالُوا حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَ وَ لَوْ كانَ آباؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَ لا يَهْتَدُونَ» الايه:۱۰۴. ۲۷۸
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ» الايه:۱۰۵. ۲۷۸
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَهُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّهِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَهُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاهِ فَيُقْسِمانِ بِاللّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ» الايه ۱۰۶. ۲۷۸
فصل:قوله «فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُما اسْتَحَقّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فَيُقْسِمانِ بِاللّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَ مَا اعْتَدَيْنا» الايه ۱۰۷. ۲۸۰
فصل:قوله «ذلِكَ أَدْنى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهادَهِ عَلى وَجْهِها أَوْ يَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمانٌ بَعْدَ أَيْمانِهِمْ» الايه:۱۰۸. ۲۸۱
فصل:قوله «يَوْمَ يَجْمَعُ اللّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ ما ذا أُجِبْتُمْ قالُوا لا عِلْمَ لَنا إِنَّكَ أَنْتَ عَلاّمُ الْغُيُوبِ» الايه:۱۰۹. ۲۸۱
فصل:قوله «وَ إِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَهَ وَ التَّوْراهَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ إِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَهِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي» الايه:۱۱۰. ۲۸۲
فصل:قوله «هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنا مائِدَهً» الايه:۱۱۲. ۲۸۲
فصل:قوله «وَ إِذْ قالَ اللّهُ يا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنّاسِ اتَّخِذُونِي وَ أُمِّيَ إِلهَيْنِ» الايه:۱۱۶. ۲۸۳
سوره الانعام ۲۸۶
فصل:قوله «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضى أَجَلاً» الايه:۲. ۲۸۶
فصل:قوله «وَ هُوَ اللّهُ فِي السَّماواتِ وَ فِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَ جَهْرَكُمْ وَ يَعْلَمُ ما تَكْسِبُونَ» الايه:۳. ۲۸۶
فصل:قوله «أَ لَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ» الايه:۶. ۲۸۷
فصل:قوله «إِنِّي أَخافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ» الايه:۱۵. ۲۸۷
فصل:قوله «وَ هُوَ الْقاهِرُ فَوْقَ عِبادِهِ» الايه:۱۸. ۲۸۷
فصل:قوله «وَ أُوحِيَ إِلَيَّ هذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَ مَنْ بَلَغَ» الايه:۱۹. ۲۸۸

فصل:قوله «اَلَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفُونَهُ كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ» الايه:۲۰. ۲۸۸
فصل:قوله «ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلاّ أَنْ قالُوا وَ اللّهِ رَبِّنا ما كُنّا مُشْرِكِينَ. اُنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ وَ ضَلَّ عَنْهُمْ ما كانُوا يَفْتَرُونَ» الآيتان:۲۳-۲۴. ۲۸۸
فصل:قوله «وَ جَعَلْنا عَلى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَ فِي آذانِهِمْ وَقْراً» الايه:۲۵. ۲۸۹
فصل:قوله «وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النّارِ فَقالُوا يا لَيْتَنا نُرَدُّ وَ لا نُكَذِّبَ بِآياتِ رَبِّنا» الايه:۲۷. ۲۹۰
فصل:قوله «وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلى رَبِّهِمْ» الايه:۳۰. ۲۹۰
فصل:قوله «قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَ لكِنَّ الظّالِمِينَ بِآياتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ» الايه:۳۳. ۲۹۰
فصل:قوله «وَ ما مِنْ دابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَ لا طائِرٍ يَطِيرُ بِجَناحَيْهِ» الايه:۳۸. ۲۹۱
فصل:قوله «وَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا صُمٌّ وَ بُكْمٌ فِي الظُّلُماتِ مَنْ يَشَإِ اللّهُ يُضْلِلْهُ وَ مَنْ يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ» الايه:۳۹. ۲۹۱
فصل:قوله «فَلَمّا نَسُوا ما ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنا عَلَيْهِمْ أَبْوابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتّى إِذا فَرِحُوا بِما أُوتُوا أَخَذْناهُمْ بَغْتَةً فَإِذا هُمْ مُبْلِسُونَ» الايه:۴۴. ۲۹۲
فصل:قوله «وَ لا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَداةِ وَ الْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ما عَلَيْكَ مِنْ حِسابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَ ما مِنْ حِسابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظّالِمِينَ» الايه:۵۲. ۲۹۲
فصل:قوله «سَلامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ» الايه:۵۴. ۲۹۳
فصل:قوله «وَ كَذلِكَ نُفَصِّلُ الْآياتِ وَ لِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ» الايه:۵۵. ۲۹۴
فصل:قوله «وَ عِنْدَهُ مَفاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُها إِلاّ هُوَ وَ يَعْلَمُ ما فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ ما تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلاّ يَعْلَمُها» الايه:۵۹. ۲۹۴
فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِي يَتَوَفّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَ يَعْلَمُ ما جَرَحْتُمْ بِالنَّهارِ» الايه:۶۰. ۲۹۴
فصل:قوله «وَ هُوَ أَسْرَعُ الْحاسِبِينَ» الايه:۶۲. ۲۹۵
فصل:قوله «قُلْ هُوَ الْقادِرُ عَلى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ» الايه:۶۵. ۲۹۵
فصل:قوله «وَ إِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَ إِمّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرى مَعَ الْقَوْمِ الظّالِمِينَ» الايه:۶۸. ۲۹۶
فصل:قوله «يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ» الايه:۷۳. ۲۹۸
فصل:قوله «وَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَ تَتَّخِذُ أَصْناماً آلِهَةً» الايه:۷۴. ۲۹۸
فصل:قوله «فَلَمّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأى كَوْكَباً قالَ هذا رَبِّي فَلَمّا أَفَلَ قالَ لا أُحِبُّ الْآفِلِينَ. فَلَمّا رَأَى الْقَمَرَ بازِغاً قالَ هذا رَبِّي فَلَمّا أَفَلَ قالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضّالِّينَ. فَلَمّا رَأَى الشَّمْسَ بازِغَةً قالَ هذا رَبِّي هذا أَكْبَرُ فَلَمّا أَفَلَتْ قالَ يا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمّا تُشْرِكُونَ» الايه:۷۶-۷۹
فصل:قوله «وَ كَيْفَ أَخافُ ما أَشْرَكْتُمْ وَ لا تَخافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللّهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» الايه:۸۱. ۳۰۳
فصل:قوله «اَلَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَ هُمْ مُهْتَدُونَ» الايه:۸۲. ۳۰۴
فصل:قوله «وَ وَهَبْنا لَهُ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنا وَ نُوحاً هَدَيْنا مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ داوُدَ وَ سُلَيْمانَ وَ أَيُّوبَ وَ يُوسُفَ وَ مُوسى وَ هارُونَ وَ كَذلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ. ۳۰۵
فصل:قوله «وَ هذا كِتابٌ أَنْزَلْناهُ مُبارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَ لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرى وَ مَنْ حَوْلَها وَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَهِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَ هُمْ عَلى صَلاتِهِمْ يُحافِظُونَ» الايه:۹۲. ۳۰۵
فصل:قوله «لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَ ضَلَّ عَنْكُمْ ما كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ» الايه:۹۴. ۳۰۶
فصل:قوله «فالِقُ الْإِصْباحِ وَ جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً وَ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ حُسْباناً» الايه ۹۶. ۳۰۶
فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَهٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَ مُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآياتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ» الايه:۹۸. ۳۰۷
فصل:قوله «وَ مِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِها قِنْوانٌ دانِيَهٌ» الايه:۹۹. ۳۰۷
فصل:قوله «بَدِيعُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ أَنّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَ لَمْ تَكُنْ لَهُ صاحِبَهٌ» الايه:۱۰۱. ۳۰۸
فصل:قوله «لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» الايه:۱۰۳. ۳۰۹
فصل:قوله «قَدْ جاءَكُمْ بَصائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَ مَنْ عَمِيَ فَعَلَيْها» الايه:۱۰۴. ۳۰۹
فصل:قوله «وَ كَذلِكَ نُصَرِّفُ الْآياتِ وَ لِيَقُولُوا دَرَسْتَ» الايه:۱۰۵. ۳۰۹
فصل:قوله «وَ لَوْ شاءَ اللّهُ ما أَشْرَكُوا وَ ما جَعَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً» الايه:۱۰۷. ۳۱۰
فصل:قوله «وَ لا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ فَيَسُبُّوا اللّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ» الايه:۱۰۸. ۳۱۰
فصل:قوله «وَ حَشَرْنا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً» الايه:۱۱۱. ۳۱۱
فصل:قوله «أَ فَغَيْرَ اللّهِ أَبْتَغِي حَكَماً وَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتابَ مُفَصَّلاً وَ الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ» الايه:۱۱۴. ۳۱۱
فصل:قوله «وَ إِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَ إِنْ هُمْ إِلاّ يَخْرُصُونَ» الايه:۱۱۶. ۳۱۲
فصل:قوله «فَكُلُوا مِمّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآياتِهِ مُؤْمِنِينَ» الايه:۱۱۸. ۳۱۲
فصل:قوله «وَ ما لَكُمْ أَلاّ تَأْكُلُوا مِمّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ وَ قَدْ فَصَّلَ لَكُمْ ما حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ» الايه:۱۱۹. ۳۱۳
فصل:قوله «وَ لا تَأْكُلُوا مِمّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ وَ إِنَّهُ لَفِسْقٌ وَ إِنَّ الشَّياطِينَ لَيُوحُونَ إِلى أَوْلِيائِهِمْ» الايه:۱۲۱. ۳۱۴
فصل:قوله «وَ كَذلِكَ جَعَلْنا فِي كُلِّ قَرْيَهٍ أَكابِرَ مُجْرِمِيها لِيَمْكُرُوا فِيها» الايه: ۳۱۵

فصل:قوله «فَمَنْ يُرِدِ اللّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلامِ وَ مَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّما يَصَّعَّدُ فِي السَّماءِ» الايه:۱۲۵. ۳۱۶
فصل:قوله «لَهُمْ دارُ السَّلامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ» الايه:۱۲۷. ۳۱۷
فصل:قوله «قالَ النّارُ مَثْواكُمْ خالِدِينَ فِيها إِلاّ ما شاءَ اللّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ» الايه:۱۲۸. ۳۱۸
فصل:قوله «يا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ أَ لَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ» الايه:۱۳۰. ۳۱۸
فصل:قوله «يا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلى مَكانَتِكُمْ» الايه:۱۳۵. ۳۱۹
فصل:قوله «وَ جَعَلُوا لِلّهِ مِمّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَ الْأَنْعامِ نَصِيباً فَقالُوا هذا لِلّهِ بِزَعْمِهِمْ وَ هذا لِشُرَكائِنا فَما كانَ لِشُرَكائِهِمْ فَلا يَصِلُ إِلَى اللّهِ وَ ما كانَ لِلّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلى شُرَكائِهِمْ ساءَ ما يَحْكُمُونَ» الايه:۱۳۶. ۳۱۹
فصل:قوله «وَ لَوْ شاءَ اللّهُ ما فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَ ما يَفْتَرُونَ» الايه:۱۳۷. ۳۲۰
فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنّاتٍ مَعْرُوشاتٍ وَ غَيْرَ مَعْرُوشاتٍ» الايه: ۳۲۰
فصل:قوله «ثَمانِيَةَ أَزْواجٍ» الايه:۱۴۳. ۳۲۱
فصل:قوله «قُلْ لا أَجِدُ فِي ما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلى طاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً» الايه:۱۴۵. ۳۲۱
فصل:قوله «وَ عَلَى الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَ مِنَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُما إِلاّ ما حَمَلَتْ ظُهُورُهُما أَوِ الْحَوايا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ» الايه:۱۴۶. ۳۲۲
فصل:قوله «سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شاءَ اللّهُ ما أَشْرَكْنا وَ لا آباؤُنا وَ لا حَرَّمْنا مِنْ شَيْءٍ كَذلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» الايه:۱۴۸. ۳۲۳
فصل:قوله «وَ لا تَقْرَبُوا الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ» الايه:۱۵۱. ۳۲۳
فصل:قوله «وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلاّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» الايه:۱۵۲. ۳۲۳
فصل:قوله «وَ هذا كِتابٌ أَنْزَلْناهُ مُبارَكٌ» الايه:۱۵۵. ۳۲۴
فصل:قوله «فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآياتِ اللّهِ وَ صَدَفَ عَنْها» الايه:۱۵۷. ۳۲۴
فصل:قوله «مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها» الايه:۱۶۰. ۳۲۴
فصل:قوله «إِنَّنِي هَدانِي رَبِّي إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ دِيناً قِيَماً مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً» الايه:۱۶۱. ۳۲۶
فصل:قوله «إِنَّ صَلاتِي وَ نُسُكِي وَ مَحْيايَ وَ مَماتِي» الايه:۱۶۲. ۳۲۶
سوره الاعراف ۳۲۸
فصل:قوله «وَ كَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْناها فَجاءَها بَأْسُنا بَياتاً أَوْ هُمْ قائِلُونَ» الايه:۴ «بياتا»یعنی فی اللیل«أو هم قائلون»یعنی:فی وقت القیلوله و هو نصف النهار،و أصله الراحه،و معنی أقلته البیع،أی:أرحته منه باعفائی إیاه من عقده و قلت إذا استرحت الی الیوم فی وقت القائله و الأخذ بالشده فِ
فصل:قوله «فَلَنَسْئَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَ لَنَسْئَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ. فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَ ما كُنّا غائِبِينَ» الايه:۶-۷. ۳۲۸
فصل:قوله «وَ الْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. ۳۳۰
فصل:قوله «وَ لَقَدْ مَكَّنّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَ جَعَلْنا لَكُمْ فِيها مَعايِشَ» الايه:۱۰. ۳۳۰
فصل:قوله «ثُمَّ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاّ إِبْلِيسَ» الايه:۱۱. ۳۳۱
فصل:قوله «قالَ ما مَنَعَكَ أَلاّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ» الايه:۱۲. ۳۳۱
فصل:قوله «قالَ أَنْظِرْنِي إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ. قالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ» الآيتان: ۳۳۲
فصل:قوله «قالَ فَبِما أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِراطَكَ الْمُسْتَقِيمَ» الايه:۱۶. ۳۳۳
فصل:قوله «وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونا مِنَ الظّالِمِينَ» الايه:۱۹. ۳۳۴
فصل:قوله «فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطانُ لِيُبْدِيَ لَهُما ما وُورِيَ عَنْهُما مِنْ سَوْآتِهِما وَ قالَ ما نَهاكُما رَبُّكُما عَنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ إِلاّ أَنْ تَكُونا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونا مِنَ الْخالِدِينَ» الايه:۲۰. ۳۳۴
فصل: «فَدَلّاهُما بِغُرُورٍ فَلَمّا ذاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُما سَوْآتُهُما وَ طَفِقا يَخْصِفانِ» الايه:۲۲. ۳۳۵
فصل:قوله «قالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ» الايه:۲۴. ۳۳۶
فصل:قوله «يا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنا عَلَيْكُمْ لِباساً يُوارِي سَوْآتِكُمْ وَ رِيشاً» الايه:۲۶. ۳۳۶
فصل:قوله «إِنَّهُ يَراكُمْ هُوَ وَ قَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ إِنّا جَعَلْنَا الشَّياطِينَ أَوْلِياءَ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ» الايه:۲۷. ۳۳۶
فصل:قوله «وَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً قالُوا وَجَدْنا عَلَيْها آباءَنا وَ اللّهُ أَمَرَنا بِها قُلْ إِنَّ اللّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ أَ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ ما لا تَعْلَمُونَ» الايه:۲۸. ۳۳۷
فصل:قوله «فَرِيقاً هَدى وَ فَرِيقاً حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلالَةُ» الايه:۳۰. ۳۳۷
فصل:قوله «قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبادِهِ وَ الطَّيِّباتِ مِنَ الرِّزْقِ» الايه:۳۲. ۳۳۸
فصل:قوله «إِنَّما حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ» الايه:۳۳. ۳۳۸
فصل:قوله «قالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ فِي النّارِ كُلَّما دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَها» الايه:۳۸. ۳۳۸
فصل:قوله «وَ نَزَعْنا ما فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهارُ» الايه ۴۳. ۳۳۹
فصل:قوله «وَ بَيْنَهُما حِجابٌ وَ عَلَى الْأَعْرافِ رِجالٌ يَعْرِفُونَ كُلاًّ بِسِيماهُمْ» الايه:۴۶. ۳۳۹

فصل:قوله «وَ إِذا صُرِفَتْ أَبْصارُهُمْ تِلْقاءَ أَصْحابِ النّارِ» الايه:۴۷. ۳۳۹
فصل:قوله «اَلَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْواً وَ لَعِباً وَ غَرَّتْهُمُ الْحَياةُ الدُّنْيا فَالْيَوْمَ نَنْساهُمْ كَما نَسُوا لِقاءَ يَوْمِهِمْ هذا» الايه:۵۱. ۳۴۰
فصل:قوله «إِنَّ رَبَّكُمُ اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيّامٍ ثُمَّ اسْتَوى عَلَى الْعَرْشِ» الايه:۵۴. ۳۴۰
فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّياحَ بُشْراً بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ» الايه:۵۷. ۳۴۱
فصل:قوله «وَ الْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَباتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَ الَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إِلاّ نَكِداً» الايه:۵۸. ۳۴۲
فصل:قوله «فَقالَ يا قَوْمِ اعْبُدُوا اللّهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخافُ عَلَيْكُمْ عَذابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ» الايه:۵۹. ۳۴۲
فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ» الايه:۶۰. ۳۴۲
فصل:قوله «أَ وَ عَجِبْتُمْ أَنْ جاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلى رَجُلٍ مِنْكُمْ» الايه:۶۳. ۳۴۳
فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنّا لَنَراكَ فِي سَفاهَةٍ وَ إِنّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكاذِبِينَ» الايه:۶۶. ۳۴۳
فصل:قوله «قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ رِجْسٌ وَ غَضَبٌ» الايه:۷۰. ۳۴۴
فصل:قوله «وَ إِلى ثَمُودَ أَخاهُمْ صالِحاً قالَ يا قَوْمِ اعْبُدُوا اللّهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ قَدْ جاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ هذِهِ ناقَةُ اللّهِ لَكُمْ آيَةً» الايه:۷۳. ۳۴۴
فصل:قوله «وَ اذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفاءَ مِنْ بَعْدِ عادٍ وَ بَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ» الايه:۷۴. ۳۴۴
فصل:قوله «فَعَقَرُوا النّاقَةَ وَ عَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَ قالُوا يا صالِحُ ائْتِنا بِما تَعِدُنا» الايه:۷۷. ۳۴۵
فصل:قوله «فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دارِهِمْ جاثِمِينَ. فَتَوَلّى عَنْهُمْ وَ قالَ يا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسالَةَ رَبِّي وَ نَصَحْتُ لَكُمْ وَ لكِنْ لا تُحِبُّونَ النّاصِحِينَ» الآيتان:۷۸-۷۹. ۳۴۵
فصل:قوله «وَ لُوطاً إِذْ قالَ لِقَوْمِهِ أَ تَأْتُونَ الْفاحِشَةَ ما سَبَقَكُمْ بِها مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعالَمِينَ» الايه:۸۰. ۳۴۶
فصل:قوله «وَ إِلى مَدْيَنَ أَخاهُمْ شُعَيْباً قالَ يا قَوْمِ اعْبُدُوا اللّهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ قَدْ جاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَ الْمِيزانَ» الايه:۸۵. ۳۴۶
فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يا شُعَيْبُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنا» الايه:۸۸. ۳۴۷
فصل:قوله«فأخذتهم الرجفه»الايه:۹۱. ۳۴۷
فصل:قوله «اَلَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْباً كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيها» الايه:۹۲. ۳۴۷
فصل:قوله «أَ فَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنا بَياتاً وَ هُمْ نائِمُونَ» الايه:۹۷. ۳۴۷
فصل:قوله «أَ فَأَمِنُوا مَكْرَ اللّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ» الايه:۹۹. ۳۴۸
فصل:قوله «أَ وَ لَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِها أَنْ لَوْ نَشاءُ أَصَبْناهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَ نَطْبَعُ عَلى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَسْمَعُونَ» الايه:۱۰۰. ۳۴۸
فصل:قوله «وَ ما وَجَدْنا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَ إِنْ وَجَدْنا أَكْثَرَهُمْ لَفاسِقِينَ» الايه:۱۰۲. ۳۴۹
فصل:قوله «فَأَلْقى عَصاهُ فَإِذا هِيَ ثُعْبانٌ مُبِينٌ. وَ نَزَعَ يَدَهُ فَإِذا هِيَ بَيْضاءُ لِلنّاظِرِينَ» الايه:۱۰۷-۱۰۸. ۳۴۹
التعليق من الجزء الخامس ۳۵۱
اشاره ۳۵۱
تتمه سوره الأعراف ۳۵۱
اشاره ۳۵۱
فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هذا لَساحِرٌ عَلِيمٌ» الايه:۱۰۹. ۳۵۱
فصل:قوله «أَرْجِهْ وَ أَخاهُ وَ أَرْسِلْ فِي الْمَدائِنِ حاشِرِينَ» الايه:۱۱۱. ۳۵۲
فصل:قوله «وَ جاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قالُوا إِنَّ لَنا لَأَجْراً إِنْ كُنّا نَحْنُ الْغالِبِينَ» الايه:۱۱۳. ۳۵۲
فصل:قوله «قالُوا يا مُوسى إِمّا أَنْ تُلْقِيَ وَ إِمّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ. قالَ أَلْقُوا فَلَمّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النّاسِ» الايه:۱۱۵-۱۱۶. ۳۵۳
فصل:قوله «وَ أَوْحَيْنا إِلى مُوسى أَنْ أَلْقِ عَصاكَ فَإِذا هِيَ تَلْقَفُ ما يَأْفِكُونَ» الايه:۱۱۷. ۳۵۳
فصل:قوله «قالُوا آمَنّا بِرَبِّ الْعالَمِينَ. رَبِّ مُوسى وَ هارُونَ» الايه:۱۲۱-۱۲۲ انما خصوا موسى و هارون بالذكر بعد دخولهما فى الجمله من«آمنا برب العالمين»لامرين: ۳۵۴
فصل:قوله «وَ لَقَدْ أَخَذْنا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَ نَقْصٍ مِنَ الثَّمَراتِ» الايه:۱۳۰. ۳۵۴
فصل: «وَ قالُوا مَهْما تَأْتِنا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِتَسْحَرَنا بِها» الايه:۱۳۲. ۳۵۵
فصل:قوله «فَأَرْسَلْنا عَلَيْهِمُ الطُّوفانَ وَ الْجَرادَ وَ الْقُمَّلَ» الايه:۱۳۳. ۳۵۵
فصل:قوله «وَ لَمّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قالُوا يا مُوسَى ادْعُ لَنا رَبَّكَ بِما عَهِدَ عِنْدَكَ» الايه:۱۳۴. ۳۵۵
فصل:قوله «فَانْتَقَمْنا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْناهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَ كانُوا عَنْها غافِلِينَ» الايه:۱۳۶. ۳۵۶
فصل:قوله «وَ دَمَّرْنا ما كانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَ قَوْمُهُ وَ ما كانُوا يَعْرِشُونَ» الايه:۱۳۷. ۳۵۶
فصل:قوله «إِنَّ هؤُلاءِ مُتَبَّرٌ ما هُمْ فِيهِ وَ باطِلٌ ما كانُوا يَعْمَلُونَ» الايه:۱۳۸. ۳۵۶

فصل:قوله «وَ إِذْ أَنْجَيْناكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ» الايه:۱۴۱. ۳۵۶
فصل:قوله «وَ واعَدْنا مُوسى ثَلاثِينَ لَيْلَةً وَ أَتْمَمْناها بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» الايه:۱۴۲. ۳۵۷
فصل:قوله «وَ لَمّا جاءَ مُوسى لِمِيقاتِنا وَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ قالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قالَ لَنْ تَرانِي وَ لكِنِ انْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكانَهُ فَسَوْفَ تَرانِي فَلَمّا تَجَلّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا» الايه:۱۴۳. ۳۵۸
فصل:قوله «وَ أْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِها» الايه:۱۴۵. ۳۶۰
فصل:قوله «سَأَصْرِفُ عَنْ آياتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَ إِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لا يُؤْمِنُوا بِها» الايه:۱۴۶. ۳۶۰
فصل:قوله «وَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَ لِقاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ» الايه:۱۴۷. ۳۶۱
فصل:قوله «وَ اتَّخَذَ قَوْمُ مُوسى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خُوارٌ» الايه:۱۴۸. ۳۶۲
فصل:قوله «وَ لَمّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ» الايه:۱۴۹. ۳۶۲
فصل:قوله «وَ أَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ» الايه:۱۵۰. ۳۶۲
فصل:قوله «قالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَ لِأَخِي» الايه:۱۵۱. ۳۶۳
فصل:قوله «وَ الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئاتِ ثُمَّ تابُوا مِنْ بَعْدِها وَ آمَنُوا» الايه:۱۵۳. ۳۶۳
فصل:قوله «إِنْ هِيَ إِلاّ فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِها مَنْ تَشاءُ وَ تَهْدِي مَنْ تَشاءُ» الايه:۱۵۵. ۳۶۳
فصل:قوله «قالَ عَذابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشاءُ وَ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ» الايه:۱۵۶. ۳۶۴
فصل:قوله «وَ مِنْ قَوْمِ مُوسى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ يَعْدِلُونَ» الايه:۱۵۹. ۳۶۴
فصل:قوله «فَلَمّا نَسُوا ما ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَ أَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذابٍ» الايه:۱۶۵. ۳۶۵
فصل:قوله «وَ إِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ» الايه:۱۶۷. ۳۶۶
فصل:قوله «فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ» الايه: ۳۶۶
فصل:قوله «وَ إِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ» الايه:۱۷۱. ۳۶۶
فصل:قوله «وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَ أَشْهَدَهُمْ عَلى أَنْفُسِهِمْ» الايه:۱۷۲. ۳۶۶
فصل:قوله «فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ» الايه: ۳۶۷
فصل:قوله «مَنْ يَهْدِ اللّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَ مَنْ يُضْلِلْ فَأُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ» الايه:۱۷۸. ۳۶۸
فصل:قوله «وَ لَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ» الايه:۱۷۹. ۳۶۸
فصل:قوله «وَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ» الايه:۱۸۲. ۳۶۹
فصل:قوله «يَسْئَلُونَكَ عَنِ السّاعَةِ أَيّانَ مُرْساها قُلْ إِنَّما عِلْمُها عِنْدَ رَبِّي» الايه:۱۸۷. ۳۶۹
فصل:قوله «فَلَمّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللّهَ رَبَّهُما لَئِنْ آتَيْتَنا صالِحاً لَنَكُونَنَّ مِنَ الشّاكِرِينَ. ۳۷۰
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ عِبادٌ أَمْثالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ» الايه:۱۹۴. ۳۷۱
فصل:قوله «وَ إِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدى لا يَسْمَعُوا وَ تَراهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَ هُمْ لا يُبْصِرُونَ» الايه:۱۹۸. ۳۷۲
فصل:قوله «وَ إِذا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَ أَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ» الايه:۲۰۴. ۳۷۲
سوره الانفال ۳۷۴
فصل:قوله «وَ أَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ» الايه:۱. ۳۷۴
فصل:قوله «وَ يُرِيدُ اللّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِماتِهِ وَ يَقْطَعَ دابِرَ الْكافِرِينَ. لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَ يُبْطِلَ الْباطِلَ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ» الايه:۷-۸. ۳۷۴
فصل:قوله «وَ ما جَعَلَهُ اللّهُ إِلاّ بُشْرى» الايه:۱۰. ۳۷۴
فصل:قوله «إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ» الايه:۱۱. ۳۷۵
فصل:قوله «فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْناقِ وَ اضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنانٍ» الايه:۱۲. ۳۷۵
فصل:قوله «ذلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللّهَ وَ رَسُولَهُ» الايه:۱۳. ۳۷۶
فصل:قوله «فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَ لكِنَّ اللّهَ قَتَلَهُمْ وَ ما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَ لكِنَّ اللّهَ رَمى وَ لِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلاءً حَسَناً» الايه:۱۷. ۳۷۶
فصل:قوله «وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَ قَلْبِهِ» الايه:۲۴. ۳۷۷
فصل:قوله «وَ اتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً» الايه:۲۵. ۳۷۷
فصل:قوله «وَ اعْلَمُوا أَنَّما أَمْوالُكُمْ وَ أَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ» الايه:۲۸. ۳۷۸
فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقاناً» الايه:۲۹. ۳۷۸
فصل:قوله «وَ إِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ» الايه:۳۰. ۳۷۸

فصل:قوله «فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ» الايه:۳۲. ۳۷۹
فصل:قوله «وَ ما كانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ وَ ما كانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» الايه:۳۳. ۳۷۹
فصل:قوله «وَ ما لَهُمْ أَلاّ يُعَذِّبَهُمُ اللّهُ وَ هُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» الايه:۳۴. ۳۷۹
فصل:قوله «وَ ما كانَ صَلاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلاّ مُكاءً وَ تَصْدِيَةً» الايه:۳۵. ۳۷۹
فصل:قوله «وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ» الايه:۴۱. ۳۸۰
فصل:قوله «إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيا وَ هُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوى» الايه:۴۲. ۳۸۱
فصل:قوله «وَ أَطِيعُوا اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَ تَذْهَبَ رِيحُكُمْ» الايه:۴۶. ۳۸۱
فصل:قوله «وَ إِمّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلى سَواءٍ» الايه:۵۸. ۳۸۲
فصل:قوله «وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَ مِنْ رِباطِ الْخَيْلِ» الايه:۶۰. ۳۸۲
فصل:قوله «وَ إِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَها» الايه:۶۱. ۳۸۲
فصل:قوله «تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا» الايه:۶۷. ۳۸۳
فصل:قوله «فَكُلُوا مِمّا غَنِمْتُمْ حَلالاً طَيِّباً» الايه:۶۹. ۳۸۳
فصل:قوله «يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرى» الايه:۷۰. ۳۸۳
فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ» الايه:۷۲. ۳۸۳
فصل:قوله «وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللّهِ» الايه:۷۵. ۳۸۴
سوره براءه ۳۸۵
فصل:قوله «بَراءَةٌ مِنَ اللّهِ وَ رَسُولِهِ» الايه:۱. ۳۸۵
فصل:قوله «فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ» الايه:۲. ۳۸۵
فصل:قوله «فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ» الايه:۵. ۳۸۶
فصل:قوله «إِلاّ الَّذِينَ عاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» الايه:۷. ۳۸۶
فصل:قوله «فَإِنْ تابُوا وَ أَقامُوا الصَّلاةَ وَ آتَوُا الزَّكاةَ» الايه:۱۱. ۳۸۶
فصل:قوله «وَ إِنْ نَكَثُوا أَيْمانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَ طَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمانَ لَهُمْ» الايه:۱۲. ۳۸۷
فصل:قوله «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا» الايه:۱۶. ۳۸۷
فصل:قوله «ما كانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَساجِدَ اللّهِ» الايه:۱۷. ۳۸۷
فصل:قوله «إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللّهِ» الايه:۱۸. ۳۸۸
فصل: «أَ جَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَ عِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ» الايه:۱۹. ۳۸۸
فصل:قوله «الَّذِينَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللّهِ» الايه:۲۰. ۳۸۸
فصل:قوله «خالِدِينَ فِيها أَبَداً» الايه:۲۲. ۳۸۹
فصل:قوله «قُلْ إِنْ كانَ آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ وَ إِخْوانُكُمْ وَ أَزْواجُكُمْ وَ عَشِيرَتُكُمْ» الايه:۲۴. ۳۸۹
فصل:قوله «لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّهُ فِي مَواطِنَ كَثِيرَةٍ» الايه:۲۵. ۳۹۰
فصل:قوله «ثُمَّ يَتُوبُ اللّهُ مِنْ بَعْدِ ذلِكَ عَلى مَنْ يَشاءُ وَ اللّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» الايه:۲۷. ۳۹۰
فصل:قوله «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ» الايه:۲۸. ۳۹۰
فصل:قوله «حَتّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَ هُمْ صاغِرُونَ» الايه:۲۹. ۳۹۰
فصل:قوله «وَ قالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللّهِ» الايه:۳۰. ۳۹۱
فصل:قوله «اِتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَ رُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللّهِ» الايه:۳۱. ۳۹۱
فصل:قوله «وَ يَأْبَى اللّهُ إِلاّ أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ» الايه:۳۲. ۳۹۲
فصل:قوله «وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِي سَبِيلِ اللّهِ» الايه:۳۴ معناه:الذين يخبئون أموالهم من غير أن يخرجوا زكواتها،لأنهم لو أخرجوا زكواتها و كنزوا ما بقى لم يكونوا ملومين بلا خلاف،و هو قول ابن عباس و جابر و ابن عمر و الحسن و السدى و الجبائى و قال:هو اج
فصل:قوله «إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيادَةٌ فِي الْكُفْرِ» الايه:۳۷. ۳۹۳
فصل:قوله «ثانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغارِ إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنا فَأَنْزَلَ اللّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَ أَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْها» الايه:۴۰. ۳۹۳
فصل:قوله «عَفَا اللّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ» الايه:۴۳. ۳۹۵
فصل:قوله «لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجاهِدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ وَ اللّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ» الايه:۴۴. ۳۹۵

فصل:قوله «وَ إِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ» الايه:۴۹. ۳۹۶
فصل:قوله «فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوالُهُمْ وَ لا أَوْلادُهُمْ إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِها فِي الْحَياةِ الدُّنْيا» الايه:۵۵. ۳۹۶
فصل:قوله «وَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقاتِ» الايه:۵۸. ۳۹۶
فصل:قوله «نَسُوا اللّهَ فَنَسِيَهُمْ» الايه:۶۷. ۳۹۷
فصل:قوله «يا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهِدِ الْكُفّارَ وَ الْمُنافِقِينَ وَ اغْلُظْ عَلَيْهِمْ» الايه:۷۳. ۳۹۷
فصل:قوله «اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً» الايه:۸۰. ۳۹۷
فصل:قوله «وَ إِذا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ» الايه:۸۶. ۳۹۷
فصل:قوله «اَلْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَ نِفاقاً» الايه:۹۷. ۳۹۸
فصل:قوله «وَ مِنَ الْأَعْرابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ يَتَّخِذُ ما يُنْفِقُ قُرُباتٍ» الايه:۹۹. ۳۹۸
فصل:قوله «وَ آخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صالِحاً وَ آخَرَ سَيِّئاً عَسَى اللّهُ أَنْ يَتُوبَ» الايه:۱۰۲. ۳۹۸
فصل:قوله «أَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ وَ يَأْخُذُ الصَّدَقاتِ» الايه:۱۰۴. ۳۹۹
فصل:قوله «وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ سَتُرَدُّونَ إِلى عالِمِ الْغَيْبِ وَ الشَّهادَةِ» الايه:۱۰۵. ۳۹۹
فصل:قوله «وَ آخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللّهِ إِمّا يُعَذِّبُهُمْ وَ إِمّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ» الايه:۱۰۶. ۴۰۰
فصل:قوله «لا تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ» الايه:۱۰۸. ۴۰۰
فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ اشْتَرى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ» الايه:۱۱۱. ۴۰۱
فصل:قوله «اَلتّائِبُونَ الرّاكِعُونَ» الايه:۱۱۲. ۴۰۱
فصل:قوله «وَ ما كانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ إِلاّ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إِيّاهُ» الايه:۱۱۴. ۴۰۱
فصل:قوله «وَ ما كانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كافَّةً فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ» الايه:۱۲۲. ۴۰۲
فصل:قوله «وَ إِذا ما أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زادَتْهُ هذِهِ إِيماناً فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزادَتْهُمْ إِيماناً» الايه:۱۲۴. ۴۰۳
فصل:قوله «ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ» الايه:۱۲۷. ۴۰۳
سوره یونس ۴۰۴
فصل:قوله «هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِياءً وَ الْقَمَرَ نُوراً وَ قَدَّرَهُ مَنازِلَ» الايه:۵. ۴۰۴
فصل:قوله «إِنَّ رَبَّكُمُ اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيّامٍ ثُمَّ اسْتَوى عَلَى الْعَرْشِ» الايه:۳. ۴۰۴
فصل:قوله «إِنَّ فِي اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَ النَّهارِ وَ ما خَلَقَ اللّهُ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» الايه:۶. ۴۰۵
فصل:قوله «يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهارُ» الايه:۹. ۴۰۵
فصل:قوله «وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللّهُ لِلنّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ» الايه:۱۱. ۴۰۶
فصل:قوله «هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ» الايه:۲۲. ۴۰۶
فصل:قوله «قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّماءِ وَ الْأَرْضِ» الايه:۳۱. ۴۰۷
فصل:قوله «كَذلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا» الايه:۳۳. ۴۰۷
فصل:قوله «وَ ما يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاّ ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً» الايه:۳۶. ۴۰۷
فصل:قوله «وَ رَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ» الايه:۴۰. ۴۰۸
فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ لا يَظْلِمُ النّاسَ شَيْئاً» الايه:۴۴. ۴۰۸
فصل:قوله «أَلا إِنَّ لِلّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» الايه:۵۵. ۴۰۸
فصل:قوله «يا أَيُّهَا النّاسُ قَدْ جاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ شِفاءٌ لِما فِي الصُّدُورِ» الايه:۵۷. ۴۰۹
فصل:قوله «قُلْ بِفَضْلِ اللّهِ وَ بِرَحْمَتِهِ فَبِذلِكَ فَلْيَفْرَحُوا» الايه:۵۸. ۴۰۹
فصل:قوله «فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَراماً وَ حَلالاً» الايه:۵۹. ۴۱۰
فصل:قوله «أَلا إِنَّ أَوْلِياءَ اللّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ» الايه:۶۲. ۴۱۰
فصل:قوله «لَهُمُ الْبُشْرى فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ فِي الْآخِرَةِ» الايه:۶۴. ۴۱۰
فصل:قوله «قالُوا اتَّخَذَ اللّهُ وَلَداً سُبْحانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ» الايه:۶۸. ۴۱۰
فصل:قوله «فَما كانُوا لِيُؤْمِنُوا بِما كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ كَذلِكَ نَطْبَعُ عَلى قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ» الايه:۷۴. ۴۱۱
فصل:قوله «وَ قالَ مُوسى رَبَّنا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَ مَلَأَهُ زِينَةً وَ أَمْوالاً فِي الْحَياةِ الدُّنْيا رَبَّنا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ» الايه:۸۸. ۴۱۱

فصل:قوله «قالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُما فَاسْتَقِيما» الايه:۸۹. ۴۱۲
فصل:قوله «حَتّى إِذا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ الَّذِی آمَنَتْ بِهِ بَنُوا إِسْرائِیلَ» الايه:۹۰. ۴۱۲
فصل:قوله «وَ لَقَدْ بَوَّأْنا بَنِی إِسْرائِیلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ» الايه:۹۳. ۴۱۲
فصل:قوله «فَإِنْ کُنْتَ فِی شَکٍّ مِمّا أَنْزَلْنا إِلَیْکَ فَسْئَلِ الَّذِینَ یَقْرَؤُنَ الْکِتابَ مِنْ قَبْلِکَ» الايه:۹۴. ۴۱۲
فصل:قوله «فَلَوْ لا کانَتْ قَرْیَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَها إِیمانُها إِلاّ قَوْمَ یُونُسَ لَمّا آمَنُوا کَشَفْنا عَنْهُمْ عَذابَ الْخِزْیِ فِی الْحَیاةِ الدُّنْیا» الايه:۹۸. ۴۱۲
فصل:قوله «وَ ما کانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلاّ بِإِذْنِ اللّهِ» الايه:۱۰۰. ۴۱۳
فصل:قوله «أَقِمْ وَجْهَکَ لِلدِّینِ حَنِیفاً» الايه:۱۰۵. ۴۱۳
سوره هود ۴۱۴
فصل:قوله «الر کِتابٌ أُحْکِمَتْ آیاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ» الايه:۱. ۴۱۴
فصل:قوله «أَلا إِنَّهُمْ یَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِیَسْتَخْفُوا مِنْهُ» الايه:۵. ۴۱۴
فصل:قوله «کُلٌّ فِی کِتابٍ مُبِینٍ» الايه:۶. ۴۱۵
فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِی خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِی سِتَّةِ أَیّامٍ» الايه:۷. ۴۱۵
فصل:قوله «وَ لَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنْسانَ مِنّا رَحْمَةً» الايه:۹. ۴۱۵
فصل:قوله «أَ فَمَنْ کانَ عَلی بَیِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَ یَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» الايه:۱۷. ۴۱۶
فصل:قوله «الَّذِینَ یَصُدُّونَ عَنْ سَبِیلِ اللّهِ وَ یَبْغُونَها عِوَجاً» الايه:۱۹. ۴۱۶
فصل:قوله «وَ ما کانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللّهِ مِنْ أَوْلِیاءَ یُضاعَفُ لَهُمُ الْعَذابُ ما کانُوا یَسْتَطِیعُونَ السَّمْعَ» الايه:۲۰. ۴۱۶
فصل:قوله «لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِی الْآخِرَهِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ» الايه:۲۲. ۴۱۶
فصل:قوله «فَقالَ الْمَلَأُ الَّذِینَ کَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ما نَراکَ إِلاّ بَشَراً مِثْلَنا وَ ما نَراکَ اتَّبَعَکَ إِلاَّ الَّذِینَ هُمْ أَراذِلُنا بادِیَ الرَّأْیِ وَ ما نَری لَکُمْ عَلَیْنا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّکُمْ کاذِبِینَ» الايه:۲۷. ۴۱۷
فصل:قوله «وَ ما أَنَا بِطارِدِ الَّذِینَ آمَنُوا إِنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ وَ لکِنِّی أَراکُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ» الايه:۲۹. ۴۱۷
فصل:قوله «وَ لا أَقُولُ لَکُمْ عِنْدِی خَزائِنُ اللّهِ وَ لا أَعْلَمُ الْغَیْبَ» الايه:۳۱. ۴۱۸
فصل:قوله «وَ لا یَنْفَعُکُمْ نُصْحِی إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَکُمْ إِنْ کانَ اللّهُ یُرِیدُ أَنْ یُغْوِیَکُمْ» الايه:۳۴. ۴۱۸
فصل:قوله «وَ اصْنَعِ الْفُلْکَ بِأَعْیُنِنا» الايه:۳۷. ۴۱۸
فصل:قوله «حَتّی إِذا جاءَ أَمْرُنا وَ فارَ التَّنُّورُ» الايه:۴۰. ۴۱۸
فصل:قوله «سَآوِی إِلی جَبَلٍ یَعْصِمُنِی مِنَ الْماءِ قالَ لا عاصِمَ» الايه:۴۳. ۴۱۹
تعریف مرکز ۴۲۰

المنتخب فی تفسیر القرآن و النکت المستخرجه من کتاب التبیان المجلد ۱

اشاره

سرشناسه:طوسی، محمدبن حسن، ق ۴۶۰ - ۳۸۵

عنوان قراردادی:[التبیان فی تفسیر القرآن. برگزیده]

عنوان و نام پدیدآور:المنتخب فی تفسیر القرآن و النکت المستخرجه من کتاب التبیان/ ابوعبدالله محمدبن احمدبن ادریس الحلی؛ تحقیق مهدی الرجائی؛ اشراف محمود المرعشی

مشخصات نشر:قم: مکتبه آیه الله المرعشی العامله، ۱۴۰۹ق. = ۱۳۶۷.

شابک:بها:۳۰۰۰ریال(دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی:فهرستنویسی قبلی

یادداشت:عنوان دیگر: منتخب التبیان.

یادداشت:کتابنامه به صورت زیرنویس

عنوان دیگر:منتخب التبیان.

عنوان دیگر:التبیان فی تفسیر القرآن

عنوان دیگر:منتخب التبیان

موضوع:تفاسیر شیعه -- قرن ق ۵

شناسه افزوده:ابن ادریس، محمدبن احمد، ۵۷۸ - ۵۴۳ق. شارح

شناسه افزوده:رجائی، مصحح

شناسه افزوده:مرعشی، محمود، ۱۳۲۰ - ، ناظر

رده بندی کنگره:BP۹۴/ط۹ت۲۰۱۲ ۱۳۶۷

رده بندی دیویی:۲۹۷/۱۷۲۶

شماره کتابشناسی ملی:م ۶۸-۳۹۳۷

اشاره

المنتخب فی تفسیر القرآن و النکت المستخرجه من کتاب التبیان

ص :۲

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

مقدمه التحقيق

حياه المؤلف

اسمه و نسبه:

هو أبو عبد اللّه محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس بن الحسين بن القاسم ابن عيسى العجلى الحلى.قال المحقق الافندى فى تعاليق أمل الأمل المطبوع هامش الرياض[۳۱/۵]:الشيخ شمس الدين محمد بن منصور بن إدريس العجلى كما فى بعض الإجازات،و رأيت فى بعض المواضع نسبه منقولا من خطه على آخر كتاب المصباح للشيخ الطوسى هكذا:محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس ابن الحسين بن القاسم بن عيسى العجلى انتهى.و لقبه كما فى أكثر التراجم هو أبو عبد اللّه.

و أم امه بنت المسعود و رام كانت فاضله صالحه،و امه بنت الشيخ الطوسى قدس سره و أخت أبى على الطوسى،كذا يستفاد من اللؤلؤ و الروضات،و ان استبعد هذا الانتساب فى الروضات،فان ذلك يكاد يلحق بالمحال فى العاده،فان وفاه الشيخ الطوسى رحمه اللّه فى سنه(۴۶۰ ه)و ولاده ابن إدريس كما ذكروها سنه(۵۴۳ ه)فبين الوفاه و الولاده ثلاث و ثمانون سنه،و لو كانت ام إدريس فى وقت اجازه والدها لها فى حدود سبع عشره سنه مثلا،لكانت بنت الشيخ الطوسى

ولدت ابن إدريس و هی فی سن مائه سنه تقریبا،و هذا من الخوارق بل المحالات.

و لهذا تعقب شیخنا المحقق الطهرانی فیما کتبه فی حیاه الشیخ کلام استاذه النوری قائلا:ان هذه النسبه غیر صحیحه،فلیس الشیخ الطوسی الجد الامی بغیر واسطه لابن إدریس الحلی.

الاطراء علیه:

قال ابن داود فی رجاله[ص ۲۶۹]:کان شیخ الفقهاء بالحله،متقنا فی العلوم کثیر التصانیف.

و قال الشهید الاول فی أجازته للشیخ شمس الدین المطبوع فی البحار [۱۹۷/۱۰۴]:الامام العلامه شیخ العلماء حبر-رئیس خ-المذهب.

و قال المحقق الثانی فی أجازته للقاضی صفی الدین علی ما فی المستدرک [۴۸۱/۳]:الشیخ السعید المحقق حبر العلماء و الفقهاء،فخر المله و الحق و الدین.

و قال المحقق الکرکی فی أجازته للشیخ حسین العاملی المطبوع فی البحار [۵۶/۱۰۵]:الامام الفاضل الأوحد الکامل الجامع بین شتات العلوم الشیخ الفقیه حبر المذهب.و قال فی أجازته للقاضی صفی الدین:الشیخ السعید المتبحر.

و قال الشهید الثانی فی أجازته الکبیره المعروفه:الشیخ الامام العلامه المحقق فخر الدین.

و قال المولی المقدس محمد تقی المجلسی فی أجازته لمیرزا ابراهیم المطبوع فی البحار[۶۹/۱۰۷]:الشیخ الأجل العلامه المحقق المدقق.

و قال الشیخ أحمد بن نعمه اللّه العاملی فی أجازته للمولی عبد اللّه التستری فی وصف ابن إدریس علی ما فی الریاض[۳۲/۵]:الشیخ الأجل الأوحد المحقق المنقب شمس الدین.

و قال العلامه المجلسی فی البحار[۱۶/۱]:الشیخ الفاضل الثقه العلامه.

و قال المحقق الآغا حسین الخوانساری فی أجازته لتلمیذه الأمیر ذو الفقار المطبوع فی البحار[۸۹/۱۰۷]:الشیخ المحقق المدقق فخر الدین.

و قال الشیخ البحرانی فی اللؤلؤ[ص ۲۷۶]:و کان هذا الشیخ فقیها أصولیا بحتا و مجتهدا صرفا،و هو أول من فتح باب الطعن علی الشیخ،و الا فکل من کان فی عصر الشیخ أو من بعده انما کان یحذو حذوه غالبا الی أن انتهت النوبه الیه.

و قال المحقق التستری فی المقابس[ص ۱۱]:الفاضل الکامل المحقق المدقق عین الأعیان و نادره الزمان فخر الدین.

و قال المحقق الخوانساری فی الروضات[۲۷۴/۶]:الحبر الکامل المحقق العلامه فخر المله و الدین.

و قال المحدث النوری فی خاتمه المستدرک[۴۸۱/۳]:الشیخ الفقیه و المحقق النبیه أذعن بعلو مقامه فی العلم و الفهم و التحقیق و الفقاهه أعاظم العلماء فی إجازاتهم و تراجمهم.

و قال المحدث القمی فی الکنی و الألقاب[۲۰۱/۱]:فاضل فقیه و محقق نبیه فخر الاجله و شیخ فقهاء الحله.

و قال فی الفوائد الرضویه[ص ۳۸۵]:شیخ فقیه و محقق نبیه فخر العلماء و المحققین و حبر الفقهاء و المدققین فخر الاجله و شیخ فقهاء الحله،أذعن العلماء المتأخرون بفضله و علمه و فهمه و تحقیقه.

و قال السید الأمین فی الأعیان[۱۲۰/۹]:کان من فضلاء فقهاء الشیعه و العارفین بأصول الشریعه.

و قال الشهید التستری فی المجالس[۵۶۹/۱]:الشیخ العالم المدقق فخر الدین...در اشتعال فهم و بلند پروازی از فخر الدین رازی پیش،و در علم فقه

و نکته طرازی از محمد بن إدریس شافعی در پیش،کتاب سرائر که از جملهٔ مصنفات او است در دقت فهم و کثرت او دلیلی ظاهر و برهانی باهر است.

و قد أطراه جماعه من أعلام أهل السنه،قال ابن حجر العسقلانی فی لسان المیزان[۶۵/۵]:ابن إدریس فقیه الشیعه و عالمهم له تصانیف فی فقه الامامیه و لم یکن للشیعه مثله.

و راجع تهذیب التهذیب ۳۱/۹ و الوافی بالوفیات ۱۸۳/۲ و سیر أعلام النبلاء ۳۳۲/۲۱ و معجم الألقاب ۳۰۸/۴.

ثم ان جماعه من الاصحاب قد طعنوا فیه،قال الشیخ منتجب الدین فی الفهرست[ص ۱۱۳]:و قال شیخنا سدید الدین محمود الحمصی رفع اللّه درجته:

هو مخلط لا یعتمد علی تصنیفه.و المحقق و العلامه بعده أکثرا من الرد علیه و الطعن فیه و فی أقواله،و التشنیع علیه غایه التشنیع،و ابن داود بعد ما مدحه بما تقدم قال:لکنه أعرض عن أخبار أهل البیت علیهم السّلام بالکلیه.و غیرهم ممن طعن فیه.

أقول:لا ریب أنه ناضل فی سبیل فتح باب الاجتهاد،و ناقش آراء جده الشیخ الطوسی قدس سره،و هو أول من أعلن مخالفه قدماء الاصحاب و قال بکون أصول أخبار الطائفه جلها آحاد،و مع ذلک لم یجوز العمل بالظن.قال فی منتهی المقال [ص ۲۶۰]بعد ما نقل کلام ابن داود فی قوله لکنه أعرض عن أخبار أهل البیت علیهم السّلام بالکلیه قال:و لا یخفی ما فیه من الجزاف،و عدم سلوک سبیل الانصاف،فان الطعن فی هذا الفاضل الجلیل سیما و الاعتذار بهذا التعلیل فیه ما فیه.

أما أولا:فلان عمله بأکثر کثیر من الاخبار مما لا یقبل الاستتار،سیما ما استطرفه فی أواخر السرائر من أصول القدماء رضوان اللّه علیهم.

و أما ثانیا:فلان عدم العمل بأخبار الآحاد لیس من متفرداته،بل ذهب الیه جمله من جله الاصحاب،کعلم الهدی و ابن زهره و ابن قبه و غیرهم،فلو کان ذلک

موجبا للتضعيف لوجب تضعيفهم أجمع،و فيه ما فيه.

و قال المحقق التفرشی فی نقد الرجال[ص ۲۹۱]بعد ما ذکر کلام ابن داود:

و لعل ذکره فی باب الموثقین أولی،لان المشهور منه أنه لم یعمل بخبر الواحد و هذا لا یستلزم الاعراض بالکلیه،و الا انتقض بغیره مثل السید قدس سره و غیره.

و قال المحقق البحرانی فی اللؤلؤ[ص ۲۷۹]:التحقیق أن فضل الرجل المذکور و علو منزلته فی هذه الطائفه مما لا ینکر،و غلطه فی مسأله من مسائل الفن لا یستلزم الطعن علیه بما ذکره المحقق المتقدم ذکره،و کم لمثله من الاغلاط الواضحه،و لا سیما فی هذه المسأله و هی مسأله العمل بخبر الواحد،و جمله من تأخر منه من الفضلاء،حتی مثل المحقق و العلامه اللذین هما أصل الطعن علیه قد اختارا العمل بکثیر من أقواله.و بالجمله ففضل الرجل المذکور و نبله فی هذه الطائفه أظهر من أن ینکر و ان تفرد ببعض الأقوال الظاهره البطلان لذوی الافهام و الأذهان،و مثله فی ذلک غیر عزیز،کما لا یخفی علی الناظر المنصف.

و قال المحقق المامقانی فی التنقیح[۷۷/۲]:و ما نسبه الیه من ترکه لأخبار أهل البیت علیهم السّلام بالکلیه بهتان صرف،فانه انما ترک أخبار الآحاد کعلم الهدی لا مطلق الاخبار حتی المتواتره أو المحفوفه بالقرائن القطعیه،و یومئذ أکثر الاخبار التی هی من الواحد کان عندهم من المحفوفه بالقرائن،کما لا یخفی علی الخبیر.

مشایخه و من یروی عنهم:

۱-الشیخ هبه اللّه بن رطبه السوراوی،کذا فی الریاض ۳۲/۵،و فی بعض التراجم الحدیثه الشیخ حسین بن رطبه السوراوی.و فی الروضات الحسن بن رطبه السوداوی.

۲-السید أبو المکارم حمزه بن علی بن زهره الحسینی الحلبی.کذا فی

مقابس الأنوار ص ۱۱.

۳-الشیخ عربی بن مسافر العبادی.کذا فی الروضات ۲۷۷/۶.

۴-الشیخ العماد محمد بن أبی القاسم الطبری.قال فی الریاض[۳۲/۵]:

و یظهر من بعض أسانید الصحیفه الکامله أنه یرویها عن أبی علی ولد الشیخ الطوسی و هو عن والده بلا واسطه،و من بعضها یظهر أنه قد یرویها عن الشیخ العماد محمد ابن أبی القاسم الطبری عن أبی علی الطوسی المذکور عن والده الشیخ الطوسی و لا منافاه بینهما،و هو ظاهر.و تاریخ روایه ابن إدریس الصحیفه عن أبی علی ابن الشیخ الطوسی بلا واسطه فی شهر جمادی الاخره من سنه احدی عشره و خمسمائه أقول:و فی تاریخ النقل اشکال،حیث أن ولاده ابن إدریس کان بعده سنه(۵۴۳) هجریه،فکیف یمکن التوفیق بینهما؟! ۵-جده لامه الشیخ الطوسی قدس سره،کذا فی الروضات ۲۷۷/۶.

۶-أم أمه بنت الشیخ مسعود بن ورام.کذا فی التراجم.

۷-السید عز الدین شرفشاه بن محمد الحسینی.کذا فی المستدرک.

۸-الفقیه عبد اللّه بن جعفر الدوریستی.کذا فی المستدرک.

۹-الشریف أبو الحسن علی بن ابراهیم العلوی العریضی.کذا فی المستدرک.

۱۰-خاله الشیخ أبی علی الطوسی.قال العلامه المجلسی فی فرائد الطریفه [ص ۱۹]:و روایته عن أبی علی ابن الشیخ بواسطه أو واسطتین لا ینافی روایته عنه بلا واسطه،لان أبا علی کان معمرا،و یمکن أن یکون ابن إدریس سمع منه الصحیفه فی صغره،کما ذکره الوالد العلامه رحمه اللّه.

ثم قال و أقول:هذا فی غایه البعد،لان ابن إدریس یروی عن أبی علی غالبا بتوسط الیاس بن ابراهیم الحائری عن الحسین بن رطبه عن أبی علی،أو عن عربی بن مسافر،عن الیاس بن هشام و أبی القاسم محمد بن عماد الطبری و هما

عن أبی علی،و قد یروی عن الحسین بن رطبه عن أبی علی،و لم ینقل روایته عنه بلا واسطه.

۱۱-الشیخ الیاس بن ابراهیم الحائری،تقدم فی کلام العلامه المجلسی قدس سره.

تلامذته و من یروی عنه:

۱-أحمد بن مسعود الاسدی الحلی.کما فی أسانید أربعین الشهید.

۲-الحسن بن یحیی بن سعید الحلی.کما فی أسانید أربعین الشهید.

۳-الشیخ نجیب الدین أبو ابراهیم محمد بن نما الحلی الربعی،کما فی الریاض.

۴-الشیخ أبو الحسن علی بن یحیی بن علی الخیاط،کما فی الریاض.

۵-السید شمس الدین أبو علی فخار بن معد الموسوی،کما فی الریاض.

۶-السید محی الدین محمد بن عبد اللّه بن زهره الحسینی الحلبی.کما فی الریاض و قال:کما یظهر من بعض أسانید الصحیفه الکامله.

۷-الشیخ جعفر بن نما.کما فی الروضات.

تآلیفه القیمه:

۱-السرائر الحاوی لتحریر الفتاوی.قال فی الریاض:و قد رأیت من کتاب السرائر نسخا کثیره،من أحسن ما رأیته ما وجدته فی کتب المرحوم آمیرزا فخر المشهدی،و هو نسخه عتیقه صحیحه جدا قریبه العهد بزمان المصنف،بل کتبت فی زمانه.و رأیت فی خزانه الشیخ صفی فی أردبیل قطعه أخری من هذا الکتاب کتب أیضا فی زمن المصنف و قرئ علی السید فخار بن معد الموسویّ تلمیذ المصنف،ثم قال:و رأیت أیضا نسخه عتیقه منه فی بلده أشرف من بلاد

مازندران.

۲-التعليقات على التبيان.قال فى الرياض:كبير،و هو حواش و إيرادات على التبيان لشيخنا الطوسى شاهدته بخطه فى فارس.و قال أيضا فى تعاليق أمل الأمل:و قد رأيته بخطه فى شيراز عند أمير محمد شريف المستوفى لتلك النواحى فى جمله كتبه الموقوفه على مدرسته،و قد شاهدت قطعه منه فى اصفهان أيضا.

۳-منتخب التبيان.سيأتى الكلام حوله.

۴-رساله فى معنى الناصب.قال فى الرياض:نسبها اليه سبطه الشيخ على الكركى فى رساله رفع البدعه فى حل المتعه،و يروى عنها الروايه،فليلاحظ.

۵-مسائل ابن إدريس،كما فى الذريعه ۳۳۰/۲۰ و اللؤلؤ ص ۲۷۹.

۶-رساله فى المضايقه،كما فى الذريعه ۱۳۴/۲۱.

۷-خلاصه الاستدلال فى المواسعه و المضايقه،كما فى الذريعه ۲۱۱/۷.

ولادته و وفاته:

كانت ولادته سنه(۵۴۳)و ذكر العلامه المجلسى فى الفرائد الطريفه عن جد شيخنا البهائى عن الشهيد الاول قال:قال الشيخ الامام أبو عبد اللّه محمد بن إدريس العجلى رحمه اللّه:بلغت الحلم سنه ثمان و خمسين و خمسمائه.

و اما تاريخ وفاته فقد وقع الاختلاف فيه عند أرباب التراجم،و الصحيح عندى أنه توفى يوم الجمعه وقت الظهر ثامن عشر شهر شوال سنه(۵۹۸)،فيكون عمره تقريبا خمسا و خمسين سنه.و مرقد ابن إدريس اليوم فى الحله واقع فى محله الجامعين و له قبه جميله و مأذنه عاليه بجنبه،و قال صاحب النخبه فيه:

ثم ابن إدريس من الفحول و متقن الفروع و الأصول

عنه النجيب بن نما الحلى حكى جاء مبشرا مضى بعد البكى

حول الكتاب:

و هو كتاب المنتخب من تفسير القرآن و النكت المستخرجه من كتاب التبيان كذا جاء فی آخر النسخ،و فی بعض التراجم عبر عنه بمختصر التبيان أو منتخب التبيان.

قال المترجم له فی نهايه الكتاب:قد ذكرنا فی هذا الكتاب جمله وجيزه فی كل سوره بأخصر ما قدرنا عليه و بلغ وسعنا اليه،و لو شرعنا فی شرح ذلك و ذكر الأقاويل لخرجنا عن المقصود و المعزی المطلوب،و فيما لخصناه و اختصرناه كفايه لمن ضبط هذا الفن و يغنيه بذلك علی ما عداه،ثم قال:وافق الفراغ من استخراجه أواخر شهر ذی الحجه من شهور سنه اثنتين و ثمانين و خمسمائه انتهی و قال الشهيد الثانی فی أجازته الكبيره:ان المختصر هذا غير كتابه التعليقات الذی هو حواشی و إيرادات عليه.راجع حول الكتاب الذريعه ۱۸۴/۲۰-۱۸۵.

فی طريق التحقيق:

قوبل الكتاب علی ثلاث نسخ خطيه و هی:

۱-نسخه ناقصه من أولها و آخرها،بخط النسخ علی قطع كبير،محتو علی (۱۶۰)ورق طول صفحاتها(۲۵)سانتيمتر و عرضها(۱۸)سانتيمتر،كاتبها مهنا بن علی بن عطاف بن سليمان بن مختار،كتبت سنه(۶۴۰)هجری تكون الكتابه(۴۲) سنه بعد وفات مؤلفه،و أصل النسخه محفوظه فی خزانه مكتبه الامام الرضا عليه السّلام برقم:۸۵۸۶،و جعلت رمز النسخه«ق».

۲-نسخه كامله،بخط النسخ،محتو علی(۱۹۷)ورق طول صفحاتها(۲۸) سانتيمتر و عرضها(۱۶)سانتيمتر،كتبت سنه(۱۰۹۲)و النسخه محفوظه فی خزانه مكتبه آيه اللّه العظمی المرعشی النجفی العامه برقم:۴۵۸۴،و جعلت رمز

النسخه«م».

۳-نسخه کامله،بخط النسخ،محتو علی(۳۲۵)ورق،طول صفحاتها(۲۲/۵) سانتیمتر و عرضها(۱۳)سانتیمتر،کاتبها کرم اللّه بن عطاء اللّه الموسویّ الجزائری و النسخه محفوظه فی خزانه مکتبه آیه اللّه العظمی المرعشی النجفی العامه برقم ۵۰۱۶،و جعلت رمز النسخه«ن».

و بما أن الکتاب منتخب من کتاب التبیان فقابلت الکتاب معه من أوله الی آخره،و استفدت کثیرا من مصادره الشریعه التی استخرجها المحقق الشیخ قصیر العاملی.و قد بذلت الوسع و الطاقه فی تحقیق الکتاب و تصحیحه.

و أرجوا من العلماء الأفاضل و الاعزاء الکرام الذین یراجعون الکتاب أن یتفضلوا علینا بما لدیهم من النقد و تصحیح ما لعلنا وقعنا فیه من الاخطاء و الاشتباهات.

و بالختام انی أقدم ثنائی العاطر لاداره المکتبه العامه التی أسسها سماحه المرجع الدینی آیه اللّه العظمی السید شهاب الدین المرعشی النجفی دام ظله الوارف علی اهتمامها فی أحیاء آثار أسلافنا المتقدمین،و أسأل اللّه تعالی أن یدیم ظل سماحته المدید لرعایه هذه الحرکه المبارکه.

و أطلب الیه جل و عز أن یزید فی توفیق ولده البار الرؤوف العلامه السید محمود المرعشی حفظه اللّه،الذی باهتمامه البلیغ و مساعیه الجمیله قد أحیی کثیرا من آثارنا المتقدمین.

و الحمد للّه الذی هدانا لهذا،و ما کنا لنهتدی لو لا أن هدانا اللّه،و نستغفره مما وقع من خلل و حصل من زلل،و نعوذ باللّه من شرور أنفسنا و سیئات أعمالنا و زلات أقدامنا و نستجیر باللّه من الخیانه بالأمانات،و تضییع الحقوق،فهو الهادی

الی الرشاد و الموفق للصواب و السداد،و السلام علی من اتبع الهدی.

/۱۵محرم الحرام۱۴۰۹/ قم المشرفه السید مهدی الرجائی ص-ب ۷۵۳-۳۷۱۸۵

ص:۱۳

>النکت المستخرجه من کتاب التبیان<

ص:۱۷

التعليق من الجزء الأول و الثانى

اشاره

>بسم اللّه الرّحمن الرّحيم<

سوره البقره

فصل:قوله تعالى «آمَنّا بِاللّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَ ما أُنْزِلَ إِلى إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ» الايه:۱۳۶.

الأسباط جمع سبط،قال تغلب:يقال سبط عليه العطاء و الضرب،إذا تابع حتى يصل بعضه ببعض،و أنشد الثورى فى قطيع بقر:

كأنه سبط من الأسباط

شبهه بالجماعه من الناس يتتابعون فى أمر.و السبط:جماعه،و من ثم قيل لولد يعقوب:أسباط.و شعر سبط سلس،و منه سمى الساباط،لانبساطه بين الدارين حتى يجمعها.

و قال ابن دريد:السبط واحد الأسباط،و هم أولاد إسرائيل،و قالوا:الحسن و الحسين سبطا رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.أى:ولداه.و السبط من اليهود بمنزله القبيله من قبائل العرب.

و قال الزجاج:السبط الجماعه الذين يرجعون الى أب واحد.

و قال قتاده:الأسباط يوسف و اخوته بنو يعقوب،ولد اثنا عشر رجلا،و به

قال السدی و ابن إسحاق.و قال کثیر من المفسرین:انهم کانوا أنبیاء.

و الذی یقتضیه مذهبنا أنهم لم یکونوا أنبیاء بأجمعهم،لأنه وقع منهم من المعصیه ما فعلوه مع یوسف علیه السّلام ما لا خفاء به،و النبی عندنا لا یجوز علیه فعل القبائح،لا صغیرها و لا کبیرها،فلا یصح مع ذلک القول بنبوتهم،و لیس فی ظاهر القرآن أنهم کانوا أنبیاء،لان الانزال یجوز أن یکون کان علی بعضهم ممن کان نبیا،و لم یقع منه ما ذکرناه من الافعال القبیحه.

و یحتمل أن یکون المراد أنهم أمروا باتباعه،کما یقال:أنزل اللّه الی أمه النبی علیه السّلام القرآن،کما قال «وَ ما أُنْزِلَ إِلَیْنا» و ان کان المنزل علی النبی علیه السّلام، لکن لما کانوا مأمورین بما فیه أضیف بأنه أنزل الیهم.

و معنی قوله «لا نُفَرِّقُ بَیْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ» انا لا نؤمن ببعض الأنبیاء و نکفر ببعض کما فعلت الیهود و النصاری،فکفرت الیهود بعیسی و محمد،و کفرت النصاری بسلیمان و نبینا محمد صلّی اللّه علیه و آله.

و قوله «وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ» أی:داخلون فی حکم الإسلام الذی هو دینه، کما قال: «إِنَّ الدِّینَ عِنْدَ اللّهِ الْإِسْلامُ» (۱).

فصل:قوله «وَ إِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّما هُمْ فِی شِقاقٍ» الایه:۱۳۷.

معناه:انهم فی مفارقه،فی قول قتاده و الربیع.و قال ابن زید:الشقاق هو المنازعه و المحاربه (۲).و قال الحسن:التعادی.

و أصل الشقاق یحتمل أن یکون مأخوذا من الشق،لأنه صار فی شق غیر شق صاحبه للعداوه و المباینه.و یحتمل أن یکون مأخوذا من المشقه،لأنه یحرص علی ما یشق علی صاحبه و یؤذیه.

۱- (۱) .سوره آل عمران:۱۹.

۲- (۲) .فی التبیان:و المجادله.

فصل:قوله «صِبْغَةَ اللّهِ وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ صِبْغَةً» الايه:۱۳۸.

قوله «صِبْغَةَ اللّهِ» يعنى:فطره اللّه،فى قول الحسن و قتاده و أبى العاليه و مجاهد و عطيه و ابن زيد و السدى.و قال الفراء و البلخى:شريعه اللّه فى الختان الذى هو التطهير.

و قوله «صِبْغَةَ اللّهِ» مأخوذ من الصبغ،لان بعض النصارى كانوا إذا ولد لهم مولود جعلوه فى ماء لهم،يجعلون ذلك تطهيرا له،و يسمونه«العموديه»فقيل:

صبغه اللّه،أى:تطهير اللّه لا تطهيركم بتلك الصبغه،و هو قول الفراء.

و قال الجبائى:سمى الدين صبغه لأنه هيئه تظهر بالمشاهده من أثر الطهاره و الصلاه،و غير ذلك من الآثار الجميله التى هى كالصبغه.و قال أميه:

فى صبغه اللّه كان إذ نسى العهد و خلى الصواب إذ عزما

و معنى قوله «وَ مَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ صِبْغَةً» الجحد،أى:لا أحد أحسن من اللّه صبغه،و اللفظ لفظ الاستفهام،و به قال الحسن و غيره.

فصل:قوله «أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْراهِيمَ وَ إِسْماعِيلَ وَ إِسْحاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطَ كانُوا هُوداً أَوْ نَصارى قُلْ أَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللّهُ وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللّهِ وَ مَا اللّهُ بِغافِلٍ عَمّا تَعْمَلُونَ» الايه:۱۴۰.

معنى الايه:الاحتجاج عليهم فى قولهم «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّهَ إِلاّ مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى» فقيل لهم:كيف ذلك؟و الامر بخلافه من وجهين:

أحدهما:ما أخبر به نبينا عليه السّلام مع ظهور المعجز الدال على صدقه.

و الاخر:ما فى التوراه و الإنجيل من أنهم كانوا على الحنيفيه،لان عندهم اسم اليهوديه يقع على من تمسك بشريعه التوراه،و النصرانيه اسم لمن تمسك بشريعه الإنجيل،و قد قال اللّه تعالى «وَ ما أُنْزِلَتِ التَّوْراهُ وَ الْإِنْجِيلُ إِلاّ مِنْ بَعْدِهِ» (۱).

۱- (۱) .سوره آل عمران:۶۵.

فان قيل:لم قال «أَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللّهُ» و قد كانوا يعلمونه و كتموه،و انما ظاهر هذا الخطاب لمن لا يعلم.

قلنا:من قال:انهم كانوا على ظن و توهم،فوجه الكلام على قوله واضح.

و من قال:كانوا يعلمون ذلك،و انما كانوا يجحدونه،يقول:معناه ان منزلتكم منزله المعترض على ما يعلم أن اللّه أخبر به،فما ينفعه ذلك مع إقراره بأن اللّه أعلم منه،و أنه لا يخفى عليه شيء،لان ما دل على أنه أعلم هو الدال على أنه لا يخفى عليه شيء،و هو أنه عالم لنفسه و يعلم جميع المعلومات.

و الشهاده التى كتموها قيل فيها قولان:

أحدهما:قال مجاهد و الربيع و ابن أبى نجيح:انهم كتموا الشهاده،بأنهم كانوا على الإسلام.

و الثانى:قال الحسن و قتاده و ابن زيد و اختاره الجبائى:انهم كتموا الشهاده بالبشاره التى عندهم بالنبى عليه السّلام.

فصل:قوله «تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَها ما كَسَبَتْ وَ لَكُمْ ما كَسَبْتُمْ وَ لا تُسْئَلُونَ عَمّا كانُوا يَعْمَلُونَ» الايه:۱۴۱.

المعنى بقوله «تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ» على قول قتاده و الربيع،ابراهيم و من ذكر معه.و على قول الجبائى و غيره من سلف من آبائهم الذين كانوا على ملتهم اليهوديه و النصرانيه.

و قد بينا فيما مضى أن الامه الجماعه التى تؤم جهه واحده،كأمه النبى محمد صلّى اللّه عليه و آله التى تؤم العمل على ما دعا اليه،و كذلك أمم سائر الأنبياء صلوات اللّه عليهم.

و الخلاء:الفراغ.و الكسب الفعل الذى يجر فاعله به نفعا،أو يدفع به ضررا.

و انما قيل:كسب السيئه،لأنه اجتلب (۱)بها النفع عاجلا (۲).

فصل:قوله «سَيَقُولُ السُّفَهاءُ مِنَ النّاسِ ما وَلّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِی کانُوا عَلَیْها قُلْ لِلّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ یَهْدِی مَنْ یَشاءُ إِلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ» الایه:۱۴۲.

أخبر اللّه تعالی نبیه علیه السّلام أنه سیقول لک فیما بعد السفهاء،و هو جمع سفیه، و هو و الجاهل و الغبی نظائر.

«ما ولاهم»معناه:أی شیء ولاهم،و معنی«ولاهم»صرفهم عنه،و مثله قلبه عنه و قبله عنه عن قبلتهم التی کانوا علیها،فالقبله الجهه التی تستقبل فی الصلاه و قبله المسلمین الکعبه.

و السفیه الخفیف الی ما لا یجوز له أن یخف الیه،و هی صفه ذم فی الدین، و ضد السفه الحکمه.و اشتقاق«ولاهم»من الولی،و هو حصول الثانی بعد الاول من غیر فصل،و الثانی یلی الاول.

و انما صرفهم اللّه عن القبله الاولی،لما علم اللّه تعالی من تغیر المصلحه فی ذلک.و قیل:انما فعل ذلک لما قال اللّه تعالی «وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَهَ الَّتِی کُنْتَ عَلَیْها إِلاّ لِنَعْلَمَ مَنْ یَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ یَنْقَلِبُ عَلی عَقِبَیْهِ» لأنهم کانوا بمکه،أمروا أن یتوجهوا الی بیت المقدس،لیتمیزوا من المشرکین الذین کانوا بحضرتهم یتوجهون الی الکعبه.

فلما انتقل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله الی المدینه کانت الیهود المجاورون للمدینه یتوجهون الی بیت المقدس،فنقلوا الی الکعبه لیتمیزوا من هؤلاء کما أرید فی الاول أن یتمیزوا من أولئک.و اختار ذلک البلخی و الجبائی و الرمانی.

و قوله «قُلْ لِلّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ» أمر من اللّه تعالی لنبیه أن یقول لهؤلاء الذین

۱- (۱) .فی التبیان:أجلب.

۲- (۲) .الی هنا ثم المقابله مع المجلد الاول من کتاب التبیان.

عابوا انتقالهم عن بيت المقدس الى الكعبه المشرق و المغرب،ملك للّه يتصرف فيهما كيف يشاء على ما يقتضيه حكمته.

و فى الايه دلاله على جواز النسخ،لأنه تعالى نقلهم عن عباده كانوا عليها الى إيقاعها على وجه آخر،و هذا هو النسخ.

فصل:قوله «وَ كَذلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَداءَ عَلَى النّاسِ وَ يَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِى كُنْتَ عَلَيْها إِلاّ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ» الايه:۱۴۳.

استدل البلخى و الجبائى و الرمانى و ابن الأخشاد و كثير من الفقهاء و غيرهم بهذه الايه على أن الإجماع حجه،من حيث أن اللّه وصفهم بأنهم عدول،فإذا عدلهم اللّه لم يجز أن تكون شهادتهم مردوده.و قد بينا فى أصول الفقه أنه لا دلاله فيها على أن الإجماع حجه.

و جملته:أن اللّه تعالى وصفهم بأنهم عدول،و بأنهم شهداء،و ذلك يقتضى أن يكون كل واحد عدلا و شاهدا،لان شهداء جمع شهيد،و قد علمنا أن كل واحد من هذه الامه ليس بهذه الصفه،فلم يجز أن يكون المراد ما قالوه.

على أن الامه ان أريد بها جميع الامه،فقد بينا أن كثيرا ممن يحكم بفسقه بل بكفره فلا يجوز حملها على الجميع.و ان خصوها بالمؤمنين العدول،جاز لنا أن نخصها بجماعه كل واحد منهم موصوف بما وصفنا به جماعتهم،و هم الائمه المعصومون من آل الرسول عليهم السّلام.

على أنا لو سلمنا ما قالوه من كونهم عدولا،ينبغى أن نجنبهم ما يقدح فى عدالتهم،و هى الكبائر.فأما الصغائر التى تقع مكفره،فلا تقدح فى العداله، فلا ينبغى أن يمنع منها.

و متى جوزنا عليهم الصغائر،لم يمكنا أن نحتج بإجماعهم،لأنه لا شىء أجمعوا

علیه الا- و یجوز أن یکون صغیرا،فلا- یقدح فی عدالتهم،و لا- یجب الاقتداء بهم فیه لکونه قبیحا،و فی ذلک بطلان الاحتجاج بإجماعهم.و کیف یجتنبون الصغائر؟ و حال شهادتهم لیس بأعظم من شهاده النبی علیه السّلام،و مع هذا یجوزون علیه الصغائر فهلا- جاز مثل ذلک علیهم،و لا تقدح فی عدالتهم،کما لم تقدح فی عداله النبی علیه السّلام و قوله «وَ یَکُونَ الرَّسُولُ عَلَیْکُمْ شَهِیداً» قیل فی معناه قولان:

أحدهما:علیکم شهیدا بما یکون من أعمالکم و قیل:یکون حجه علیکم.

و الثانی:یکون لکم شهیدا بأنکم قد صدقتم یوم القیامه بما تشهدون به،و جعلوا «علی»بمعنی اللام،کما قال «وَ ما ذُبِحَ عَلَی النُّصُبِ» (۱)أی:للنصب.

و قوله «وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَهَ الَّتِی کُنْتَ عَلَیْها» أی:ما صرفناک عن القبله التی کنت علیها الا لنعلم.

و قوله«الا لنعلم»قیل فی معناه ثلاثه أقوال:

أولها:الا لنعلم،أی:لنعلم حزبنا من النبی و المؤمنین،کما یقول الملک:

فعلنا و فتحنا،بمعنی فعل أولیاؤنا،و من ذلک قیل:فتح عمر السواد و جبا الخراج و ان لم یتول ذلک بنفسه.

الثانی:الا لیحصل المعلوم موجودا،فقیل علی هذا:الا لنعلم،لأنه قبل وجود المعلوم لا یصح وصفه بأنه عالم بوجوده.

الثالث:الا- لنعاملکم معامله المختبر الممتحن الذی کأنه لا یعلم أن العدل یوجب ذلک من حیث لو عاملهم بما یعلم أنه یکون منهم کان ظلما لهم.

و نظیر (۲)ذلک:قول القائل لمن أنکر أن تکون النار تحرق الحطب:فلتحضر النار و الحطب لنعلم أ تحرقه أم لا-؟علی جهه الانصاف فی الخطاب،لا علی جهه

۱- (۱) .سوره المائده:۴.

۲- (۲) .فی التبیان:و یظهر.

الشک فی الإحراق،و هذا الوجه اختاره ابن الأخشاد و الرمانی.

و کان علی بن الحسین المرتضی الموسویّ نظر اللّه وجهه یقول فی مثل ذلک وجها ملیحا،و هو أن قال:قوله«لنعلم»یقتضی حقیقه أن یعلم هو و غیره،و لا یحصل علمه مع علم غیره الا بعد حصول الاتباع،فأما قبل حصوله فإنما یکون تعالی العالم وحده،فصح حینئذ ظاهر الایه.

و هذا وجه رابع،الا أن قوله «إِلاّ لِنَعْلَمَ مَنْ یَتَّبِعُ الرَّسُولَ» یدل علی حدوث العلم،لأنه کان قبل ذلک عالما بأن الاتباع سیوجد أولا یوجد،فان وجد کان عالما بوجوده،و ان لم یتجدد له صفه و انما تجدد المعلوم،لان العلم بالشیء سیوجد علم بوجوده إذا وجد،و انما یتغیر علیه الاسم،و یجری ذلک مجری تغیر الاسم علی زمان بعینه،بأن یوصف[بأنه غد]قبل حصوله،فإذا حصل قیل:انه الیوم،و إذا تقضی وصف بأنه أمس،فتغیر علیه الاسم،و المعلوم لم یتغیر.

و قوله «وَ ما کانَ اللّهُ لِیُضِیعَ إِیمانَکُمْ» قیل فی معناه أقوال:

أولها:قال ابن عباس و قتاده و الربیع:لما حولت القبله قال ناس:کیف بأعمالنا التی کنا نعمل فی قبلتنا الاولی؟و قیل:کیف بمن مات من إخواننا قبل ذلک؟فأنزل اللّه «وَ ما کانَ اللّهُ لِیُضِیعَ إِیمانَکُمْ» .

و هذه الایه فیها دلاله علی جواز النسخ فی الشریعه بل علی وقوعه،لأنه قال:

«وَ ما جَعَلْنَا الْقِبْلَهَ الَّتِی کُنْتَ عَلَیْها» فأخبر أن الجاعل لتلک القبله کان هو تعالی، و أنه هو الذی نقله عنها،و ذلک هو النسخ.

فان قیل:کیف أضاف الایمان الی الأحیاء و هم کانوا قالوا:کیف بمن مضی من إخواننا.

قلنا:یجوز ذلک علی التغلیب،لان من عادتهم أن یغلبوا المخاطب علی الغائب کما یغلبون المذکر علی المؤنث،تنبیها علی الأکمل،فیقولون:فعلنا بکما و بلغناکما

و ان كان أحدهما حاضرا و الاخر غائبا.

فان قيل:كيف جاز على أصحاب النبى صلّى اللّه عليه و آله الشك فى من مضى من إخوانهم فلم يدروا أنهم كانوا على حق فى صلاتهم الى بيت المقدس؟ قيل:الوجه فى الخبر المروى فى ذلك كيف إخواننا لو أدركوا الفضل بالتوجه الى الكعبه معنا؟لأنهم أحبوا لهم ما أحبوا لأنفسهم.أو يكون قال ذلك منافق، فخاطب اللّه المؤمنين بما فيه الرد على المخالفين المنافقين.

فصل:قوله «قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى السَّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها» الايه:

.۱۴۴

قوله«ترضاها»أى:تحبها،و الرضا ضد السخط،و هو اراده الثواب.

و السخط إراده الانتقام.

و قوله«شطر المسجد»أى:نحوه و تلقاه بلا خلاف بين أهل اللغه،و عليه المفسرون،كابن عباس و مجاهد و أبى العاليه و قتاده و الربيع و ابن زيد و غيرهم،قال الشاعر:

و قد أظلكم من شطر ثغركم هول له ظلم يغشاكم قطعا

أى:من نحو ثغركم.

و قال الجبائى:أراد بالشطر النصف،كأنه قال:فول وجهك نصف المسجد لان شطر الشىء نصفه،فأمره أن يولى وجهه نحو نصف المسجد حتى يكون مقابل الكعبه.

و هذا فاسد،لأنه خلاف أقوال جميع المفسرين،و لان اللفظ إذا كان مشتركا بين النصف و بين النحو ينبغى ألا يحمل على أحدهما الا بدليل،و على ما قلناه اجماع المفسرين.

قال الزجاج:[يقال]هؤلاء القوم مشاطرونا،أى:دورهم تتصل بدورنا،

كما يقال:هؤلاء يناحوننا،أى:نحن نحوهم و هم نحونا.

و روى عن ابن عباس أنه قال:أول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا شأن القبله.

و قال قتاده:نسخت هذه الايه ما قبلها.و قال جعفر بن مبشر:هذا مما نسخ من السنه بالقرآن.و هذا هو الأقوى،لأنه ليس فى القرآن ما يدل على تقيده بالتوجه الى بيت المقدس.

و من قال:أنها نسخت قوله «فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللّهِ» (۱)قلنا له:هذه ليست منسوخه،بل هى مختصه بالنوافل فى حال السفر.

و الحق وضع الشىء فى موضعه إذا لم يكن فيه وجه من وجوه القبح (۲).

و الغفله هى السهو عن بعض الأشياء خاصه،و إذا كان السهو عاما فهو فوق الغفله، و هو السهو العام،لان النائم لا يقال أنه غفل عن الشىء الا مجازا.

و قال عطاء فى قوله «فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» قال:الحرم كله مسجد،و هذا مثل قول أصحابنا:ان الحرم قبله من كان نائيا عن الحرام من أهل الآفاق.

و اختلف الناس فى صلاه النبى عليه السّلام الى بيت المقدس،فقال قوم:كان يصلى بمكه الى الكعبه،فلما صار بالمدينه أمر بالتوجه الى بيت المقدس سبعه عشر شهرا،ثم أعيد الى الكعبه.

و قال قوم:كان يصلى بمكه الى بيت المقدس،الا أنه كان يجعل بينه و بينها، و لا يصلى من غير المكان الذى يمكن هذا فيه.

و قال قوم:بل كان يصلى بمكه و بعد قدومه المدينه سبعه عشر شهرا الى بيت

۱- (۱) .سوره البقره:۱۱۵.

۲- (۲) .فى«ن»:النسخ.

المقدس،و لم يكن عليه أن يجعل الكعبه بينه و بينها،ثم أمره اللّه بالتوجه الى الكعبه.

و من صلى الى غير القبله لشبهه دخلت عليه ثم تبينه،فان كان الوقت باقيا أعاد الصلاه.و ان خرج الوقت،فان كان صلى يمينا و شمالا،فلا اعاده عليه،و ان صلى الى استدبارها أعاد،و فيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه فى الخلاف.

فصل:قوله «وَ لَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ بِكُلِّ آيَةٍ ما تَبِعُوا قِبْلَتَكَ» و قد آمن منهم خلق.

قلنا عن ذلك جوابان:

أحدهما:قال الحسن:ان المعنى ان جميعهم لا يؤمن،و هو اختيار الجبائى.

و الثانى:ان ذلك مخصوص بمن كان معاندا من أهل الكتاب،دون جميعهم الذين وصفهم اللّه،فقال: «يَعْرِفُونَهُ كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ» اختاره البلخى و الزجاج.

و هذه الايه داله على فساد قول من قال:لا يكون الوعيد بشرط،و على فساد قول من قال بالموافاه،و أن من علم اللّه أنه يؤمن لا يستحق العقاب أصلا،لان اللّه تعالى علق الوعيد بشرط،فوجب أن يكون متى حصل الشرط يحصل استحقاق العقاب.

و فيها دليل على فساد قول من قال:ان الوعيد لا يقع لمن علم أنه لا يعصى، لان اللّه تعالى علم من حال الرسول أنه لا يتبع أهواءهم،و مع هذا توعده ان اتبع أهواءهم.

و فى الايه دلاله على بطلان قول من قال:ان فى المقدور لطفا لو فعل اللّه بالكافر لا من لا محاله من قبل.انه قيل فى قوله «وَ لَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ بِكُلِّ آيَةٍ ما تَبِعُوا قِبْلَتَكَ» قولان:

و فی الایه دلاله علی بطلان قول من قال:ان فی المقدور لطفا لو فعل اللّه بالکافر لا من لا محاله من قبل.انه قیل فی قوله «وَ لَئِنْ أَتَیْتَ الَّذِینَ أُوتُوا الْکِتابَ بِکُلِّ آیَهٍ ما تَبِعُوا قِبْلَتَکَ» قولان:

أحدهما:ان المعاند لا تنفعه الدلاله،لأنه عارف.و الاخر أنه لا لطف لهم فیکتمه (۱)لیؤمنوا.و علی القولین فیه دلاله علی فساد قول أصحاب اللطف،لان مخرجه مخرج التنصل من التخلیف عنهم ما یؤمنون عنده طوعا.

فصل:قوله «اَلَّذِینَ آتَیْناهُمُ الْکِتابَ یَعْرِفُونَهُ کَما یَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ وَ إِنَّ فَرِیقاً مِنْهُمْ لَیَکْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ یَعْلَمُونَ» الایه:۱۴۶.

أخبر اللّه عن أهل الکتاب أنهم یعرفون النبی علیه السّلام،کما یعرفون أبناءهم و ان جماعه منهم یکتمون الحق مع علمهم بأنه حق.

و قوله«و هم یعلمون»یحتمل أمرین،أحدهما:یعلمون صحه ما کتموه.

و الثانی:یعلمون ما لمن دفع الحق من العقاب و الذم.

فصل:قوله «وَ مِنْ حَیْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَکَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ حَیْثُ ما کُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَکُمْ شَطْرَهُ لِئَلاّ یَکُونَ لِلنّاسِ عَلَیْکُمْ حُجَّهٌ إِلاَّ الَّذِینَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ» الایه:۱۵۰.

قیل:فیه أربعه أقوال:أحدها أنه استثناء منقطع،و«الا»بمنزله«لکن» کقوله «ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّباعَ الظَّنِّ» (۲)و کقولک:ما له علی حق الا التعدی و الظلم،کأنک قلت:لکن یتعدی و یظلم،و یضع ذلک موضع الحق اللازم، فکذلک«لکن الذین ظلموا منهم»فإنهم یتعلقون بالشبهه،و یضعونها موضع الحجه فلذلک حسن الاستثناء المنقطع.و قال النابغه:

و لا عیب فیهم غیر أن سیوفهم بهن فلول من قراع الکتائب (۳)

ص:

۱- (۱) .فی«م»و التبیان:فتلتمسه.

۲- (۲) .سوره النساء:۱۵۶.

۳- (۳) .اللسان«فلل»و«قرع»فلول السیف:کسر من حده.القرع:الضرب الشدید.الکتائب جمع کتیبه،و هی فرقه من الجیش المصفح.

جعل ذلک عیبهم علی طریق البلاغه،و ان کان لیس بعیب،کأنه یقول:ان کان فیهم عیب فهذا،و لیس هذا بعیب،فاذن لیس فیهم عیب،فکذا ان کان علی المؤمنین حجه،فللظالم فی احتجاجه،و لا حجه لهم،فلیس اذن علیهم حجه.

و ثانیها:ما قاله أبو عبیده ان«الا»هاهنا بمعنی الواو،کأنه قال:لئلا یکون للناس علیهم حجه و لا للذین (۱)ظلموا منهم.

فصل:قوله «وَ لا تَقُولُوا لِمَنْ یُقْتَلُ فِی سَبِیلِ اللّهِ أَمْواتٌ بَلْ أَحْیاءٌ وَ لکِنْ لا تَشْعُرُونَ» الایه:۱۵۴.

فان قیل:هل الشهداء أحیاء علی الحقیقه أم معناه أنهم سیحیون و لیس أحیاء؟ قلنا:الصحیح أنهم أحیاء الی أن تقوم الساعه،ثم یحییهم اللّه فی الجنه، لا خلاف بین أهل العلم فیه الا قولا شاذا من بعض المتأخرین.و الاول قول الحسن و مجاهد و قتاده و الجبائی و ابن الأخشاد و الرمانی و جمیع المفسرین.

و استدل أبو علی الجبائی علی أنهم أحیاء فی الحقیقه بقوله«و لکن لا تشعرون» فقال:لو کان المعنی سیحیون فی الاخره لم یقل للمؤمنین المقرین بالبعث و النشور «و لکن لا تشعرون»لأنهم یعلمون ذلک و یشعرون به.

فان قیل:و لم خص الشهداء بأنهم أحیاء؟و المؤمنون کلهم فی البرزخ أحیاء.

قیل:یجوز أن یکونوا ذکروا اختصاصا و تشریفا لهم،و قد یکون علی جهه التقدیم للبشاره بذکر حالهم،ثم (۲)البیان لما یختصون به من أنهم یرزقون،کما قال تعالی «بَلْ أَحْیاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ یُرْزَقُونَ» (۳).

۱- (۱) .فی التبیان:و الذین.

۲- (۲) .فی التبیان:فی.

۳- (۳) .سوره آل عمران:۱۶۹.

الشعور هو ابتداء العلم بالشيء،من جهه المشاعر،و هى الحواس،و لذلك لا يوصف تعالى بأنه شاعر،و لا أنه يشعر،و انما يوصف بأنه عالم و يعلم.و قد قيل:ان الشعور ادراك ما دق للطف الحس،مأخوذ من الشعر لدقته.و منه شاعر لأنه يفطن من اقامه الوزن و حسن النظم بالطبع لما لا يفطن له غيره.

فان قيل:كيف يجوز أن يكونوا أحياء؟و نحن نرى جثتهم على خلاف ما كانت عليه فى الدنيا.

قيل:ان النعيم و العذاب انما يصل الى الروح و هى الحيه،و هى الإنسان دون الجثه،و الجثه كالحيه و اللباس لصيانه الأرواح.و من زعم أن الإنسان هذه الجمله و جعل الجثه جزءا منها،فانه يقول:يلطف أجزاء من الإنسان يوصل اليه النعيم و ان لم يكن الإنسان بكماله،على نحو ما ذكرنا أن النعيم لا يصل اليه نفسه.

فصل:قوله «إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَهَ مِنْ شَعائِرِ اللّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما وَ مَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَإِنَّ اللّهَ شاكِرٌ عَلِيمٌ» الايه:۱۵۸.

الصفا و المروه:هما الجبلان (۱)المعروفان بالحرم،و هما من الشعائر،كما قال اللّه تعالى.

و الشعائر:المعالم للأعمال،فشعائر اللّه معالم اللّه التى جعلها مواطن للعباده و هى أعلام متعبداته من موقف أو مسعى أو منحر،و هو مأخوذ من شعرت به،أى علمت.و كل معلم لعباده من دعاء أو صلاه أو أداء فريضه،فهو مشعر لتلك العباده و واحد الشعائر شعيره،فشعائر اللّه أعلام متعبداته.قال الكميت:

نقتلهم جيلا فجيلا نراهم شعائر قربان بهم نتقرب (۲)

و الحج قصد البيت بالعمل المشروع:من الإحرام،و الطواف،و الوقوف

۱- (۱) .فى«ن»:الجبيلان.

۲- (۲) .اللسان«شعر».

بعرفه،و السعی بین الصفا و المروه.و اشتقاقه من الحج الذی هو القصد علی وجه التکرار و التردد.قال الشاعر (۱):

و أشهد من عوف حلولا کثیره یحجون سب الزبرقان المزعفرا (۲).

یعنی:یکثرون التردد الیه لسؤدده.

و أما العمره فی الأصل فهی الزیاره،و هی هاهنا زیاره البیت بالعمل المشروع:

من طواف الزیاره و الإحرام،و أخذت العمره من العماره،لان الزائر للمکان یعمره بزیارته له.

و قوله «فَلا جُناحَ عَلَیْهِ» فالجناح هو المیل عن الحق،و أصله من جنح الیه جنوحا إذا مال الیه.

و الفرق بین الطاعه و التطوع:أن الطاعه موافقه الاراده فی الفریضه و النافله و التطوع التبرز بالنافله خاصه،و أصلها الطوع الذی هو الانقیاد.

و انما قال «فَلا جُناحَ عَلَیْهِ أَنْ یَطَّوَّفَ بِهِما» و هو طاعه من حیث أنه جواب لمن توهم أن فیه جناحا لصنمین کانا علیه،أحدهما إساف،و الاخر نائله،فی قول الشعبی و کثیر من أهل العلم،و روی ذلک عن أبی جعفر و أبی عبد اللّه علیهما السّلام،و کان ذلک فی عمره القضاء و لم یکن فتح مکه بعد،و کانت الأصنام علی حالها حول الکعبه.

و قال قوم:سبب ذلک أن الجاهلیه کانوا یطوفون بینهما،فکره المسلمون ذلک خوفا أن یکون من أفعال الجاهلیه،فأنزل اللّه الایه.

و قوله«و من تطوع خیرا»قیل:فیه ثلاثه أقوال،أولها:من تطوع خیرا،أی بالحج أو العمره بعد الفریضه.الثانی:من تطوع خیرا بعد الفرائض.

۱- (۱) .هو المخبل السعدی،و هو مخضرم.

۲- (۲) .البیان و التبین ۹۷/۳.

لِلنّاسِ فِی الْکِتابِ أُولئِکَ یَلْعَنُهُمُ اللّهُ وَ یَلْعَنُهُمُ اللاّعِنُونَ» الایه:۱۵۹.

روی عن ابن عباس أن جماعه من الأنصار سألوا نفرا من الیهود عما فی التوراه،فکتموهم إیاه،فأنزل اللّه«ان الذین یکتمون»الایه.و انما نزل فیهم هذا الوعید،لان اللّه تعالی علم منهم الکتمان.

و عموم الایه یدل علی أن کل من کتم شیئا من علوم الدین و فعل مثل فعلهم فی عظم الجرم أو أعظم منه،فان الوعید یلزمه.و أما ما کان دون ذلک،فلا یعلم بالایه بل بدلیل آخر،و قد روی عن النبی علیه السّلام أنه قال:من سئل عن علم یعلمه فکتمه، ألجم یوم القیامه بلجام من نار.و قال أبو هریره:لولا آیه فی کتاب اللّه ما حدثتکم، و تلا«ان الذین یکتمون ما أنزل اللّه»الایه.فهذا تغلیظ للحال فی کتمان علوم الدین.

و استدل قوم بهذه الایه علی وجوب العمل بخبر الواحد،من حیث أن اللّه تعالی توعد علی کتمان ما أنزله،و قد بینا فی أصول الفقه أنه لا یمکن الاعتماد علیه لان غایه ما فی ذلک وجوب الاظهار،و لیس إذا وجب الاظهار وجب القبول.

کما أن علی الشاهد الواحد یجب اقامه الشهاده،و ان لم یجب علی الحاکم قبول شهادته،حتی ینضم الیه ما یوجب الحکم بشهادته،و کذلک یجب علی النبی اظهار ما حمله،و لا یجب علی أحد قبوله حتی یقترن به المعجز الدال علی الصدق و لذلک نظائر ذکرناها.

علی أن اللّه تعالی بین أن الوعید انما توجه علی من کتم ما هو بینه و هدی و هو الدلیل،فمن أین أن خبر الواحد بهذه المنزله،فاذن لا دلاله فی الایه علی ما قالوه و البینات و الهدی هی الادله،و هما بمعنی واحد،و انما کرر لاختلاف لفظهما.

قبول التوبه بمعنى إسقاط العقاب عندها غير واجب عندنا عقلاو انما علم ذلك سمعا،تفضلا من اللّه تعالى على ما وعد به بالإجماع على ذلك،و قد بينا فى شرح الجمل فى الأصول أنه لا دلاله عقليه عليه.

و وصفه نفسه بالرحيم عقيب قوله«التواب»دلاله على أن إسقاط العقاب عند التوبه تفضل منه و رحمه من جهته.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفّارٌ» الايه:۱۶۱.

الكفر ما يستحق به العقاب الدائم عندنا و عند من خالفنا فى دوام عقاب فساق أهل الصلاه،أنه ما يستحق به العذاب الدائم الكبير (۱)،و يتعلق به أحكام مخصوصه و سواء كان الكفر فى تشبيه اللّه بخلقه،أو فى تجريده فى أفعاله،أو الرد على النبى عليه السّلام،أو ما كان أعظم منه فى القبح.

فصل:قوله «وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ» الايه:۱۶۳.

يوصف تعالى بأنه واحد على أربعه أوجه:

أولها:بأنه ليس بذى أبعاض،و لا يجوز عليه الأقسام.

الثانى:واحد فى استحقاق العباده.

الثالث:واحد لا نظير له و لا شبيه.

الرابع:واحد فى الصفات التى يستحقها لنفسه،و الواحد شىء لا ينقسم عددا كان أو غيره و يجرى على وجهين على الحكم و على جهه الوصف،فالحكم كقولك الجزء واحد،و الوصف كقولك انسان واحد و دار واحده.

و معنى اله أنه تحق له العباده،و غلط الرمانى فقال:هو المستحق للعباده،

۱- (۱) .فى التبيان:الكثير.

و لو كان كما قال لما كان (۱)...فجمع بين اللغتين.

«و ما أهل به لغير اللّه»قيل:فى معناه قولان،أحدهما قال الربيع و ابن زيد و غيرهما من أهل التأويل:معناه ذكر غير اسم اللّه عليه.و الثانى قال قتاده و مجاهد:

ما ذبح لغير اللّه.و الإهلال على الذبيحه هو رفع الصوت بالتسميه.

و قوله«غير باغ و لا عاد»قيل:فى معناه ثلاثه أقوال:

أولها:غير باغ اللذه و لا عاد سد الجوعه،و هو قول الحسن و قتاده و مجاهد و الربيع و ابن زيد.

و الثانى:ما حكاه الزجاج غير باغ فى الافراط،و لا عاد فى التقصير.

الثالث:غير باغ على امام المسلمين،و لا عاد بالمعصيه طريقه المحقين، و هو قول سعيد بن جبير و مجاهد،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السلام.

قال الرمانى:هذا القول لا يسوغ،لأنه تعالى لم يبح لاحد قتل نفسه،بل حظر عليه ذلك،و التعريض للقتل قتل فى حكم الدين.و لان الرخصه انما كانت لأجل المجاعه المتلفه،لا لأجل الخروج فى طاعه و فعل اباحه.

و هذا الذى ذكره غير صحيح،لان من بغى على امام عادل،فأدى ذلك الى تلفه،فهو المعرض نفسه للقتل،كما لو قتل فى المعركه فانه المهلك لها،فلا يجوز لذلك استباحه ما حرم اللّه،كما لا يجوز له أن يستبقى نفسه بقتل غيره من المسلمين.

و ما قاله من أن الرخصه لمكان المجاعه لا نسلم إطلاقه،بل يقال:انما ذلك للمجاعه التى لم يكن هو المعرض نفسه لها.فأما إذا عرض نفسه لها،فلا يجوز

۱- (۱) .كذا فى النسخ و قال فى هامش«ن»:هنا شىء ساقط تقريبا من أربع ورقات من نسخه الأصل،و راجع الساقط التبيان،و فيه:لما كان تعالى إلها فيما لم يزل الخ.التبيان ج ۲ من ص ۵۳ الى ص ۸۴.

له استباحه المحرم،كما قلناه فی قتل نفس الغير ليدفع عن نفسه القتل.

و أصل البغی الطلب من قولهم:بغی الرجل حاجته يبغيها بغاءا.و البغاء:

طلب الزنا،و انما اقتضی ذلک المغفره هاهنا أحد أمرين:أحدهما:النهی عما كانوا عليه من تحريم ما لم يحرمه اللّه من السائبه و الوصيله و الحام،فوعد بالمغفره عند التوبه و الانابه و الطاعه فيما أباحه أو حظره.

و القدر المباح من الميته عند الضروره ما يمسک الرمق عندنا،و فيه خلاف ذكرناه فی خلاف الفقهاء.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ ما أَنْزَلَ اللّهُ مِنَ الْكِتابِ وَ يَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً» الايه:۱۷۴.

ليس المراد به أنهم إذا اشتروا به ثمنا كثيرا كان جائزا،و انما القصد أن كل ما يأخذونه فی مقابلته من حطام الدنيا،فهو قليل كما قال «وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ» (۱)و كما قال «وَ مَنْ يَدْعُ مَعَ اللّهِ إِلهاً آخَرَ لا بُرْهانَ لَهُ بِهِ» (۲)و انما أراد أن قتل النبيين لا يكون الا بغير حق و ان من ادعی مع اللّه إلها آخر لا يقوم له عليه برهان و كما قال الشاعر:

علی لا حب لا يهتدی بمناره

و المعنی لا لاحب هناک فيهتدی به،لأنه لو كان لاهتدی به.

و البطن خلاف الظهر،و عرفت هذا الامر باطنه و ظاهره،ای:سره و علانيته و فلان بطانتی دون اخوانی،أی:الذی أبطنه أمری.

و قوله «وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللّهُ» قيل:فی معناه قولان:

أحدهما:لا يكلمهم بما يحبون،و انما هو دليل علی الغضب عليهم،و ليس

۱- (۱) .سوره آل عمران:۲۱.

۲- (۲) .سوره المؤمنون:۱۱۷.

فيه دليل على أنه لا يكلمهم بما يسوءهم،لأنه قد دل فى موضع آخر فقال: «فَلَنَسْئَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَ لَنَسْئَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ» (۱).

الثانى:لا يكلمهم أصلا،فتحمل آيات المسائله على أن الملائكه تسائلهم بأمر اللّه.

و الاشتراء هو الاستبدال بالثمن العوض،فلما كانوا هؤلاء استبدلوا بذنبهم الثمن القليل،قيل فيهم:انهم اشتروا به ثمنا قليلا.أو الثمن هو العوض من العين و الورق.

فصل:قوله «فَما أَصْبَرَهُمْ عَلَى النّارِ» الايه:۱۷۵.

التعجب (۲)لا يجوز على القديم تعالى،لأنه عالم بجميع الأشياء لا يخفى عليه شىء،و التعجب يكون مما لا يعرف سببه،و انما الغرض بالايه أن يدلنا على أن الكفار حلوا محل من يتعجب منه،فهو تعجيب لنا منهم.

فصل:قوله «لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ الْمَلائِكَهِ وَ الْكِتابِ» الايه:۱۷۷.

قيل:فيه قولان:

أحدهما:ذكره ابن عباس و مجاهد أنه ليس البر كله فى التوجه الى الصلاه بل حتى يضاف الى ذلك غيره من الطاعات التى أمر اللّه بها.

و الثانى:قاله قتاده و الربيع،و اختاره الجبائى:انه ليس البر ما عليه النصارى من التوجه الى المشرق،أو ما عليه اليهود من التوجه الى المغرب،و لكن البر ما ذكره اللّه و بينه.

و معنى«و لكن البر من آمن»قيل:فيه ثلاثه أقوال:أولها و لكن البر بر من

۱- (۱) .سوره الاعراف:۵.

۲- (۲) .فى التبيان:و العجب.

آمن باللّه،فحذف المضاف و أقام المضاف اليه مقامه،و اختاره المبرد لقوله«ليس البر أن تولوا»و قال النابغه:

و قد خفت حتى ما يزيد مخافتى على و عل فى ذى المطاره عاقل (۱)

يعنى:على مخافه و عل.

الثانى:و لكن البار من آمن باللّه،فجعل المصدر فى موضع اسم الفاعل.

قوله«و فى الرقاب»قيل:فيه قولان،أحدهما:عتق الرقاب،و الثانى:

المكاتبين.و ينبغى أن تحمل الايه على الامرين،لأنها تحتمل الامرين،و هو اختيار الجبائى و الرمانى.

و قوله«ذوى القربى»قيل:أراد به قرابه المعطى،اختاره الجبائى،لقوله عليه السلام لما سئل عن أفضل الصدقه،فقال:جهد المقل على ذى القرابه الكاشح و يحتمل أن يكون أراد به قرابه النبى عليه السّلام،كما قال «قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّهَ فِى الْقُرْبى» (۲)و هو قول أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.

و قوله «وَ الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا» عطفا على«من آمن»و يحتمل أن يكون رفعا على المدح،كقول الشاعر:

الى الملك القرم و ابن الهمام و ليث الكتيبه فى المزدحم

و ذا الرأى حين تغم الأمور بذات الصليل و ذات اللحم (۳)

و قوله «أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا» معناه:الذين جمعوا العمل بهذه الخصال الموصوفه بأنهم صدقوا فى الحقيقه،لأنهم عملوا بموجب ما أقروا به،و أولئك هم المتقون.

۱- (۱) .ديوانه ص ۹۰.

۲- (۲) .سوره الشورى:۲۳.

۳- (۳) .معانى القرآن للفراء ۱۰۵/۱.

و استدل أصحابنا بهذه الايه على أن المعنى بها أمير المؤمنين عليه السّلام،لأنه لا خلاف بين الامه أن جميع هذه الخصال كانت جامعه فيه،و لم تجتمع فى غيره قطعا،فهو مراد بالايه بالإجماع،و غيره مشكوك فيه غير مقطوع عليه.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَ الْأُنْثى بِالْأُنْثى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّباعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَ أَداءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسانٍ» الايه:۱۷۸.

القصاص:التقاص من الجراحات و الحقوق.و الحر نقيض العبد،و الحره أرض ذات حجاره سود فكأنها أحرقت بالنار،و الحروريه منسوب الى حرورا قريه كان أول مجتمعهم بها.و المحرر المختص بخدمه الكنيسه ما عاش،و منه قوله«فى بطنى محررا» (۱).

و قوله «فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ» معناه:ترك من عفت المنازل،أى:

تركت حتى درست.

و قال جعفر بن مبشر عن بعضهم:ان هذه الايه منسوخه بقوله«النفس بالنفس» (۲)قال:و ليست عندى كذلك،لان اللّه تعالى انما أخبرنا أنه كتبها على اليهود قبلنا، و ليس فى ذلك ما يوجب أنه فرض علينا الآن،لان شريعتهم منسوخه بشريعتنا.

و الذى أقوله أن هذه الايه ليست منسوخه،لان ما تضمنته معمول عليه،و لا ينافى قوله«النفس بالنفس»لان تلك عامه و هذه خاصه،و يمكن بناء تلك على هذه و لا يتناقض،و لا يحتاج الى أن ينسخ إحداهما الاخرى.

و يجوز قتل العبد بالحر و الأنثى بالذكر اجماعا،و لقوله «وَ مَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً

۱- (۱) .سوره آل عمران:۳۵.

۲- (۲) .سوره المائده:۴۸.

فَقَدْ جَعَلْنا لِوَلِيِّهِ سُلْطاناً» (۱)و لقوله«النفس بالنفس»و قوله فی هذه الایه «اَلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَ الْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَ الْأُنْثی بِالْأُنْثی» لا یمنع من ذلک،لأنه تعالی لم یقل و لا تقتل الأنثی بالذکر و لا العبد بالحر،و إذا لم یکن[ذلک]فی الظاهر،فما تضمنته الایه معمول به،و ما قلناه مثبت بما تقدم من الادله.

فأما قتل الحر بالعبد،فعندنا لا یجوز،و به قال الشافعی و أهل المدینه،و قال أهل العراق:یجوز و لا یقتل والد بولد عندنا و عند أکثر الفقهاء،و عند مالک یقتل به علی بعض الوجوه.

و أما قتل الوالده بالولد،فعندنا تقتل به،و عند جمیع الفقهاء أنها جاریه مجری الأب.و أما قتل الولد بالوالد فیجوز اجماعا.و یجوز قتل الجماعه بواحد اجماعا،الا أن عندنا یرد فاضل الدیه،و عندهم لا یرد شیء علی حال.

و إذا اشترک بالغ مع طفل أو مجنون فی قتل،فعندنا لا یسقط القود عن البالغ و به قال الشافعی.و قال أهل العراق:یسقط.

و دیه القصاص فی قود النفس ألف دینار أو عشره ألف درهم أو مائه من الإبل أو مائتا من البقر،أو ألف شاه (۲)،أو مائتا حله.و لا یجبر القاتل علی الدیه عندنا و ان رضی فهی علیه فی ماله.

و القتل بالحدید عمدا یوجب القود اجماعا.فأما غیر الحدید،فکل شیء یغلب علی الظن أن مثله یقتل،فانه یوجب (۳)القود عندنا و عند أکثر الفقهاء.

و الذی له العفو عن القصاص،فکل من یرث الدیه الا الزوج و الزوجه،

۱- (۱) .سوره الاسراء:۳۳.

۲- (۲) .من هنا یبدء نسخه«ق».

۳- (۳) .فی التبیان:یجب.

و هم لا يستثنونهما (۱)الا أن أبا حنيفه قال:إذا كان للمقتول ولد صغار و كبار،فللكبار أن يقتلوا و يحتج بقاتل على عليه السّلام،و قال غيره:لا يجوز حتى يبلغ الصغار،و عندنا أن لهم ذلك إذا ضمنوا حصه الصغار من الديه إذا بلغوا و لم يرضوا بالقصاص.

و يقتل الرجل بالمرأه إذا رد أولياؤها نصف الديه،و خالف جميع الفقهاء فى ذلك.

فصل:قوله «وَ لَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ يا أُولِي الْأَلْبابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» الايه:۱۷۹.

أكثر المفسرين على أن قوله« وَ لَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَياةٌ » المراد به القصاص فى القتل،و انما كان فيه حياه من وجهين:

أحدهما:ما عليه أكثر المفسرين،كمجاهد و قتاده و الربيع و ابن زيد أنه إذا هم الإنسان بالقتل فذكر القصاص ارتدع،فكان ذلك سببا للحياه.

و الثانى:قال السدى:من جهه أنه لا يقتل الا القاتل دون غيره،خلاف فعل الجاهليه الذين كانوا يتفانون بالطوائل و المعنيان جميعا حسنان.

و فى الايه دلاله على فساد قول المجبره،لان فيها دلاله على أنه أنعم على جميع العقلاء ليتقوا ربهم،و فى ذلك دلاله على أنه أراد منهم التقوى و ان عصوا.

فصل:قوله «كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّهُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» الايه:۱۸۰.

قد بينا فيما مضى أن معنى كتب فرض،و ها هنا معناه الحث و الترغيب دون الفرض و الإيجاب.

و فى الايه دلاله على أن الوصيه جائزه للوارث،لأنه قال«للوالدين و الأقربين» و الوالدان وارثان بلا خلاف إذا كانا مسلمين حرين غير قاتلين،و من خص الايه بالكافرين،فقد قال قولا بلا دليل.

۱- (۱) .فى التبيان:لا يستثنون بها.

و من ادعى نسخ الايه فهو مدع لذلك و لا نسلم له نسخها،و بمثل ما قلناه قال محمد بن جرير الطبرى سواء،فان ادعوا الإجماع على نسخها،كان ذلك دعوى باطله،و نحن نخالف فى ذلك.

و قد خالف فى نسخ الايه طاوس،فانه خصها بالكافرين لمكان الخبر و لم يحملها على النسخ.و قد قال أبو مسلم محمد بن بحر:ان هذه الايه مجمله و آيه المواريث مفصله و ليست نسخا،فمع هذا الخلاف كيف يدعى الإجماع على نسخها.

و من ادعى نسخها لقوله عليه السّلام«لا وصيه لوارث»فقد أبعد،لان هذا أولا خبر واحد لا يجوز نسخ القرآن به اجماعا،و عندنا لا يجوز العمل به فى تخصيص عموم القرآن.

و ادعاؤهم أن الامه أجمعت على الخبر،دعوى عاريه من برهان،و لو سلمنا الخبر جاز أن نحمله على أنه لا وصيه لوارث فيما زاد على الثلث،لأنا لو خلينا و ظاهر الايه لا جزنا الوصيه بجميع ما يملك للوالدين و الأقربين،لكن خص ما زاد على الثلث لمكان الإجماع.

فأما من قال:ان الايه منسوخه بآيه الميراث،فقوله بعيد من الصواب،لان الشىء انما ينسخ غيره إذا لم يمكن الجمع بينهما،فأما إذا لم يكن بينهما تناف و لا تضاد بل أمكن الجمع بينهما،فلا يجب حمل الايه على النسخ.

و لا تنافى بين ذكر ما فرض اللّه للوالدين و غيرهم من الميراث و بين الامر بالوصيه لهم على جهه الخصوص،فلم يجب حمل الايه على النسخ.

و قول من قال حصول الإجماع على أن الوصيه ليست فرضا يدل على أنها منسوخه باطل،لان إجماعهم على أنها لا تفيد الفرض لا يمنع من كونها مندوبا اليها و مرغبا فيها،و لأجل ذلك كانت الوصيه للاقربين الذين ليسوا بوارث ثابته بالايه،

و لم يقل أحد أنها منسوخه فى خبرهم.

و الوصيه لا تجوز بأكثر من الثلث اجماعا،و الأفضل أن يكون بأقل من الثلث لقوله عليه السّلام«و الثلث كثير».

و قوله «إِنْ تَرَكَ خَيْراً» يعنى:مالا.و المعروف هو العدل الذى لا يجوز أن ينكر و لا حيف فيه و لا جور.و الحضور وجود الشىء بحيث يمكن أن يدرك و ليس معناه فى الايه إذا حضره الموت،أى:إذا عاين الموت،لأنه فى تلك الحال فى شغل عن الوصيه،لكن المعنى كتب عليكم أن تواصوا و أنتم قادرون على الوصيه فيقول الإنسان:إذا حضرنى الموت،أى:إذا أنا مت فلفلان كذا.

فصل:قوله «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ» الايه:۱۸۱.

الوصى إذا بدل الوصيه لم ينقص من أجر الموصى شىء كما لو لم تبدل،لأنه لا يجازى أحد على عمل غيره،لكن يجوز أن يلحقه منافع الدعاء و الإحسان الواصل الى الموصى له على غير وجه الأجر له،لكن على وجه الجزاء لغيره ممن وصل اليه ذلك الإحسان.

و فى الايه دلاله على بطلان قول من يقول:ان الوارث إذا لم يقض (۱)دين الميت أنه يؤخذ به فى قبره أو فى الاخره،لما قلنا من أنه دل على ان العبد لا يؤاخذ بجرم غيره،إذ لا اثم عليه بتبديل غيره.و كذلك لو قضى عنه الوارث من غير أن يوصى به الميت،لم يزل عقابه بقضاء الوارث عنه،الا ان يتفضل اللّه بإسقاطه عنه.

و قوله «إِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» معناه:سميع لمقاله الموصى من العدل،أو الجنف عليهم بما يفعله الوصى من التبديل أو التصحيح،فيكون ذكر ذلك داعيا الى الطاعه.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» الايه:۱۸۳.

۱- (۱) .فى التبيان:لم يقض.

الصوم فی الشرع هو الإمساک عن أشیاء مخصوصه علی وجه مخصوص ممن هو علی صفات مخصوصه فی زمان مخصوص،و من شرط انعقاده النیه.

و قوله «کُتِبَ عَلَی الَّذِینَ مِنْ قَبْلِکُمْ» قیل:فیه ثلاثه أقوال،أحسنها أنه کتب علیکم صیام أیام[کما کتب علیهم صیام أیام]و هو اختیار الجبائی و غیره.

فصل:قوله «أَیّاماً مَعْدُوداتٍ فَمَنْ کانَ مِنْکُمْ مَرِیضاً أَوْ عَلی سَفَرٍ فَعِدَّهٌ مِنْ أَیّامٍ أُخَرَ وَ عَلَی الَّذِینَ یُطِیقُونَهُ فِدْیَهٌ طَعامُ مِسْکِینٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَیْراً فَهُوَ خَیْرٌ لَهُ وَ أَنْ تَصُومُوا خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» الایه:۱۸۴.

قال عطاء و قتاده:الأیام المعدودات کانت ثلاثه أیام من کل شهر ثم نسخ، و کذلک روی عن ابن عباس.و قال ابن أبی لیلی:المعنی به شهر رمضان،و انما کان صیام ثلاثه أیام من کل شهر تطوعا.

و قوله «فَمَنْ کانَ مِنْکُمْ مَرِیضاً أَوْ عَلی سَفَرٍ فَعِدَّهٌ مِنْ أَیّامٍ أُخَرَ» ارتفع عده علی الابتداء،و تقدیره:فعلیه عده من أیام،و روی عن أبی جعفر علیه السّلام أن شهر رمضان کان واجبا صومه علی کل نبی دون أمته،و انما أوجب علی أمه نبینا صلّی اللّه علیه و آله فحسب.

و انما قال«أخر»و لا یوصف بهذا الوصف الا جمع المؤنث التی کل واحده أنثی،و الأیام جمع یوم،و هو مذکر حملا علی لفظ الجمع لان الجمع یؤنث کما یقال جاءت الأیام و مضت الأیام.

و هذه الایه فیها دلاله علی أن المسافر و المریض یجب علیهما الإفطار،لأنه تعالی أوجب علیهما القضاء مطلقا،فکل من أوجب القضاء بنفس السفر و المرض أوجب الإفطار و داود أوجب القضاء و خیر فی الإفطار فان قدروا فی الایه«فأفطر»کان ذلک خلاف الایه.

و بوجوب الإفطار فی السفر قال عمر بن الخطاب،و عبد اللّه بن عمر،و عبد اللّه

بن عباس و عبد الرحمن بن عوف،و أبو هريره،و عروه بن الزبير،و أبو جعفر محمد بن على بن الحسين.

و روى عن معاذ أن النبى صلّى اللّه عليه و آله قدم المدينه فكان يصوم عاشوراء و ثلاثه أيام من كل شهر،ثم نسخ ذلك بشهر رمضان فى قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ» .

و اختار الطبرى هذا الوجه قال:لأنه لم ينقطع العذر بروايه صحيحه أنه كان هاهنا صوم متعبد به،فنسخه اللّه بشهر رمضان.

و قوله «وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ» قال الحسن و أكثر أهل التأويل:ان هذا الحكم كان فى المراضيع (۱)و الحوامل و الشيخ الكبير،فنسخ من الايه المراضيع (۲)و الحوامل و بقى الشيخ الكبير.و قال أبو عبد اللّه عليه السّلام:ذلك فى الشيخ الكبير يطعم لكل يوم مسكينا.

منهم من قال:نصف صاع،و هم أهل العراق.و قال الشافعى:مدعن كل يوم.و عندنا ان كان قادرا فمدان،و ان لم يقدر الأعلى مد أجزأه.و قال السدى:

لم ينسخ،و انما المعنى و على الذين كانوا يطيقونه.

و قوله «فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً» يعنى:أطعم أكثر من مسكين فى قول ابن عباس، و عمل برا فى جميع الدين فى قول الحسن،و هو أعم فائده.و منهم من قال:من جمع بين الصوم و الصدقه،ذهب اليه ابن شهاب.

و فى الايه دلاله على بطلان قول المجبره ان القدره مع الفعل،لأنه لو كانت الاستطاعه مع الفعل الذى هو الصيام لسقطت عنه الفديه،لأنه إذا صام لم يجب عليه فديه.

۱- (۱) .فى التبيان:المراضع.

۲- (۲) .فى التبيان:المراضع.

و قوله «وَ أَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ» رفع«خير»لأنه خبر الابتداء (۱)،و تقديره:

و صومكم خير لكم كان هذا مع جواز الفديه.و أما بعد النسخ،فلا يجوز أن يقال:

الصوم خير من الفديه مع أن الإفطار لا يجوز أصلا.

فصل:قوله «شَهْرُ رَمَضانَ الَّذِی أُنْزِلَ فِیهِ الْقُرْآنُ هُدیً لِلنّاسِ وَ بَیِّناتٍ مِنَ الْهُدی وَ الْفُرْقانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْکُمُ الشَّهْرَ فَلْیَصُمْهُ وَ مَنْ کانَ مَرِیضاً أَوْ عَلی سَفَرٍ فَعِدَّهٌ مِنْ أَیّامٍ أُخَرَ» الایه:۱۸۵.

قال ابن درید:الرمض شده وقع الشمس علی الرمل و غیره،و الأرض رمضاء و رمض یومنا رمضا إذا اشتد حره،و رمضان من هذا اشتقاقه،لأنهم سموا الشهور بالازمنه التی فیها،فوافق رمضان أیام رمض الحر،و قد جمعوا رمضان رمضانات.

قوله «أُنْزِلَ فِیهِ الْقُرْآنُ» قیل:فی معناه قولان:

أحدهما:قال ابن عباس و سعید بن جبیر و الحسن:ان اللّه تعالی أنزل جمیع القرآن فی لیله القدر الی السماء الدنیا،ثم أنزل علی النبی علیه السّلام بعد ذلک نجوما، و هو المروی عن أبی عبد اللّه علیه السّلام.

و الثانی:أنه ابتدأ انزاله فی لیله القدر من شهر رمضان.

فان قیل:کیف یجوز انزاله کله فی لیله القدر و فیه الاخبار عما کان و لا یصلح ذلک قبل أن یکون.

قلنا:یجوز ذلک فی مثل قوله تعالی «وَ نادی أَصْحابُ الْجَنَّهِ» (۲)ای:إذا کان یوم القیامه نادی أصحاب الجنه أصحاب النار.

قوله «فَمَنْ شَهِدَ مِنْکُمُ الشَّهْرَ فَلْیَصُمْهُ» قیل:فی معناه قولان:

أحدهما:من شاهد منکم الشهر مقیما.

۱- (۱) .فی التبیان:المبتدأ.

۲- (۲) .سوره الاعراف:۴۳.

و الثانی:من شهده بأن حضره و لم یغب،لأنه یقال شاهد بمعنی حاضر، و یقال شاهد بمعنی شاهد (۱).و روی عن ابن عباس و عبیده السلمانی و مجاهد و جماعه من المفسرین و رووه عن علی علیه السّلام أنهم قالوا:من شهد الشهر بأن دخل علیه الشهر و هو حاضر،فعلیه أن یصوم الشهر کله،و ان سافر فیما بعد فلیصم فی الطریق،و لا یجوز له الإفطار.

و عندنا أن من دخل علیه الشهر کره له أن یسافر حتی یمضی ثلاث و عشرون من الشهر،الا أن یکون سفرا واجبا کالحج،أو تطوعا کالزیاره،فان لم یفعل و خرج قبل ذلک،کان علیه الإفطار و لم یجزه الصوم.

و قوله «فَمَنْ شَهِدَ مِنْکُمُ الشَّهْرَ فَلْیَصُمْهُ» ناسخ للفدیه علی قول من قال بالتخییر و لم ینسخ،و عندنا أن المرضعه و الحامل إذا خافا علی ولدهما أفطرتا و کفرتا، و کان علیهما القضاء فیما بعد إذا زال العذر،و به قال جماعه من المفسرین کالطبری و غیره.

و قوله «مَنْ کانَ مَرِیضاً أَوْ عَلی سَفَرٍ فَعِدَّهٌ مِنْ أَیّامٍ أُخَرَ» قد بینا أنه یدل علی وجوب الإفطار فی السفر،لأنه أوجب القضاء بنفس السفر و المرض،و کل من قال بذلک أوجب الإفطار،و من قدر فی الایه أو علی سفر فأفطر فعده من أیام أخر، زاد فی الظاهر ما لیس فیه.

فان قیل:هذا کقوله «فَمَنْ کانَ مِنْکُمْ مَرِیضاً أَوْ بِهِ أَذیً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْیَهٌ مِنْ صِیامٍ» (۲)و معناه فحلق.

قلنا:انما قدرنا هناک فحلق للإجماع علی ذلک،و لیس هاهنا اجماع، فیجب أن لا یترک الظاهر و لا یزید فیه ما لیس فیه.

۱- (۱) .فی التبیان:مشاهد.

۲- (۲) .سوره البقره:۱۹۶.

و العده المأمور بإكمالها المراد بها أيام السفر و المرض الذى أمر بالإفطار فيها.و قال الضحاك و ابن زيد:عده ما أفطروا فيه.

و قوله «وَ لِتُكَبِّرُوا اللّهَ» المراد به تكبير ليله الفطر عقيب أربع صلوات:

المغرب،و صلاه العشاء الاخره،و صلاه الغداه،و صلاه العيد على مذهبنا.و قال ابن عباس و زيد بن أسلم و سفيان و ابن زيد:التكبير يوم الفطر.

و فى الايه دلاله على فساد قول المجبره من ثلاثه أوجه:[أحدها]قوله«هدى للناس»فعم بذلك كل انسان مكلف و هم يقولون ليس يهدى الكفار.

الثانى:قوله «يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَ لا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ» و المجبره تقول:

قد أراد تكليف العبد ما لا يطيقه مما لم يعطه عليه قدره و لا يعطيه،و لا عسر أعسر من ذلك.

>مسائل من أحكام الصوم:< يجوز قضاء شهر رمضان متتابعا و متفرقا،و التتابع أفضل،و به قال مالك و الشافعى.و قال أهل العراق:هو مخير،و من أفطر فى رمضان متعمدا بالجماع فى الفرج،لزمه القضاء و الكفاره عندنا.

و الكفاره عتق رقبه،فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين،فان لم يستطع فإطعام ستين مسكينا،و به قال أبو حنيفه و الشافعى.و قال مالك:هو بالخيار، و فى أصحابنا من قال بذلك،و الإطعام لكل مسكين نصف صاع عندنا،و به قال أبو حنيفه،فان لم يقدر فبمد،و به قال الشافعى و لم يعتبر العجز.

و ان جامع ناسيا فلا شىء عليه.و قال مالك:عليه القضاء.

و من أكل متعمدا أو شرب فى نهار شهر رمضان،لزمه القضاء و الكفاره عندنا و هو قول أبى حنيفه.و قال الشافعى:الكفاره عليه و عليه القضاء،و الناسى لا شىء

علیه عندنا و عند أهل العراق.و قال مالک:علیه القضاء.

و من أصبح جنبا من غیر ضروره،لزمه عندنا القضاء و الکفاره.و قال ابن حی:علیه القضاء استحبابا،و قال جمیع الفقهاء:لا شیء علیه.

و من ذرعه القیء فلا شیء علیه،فان تعمده کان علیه القضاء،و به قال أبو حنیفه و الشافعی و مالک.و قال الاوزاعی:ان غلبه فعلیه القضاء بلا کفاره،فان استدعاه فعلیه القضاء.

و من أکل حصی أو نوی متعمدا،فعلیه القضاء و الکفاره،و به قال مالک و الاوزاعی،و قال أهل العراق:علیه القضاء بلا کفاره،و قال ابن حی:لا قضاء و لا کفاره.

و إذا احتلم الصبی یوم النصف من شهر رمضان صام ما بقی و لا قضاء علیه فیما مضی،و یمسک بقیه یومه تأدیبا،فان أفطر فیه فلا قضاء علیه،و به قال أهل العراق.

و قال مالک:أحب الی أن یقضی ذلک الیوم و لیس بواجب.و قال الاوزاعی:

یصوم ما بقی و یقضی ما مضی منه.

و حکم الکافر إذا أسلم حکم الصبی إذا احتلم فی جمیع ذلک.و المجنون و المغمی علیه لیس بعاقل یتناوله الخطاب.

و قوله «وَ مَنْ کانَ مَرِیضاً أَوْ عَلی سَفَرٍ» المراد به إذا کان مریضا عاقلا یشق علیه الصوم،أو یخاف علی نفسه منه،فیلزمه عده من أیام أخر.

و قال أهل العراق:فی الحامل و المرضع یخافان علی ولدهما یفطران و یقضیان یوما مکانه و لا صدقه علیهما و لا کفاره،و به قال قوم من أصحابنا.

و قال الشافعی:فی روایه المزنی علیهما القضاء فی الوجهین،و یطعم لکل یوم مدا،و هو مذهبنا المعمول علیه.

و الشیخ الکبیر الذی لا یطیق الصوم یفطر و یتصدق مکان کل یوم نصف صاع

فی قول أهل العراق،و هو مذهبنا.

و السفر الذی یوجب الإفطار ما کان سفرا حسنا،و کان مقداره ثمانیه فراسخ أربعه و عشرون میلا،و عند الشافعی سته عشر فرسخا،و عند أبی حنیفه أربعه و عشرون فرسخا.و قال داود:قلیله و کثیره یوجب الإفطار.

و المرض الذی یوجب الإفطار ما یخاف معه التلف أو الزیاده المفرطه فی مرضه.

و من قال ان قوله «وَ لِتُکْمِلُوا الْعِدَّهَ» یدل علی أن شهر رمضان لا ینقص أبدا فقد أبعد من وجهین،لان قوله«و لتکملوا العده»معناه و لتکملوا عده الشهر، سواء کان تاما أو ناقصا.

و الثانی:أن ذلک راجع الی القضاء،لأنه قال عقیب ذکر السفر و المرض «فَعِدَّهٌ مِنْ أَیّامٍ أُخَرَ یُرِیدُ اللّهُ بِکُمُ الْیُسْرَ وَ لا یُرِیدُ بِکُمُ الْعُسْرَ وَ لِتُکْمِلُوا الْعِدَّهَ» یعنی عده ما فاته.و هذا بین.

فصل:قوله «وَ إِذا سَأَلَکَ عِبادِی عَنِّی فَإِنِّی قَرِیبٌ أُجِیبُ دَعْوَهَ الدّاعِ إِذا دَعانِ» الایه:۱۸۶.

معناه:ان اقتضت المصلحه اجابته و حسن ذلک و لم تکن فیه مفسده،فاما أن یکون قطعا لکل من یسأل،فلا بد أن یجیبه فلا،علی أن الداعی لا یحسن منه السؤال الا بشرط ألا یکون فی اجابته مفسده لا له و لا لغیره،و الا کان الدعاء قبیحا.

و لا یجوز أن تقید الاجابه بالمشیئه،بأن یقول:ان شئت لأنه یصیر الوعد به لا فائده فیه،فمن أجاز ذلک فقد أخطأ.

فان قیل:إذا کان لا یجیب کل من دعا،فما معنی الایه؟ قلنا:معناه أن من دعا علی شرائط الحکمه التی قدمناها و اقتضت المصلحه

اجابته أجيب لا محاله،بأن يقول:اللهم افعل بى كذا ان لم يكن فيه مفسده لى أو لغيرى فى الدين،أو دنيوى هذا فى دعائه.

فصل:قوله «وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إِلَى اللَّيْلِ وَ لا تُباشِرُوهُنَّ وَ أَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ» الايه:۱۸۷.

الرفث:الجماع هاهنا بلا خلاف.

و معنى قوله«هن لباس لكم»أنهن يصرن بمنزله اللباس.و قال قوم:معناه هن سكن لكم كما قال«و جعلنا الليل لباسا» (۱)أى:سكنا.

و قوله«و كلوا و اشربوا»اباحه للأكل و الشرب«حتى يتبين»أى:يظهر و التبيين تمييز الشىء الذى يظهر للنفس على التحقيق«الخيط الأبيض من الخيط الأسود»يعنى:بياض الفجر من سواد الليل.

و قيل:خيط الفجر الثانى مما كان فى موضعه من الظلام.و قيل:النهار من الليل،فأول النهار طلوع الفجر الثانى،لأنه أوسع ضياء،قال الشاعر و هو أبو داود:

فلما أضاءت لنا غدوه (۲) و لاح من الصبح خيط أنارا (۳)

و روى عن حذيفه و الأعمش و جماعه[أن]خيط الأبيض هو ضوء الشمس، و جعلوا أول النهار طلوع الشمس،كما أن آخره غروبها،فلا (۴)خلاف فى الغروب و أكثر المفسرين على القول الاول،و عليه جميع الفقهاء لا خلاف فيه بين الامه

۱- (۱) .سوره عم:۱۰.

۲- (۲) .فى التبيان:سدفه.

۳- (۳) .اللسان«خيط».

۴- (۴) .فى التبيان:بلا.

اليوم.

و الأبيض ضد الأسود،و بيضه الإسلام مجتمعه.و الأسود ضد الأبيض، و سويداء القلب و سوداؤه دمه الذى فيه،و ساد سوددا فهو سيد،لأنه ملك السواد الأعظم.

و الليل هو بعد غروب الشمس،و علامه دخوله على الاستظهار سقوط الحمره من جانب المشرق و اقبال السواد منه،و الا فإذا غابت الشمس مع ظهور الآفاق فى الأرض المبسوطه و عدم الجبال و الرواسى فقد دخل الليل.

و قوله «وَ لا تُبَاشِرُوهُنَّ» قيل:فى معناه قولان ها هنا،قال ابن عباس و الضحاك و الحسن و قتاده و غيرهم:أراد به الجماع.و قال ابن زيد و مالك:أراد الجماع و كلما كان دونه من قبله و غيرها،و هو مذهبنا.

و قوله «وَ أَنْتُمْ عاكِفُونَ فِي الْمَساجِدِ» فالاعتكاف عندنا هو اللبث فى أحد المساجد الاربعه:المسجد الحرام،أو مسجد النبى عليه السّلام،أو مسجد الكوفه،أو مسجد البصره،للعباده من غير اشتغال بما يجوز تركه من أمور الدنيا،و له شرائط ذكرناها فى كتب الفقه،و أصله اللزوم،قال الطرماح:

فبات بنات الليل حولى عكفا عكوف البواقى بينهن صريع (۱)

و قال الفرزدق:

ترى حولهن المعتقين كأنهم على صنم فى الجاهليه عكف (۲)

و قوله و «تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ» فالحد على وجوه،أحدها:المنع يقال حده عن كذا حدا،أى منعه.و الحد حد الدار،و الحد الفرض من حدود اللّه أى فرائضه و الحد الجلد للزانى و غيره.

۱- (۱) .ديوان الطرماح ص ۱۵۳.

۲- (۲) .ديوان الفرزدق ص ۵۶۱.

فصل:قوله «وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْباطِلِ وَ تُدْلُوا بِها إِلَى الْحُكّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِنْ أَمْوالِ النّاسِ بِالْإِثْمِ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» الايه:۱۸۸.

قيل:فى اشتقاق«و تدلوا»قولان:

أحدهما:أن التعليق بسبب الحكم،كتعلق الدلو بالسبب الذى هو الحبل.

و الثانى:أنه يمضى فيه من غير تثبت،كمضى الدلو فى الإرسال من غير تثبت و الباطل هو ما تعلق بالشىء على خلاف ما هو به خبرا كان أو اعتقادا أو تخيلا أو ظنا.

و قوله «وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» معناه انكم تعلمون أن ذلك الفريق من المال ليس بحق لكم،لأنه أشد فى الزجر.

فصل:قوله «يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّهِ قُلْ هِيَ مَواقِيتُ لِلنّاسِ وَ الْحَجِّ» الايه:۱۸۹.

اختلف أهل العلم الى كم يسمى هلالا؟فقال قوم:يسمى ليلتين هلالا من الشهر و منهم من قال:يسمى هلالا ثلاث ليال ثم يسمى قمرا.و قال الاصمعى:يسمى هلالا حتى يحجر،و تحجيره أن يستدير بخطه دقيقه،و منهم من قال:يسمى هلالا حتى يبهر ضوءه سواد الليل.و قال الزجاج:يسمى هلالا لليلتين.

و قوله «هِيَ مَواقِيتُ» فالميقات هو مقدار من الزمان جعل علما لما يقدر من العمل فيه.

و روى جابر عن أبى جعفر محمد بن على عليهما السّلام فى قوله «وَ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ» الايه قال:يعنى أن يأتى الامر من وجهه أى الأمور كان.

فصل:قوله «وَ الْفِتْنَهُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ» الايه:۱۹۱.

قال الحسن و قتاده و مجاهد و الربيع و ابن زيد و جميع المفسرين:انها الكفر و أصل الفتنه الاختبار،فكأنه قال:و الكفر الذى يكون عند الاختبار أعظم من القتل فى الشهر الحرام.

و روى أن هذه الايه نزلت فى سبب رجل من الصحابه قتل رجلا من الكفار

فی الشهر الحرام،فعابوا المؤمنین بذلک،فبین اللّه تعالی أن الفتنه فی الدین أعظم من قتل المشرکین فی الشهر الحرام و ان کان محظورا لا یجوز.

فصل:قوله «فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِیمٌ» الایه:۱۹۲.

معنی قوله«فان انتهوا»یعنی عن کفرهم بالتوبه منه،فی قول مجاهد و غیره من المفسرین.

و فی الایه دلاله علی أنه تقبل توبه القاتل عمدا،لأنه بین أنه یقبل توبه المشرک و هو أعظم من القتل،و لا یحسن أن یقبل التوبه من الأعظم و لا یقبل من الأقل.

فصل:قوله «اَلشَّهْرُ الْحَرامُ بِالشَّهْرِ الْحَرامِ وَ الْحُرُماتُ قِصاصٌ فَمَنِ اعْتَدی عَلَیْکُمْ فَاعْتَدُوا عَلَیْهِ» الایه:۱۹۴.

أشهر الحرم أربعه:رجب و هو فرد،و ثلاثه أشهر سرد:ذو القعده،و ذو الحجه،و المحرم،و المراد هاهنا ذو القعده،و هو شهر الصد عام الحدیبیه.و انما سمی الشهر حراما لأنه کان یحرم فیه القتال،فلو أن الرجل یلقی قاتل ابنه أو أبیه لم یعرض له بسبیل.و سمی ذو القعده ذا القعده لقعودهم فیه عن القتال.

فان قیل:کیف جاز قوله «إِنَّ اللّهَ لا یُحِبُّ الْمُعْتَدِینَ» مع قوله «فَاعْتَدُوا عَلَیْهِ» (۱).

قلنا:الثانی لیس باعتداء علی الحقیقه،و انما هو علی وجه المزاوجه،و معناه المجازاه علی ما بینا،و المعتدی مطلقا لا یکون الا ظالما فاعلا لضرر قبیح،و إذا کان مجازیا فإنما یفعل ضررا حسنا.

فان قیل:کیف قال «بِمِثْلِ مَا اعْتَدی عَلَیْکُمْ» و الاول جور و الثانی عدل.

قلنا:لأنه مثله فی الجنس و فی مقدار الاستحقاق،لأنه ضرر کما أن الاول ضرر،و هو علی مقدار ما یوجبه الحق فی کل جرم.

فصل:قوله «وَ أَنْفِقُوا فِی سَبِیلِ اللّهِ وَ لا تُلْقُوا بِأَیْدِیکُمْ إِلَی التَّهْلُکَهِ وَ أَحْسِنُوا إِنَّ اللّهَ یُحِبُّ الْمُحْسِنِینَ» الایه:۱۹۵.

۱- (۱) .سوره البقره:۱۹۴.

التهلكه:كل ما كان عاقبته الى الهلاك.و الإحسان هو إيصال النفع الحسن الى الغير،و ليس المحسن من فعل الفعل الحسن،لان اللّه تعالى يفعل العقاب و هو حسن،و لا يقال انه محسن به و لا يسمى مستوفى الدين محسنا و ان كان حسنا.

فصل:قوله «وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَ لا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَهٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَهٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَهِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَهِ أَيّامٍ فِي الْحَجِّ وَ سَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَهٌ كامِلَهٌ ذلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» الايه:۱۹۶.

قيل:فى إتمام الحج و العمره أقوال:

أحدها:أنه يجب أن يبلغ آخر أعمالهما بعد الدخول فيهما،و هو قول مجاهد و أبى العاليه و المبرد و أبى على الجبائى.

و الثانى:قال سعيد بن جبير و عطاء و السدى:ان معناه اقامتهما الى آخر ما فيهما لأنهما واجبان.

الثالث:قال طاوس:إتمامهما افرادهما.

الرابع:قال قتاده:الاعتمار فى غير أشهر الحج،و أصح الأقوال الاول.

و الحج هو القصد الى البيت الحرام لأداء مناسك مخصوصه بها فى أوقات مخصوصه،و مناسك الحج تشتمل على الركن و غير الركن،فأركان الحج أولا:

النيه،و الإحرام،و الوقوف بعرفه،و الوقوف بالمشعر،و طواف الزياره،و السعى بين الصفا و المروه.

و الفرائض التى ليست بأركان:التلبيه،و ركعتا طواف الزياره،و طواف النساء و ركعتا الطواف له.و المسنونات:الجهر بالتلبيه،و استلام الأركان،و أيام منى

و رمی الجمار و الحلق و التقصیر و الاضحیه ان کان مفردا،و ان کان متمتعا فالهدی واجب علیه،و الا فالصوم الذی هو بدل منه.

و العمره واجبه کوقوف الحج،و به قال الحسن و ابن عباس و ابن مسعود و ابن عمر و جماعه و الشافعی.و قال ابراهیم النخعی و الشعبی و سعید بن جبیر و أهل العراق:انها مسنونه.

فمن قال:انها غیر واجبه،قال:لان اللّه تعالی أمر بإتمام الحج و العمره، و وجوب الإتمام لا یدل علی أنه واجب قبل ذلک،کما أن الحج المتطوع به یجب إتمامه،و ان لم یجب الدخول فیه،قالوا:و انما علمنا وجوب الحج بقوله تعالی «وَ لِلّهِ عَلَی النّاسِ حِجُّ الْبَیْتِ» (۱).

و هذا لیس بصحیح،لأنا قد بینا أن معنی «أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَهَ» أقیموهما و هو المروی عن علی علیه السّلام و عن علی بن الحسین مثله،و به قال مسروق و السدی.

و فی معنی«استیسر»خلاف،فروی عن علی علیه السّلام و ابن عباس و الحسن و قتاده أنه شاه،و روی عن ابن عمرو عائشه أنه ما کان من الإبل و البقر دون غیره،و وجه التیسیر علی ناقه دون ناقه و بقره دون بقره،و الاول هو المعمول علیه عندنا.

و قیل فی محل الهدی قولان:

أحدهما:ما روی عن ابن عباس و ابن مسعود و الحسن و عطاء أنه الحرم، فإذا ذبح به یوم النحر أحل.

و الثانی قال مالک:أنه الموضع الذی صد فیه،و هو المکان الذی یحل نحره فیه،قال:لان النبی علیه السّلام نحر الهدی و أمر أصحابه فنحروا بالحدیبیه،و عندنا أن الاول حکم المحصر بالمرض،و الثانی حکم المحصور بالعدو.

قوله«فان أحصرتم»فیه خلاف.قال قوم:فان منعکم خوف أو عدو أو

۱- (۱) .سوره آل عمران:۹۷.

مرض،أو هلاك بوجه من الوجوه فامتنعتم لـذلك.و قال آخرون:ان منعكم حابس قاهر،فالأول قول مجاهـد و قتاده و عطاء،و هو المروى عن ابن عباس،و هو المروى فى أخبارنا.و الثانى ذهب اليه مالك بن أنس.

و الاول أقوى،لما روى فى أخبارنا،و لان الإحصار هو أن يجعل غيره بحيث أن يمتنع من الشىء،و حصره منعه،و لهذا يقال:حصر العدو و لا يقال أحصر.

و اختلف أهـل اللغه فى الفرق بين الإحصار و الحصـر،فقال الكسائى و أبو عبيـده و أكثر أهل اللغه:ان الإحصار المنع بالمرض أو ذهاب النفقه.و الحصر بحبس العدو.

و قـال الفراء:يجوز كـل واحـد منهمـا مكـان الاـخر.و خـالفه فى ذلك أبو العباس و الزجاج،و احتـج المبرد بنظائر ذلك،كقولهم حبسـه،أى:جعلـه فى الحبس و أحبسـه،أى:عرضه للحبس و قـبره دفنه فى القـبر،و أقـبره عرضه للـدفن فى القـبر فكـذلك حصـره حبسه،أى:أوقع به الحصر،و أحصره عرضه للحصر،و يقال أحصره احصارا إذا منعه،و حصره يحصره حصرا إذا حبسه.

و قوله «فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ» فالـذى رواه أصـحابنا أن الصـيام ثلاثه أيام،أو صـدقه سـته مساكين،و روى عشـره مساكين،و النسك شاه.

و فرض التمتع عندنا و هو اللازم لكل من لم يكن من حاضـرى المسـجد الحرام،و حد حاضرى المسجد الحرام من كان على اثنا عشـر ميلاـمن كـل جانب الى مكه ثمانيه و أربعون ميلا،فما خرج عنه فليس من الحاضـرين،لا يجوز له مع الإمكان غير التمتع،و عند الضروره يجوز له القران و الافراد.

و من كان من حاضرى المسجد الحرام لا يجوز له التمتع،و انما فرضه القران أو الافراد،على ما نفسره فى القران و الافراد.

و سياق التمتع أن يحرم من الميقات فى أشهر الحج،و هى شوال و ذو القعده

و عشر من ذی الحجه،ثم یدخل (۱)الی مکه فیطوف بالبیت،و یسعی بین الصفا و المروه و یقصر،ثم ینشئ إحراما آخر بالحج من المسجد الحرام،و یخرج الی عرفات و یقف هناک،و یفیض الی المشعر،و یغدو منها الی منی و یقضی مناسکه هناک،و یدخل من یومه الی مکه،فیطوف بالبیت طواف الزیاره،و یسعی بین الصفا و المروه،و یطوف طواف النساء و قد أحل من کل شیء،و یعود الی منی فیبیت لیالی منی بها،و یرمی الجمار فی ثلاثه أیام،علی ما شرحناه فی النهایه و المبسوط.

و قوله «فَمَا اسْتَیْسَرَ مِنَ الْهَدْیِ فَمَنْ لَمْ یَجِدْ فَصِیامُ ثَلاثَهِ أَیّامٍ فِی الْحَجِّ وَ سَبْعَهٍ إِذا رَجَعْتُمْ» فالهدی واجب علی المتمتع بلا خلاف لظاهر التنزیل،علی خلاف فیه أنه نسک أو جبران،فعندنا أنه نسک،و فیه خلاف.فان لم یجد الهدی و لا ثمنه صام ثلاثه أیام فی الحج.

و عندنا أن وقت صوم الثلاثه أیام یوم قبل الترویه و یوم الترویه و یوم عرفه، فان صام فی أول العشر جاز ذلک رخصه،و ان صام یوم الترویه و یوم عرفه قضی یوما آخر بعد التشریق،فان فاته یوم الترویه صام بعد انقضاء التشریق ثلاثه أیام متتابعات.

و قوله «تِلْکَ عَشَرَهٌ کامِلَهٌ» اختلفوا فی معناه،فقال الحسن و الجبائی و هو المروی عن أبی جعفر علیه السّلام:المعنی کامله من الهدی،أی:إذا وقعت بدلا منه استکملت ثوابه.

الثانی:ما ذکره الزجاج و البلخی أنه لازاله الإیهام لئلا یظن ان الواو بمعنی «أو»فیکون کأنه قال:فصیام ثلاثه أیام فی الحج أو سبعه أیام إذا رجعتم،لأنه إذا استعمل«أو»بمعنی الواو جاز أن یستعمل الواو بمعنی«أو»کما قال«فأنکحوا

۱- (۱) .فی التبیان:یخرج.

ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث و رباع» (۱)و المراد«أو»فذكر ذلك لارتفاع اللبس.

الثالث:قاله المبرد:انه أعاد ذلك للتأكيد،كما قال الشاعر:

ثلاث و اثنتان فهن خمس فسادسه تميل الى شمام

و أهل الرجل زوجته،و التأهل:التزوج.

فصل:قوله «اَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَ لا فُسُوقَ وَ لا جِدالَ فِي الْحَجِّ» الايه:۱۹۷.

و أشهر الحج عندنا شوال و ذو القعده و عشر من ذى الحجه.و قال عطاء و الربيع و ابن شهاب و طاوس:أشهر الحج شوال و ذو القعده و ذو الحجه،و روى ذلك فى أخبارنا.

فان قيل:كيف جمع شهرين و عشره أيام ثلاثه أشهر؟ قلنا:قد يضاف الفعل الى الوقت و ان وقع فى بعضه،و يجوز أن يضاف الوقت اليه كذلك،كقولك:صليت صلاه الجمعه و صلاه يوم العيد و ان كانت الصلاه فى بعضه،و يقال أيضا قدم زيد يوم كذا و خرج يوم كذا،و ان كان قدومه أو خروجه فى بعضه.

و كذلك جاز أن يقال شهر الحج ذو الحجه و ان كان فى بعضه،و انما يفرض فيهن الحج،بأن يحرم فيهن بالحج بلا خلاف،أو بالعمره التى يتمتع بها بالحج عندنا خاصه.

و الرفث كنايه عن الجماع.و الفسوق:الكذب على ما رواه أصحابنا، و الاولى أن نحمله على جميع المعاصى التى نهى المحرم عنها و قوله «وَ لا جِدالَ فِي الْحَجِّ» فالذى رواه أصحابنا انه قول«لا و اللّه و بلى و اللّه»صادقا و كاذبا.

۱- (۱) .سوره النساء:۳.

فصل:قوله «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفاتٍ فَاذْكُرُوا اللّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرامِ» الايه:۱۹۸.

الجناح هو:الحرج فى الدين،و هو الميل عن الطريق المستقيم.

و قوله «فَإِذا أَفَضْتُمْ» يعنى:دفعتم من عرفه الى مزدلفه عن اجتماع،كفيض الإناء عن امتلائه،تقول:فاض الماء يفيض فيضا:إذا انصب عن امتلاء.

و المشعر هو معلم المتعبد،و المشعر الحرام هو المزدلفه،و هو جمع بلا خلاف،و سميت عرفات عرفات لان ابراهيم عليه السّلام عرفها بما تقدم له من النعت لها و الوصف،على ما روى عن على عليه السّلام و ابن عباس،و قال عطاء و السدى:و قد روى ذلك فى أخبارنا انها سميت بذلك،لان آدم و حواء اجتمعا فيه،فتعارفا بعد أن كانا افترقا.

فصل:قوله «ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النّاسُ» الايه:۱۹۹.

قيل:فى هذه الايه قولان:

أحدهما:قال ابن عباس و عائشه و عطاء و مجاهد و الحسن و قتاده و السدى و الربيع،و هو المروى عن أبى جعفر:انه أمر لقريش و حلفائهم،لأنهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفه و لا يفيضون منها،و يقولون:نحن أهل حرم اللّه لا نخرج عنه،فكانوا يقفون بجمع و يفيضون منه دون عرفه،فأمرهم اللّه أن يفيضوا من عرفه بعد الوقوف بها.

و الثانى:قال الضحاك و الجبائى و حكاه المبرد لكنه اختار الاول:انه خطاب لجميع الحاج أن يفيضوا من حيث أفاض ابراهيم عليه السّلام من مزدلفه،و الاول اجماع.و هذا شاذ،و ليس لاحد أن يقول على الوجه الاخر:كيف يقال لإبراهيم وحده الناس؟و ذلك أن هذا جائز،كما قال «اَلَّذِينَ قالَ لَهُمُ النّاسُ» (۱)و انما كان

۱- (۱) .سوره آل عمران:۱۷۲.

واحدا بلا خلاف،و هو نعيم بن مسعود الاشجعى،و ذلك مستعمل كثير.

فان قيل:إذا كان«ثم»للترتيب،فما معنى الترتيب ها هنا؟ قلنا:الذى رواه أصحابنا أن ها هنا تقديما و تأخيرا،و تقديره:ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم،ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس،فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا اللّه عند المشعر الحرام،و استغفروا اللّه ان اللّه غفور رحيم.

فصل:قوله «فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللّهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً» الايه:۲۰۰.

المناسك المأمور بها ها هنا جميع أفعال الحج المتعبد بها،فى قول الحسن و غيره من أهل العلم،و هو الصحيح،و قال مجاهد:هى الذبائح.

و قوله «فَاذْكُرُوا اللّهَ» قيل:انه سائر الدعاء للّه تعالى فى ذلك الموطن،لأنه أفضل من غيره،و هو الأقوى لأنه أعم.

«كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ» معناه:ما روى عن أبى جعفر عليه السّلام أنهم كانوا يجتمعون يتفاخرون بالاباء و بمآثرهم و يبالغون فيه.

«أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً» انما شبه الأوجب بما هو دونه فى الوجوب لامرين:أحدهما أنه خرج على حال لأهل الجاهليه كانت معتاده أن يذكروا آباءهم بأبلغ الذكر على وجه التفاخر،فقيل:اذكروا اللّه كالذكر الذى كنتم تذكرون به آباءكم فى المبالغه.

و الخلاق:النصيب من الخير.

فصل:قوله «أُولئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمّا كَسَبُوا وَ اللّهُ سَرِيعُ الْحِسابِ» الايه:۲۰۲.

يعنى:فى العدل من غير حاجه الى خط و لا عقد،لأنه عز و جل عالم به،و انما يحاسب العبد مظاهره فى العدل و احاله على ما يوجبه الفعل.

و الحسبان:سهام صغار.و قيل:منه «وَ يُرْسِلَ عَلَيْها حُسْباناً مِنَ السَّماءِ» (۱).

فصل:قوله «وَ اذْكُرُوا اللّهَ فِي أَيّامٍ مَعْدُوداتٍ» الايه:۲۰۳.

هذا أمر من اللّه تعالى للمكلفين أن يذكروا اللّه فى الأيام المعدودات،و هى أيام التشريق ثلاثه أيام بعد يوم النحر،و هو قول ابن عباس و الحسن و مالك.

و الأيام المعلومات عشر ذى الحجه،و هو قول ابن عباس أيضا.و ذكر الفراء أن المعلومات هى أيام التشريق و المعدودات العشر،و فيه خلاف.و سميت معدودات لأنها قلائل كما قال «وَ شَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَراهِمَ مَعْدُودَهٍ» (۲)أى:قليله.

و الايه تدل على وجوب التكبير فى هذه الأيام،و هو أن يقول:اللّه أكبر اللّه أكبر لا اله الا اللّه و اللّه أكبر اللّه أكبر و للّه الحمد.و به قال الحسن و الجبائى و زاد أصحابنا على هذا القدر«اللّه أكبر اللّه أكبر على ما هدانا،و الحمد للّه على ما أولانا و رزقنا من بهيمه الانعام».

و أول التكبير عندنا لمن كان بمنى عقيب الظهر من يوم النحر الى الفجر يوم الرابع من النحر عقيب خمس عشر صلاه،و فى الأمصار عقيب الظهر من يوم النحر الى عقيب الفجر يوم الثانى من التشريق عقيب عشر صلوات.

فصل:قوله «وَ إِذا تَوَلّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ وَ اللّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ» الايه:۲۰۵.

الايه تدل على فساد قول المجبره:ان اللّه تعالى يريد القبائح،لان اللّه نفى عن نفسه محبه الفساد،فالمحبه هى الاراده،لان كل ما أحب اللّه أن يكون فقد أراد أن يكون،و ما لا يحب أن يكون لا يريد أن يكون.

فصل:قوله «وَ مِنَ النّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللّهِ» الايه:۲۰۷.

۱- (۱) .سوره الكهف:۴۱.

۲- (۲) .سوره يوسف:۲۰.

روی عن أبی جعفر علیه السّلام أنه قال:نزلت فی علی علیه السّلام حین بات علی فراش رسول اللّه لما أرادت قریش قتله،حتی خرج رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله وفات المشرکین أغراضهم،و به قال عمر بن شبه.

فصل: «هَلْ یَنْظُرُونَ إِلاّ أَنْ یَأْتِیَهُمُ اللّهُ فِی ظُلَلٍ مِنَ الْغَمامِ وَ الْمَلائِکَهُ وَ قُضِیَ الْأَمْرُ وَ إِلَی اللّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» الایه:۲۱۰.

قوله «وَ إِلَی اللّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» لا یدل علی أن الأمور لیست الیه الآن و فی کل وقت.و معنی الایه الاعلام فی أمر الثواب و الحساب و العقاب،أی:الیه یصیرون،فیعذب من یشاء و یرحم من یشاء،فلا حاکم سواه.

و یحتمل أن یکون المراد أنه لا أحد ممن یملک فی دار الدنیا الا و یزول ملکه ذلک الیوم.

فصل: «زُیِّنَ لِلَّذِینَ کَفَرُوا الْحَیاهُ الدُّنْیا» الایه:۲۱۲.

انما ترک التأنیث فی قوله«زین»و الفعل فیها مسند الی الحیاه و هی الزینه (۱)له،لأنه لم یسم فاعلها لشیئین:

أحدهما:أن تأنیث الحیاه لیس بحقیقی،و ما لا یکون تأنیثه حقیقیا جاز تذکیره،کقوله «فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَهٌ مِنْ رَبِّهِ» (۲).

و الثانی:أنه لما فصل بین الفعل و الفاعل بغیره جاز ترک التأنیث،و قد ورد ذلک فی التأنیث الحقیقی،و هو قولهم حضر القاضی الیوم امرأه،فإذا جاز ذلک فی التأنیث الحقیقی،ففیما لیس بحقیقی أجوز.

۱- (۱) .فی التبیان:المرتفعه.

۲- (۲) .سوره البقره:۲۷۵

مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ» الايه:۲۱۳.

فان قيل:إذا كان الزمان لا يخلو من حجه كيف يجوز أن يجتمعوا كلهم على الكفر باللّه؟ قلنا:يجوز أن يقال ذلك على التغليب،لان الحجه إذا كان واحدا أو جماعه كثيره (۱)،لا يظهرون للباقين خوفا و تقيه،فيكون ظاهر الناس كلهم الكفر باللّه، فلذلك جاز الاخبار به على الغالب من الحال،و لا يعتد بالعده القليله.

فصل:قوله «يَسْئَلُونَکَ ما ذا يُنْفِقُونَ قُلْ ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ» الايه:۲۱۵.

النفقه:إخراج الشيء عن الملك ببيع أو هبه أو صله و نحوها،و قد غلب فى العرف على إخراج ما كان من المال من عين أو ورق.

فصل:قوله «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ» الايه:۲۱۶.

فان قيل:كيف كره المؤمنون الجهاد و هو طاعه للّه؟.

قيل:عنه جوابان،أحدهما:أنهم يكرهونه كراهيه طباع،و الثانى:أنه كره لكم قبل أن يكتب عليكم.و على الوجه الاول يكون لفظه الكراهه مجازا، و على الثانى حقيقه.

فصل:قوله «فَأُولئِکَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ وَ أُولئِکَ أَصْحابُ النّارِ» الايه:۲۱۷.

معناه:أنها صارت بمنزله ما لم يكن لايقاعهم إياها على خلاف الوجه المأمور به،و ليس المراد أنهم استحقوا عليها الثواب ثم انحبطت،لان الإحباط عندنا باطل على هذا الوجه.

و الحبط:فساد يلحق الماشيه فى بطونها لأكل الحباط،و هو ضرب من الكلاء.

۱- (۱) .فى التبيان:يسيره.

فصل: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ الَّذِينَ هاجَرُوا» الايه:۲۱۸.

الهجر ضد الوصل هجره يهجره هجرا و مهاجره و هجرانا إذا قطع مواصلته و الهجر ما لا ينبغى من الكلام،تقول:هجر المريض يهجر هجرا،لأنه قال ما ينبغى أن يهجر من الكلام،و ما زال ذلك هجيره أى دأبه،و سمى المهاجرون لهجرتهم قومهم و أرضهم.

فصل:قوله «يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنافِعُ لِلنّاسِ وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما» الايه:۲۱۹.

قال أكثر المفسرين:الخمر عصيب العنب إذا اشتد.و قال جمهور أهل المدينه كل ما أسكر كثيره فهو خمر،و هو الظاهر فى رواياتنا.

و أما اشتقاقه فى اللغه أخمر القوم اخمارا إذا تواروا فى الشجر،و يقال لما سترك من شجر خمرى مقصورا،و خمرت الإناء و غيره تخميرا إذا غطيته.

و الخمار يعقبه شرب الخمر،و المخامره المقابره،و الخمر ما و أراك من الشجر و غيره،و الخمره شبيهه بالسجاده،و دخل فى خمار الناس،أى:دخل فى جماعتهم،و أصل الباب الستر.

و الميسر قال ابن عباس و عبد اللّه بن مسعود و الحسن و قتاده و مجاهد و ابن سيرين:هو القمار كله،و هو الظاهر فى رواياتنا.و اشتق الميسر من اليسر،و هو وجوب الشىء لصاحبه،و الياسر الواجب بقداح وجب لك أو غير ذلك و قيل للمقابر ياسر و يسر،قال النابغه:

أو ياسر ذهب القداح بوفره*أسف تآكله الصديق مخلع (۱)يعنى:القامر.و قيل:أخذ من التجزءه،لان كل شىء جزأته فقد يسرته، و الياسر:الجازر.و الميسر:الجزور.

۱- (۱) .تفسير الطبرى ۳۲۲/۴.

و قوله «فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنافِعُ لِلنّاسِ» فالمنافع (۱)التی فی الخمر ما کانوا یأخذونه فی أثمانها و ربح تجارتها،و ما فیها من اللذه بتناولها،أی:فلا تغتروا بالمنافع (۲)فیها فالضرر أکثر منه.

و قال الحسن و غیره:هذه الایه تدل علی تحریم الخمر،لأنه ذکر أن فیها اثما،و قد حرم اللّه الإثم بقوله «إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ وَ الْإِثْمَ» (۳)علی أنها قد وصفها بأن فیها اثما کبیرا،و الکبیر یحرم بلا خلاف.

و قال قوم:المعنی و إثمهما بعد تحریمهما أکبر من نفعهما قبل تحریمهما.

فصل:قوله «وَ یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْیَتامی قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَیْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُکُمْ وَ اللّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ» الایه:۲۲۰.

معنی الایه الاذن لهم فیما کانوا یتحرجون منه من مخالطه الأیتام فی الأموال من المأکل و المشرب و المسکن و نحو ذلک،فأذن اللّه لهم فی ذلک إذا تحروا الصلاح بالتوفیر علی الأیتام فی قول الحسن و غیره،و هو المروی فی أخبارنا.

فصل:قوله «وَ لا تَنْکِحُوا الْمُشْرِکاتِ حَتّی یُؤْمِنَّ وَ لَأَمَهٌ مُؤْمِنَهٌ خَیْرٌ مِنْ مُشْرِکَهٍ وَ لَوْ أَعْجَبَتْکُمْ وَ لا تُنْکِحُوا الْمُشْرِکِینَ حَتّی یُؤْمِنُوا» الایه:۲۲۱.

و هذه الایه علی عمومها عندنا فی تحریم مناکحه جمیع الکفار،و لیست منسوخه و لا مخصوصه.

فأما المجوسیه،فلا یجوز نکاحها اجماعا،و کذلک الوثنیه لأنها تدعو الی النار کما حکاه اللّه،و هذه العله بعینها قائمه فی الذمیه من الیهود (۴)و النصاری،

۱- (۱) .فی التبیان:فالنفع.

۲- (۲) .فی التبیان:بالنفع.

۳- (۳) .سوره الاعراف:۳۲.

۴- (۴) .فی التبیان:الیهودیه.

فيجب ألا يجوز نكاحهما.

و فى الايه دلاله على جواز نكاح الامه المؤمنه مع وجود الطول،لقوله تعالى «وَ لَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ» و أما الايه التى فى النساء،و هى قوله «وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً» (۱)فإنما هى على التنزيه دون التحريم.

و متى أسلم الزوجان معا،ثبتا على النكاح بلا خلاف،و به قال الحسن.و ان أسلمت قبله طرفه عين،فقد وقعت الفرقه عند الحسن و كثير من الفقهاء،و عندنا ينتظر عدتها،فان أسلم الزوج تبينا أن الفرقه لم تحصل و رجعت اليه،و ان لم يسلم تبينا أن الفرقه وقعت حين الإسلام،غير أنه لا يمكن من الخلو بها.

و ان أسلم الزوج و كانت ذميه استباح وطؤها بلا خلاف.و ان كانت وثنيه انتظر إسلامها ما دامت فى العده،فان أسلمت ثبت عقده عليها،و ان لم تسلم بانت منه.

فان قيل:كيف قيل للكافر الموحد مشرك؟ قيل:فيه قولان،أحدهما:أن كفره نعمه اللّه بمنزله الاشراك فى العباده فى عظم الجرم،و الاخر ذكره الزجاج،و هو الأقوى أنه (۲)إذا كفر بالنبى عليه السّلام فقد أشرك فيما لا يكون الا من عند اللّه،و هو القران بزعمه أنه من عند غيره.

فصل:قوله «وَ يَسْئَلُونَکَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِى الْمَحِيضِ وَ لا تَقْرَبُوهُنَّ حَتّى يَطْهُرْنَ فَإِذا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ» الايه:۲۲۲.

و أصل الباب الحيض مجيء الدم للأنثى على عاده معروفه،و المستحاضه التى غلبها الدم فلا يرقى،و أقل الحيض ثلاثه أيام و أكثره عشره،و أقل الطهر عشره أيام،و الاستحاضه دم رقيق أصفر بارد.

۱- (۱) .سوره النساء:۲۴.

۲- (۲) .فى التبيان:لأنه.

و حكم الاستحاضه حكم الطهر فى جميع الأحكام الا فى تجديد الوضوء عند كل صلاه و وجوب الغسل عليها على بعض الوجوه عندنا.

و قوله «هُوَ أَذىً» معناه:قذر و نجس.

و قوله «فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِي الْمَحِيضِ» معناه:اجتنبوا الجماع فى الفرج،و به قال ابن عباس و عائشه و الحسن و قتاده و مجاهد.و ما فوق المئزر أو دونه،عن شريح و سعيد بن المسيب،و عندنا لا يحرم فيها (۱)غير موضع الدم فقط.و من وطىء الحائض فى أول الحيض كان عليه دينار،و ان كان فى أوسطه فنصف دينار،و فى آخره ربع دينار.و قال ابن عباس:عليه دينار و لم يفصل.

و قوله «حَتّى يَطْهُرْنَ» بالتخفيف،معناه:ينقطع الدم عنهن.و بالتشديد معناه:يغتسلن فى قول الحسن و الفراء.و قال مجاهد و طاوس:معنى يطهرن يوضأن و هو مذهبنا.

و الفرق بين طهرت و طهرت ان فعل لا يتعدى،لان ما كان على هذا البناء لا يتعدى و ليس كذلك فعل.و من قرأ بالتشديد قال:كان أصله يتطهرن فأدغم التاء فى الطاء.

و عندنا يجوز وطئ المرأه إذا انقطع دمها و طهرت و ان لم تغتسل إذا غسلت فرجها،و فيه خلاف.فمن قال:لا يجوز وطؤها الا بعد الطهر من الدم و الاغتسال تعلق بالقراءه بالتشديد و أنها تفيد (۲)الاغتسال.و من قال:يجوز تعلق بالقراءه بالتخفيف،و هو الصحيح.

و يمكن فى قراءه التشديد أن تحمل على أن المراد به توضأن على ما حكيناه عن طاوس و غيره.و من استعمل قراءه يحتاج أن يحذف القراءه بالتخفيف أو يقدر محذوفا،بأن يقول:تقديره«حتى يطهرن و يتطهرن»و على ما قلناه لا يحتاج اليه.

۱- (۱) .فى التبيان:منها.

۲- (۲) .فى«م»:تعيد.

و قوله «فَإِذا تَطَهَّرْنَ» معناه:اغتسلن،و على ما قلناه حتى يتوضأن.

و قوله «فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ» صورته صوره الامر و معناه الاباحه، كقوله «وَ إِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا» (۱)و قوله «مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ» تجنبه فى حال الحيض،و هو الفرج على قول ابن عباس و مجاهد و قتاده و الربيع،و قال السدى و الضحاك:من قبل الطهر دون الحيض.و عن ابن الحنفيه من قبل النكاح دون الفجور،و الاول أليق بالظاهر.

و يحتمل أن يكون من حيث أباح اللّه لكم دون ما حرمه عليكم من إتيانهن (۲)و هى صائمه أو محرمه أو معتكفه،ذكره الزجاج.

و قال الفراء:و لو أراد الفرج لقال فى حيث،فلما قال«من حيث»علمنا أنه أراد الجهه التى أمركم اللّه بها.

فصل:قوله نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنّى شِئْتُمْ» الايه:۲۲۳.

قيل:فى معنى قوله«حرث لكم»قولان:

أحدهما:أن معناه مزدرع (۳)أولادكم،كأنه قيل:محترث لكم فى قول ابن عباس و السدى،و انما الحرث الزرع فى الأصل.

و القول الثانى:نساؤكم ذو حرث لكم فأتوا موضع حرثكم أنى شئتم،ذكره الزجاج.و قيل:الحرث كنايه عن النكاح على وجه التشبيه.

و قوله«أنى شئتم»معناه:من أين شئتم،فى قول قتاده و الربيع.و قال مجاهد:معناه كيف شئتم.و قال الضحاك:معناه متى شئتم.و هذا خطأ عند جميع المفسرين و أهل اللغه،لان«أنى»لا يكون الا بمعنى من أين،كما قال

۱- (۱) .سوره المائده:۳.

۲- (۲) .فى التبيان:إتيانها.

۳- (۳) .فى التبيان:مزرع.

«أَنّى لَكِ هذا قالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ» (۱)و قال بعضهم:من أی وجه،و استشهد بقول الکمیت ابن زید:

أنی و من أین آبک الطرب*من حیث لا- صبوه و لا- ریب (۲)و هذا لا- شاهد فیه،لأنه یجوز أن یکون أنی به لاختلاف اللفظین،کما یقولون:

متی کان هذا و أی وقت کان،و یجوز أن یکون بمعنی کیف.و تأول مالک فقال:

أنی شئتم یفید جواز الإتیان فی الدبر،و رواه عن نافع عن ابن عمر،و حکاه زید ابن أسلم عن محمد بن المنکدر،و روی من طرق جماعه عن ابن عمر،و به قال أکثر أصحابنا،و خالف فی ذلک جمیع الفقهاء و المفسرین،و قالوا:هذا لا یجوز من وجوه:

أحدها:أن الدبر لیس بحرث،لأنه لا- یکون منه الولد،و هذا لیس بشیء، لأنه لا یمتنع أن تسمی النساء حرثا،لأنه یکون منهن الولد،ثم یبیح الوطء فیما لا یکون منه الولد،یدل علی ذلک أنه لا خلاف أنه یجوز الوطء بین الفخذین، و ان لم یکن هناک ولد.

و ثانیها:قالوا قال اللّه «فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَیْثُ أَمَرَکُمُ اللّهُ» و هو الفرج و الإجماع علی أن الایه الثانیه لیست بناسخه للأولی.و هذا أیضا لا- دلاله فیه،لان قوله «مِنْ حَیْثُ أَمَرَکُمُ اللّهُ» معناه:من حیث أباح اللّه لکم،أو من الجهه التی شرعها لکم علی ما حکیناه عن الزجاج،و یدخل فی ذلک الموضعان معا.

و ثالثها:قالوا ان معناه:من أین شئتم،أی ائتوا الفرج من أین شئتم،و لیس فی ذلک اباحه لغیر الفرج،و هذا أیضا ضعیف،لأنا لا نسلم أن معناه الفرج،بل عندنا معناه:

۱- (۱) .سوره آل عمران:۳۷.

۲- (۲) .الهاشمیات ص ۴۱.

ائتوا النساء أو ائتوا الحرث من حيث (۱)شئتم،و يدخل فيه جميع ذلک.

و رابعها:قالوا قوله فی المحیض «قُلْ هُوَ أَذیً فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِی الْمَحِیضِ» فإذا حرم للاذی بالدم،فالاذی بالنجو أعظم.و هذا أیضا لیس بشیء،لان هذا حمل الشیء علی غیره من غیر عله،علی أنه لا یمتنع من أن یکون المراد بقوله «قُلْ هُوَ أَذیً» غیر النجاسه.

بل المراد أن فی ذلک مفسده،و لا یجب أن یحمل علی ذلک غیره الا بدلیل یوجب العلم،علی أن الأذی بمعنی النجاسه حاصل فی البول و دم الاستحاضه، و مع هذا فلیس بمنهی عن الوطء فی الفرج.

و یقال:ان الایه نزلت ردا علی الیهود،فان الرجل إذا أتی المرأه من خلف فی قبلها خرج الولد أحول،فأکذبهم اللّه فی ذلک،ذکره ابن عباس و جابر و رواه أیضا أصحابنا.

فصل:قوله «وَ لا تَجْعَلُوا اللّهَ عُرْضَهً لِأَیْمانِکُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَ تَتَّقُوا وَ تُصْلِحُوا بَیْنَ النّاسِ» الایه:۲۲۴.

قیل:فی معنی قوله «وَ لا تَجْعَلُوا اللّهَ عُرْضَهً لِأَیْمانِکُمْ» ثلاثه أقوال:

أحدها:أن العرضه عله،کأنه قال:لا تجعلوا الیمین باللّه عله مانعه من البر و التقوی من حیث تتعمدوا لتعتلوا بها،و یقولوا قد حلفنا باللّه و لم یحلفوا به، هذا قول الحسن و طاوس و قتاده.

الثانی:عرضه حجه،کأنه قال:لا تجعلوا الیمین باللّه حجه فی المنع أن تبروا و تتقوا،بأن تکونوا قد سلف منکم یمین،ثم یظهر أن غیرها خیر منها، فافعلوا الذی هو خیر،و لا تحتجوا بما سلف من الیمین،و هو قول ابن عباس و مجاهد و الربیع،و الأصل فی هذا القول و الاول واحد،لأنه منع من جهه الاعتراض

۱- (۱) .فی التبیان:أین.

بعله أو حجه.

الثالث:بمعنى و لا- تجعلوا اليمين باللّه مبتذله فى كل حق و باطل،لان تبروا فى الحلف بها و تنقوا المآثم فيها،و هو المروى عن عائشه،لأنها قالت:لا تحلفوا به و ان بررتم،و به قال الجبائى،و هو المروى عن أئمتنا عليهم السّلام،و أصله على هذا معترض بالبذل لا تبذل يمينك فى كل حق و باطل.

و اليمين و القسم و الحلف واحد.و اليمنيه:ضرب من برود اليمن.

فصل:قوله «لا يُؤاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمانِكُمْ» الايه:۲۲۵.

اختلفوا فى يمين اللغو فى هذه الايه،فقال ابن عباس و عائشه:هو ما يجرى على عاده اللسان من لا و اللّه و بلى و اللّه من غير عقد على يمين تقتطع بها مال أو يظلم بها أحد،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.

الايمان على ضربين،أحدهما لا- كفاره فيها،و الثانى تجب فيها الكفاره،فما لا كفاره فيه هو اليمين على الماضى إذا كان كاذبا فيه،مثل أن يحلف أنه ما فعل و كان فعل،أو يحلف أنه فعل و ما كان فعل فيها،فهاتان لا كفاره فيهما عندنا و عند أكثر الفقهاء،و فيها خلاف.

و كذلك إذا حلف على مال ليقتطعه كاذبا،فلا كفاره عليه،و يلزمه الخروج مما حلف عليه و التوبه،و هى اليمين الغموس،و فى هذه أيضا خلاف.

و منها أن يحلف على أمر فعل أو ترك،و كان[خلاف] (۱)ما حلف عليه أولى من المقام عليه فليخالف،و لا كفاره عليه عندنا،و فيه خلاف مع أكثر الفقهاء.

و ما فيه كفاره،فهو أن يحلف على أن يفعل أو يترك،و كان الوفاء به اما واجبا أو ندبا،أو كان فعله و تركه سواء فمتى خالف كان عليه الكفاره.

فصل:قوله «لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَهِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فاؤُ فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» الايه:۲۲۶.

۱- (۱) .الزياده من التبيان.

الإيلاء فی الايه المراد به اعتزال النساء و ترک جماعهن علی وجه الإضرار بهن و اليمين التی بها يکون الرجل مؤليا اليمين باللّه عز و جل،أو بشیء من صفاته التی لا يشرکه فيها غيره علی وجه لا يقع موقع اللغو الذی لا فائده فيه.

و قوله«فان فاءوا»معناه:فان رجعوا،و منه قوله «حَتّی تَفِیءَ إِلی أَمْرِ اللّهِ» (۱)أی:حتی ترجع بفیء الی أمر اللّه،أی:حتی يرجع من الخطأ الی الصواب و الفرق بين الفیء و الظل ما قال المبرد:ان الفیء ما نسخ الشمس،لأنه هو الراجع فأما الظل فما لا شمس فيه و کل فیء ظل،و ليس کل ظل فيئا،و لذلک أهل الجنه فی ظلال لا فی فیء،لأنه لا شمس فيها کما قال تعالی«و ظل ممدود» (۲)و جمع الفیء أفياء.

فان قيل:ما الذی يکون المؤلی به فائيا؟.

قيل:عندنا يکون فائيا بأن يجامع،و به قال ابن عباس و مسروق و سعيد بن المسيب.و قال الحسن و ابراهيم و علقمه:يکون فائيا بالعزم فی حال العذر،الا أنه ينبغی أن يشهد علی فيئه،و هذا يکون عندنا للمضطر الذی لا يقدر علی الجماع، و يجب علی الفائی عندنا الکفاره،و به قال ابن عباس و سعيد بن المسيب و قتاده، و لا عقوبه عليه،و هو المروی عن أبی جعفر و أبی عبد اللّه عليهما السّلام.

فصل:قوله «وَ إِنْ عَزَمُوا الطَّلاقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» الايه:۲۲۷.

عزيمه الطلاق فی الحکم عندنا أن يعزم کل متلفظ (۳)بالطلاق،و متی لم يتلفظ بالطلاق بعد مضی أربعه أشهر،فان المرأه لا تبين منه الا أن تستعدی،فإذا

۱- (۱) .سوره الحجرات:۹.

۲- (۲) .سوره الواقعه:۳۰.

۳- (۳) .فی التبيان:ثم يتلفظ.

استعد ضرب الحاكم له مده أربعه أشهر،و توقف بعد الاربعه الأشهر،فيقال له:ف،أو طلق،فان لم يفعل حبسه حتى يطلق،و بمثل هذا قال أهل المدينه، غير أنهم قالوا:متى امتنع من الطلاق و الإيفاء طلق عند الحاكم طلقه رجعيه.

و قال أهل العراق:الإيلاء أن يحلف أن لا يجامعها أربعه أشهر فصاعدا،فإذا مضت أربعه أشهر فلم يقربها،بانت منه بتطليقه لا رجعه له عليها،و عليها عده ثلاث حيض.

و الطلاق حل عقد النكاح بما يوجبه فى الشريعه،تقول:طلق يطلق طلاقا فهى طالق بلا علامه التأنيث،حكاه الزجاج.

فصل:قوله «وَ الْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَهَ قُرُوءٍ وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللّهُ فِى أَرْحامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ بُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذلِكَ إِنْ أَرادُوا إِصْلاحاً» الايه:۲۲۸.

القرء:الطهر عندنا،و به قال زيد بن ثابت و عائشه و ابن عمر و سالم و أهل الحجاز،و روى عن ابن عباس و ابن مسعود و الحسن.و به قال أهل العراق، و رووه عن على عليه السّلام أنه الحيض.

و أصل القرء يحتمل وجهين فى اللغه،أحدهما:الاجتماع،فمنه قرأت القرآن لاجتماع حروفه،و منه قولهم ما قرأت الناقه سلاقط،أى:لم يجتمع رحمها على ولد قط.قال عمرو بن كلثوم:

ذراعى عيطل أدماء بكر*هجان اللون لم تقرأ جنينا (۱)و منه أقرأت النجوم:إذا اجتمعت فى الأفول،فعلى هذا يقال:أقرأت المرأه إذا حاضت فهى مقرئ،فى قول الاصمعى و الأخفش و الكسائى و الفراء،و انشدوا له:«قروء كقرء الحائض»فتأويل ذلك اجتماع الدم فى الرحم،و يجىء على

۱- (۱) .اللسان:عطل«قرأ».

هذا الأصل أن يكون القرء الطهر،لاجتماع الدم فی جمله البدن،هذا قول الزجاج.

و الوجه الثانی:أن يكون أصل القرء وقت الفعل الذی يجری على[آخر] (۱)عاده فی قول أبی عمرو بن العلاء،و قال:هو يصلح للحيض و الطهر،يقال:هذا قارئ الرياح أی وقت هبوبها،قال الشاعر:

شنئت العقر عقر بنی شليل*إذا هبت لقارئها الرياح (۲)أی:لوقت هبوبها و شده بردها،و قال آخر:

رجاء أياس أن تؤوب و لا ـ أذی*اياسا لقرء الغائبين يؤوب أی:لحين الغائبين،فعلی هذا يكون القرء و الحيض،لأنه وقت اجتماع الدم فی الرحم على العاده المعروفه فيه،و يكون الطهر لأنه وقت ارتفاعه على عاده جاريه فيه و قال الأعشى فی الطهر:

و فی كل عام أنت حاشر (۳)غزوه*تشد لاقصاها عزيم عزائكا (۴)مورثه مالا و فی الأصل (۵)رفعه*لما ضاع فيها من قروء نسائكا فالذی ضاع هاهنا الاطهار،لأنه بعد غيبته،فيضيع بها طهر النساء فلا يطأهن.

و استشهد أهل العراق بأشياء يقوی أن المراد الحيض،منها قوله عليه السّلام فی مستحاضه سألته:دع الصلاه أيام أقرائك.و استشهد أهل المدينه بقوله «فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ» (۶)أی:طهر لم يجامع فيه،كما يقال لغره الشهر،و تأوله غيره لاستقبال عدتهن و هو الحيض.

۱- (۱) .الزياده من التبيان.

۲- (۲) .ديوان الهذليين ۸۳/۳.

۳- (۳) .فی التبيان:جاشم.

۴- (۴) .ديوان الأعشى ص ۹۱.

۵- (۵) .فی التبيان:الحمد.

۶- (۶) .سوره الطلاق:۱.

فان قيل:لو كان المراد بالأقراء فى الايه الاطهار لوجب استيفاء الثلاثه أطهار بكمالها،كما ان من كانت عدتها بالأشهر وجب عليها ثلاثه أشهر على الكمال و قد أجمعنا على أنه لو طلقها فى آخر يوم الطهر الذى ما قربها فيه أنه لا يلزمها أكثر من طهرين آخرين،و ذلك دليل على فساد ما قلتموه.

قلنا:يسمى القرءان الكاملان و بعض الثالث ثلاثه أقراء،كما يسمى الشهران و بعض الثالث ثلاثه أشهر،قال اللّه تعالى «اَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ» (۱)و انما هو شوال و ذو القعده و بعض ذى الحجه،و روى عن عائشه أنها قالت:الاقراء الاطهار.

و قوله «وَ لا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحامِهِنَّ» قيل:فى معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:قال ابراهيم:الحيض.

و ثانيها:قال قتاده:الحبل.

و ثالثها:قال ابن عمر و الحسن:هو الحبل و الحيض.و هو الأقوى لأنه أعم.

و انما لم يحل لهن الكتمان لظلم الزوج بمنعه المراجعه فى قول ابن عباس و قال قتاده:لنسبه الولد الى غيره كفعل الجاهليه.

و قوله «وَ بُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ» يعنى:و أزواجهن أحق برجعتهن،و ذلك يختص الرجعيات،و ان كان أول الايه عاما فى جميع المطلقات الرجعيه و البائنه و سمى الزوج بعلا،لأنه عال على المرأه بملكه لزوجيتها.

و قوله «أَ تَدْعُونَ بَعْلًا» (۲)أى:ربا لأنه بمعنى من سميتموه باستعلاء الربوبيه

۱- (۱) .سوره البقره:۱۹۷.

۲- (۲) .سوره الصافات:۱۲۵.

تخرصا.و قيل:انه صنم،و البعل النخل يشرب بعروقه،لأنه مستعل على شربه بعل الرجل بأمره إذا ضاق[به]ذرعا،لأنه علاه منه ما ضاق به صدره.

و قوله «وَ لَهُنَّ مِثْلُ الَّذِی عَلَیْهِنَّ» قال الضحاک:لهن من حسن العشره بالمعروف على أزواجهن مثل ما عليهن من الطاعه فيما أوجبه اللّه عليهن لهم.و قال ابن عباس لهن على أزواجهن من التصنع و التزين مثل ما لأزواجهن عليهن.

و قال الطبرى:لهن على أزواجهن ترک مضارتهن،كما أن ذلک عليهن لأزواجهن.

و الدرجه المنزله،و الدرج سفيط للطيب،لأنه بمنزله ما يدرج فيه،و مدرجه الطريق:قارعته.

فصل:قوله «اَلطَّلاقُ مَرَّتانِ فَإِمْساکٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِیحٌ بِإِحْسانٍ وَ لا یَحِلُّ لَکُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمّا آتَیْتُمُوهُنَّ شَیْئاً إِلاّ أَنْ یَخافا أَلاّ یُقِیما حُدُودَ اللّهِ» الایه:۲۲۹.

قوله«بمعروف»أى:على وجه جميل سائغ فى الشريعه (۱)لا على وجه الإضرار بهن.

و قوله «أَوْ تَسْرِیحٌ بِإِحْسانٍ» قيل:فيه قولان،أحدهما:أنه التطليقه الثالثه و قال السدى و الضحاک:هو ترک المعتده حتى تبين بانقضاء العده،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.

و التسريح مأخوذ من السرح و هو الانطلاق،و السريحه القطعه من القد يشد بها نعال الإبل.

و قوله «إِلاّ أَنْ یَخافا» معناه:الا أن يظنا،و قال الشاعر:

أتانى كلام عن نصيب يقوله و ما خفت يا سلام انک عائبى (۲)

۱- (۱) .فى التبيان:الشرع.

۲- (۲) .معانى القرآن للفراء ۱۴۶/۱.

و من ضم الياء فتقديره:الا أن يخافا على ألا يقيما حدود اللّه.و قال أبو عبيده الا أن يخافا،معناه يوقنا فان خفتم فان أيقنتم.و الذى روى عن أبى عبد اللّه عليه السّلام أنه إذا خاف أن يعصى اللّه فيه بارتكاب محظور و إخلال بواجب و ألا تطيعه فيما يجب عليها،فحينئذ يحل له أن يخلعها.و مثله روى عن الحسن.

فان قيل:كيف قال «فَلا جُناحَ عَلَيْهِما» و انما الاباحه لاخذ الفديه؟ قيل:لأنه لو خص بالذكر لأوهم أنها عاصيه،و ان كانت الفديه له جائزه،فبين الاذن لهما لئلا يوهم كالزنا المحرم على الأخذ و المعطى.و ذكر الفراء وجهين:

أحدهما:أنه قال:هو كقوله «يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَ الْمَرْجانُ» (۱)و انما هو من الملح دون العذب مجازا للاتساع (۲)،و هذا هو الذى يليق بمذهبنا،لان الذى يبيح الخلع عندنا هو ما لولاه لكانت المرأه به عاصيه.

و الوجه الثانى:على قوله ان أظهرت الصدقه فحسن،و ان أسررت فحسن و انما هو على مزاوجه الكلام،كقوله «فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ» (۳)و الفديه الجائزه فى الخلع،فعندنا ان كان البغض منها وحدها و خاف منها العصيان جاز أن يأخذ المهر فما زاد عليه،و ان كان منهما فيكون دون المهر.

و استدل أصحابنا بهذه الايه على أن الطلاق الثلاث بلفظ واحد لا يقع،لأنه قال «اَلطَّلاقُ مَرَّتانِ» ثم ذكر الثالثه على الخلاف فى أنها قوله «أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ» أو قوله «فَإِنْ طَلَّقَها» و من طلق بلفظ واحد فلا يكون أتى بالمرتين و لا بالثالثه،كما أنه لما أوجب فى اللعان أربع شهادات،فلو أتى بلفظ واحد لما وقع موقعه،و كما لو رمى بسبع حصيات فى الجمار دفعه واحده لم يكن مجزيا له،و كذلك الطلاق.

۱- (۱) .سوره الرحمن:۲۲.

۲- (۲) .فى التبيان:فجاز الاتساع.

۳- (۳) .سوره البقره:۱۹۴.

و متى ادعوا فى ذلك خبرا فعليهم أن يذكروه ليتكلم عليه.و أما مسائل الخلع و فروعه و شروطه،فقد ذكرناها فى النهايه (۱)و المبسوط (۲).

فصل:و قوله «فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَها فَلا جُناحَ عَلَيْهِما أَنْ يَتَراجَعا» الايه:۲۳۰.

قوله «فَإِنْ طَلَّقَها فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ» المعنى فيه التطليقه الثالثه على ما روى عن أبى جعفر عليه السّلام،و به قال السدى و الضحاك و الزجاج و الجبائى و النظام، و قال مجاهد:هو تفسير لقوله «أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ» فانه التطليقه الثالثه،و هو اختيار الطبرى.

و صفه الزوج الذى تحل المرأه للزوج الاول أن يكون بالغا،و يعقد عليها عقدا صحيحا دائما،و يذوق عسيلتها بأن يطأها،و تذوق[هى]عسيلته،بلا خلاف بين أهل العلم،و لا يحل لاحد أن يتزوجها فى العده.فأما العقود الفاسده أو عقود الشبهه،فإنها لا تحل للزوج الاول.

و متى وطأها بعقد صحيح فى زمان يحرم فيه (۳)وطؤها،مثل أن تكون حائضا أو محرمه أو معتكفه،فإنها تحل للأول،لان الوطء قد حصل فى نكاح صحيح و انما حرم الوطء لأمر طار عليه،هذا عند أكثر أهل العلم.

و قال مالك:الوطء فى الحيض لا يحل للأول،و ان وجب به المهر كله و العده.

و قوله «إِنْ ظَنّا أَنْ يُقِيما حُدُودَ اللّهِ» لا يدل على وجوب الاجتهاد فى الشريعه لأنه لا يمنع من تعلق أحكام كثيره فى الشرع بالظن،و انما فيه دلاله على من قال:

۱- (۱) .النهايه ص ۵۲۸.

۲- (۲) .المبسوط ۳۴۲/۴.

۳- (۳) .فى التبيان:عليه.

لا يجوز أن يعمل فى شىء من الدين الا على اليقين.فأما الظن فلا يجوز أن يتعلق به شىء من الأحكام،فالآيه تبطل قوله.

و قوله «فَلا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ» يدل على أن النكاح بغير ولى جائز،و أن المرأه يجوز لها العقد على نفسها،لأنه أضاف العقد اليها دون وليها.

فصل:قوله «وَ إِذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَ لا تُمْسِكُوهُنَّ ضِراراً لِتَعْتَدُوا وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ» الايه:۲۳۱.

معناه:انقضاء عدتهن بالأقراء أو الأشهر أو الوضع.و المعنى إذا بلغن قرب انقضاء عدتهن،لان بعد انقضاء العده ليس له إمساكها.

و الإمساك هاهنا المراجعه قبل انقضاء العده،و به قال ابن عباس و الحسن و مجاهد و قتاده،و قد يقال لمن دنا من البلد:فلان قد بلغ البلد.

و المراد بالمعروف هنا الحق الذى يدعو اليه العقل أو الشرع للمعرفه بصحته لاحلاف (۱)المنكر الذى يزجر عنه العقل أو السمع،لاستحاله المعرفه بصحته.

فصل:قوله «وَ الْوالِداتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ لِمَنْ أَرادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضاعَهَ وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» الايه:۲۳۳.

قوله «يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كامِلَيْنِ» أمر ورد فى صوره الخبر،و انما قلنا ذلك لامرين:

أحدهما:أن تقديره:و الوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين فى حكم اللّه الذى أوجبه على عباده،فحذف للدلاله عليه.

الثانى:لأنه وقع موقع ليصرف تصرفا (۲)فى الكلام مع رفع الاشكال،و لو كان خبرا لكان كذبا،لوجود والدات يرضعن أكثر من حولين و أقل منهما.

۱- (۱) .فى التبيان:بخلاف.

۲- (۲) .فى التبيان:موقع يرضعن صرفا.

و فی الایه بیان لامرین:أحدهما مندوب،و الثانی فرض.فالمندوب هو أن یجعل الرضاع تمام الحولین،لان ما نقص عنه یدخل به الضرر علی المرتضع، و المفروض أن مده الحولین هی التی تستحق المرضعه الأجر فیهما و لا تستحق فیما زاد علیه (۱)،و هو الذی بینه اللّه تعالی بقوله «فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» (۲)فتثبت المده التی فیها تستحق[بها]الاجره علی ما أوجبه اللّه تعالی فی هذه الایه.

و انما قال«کاملین»و ان کانت التثنیه تأتی علی استیفاء العده،لرفع التوهم من أنه علی طریقه التغلیب،کقولهم:سرنا یوم الجمعه،و ان کان السیر فی بعضه و قد یقال أقمنا حولین و ان کانت الاقامه فی حول و بعض آخر،فهو أرفع (۳)لإیهام الذی یعرض فی الکلام.

فان قیل:هل یلزم الحولین فی کل مولود؟ قیل:فیه خلاف.قال ابن عباس:لا،لأنه یعتبر ذلک بقوله «وَ حَمْلُهُ وَ فِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً» (۴)فان ولدت المرأه لسته أشهر فحولین کاملین،و ان ولدت لسبعه أشهر فثلاثه و عشرون شهرا.و ان ولدت لتسعه أشهر فأحد و عشرین شهرا،تطلب بذلک التکمله لثلاثین شهرا فی الحمل و الفصال الذی سقط به الفرض،و علی هذا تدل أخبارنا،لأنهم رووا أن ما نقص عن أحد و عشرین شهرا فهو جور علی الصبی.

و قوله «وَ عَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ كِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» معناه:انه یجب علی الأب اطعام أم الولد و کسوتها ما دامت فی الرضاعه اللازمه إذا کانت مطلقه،

۱- (۱) .فی التبیان:علیهما.

۲- (۲) .سوره الطلاق:۶.

۳- (۳) .فی التبیان:لرفع.

۴- (۴) .سوره الأحقاف:۱۵.

و به قال الضحاک و الثوری و أکثر المفسرین.

و قوله «لا تُکَلَّفُ نَفْسٌ إِلاّ وُسْعَها» یدل علی فساد قول المجبره فی حسن تکلیف ما لا یطاق،لأنه انما لم یجز أن یکلف مع عدم الجده لم یجز أن یکلف مع عدم القدره،لأنه انما لم یحسن فی الاول من حیث أنه لا طریق له الی أداء ما کلف من غیر جده و کذلک لا سبیل له الی أداء ما کلف من الطاعه مع عدم القدره،و لا ینافی ذلک قوله «فَضَلُّوا فَلا یَسْتَطِیعُونَ سَبِیلاً» (۱)لأنه لیس المراد به نفی القدره، و انما معناه أن یثقل علیهن (۲)کما یقول القائل:لا أستطیع أنظر الی کذا،معناه:

أنه یثقل علی.

و عن أبی جعفر و أبی عبد اللّه علیهما السّلام «لا تُضَارَّ والِدَهٌ» أی:لا یترک جماعها خوف الحمل لأجل ولدها المرتضع «وَ لا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ» یعنی:لا تمنع نفسها من الأب خوف الحمل،فیضر ذلک بالأب.

و قوله «وَ عَلَی الْوارِثِ مِثْلُ ذلِکَ» قال الحسن و قتاده و السدی:الوارث الولد.و قال قبیضه بن ذؤیب:هو الوالد.و الاول أقوی.

فان قیل:أعلی کل وارث أم علی بعضهم؟ قیل:ذکر أبو علی الجبائی أن علی کل وارث نفقه الرضاع الأقرب فالأقرب یؤخذ به.و أما نفقه ما بعد الرضاع،فاختلفوا فعندنا یلزم الوالدین و ان علیا،النفقه علی الولد و ان نزل،و لا یلزم غیرهم.و قال قوم:یلزم العصبه دون الام و الاخوه من الام،ذهب الیه عمر و الحسن.

و قیل:علی الوارث من الرجال و النساء علی قدر النصیب من المیراث،ذکره قتاده،و عموم الایه یقتضیه،غیر أنا خصصناه بدلیل.

۱- (۱) .سوره الاسراء:۴۸.

۲- (۲) .فی التبیان:علیهم.

فصل:قوله «وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَهَ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَ اللّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ» الايه:۲۳۴.

هذه الايه ناسخه لقوله «وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّهً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ» (۱)و ان كانت مقدمه عليها (۲)فى التلاوه.

و عده كل متوفى عنها زوجها أربعه أشهر و عشرا،سواء كانت مدخولا بها أو غير مدخول،حره كانت أو أمه،فان كانت حبلى فعدتها أبعد الأجلين،من وضع الحمل أو مضى الاربعه أشهر و عشره أيام،و هو المروى عن على عليه السّلام و وافقنا فى الامه الأصم،و خالف باقى الفقهاء فى ذلك و قالوا:عدتها نصف عده الحره شهران و خمسه أيام،و اليه ذهب قوم من أصحابنا،و قالوا فى عده الحامل:انها بوضع الحمل،و ان كان بعد على المغتسل،و عندنا أن وضع الحمل يختص بعده المطلقه.

و الذى يجب على المعتده فى عده الوفاه اجتنابه،فى قول ابن عباس و ابن شهاب:الزينه،و الكحل بالإثمد،و ترك النقله عن المنزل.و قال الحسن:و فى احدى الروايتين عن ابن عباس أن الواجب عليها الامتناع من الزواج لا غير، و عندنا أن جميع ذلك واجب.

فان قيل:كيف قال«و عشرا»بالتأنيث؟و انما العده على الأيام و الليالى، و لذلك لم يجز أن يقول:عندى عشر من الرجال و النساء.

قيل:لتغليب الليالى على الأيام إذا اجتمعت فى التاريخ و غيره،لان ابتداء شهور الاهله منذ طلوع الهلال،فلما كانت الأوائل غلبت،لان الأوائل أقوى من

۱- (۱) .سوره البقره:۲۴۰.

۲- (۲) .فى التبيان:عليه.

الثوانی،و قال الشاعر:

أقامت ثلاثا بین یوم و لیله و کان النکیر أن تضیف و تجارا (۱)

معنی تضیف تمیل.

فصل: «وَ لا جُناحَ عَلَیْکُمْ فِیما عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَهِ النِّساءِ أَوْ أَکْنَنْتُمْ فِی أَنْفُسِکُمْ عَلِمَ اللّهُ أَنَّکُمْ سَتَذْکُرُونَهُنَّ وَ لکِنْ لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلاّ أَنْ تَقُولُوا قَوْلاً مَعْرُوفاً» الایه:

۲۳۵.

قال ابن عباس:التعریض المباح فی العده هو قول الرجل:أرید التزویج و أحب امرأه من حالها و من أمرها و شأنها،فیذکر بعض الصفه التی هی علیها، هذا قول ابن عباس.

الخطبه:الذکر الذی یستدعی به الی عقده النکاح،و الخطبه:الوعظ المنسق علی ضرب من التألیف.

و قوله «لا تُواعِدُوهُنَّ سِرًّا» قال الحسن و ابراهیم و ابن مخلد (۲):السر المنهی عنه هاهنا الزنا و قال ابن عباس و سعید بن جبیر و الشعبی:هو العهد علی الامتناع من تزویج غیرک.

و قال مجاهد:هو أن یقول لها:لا تقربینی (۳)بنفسک فانی ناکحک.و قال ابن زید:هو اسراره عقده النکاح فی العده،و السر فی اللغه:الجماع فی الفرج، قال الشاعر:

ألا زعمت بسباسه الیوم أننی کبرت و ألا یشهد السر أمثالی (۴)

۱- (۱) .اللسان«ضیف»قائله النابغه الجعدی.

۲- (۲) .فی التبیان:و أبو مجیله.

۳- (۳) .فی التبیان:لا تفوتنی.

۴- (۴) .دیوان امرئ القیس ص ۱۵۹.

و قال الحطيئه:

و يحرم سر جارتهم عليهم و يأكل جارهم أنف القصاع (۱)

و قوله «حَتّى يَبْلُغَ الْكِتابُ أَجَلَهُ» معناه:انقضاء العده بلا خلاف،و الكتاب الذى يبلغ أجله هو القرآن،و معناه:فرض الكتاب أجله.

فصل:قوله «لا جُناحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّساءَ ما لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَ مَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَ عَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ» الايه:۲۳۶.

المفروض صداقها داخله فى دلاله الايه و ان لم يذكر،لان التقدير ما لم تمسوهن ممن قد فرضتم لهن أو لم تفرضوا لهن فريضه،لان«أو»تنبئ عن ذلك لان لو كان على الجمع لكان بالواو.

و الفريضه المذكوره فى الايه:الصداق بلا خلاف،لأنه يجب بالعقد للمرأه فهو فرض لوجوبه بالعقد.

و متعه التى لم يدخل بها،و لا يسمى لها صداق على قدر الرجل و المرأه.

قال ابن عباس و الشعبى و الربيع:خادم أو كسوه أو ثوب (۲)،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.

و فى وجوب المتعه لكل مطلقه خلاف،قال الحسن و أبو العاليه:المتعه لكل مطلقه الا المختلعه و المباريه و الملاعنه.و قال سعيد بن المسيب:المتعه للتى لم يسم لها صداق خاصه،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.

و المتوفى عنها زوجها إذا لم يفرض لها صداق عليها العده بلا خلاف،و لها الميراث اجماعا.و قال الحسن و الضحاك و أكثر الفقهاء:لها صداق مثلها،و حكى الجبائى عن بعض الفقهاء أنه لا مهر لها،و هو الذى يليق بمذهبنا،و لا نص لأصحابنا

۱- (۱) .اللسان«أنف».

۲- (۲) .فى التبيان:أو رزق.

فيها.

و من قرأ«تمسوهن»بلا ألف،فلقوله تعالى «وَ لَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ» (۱)فانه جاء على فعل،و كذلك قوله «لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَ لا جَانٌّ» (۲)و من قرأ«تماسوهن» بألف فلان فاعل و فعل قد يراد بكل واحد منهما ما يراد بالآخر،نحو طارقت النعل و عاقبت اللص،و لا يلزم على ذلك فى آيه الظهار من قبل أن يتماسا،لان المماسه محرمه فى الظهار على كل واحد من الزوجين للاخر،فلذلك لم يجز الا قبل أن يتماسا.

و فى الايه دليل على أن العقد بغير مهر صحيح،لأنه لو لم يصح لما جاز فيه الطلاق و لا وجبت المتعه.

فصل:قوله «وَ إِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَ قَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ ما فَرَضْتُمْ إِلاّ أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَهُ النِّكاحِ» الايه:۲۳۷.

قوله «إِلاّ أَنْ يَعْفُونَ» معناه:من يصح عفوها من الحرائر البالغات غير المولى عليها لفساد عقلها،فيترك ما يجب لها من نصف الصداق،و هو قول ابن عباس و مجاهد و جميع أهل العلم.

و قوله «أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَهُ النِّكاحِ» قال مجاهد و الحسن و علقمه:انه الولى و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام،و غير أنه لا ولايه لاحد عندنا الا للأب و الجد على البكر غير البالغ،فأما من عداهما فلا ولايه له الا بتوليه منهما.

و روى عن على عليه السّلام و سعيد بن المسيب و سريح و حماد و ابراهيم و أبى حذيفه و ابن شبرمه:انه الزوج،و روى ذلك أيضا فى أخبارنا،غير أن الاول أظهر و هو المذهب،و فيه خلاف بين الفقهاء.

۱- (۱) .سوره آل عمران:۴۷.

۲- (۲) .سوره الرحمن:۷۴.

و من جعل العفو للزوج قال:له أن يعفو عن جميع نصفه،و من جعله للولى قال أصحابنا:له أن يعفو عن بعضه،و ليس له أن يعفو عن جميعه،و ان امتنعت المرأه من ذلك لم يكن لها ذلك إذا اقتضت المصلحه ذلك عن أبى عبد اللّه عليه السّلام و اختار الجبائى أن يكون المراد به الزوج،قال:لأنه ليس للولى أن يهب مال المرأه.

و قوله «وَ أَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوى» خطاب للزوج و المرأه جميعا،فى قول ابن عباس.و قيل:للزوج وحده عن الشعبى و انما جمع،لأنه لكل زوج،و قول ابن عباس أقوى،لأنه على العموم.

و قوله «وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ» الواو مضمومه لأنها واو الجمع.

و الذى يوجب المهر كاملا الجماع،و هو المراد بالمسيس،و قال أهل العراق و هو الخلوه التامه إذا أغلق الباب و أرخى الستر،و قد روى ذلك أصحابنا غير أن هذا يعتبر فى حق (۱)الثيب.

فصل:قوله «حافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَ الصَّلاهِ الْوُسْطى وَ قُومُوا لِلّهِ قانِتِينَ» الايه:۲۳۸.

قوله «وَ الصَّلاهِ الْوُسْطى» هى العصر فيما روى عن النبى عليه السّلام و على عليه السّلام و ابن عباس و الحسن.و قال زيد بن ثابت و ابن عمر:انها الظهر،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.

و قال قبيصه بن ذؤيب:هى المغرب.و قال جابر بن عبد اللّه:هى الغداه و فيها خلاف بين الفقهاء.

و قال الحسين بن على المغربى:المعنى فيها هى صلاه الجماعه،لان الوسط العدل،فلما كانت صلاه الجماعه أفضلها خصت بالذكر.

۱- (۱) .فى«م»و«ن»:حيز.

و هذا وجه مليح غير أنه لم يذهب اليه أحد من المفسرين،فمن جعلها العصر قال:لأنها بين صلاتى النهار و صلاتى الليل،و انما خص عليها لأنها وقت شغل الناس فى غالب الامر.و من قال:انها الظهر،قال:لأنها وسط النهار.و قيل هى أول صلاه فرضت فلها بذلك فضل.

فصل:قوله «فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالاً أَوْ رُكْباناً فَإِذا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللّهَ كَما عَلَّمَكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ» الايه:۲۳۹.

صلاه الخوف من العدو ركعتان كيف توجه يؤمئ إيماءا،يجعل السجود أخفض من الركوع،فى قول ابراهيم و الضحاك،فان لم يستطع فليكبر تكبيرتين.

و الذى نقوله:ان الخائف ان صلى منفردا صلاه شده الخوف صلى ركعتين يؤمئ إيماءا،و يكون سجوده أخفض من ركوعه،فان لم يتمكن كبر عن كل ركعه تكبيره،و هكذا صلاه شده الخوف إذا صلوها جماعه.و ان صلوا جماعه غير صلاه شده الخوف،فقد بينا الخلاف فيه و كيفيه فعلها فى خلاف الفقهاء (۱).

فصل:قوله «وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِيَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْراجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِي ما فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ» الايه:۲۴۰.

هذه الايه منسوخه الحكم بالايه المتقدمه،و هى قوله «وَ الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَ يَذَرُونَ أَزْواجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَهَ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً» (۲)بلا خلاف فى نسخ العده.

فصل:قوله «وَ لِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ» الايه:۲۴۱.

۱- (۱) .فى المسأله الثالثه من كتاب صلاه الخوف.

۲- (۲) .سوره البقره:۲۳۴.

قال سعید بن المسیب:الایه منسوخه بقوله «فَنِصْفُ ما فَرَضْتُمْ» (۱)و عندنا أنها مخصوصه بتلک ان نزلا معا،و ان کانت تلک متأخره،فالأمر علی ما قال سعید بن المسیب:انها منسوخه،لان عندنا لا تجب المتعه الا للتی لم یدخل بها و لم یسم لها مهرا إذا طلقها،فأما إذا دخل بها فلها مهر مثلها ان لم یسم مهرا،و ان سمی لها مهرا فما سمی لها،و ان لم یدخل بها فان فرض لها مهرا کان لها نصف مهرها و لا متعه لها فی الحالین،فلا بد من تخصیص هذه الایه.

و المتعه فی الموضع الذی یجب علی قدر الرجل بظاهر الایه،لأنه قال و «عَلَی الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَ عَلَی الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ» .

و انما خص المتاع بالمتقین و ان کان واجبا علی الفاسقین،تشریفا لهم بالذکر اختصاصا،و جعل غیرهم علی وجه التبع،کما قال «هُدیً لِلْمُتَّقِینَ» (۲).

و العقل مجموع علوم ضروریه یمیز بها بین القبیح و الحسن،و یمکن معها الاستدلال بالشاهد علی الغائب.

فصل:قوله «مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً» الایه:۲۴۵.

القرض:هو قطع جزء من المال بالإعطاء علی أن یرد بدل منه.

و قوله «یُقْرِضُ اللّهَ» مجاز فی اللغه،لان حقیقته أن یستعمل فی الحاجه،و فی هذا الموضع یستحیل ذلک،فلذلک کان مجازا.

و معنی «مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً» التلطف فی الاستدعاء الی أعمال البر و الإنفاق فی سبیل الخیر.

و جهلت الیهود لما نزلت هذه الایه،فقالوا:اللّه یستقرض منا،فنحن أغنیاء و هو فقیر إلینا،فأنزل اللّه تعالی «لَقَدْ سَمِعَ اللّهُ قَوْلَ الَّذِینَ قالُوا إِنَّ اللّهَ فَقِیرٌ وَ نَحْنُ

۱- (۱) .سوره البقره:۲۳۷.

۲- (۲) .سوره البقره:۲.

أَغْنِياءُ» (۱)ذکره الحسن.

و قوله «تَحْمِلُهُ الْمَلائِکَهُ» الحمیل الغریب لأنه یحمل علی القوم و لیس منهم.

فصل:قوله «وَ لَمّا بَرَزُوا لِجالُوتَ وَ جُنُودِهِ قالُوا رَبَّنا أَفْرِغْ عَلَیْنا صَبْراً وَ ثَبِّتْ أَقْدامَنا» الایه:۲۵۰.

البروز:الظهور للقتال،و منه البراز و هی الأرض الفضاء،یقال برز یبرز بروزا و أبرز إبرازا و رجل برز و امرأه برزه،أی:ذو عفه و فضل،لظهور ذاک فیهما.

و الجنود:الجموع التی تعد للقتال،واحدها جند،مأخوذ من الجند و هو الغلظ.

و قوله «سَنَفْرُغُ لَکُمْ أَیُّهَ الثَّقَلانِ» (۲)معناه:سنعمد،لأنه عمل (۳)مجرد من غیر شاغل،و منه قوله «وَ أَصْبَحَ فُؤادُ أُمِّ مُوسی فارِغاً» (۴)أی:خالیا من الصبر.

و طعنه فأثبت فیه الرمح،أی:نفذ فیه،لأنه یلزم فیه.

الفرق بین النصر و اللطف،أن کل نصر من اللّه فهو لطف،و لیس کل لطف نصرا،لان اللطف یکون فی أخذ طاعه (۵)بدلا من معصیته،و قد یکون فی فعل طاعه من النوافل.فأما العصمه فلا تکون الا من معصیه.

فصل:قوله «وَ لَوْ لا دَفْعُ اللّهِ النّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ» الایه:۲۵۱.

قیل:فی معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:یدفع اللّه بالبر عن الفاجر الهلاک،هذا قول علی علیه السّلام،و هو المروی

۱- (۱) .سوره آل عمران:۱۸۱.

۲- (۲) .سوره الرحمن:۳۱.

۳- (۳) .فی«ن»:عمد.

۴- (۴) .سوره القصص:۱۰.

۵- (۵) .فی التبیان:فی احدی طاعاته.

عن أبی جعفر محمد بن علی علیهما السّلام،و به قال مجاهد.

الثانی:یدفع باللطف للمؤمن و الرعب فی قلب الفاجر أن یعم الأرض الفساد.

الثالث:قال الحسن و البلخی:یزغ اللّه بالسلطان ما لا یزغ بالقرآن،لأنه یغنیه علی دفع الأشرار عن ظلم الناس،لأنه یرید منه المنع من الظلم و الفساد، مؤمنا کان أو فاسقا.

قوله «تِلْکَ آیاتُ اللّهِ نَتْلُوها عَلَیْکَ بِالْحَقِّ» الایه.الحق هو وقوع الشیء موقعه الذی هو له من غیر تغییر عنه لما لا یجوز فیه.و التلاوه ذکر الکلمه بعد الکلمه من غیر فاصله.

فصل:قوله «تِلْکَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلی بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ کَلَّمَ اللّهُ وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ وَ آتَیْنا عِیسَی ابْنَ مَرْیَمَ الْبَیِّناتِ» الایه:۲۵۳.

انما ذکر اللّه تفضیل الرسل بعضهم علی بعض لأمور:

منها أن لا یغلط غالط منهم،فیستوی بینهم فی الفضل کما استووا فی الرساله.

و ثانیها:أن یبین أن تفضیل محمد صلّی اللّه علیه و آله کتفضیل من مضی من الأنبیاء بعضهم علی بعض.

و ثالثها:أن الفضیله قد تکون بعد أداء الفریضه و المراد الفضیله المذکوره هاهنا ما خص کل واحد منهم من المنازل الجلیله التی هی أعلی من منزله غیره.

و قوله «وَ لَوْ شاءَ اللّهُ مَا اقْتَتَلُوا» اخبار عن قدرته علی الجائهم علی الامتناع من الاقتتال،أو بأن یمنعهم من ذلک،هذا قول الحسن و غیره.

و جملته:أنه أخبر أنه قادر علی أن یحول بینهم و بین الاقتتال بالإلجاء و الاضطرار و مثله «وَ لَوْ شِئْنا لَآتَیْنا کُلَّ نَفْسٍ هُداها» (۱)«وَ لَوْ شاءَ رَبُّکَ لَآمَنَ مَنْ فِی الْأَرْضِ کُلُّهُمْ جَمِیعاً»

۱- (۱) .سوره السجده:۱۳.

(۱)فان جمیع ذلک دلاله علی قدرته علیهم.

و لا یدل قوله «وَ لَوْ شاءَ اللّهُ مَا اقْتَتَلُوا» علی أنه قد شاء اقتتالهم،لأنه إذا احتمل الکلام وجهین:أحدهما یجوز علیه،و الاخر لا یجوز علیه،وجب حمله علی ما یجوز حمله علیه دون ما لا یجوز علیه،فلذلک کان تقدیر الکلام.و لو شاء اللّه امتناعهم بالإلجاء ما اقتتلوا.

و نظیره قول القائل:لو شاء السلطان الأعظم لم یشرب النصاری الخمر فی سلطانه،و لا نکحت المجوس الأمهات و البنات.و لیس فی ذلک دلیل علی أنه قد شاءه.

و انما کرر قوله «وَ لَوْ شاءَ اللّهُ مَا اقْتَتَلُوا» لاختلاف المعنی،فمعنی الاول لما (۲)شاء اللّه ما اقتتلوا باضطرارهم الی الحال التی یرتفع معها التکلیف،و معنی الثانی بالأمر للمؤمنین أن یکفوا عن قتالهم،و یجوز أن یکون لتأکید التثنیه (۳)علی هذا المعنی.

فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمّا رَزَقْناکُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ یَأْتِیَ یَوْمٌ لا بَیْعٌ فِیهِ وَ لا خُلَّهٌ وَ لا شَفاعَهٌ» الایه:۲۵۴.

قوله«و لا شفاعه»و ان کان علی لفظ العموم فالمراد به الخصوص بلا خلاف لان عندنا قد یکون شفاعه فی إسقاط الضرر،و عند مخالفینا فی الوعید قد یکون فی زیاده المنافع،فقد أجمعنا علی ثبوت شفاعه،و انما ننفی نحن الشفاعه قطعا عن الکفار و مخالفونا فی کل مرتکب کبیره إذا لم یتب منها.

۱- (۱) .سوره یونس:۹۹.

۲- (۲) .فی التبیان:لو.

۳- (۳) .فی التبیان:البینه.

و قوله «وَ الْكافِرُونَ هُمُ الظّالِمُونَ» انما ذم اللّه الكافرين (۱)بالظلم و ان كان الكفر أعظم منه لامرين:

أحدهما:للدلاله على أن الكافر قد ضر نفسه بالخلود فى النار،فقد ظلم نفسه.

و الاـخر:أنه لما نفى البيع فى ذلك اليوم و الخله و الشفاعه،قال:و ليس ذلك بظلم منا،بل الكافرون هم الظالمون،لأنهم عملوا ما استحقوا به حرمان الثواب.

فصل:قوله «اَللّهُ لا إِلهَ إِلاّ هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ لا تَأْخُذُهُ سِنَهٌ وَ لا نَوْمٌ لَهُ ما فِى السَّماواتِ وَ ما فِى الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِى يَشْفَعُ عِنْدَهُ» الايه:۲۵۵.

قوله «وَ لاـ يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِنْ عِلْمِهِ» معناه:من معلومه (۲)كقول القائل:اللهم اغفر لنا علمك فينا،و إذا ظهرت آيه يقولون:هذه قدره اللّه،أى:مقدور اللّه.

و قوله «وَسِعَ كُرْسِيُّهُ» قال ابن عباس:كرسيه علمه،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.و قال الحسن:الكرسى هو العرش،و قيل:هو سرير دون العرش،و قد روى ذلك عن أبى عبد اللّه عليه السّلام و قيل:أصل ملكه.و كل ذلك محتمل.

أما العلم،فلانه يقال للعلماء:الكراسى لأنهم المعتمد،كما يقال:هم أوتاد الأرض،و هم الأصل الذى يعتمد عليه،و يقال لكل أصل يعتمد عليه:كرسى،قال الشاعر:

تحف بهم بيض الوجوه و عصبه كراسى بالاحداث حين تنوب (۳)

أى:علما بحوادث الأمور،و قال آخر:

ما بالى بأمرك كرسى أظالمه (۴) و هل بكرسى بعلم الغيب مخلوق

۱- (۱) .فى التبيان:الكافر.

۲- (۲) .فى التبيان:علومه.

۳- (۳) .أساس البلاغه«كرس».

۴- (۴) .فى التبيان:أكاتمه.

و الوجه فی خلق الکرسی إذا قلنا انه جسم،هو أن اللّه تعالی تعبد تحمله الملائکه و التعبد عنده،کما تعبد البشر بزیاره البیت و لم یخلقه لیجلس علیه،کما تقول المجسمه،و اختاره الطبری،لأنه عز و جل یتعالی عن ذلک،لان ذلک من صفات الأجسام،و لو احتاج الی الجلوس علیه لکان جسما و محدثا و قد ثبت قدمه.

فصل:قوله «لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ قَدْ تَبَیَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَیِّ فَمَنْ یَکْفُرْ بِالطّاغُوتِ وَ یُؤْمِنْ بِاللّهِ» الایه:۲۵۶.

قیل:فی معنی قوله «لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ» أربعه أقول:

أولها:قال الحسن و قتاده و الضحاک:انها فی أهل الکتاب خاصه الذین یؤخذ منهم الجزیه.

الثانی:قال السدی و ابن زید:انها منسوخه بالآیات التی أمر فیها بالحرب.

الثالث:قیل «لا إِکْراهَ فِی الدِّینِ» أی:لا تقولوا لمن دخل فیه بعد حرب أنه دخل مکرها،لأنه إذا رضی بعد الحرب و صح إسلامه فلیس بمکره.

فان قیل:کیف یقولون لا إکراه فی الدین و هم یقتلون علیه؟ قلنا:المراد بذلک لا إکراه فیما هو دین فی الحقیقه،لان ذلک من أفعال القلوب إذا فعل لوجه وجوبه.و أما ما یکره علیه من اظهار الشهادتین فلیس بدین،کما أن من أکره علی کلمه الکفر لم یکن کافرا.

و قوله «قَدْ تَبَیَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَیِّ» معناه:قد ظهر بکثره الحجج.و الغی ضد الرشد،و غوی إذا خاب،قال الشاعر:

و من یغو لا یعدم علی الغی لائما (۱)

و قوله «رَبِّ بِما أَغْوَیْتَنِی» یحتمل أمرین:أحدهما خیبتنی.الثانی بما حکمت

۱- (۱) .قائله المرقش الأصغر،و صدره:من یلق خیرا یحمد الناس أمره.العقد الفرید ۱۷۶/۲.

بغوايتى.

و الطاغوت الشيطان.و قيل:هو الكاهن.و قيل:هى الأصنام.

و قوله «فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَهِ الْوُثْقى» فالعروه الوثقى الايمان باللّه،عن مجاهد و قال الازهرى:العروه كل نبات له أصل ثابت،كالشيح و القيصوم و غيره،شبهت عرى الأشياء فى لزومها.

و قوله «وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِياؤُهُمُ الطّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ» انما أضاف إخراجهم من النور الذى هو الايمان الى الكفر الى الطاغوت لما كان ذلك باغوائهم و دعائهم و أنهم كفروا عند ذلك،فأضاف ذلك اليهم،فهو عكس الاول.

فان قيل:كيف يخرجونهم من النور و ما دخلوا فيه؟ قلنا:عنه جوابان،أحدهما:أن ذلك يجرى مجرى قولهم:أخرجنى والدى من ميراثه و لم يدخل فيه،و انما ذلك لأنه لو لم يفعل ما فعل لدخل فيه،فهو لذلك بمنزله الداخل فيه الذى أخرج منه،قال الغنوى:

فان تكن الأيام أحسن مره الى فقد عادت لهن ذنوب (۱)

و لم يكن لها ذنوب قبل ذلك.

و الوجه الثانى:قال مجاهد:انه فى قوم ارتدوا عن الإسلام،و الاول أليق بمذهبنا،لان عندنا لا يجوز أن يرتد المؤمن على الحقيقه.

فصل:قوله «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِى حَاجَّ إِبْراهِيمَ فِى رَبِّهِ أَنْ آتاهُ اللّهُ الْمُلْكَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّىَ الَّذِى يُحْيِى وَ يُمِيتُ قالَ أَنَا أُحْيِى وَ أُمِيتُ» الايه:۲۵۸.

فان قيل:كيف يجوز أن يؤتى اللّه الكافر الملك؟ قيل:الملك على وجهين:

أحدهما:يكون بكثره المال و اتساع الحال،فهذا يجوز أن ينعم اللّه عز و جل

۱- (۱) .العقد الفريد ۲۱۷/۳.

به على كل أحد من مؤمن و كافر،كما قال فى قصه بنى إسرائيل «وَ جَعَلَكُمْ مُلُوكاً وَ آتاكُمْ ما لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعالَمِينَ» (۱).

و الثانى:ملك بتمليك الامر و النهى و التدبير لأمور الناس،فهذا لا يجوز أن يجعل اللّه لأهل الضلال،لما فيه من الاستفساد بنصب من هذا سبيله للناس،لأنه لا يصح مع علمه بفساده اراده الاستصلاح به،كما يصح منامتى (۲)لا يعلم باطن حاله فى من يؤمره (۳)علينا.

و قوله «إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّيَ الَّذِى يُحْيِى وَ يُمِيتُ» معناه:يحيى الميت و يميت الحى،فقال الكافر عند ذلك «أَنَا أُحْيِى وَ أُمِيتُ» يعنى:أحييه بالتخليه من الحبس من وجب عليه القتل،و أميت بالقتل من شئت ممن هو حى،و هذا جهل منه،لأنه اعتمد فى المعارضه على العباره فقط دون المعنى،عادلا عن وجه الحجه بفعل الحياه للميت على سبيل الاختراع،كما يفعله اللّه تعالى من احياء من قتل أو مات و دفن و ذلك معجز لا يقدر عليه سواه،فقال ابراهيم «فَإِنَّ اللّهَ يَأْتِى بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِها مِنَ الْمَغْرِبِ» و لم يكن ذلك انتقالا من ابراهيم من دليل الى دليل آخر من وجهين:

أحدهما:أن ذلك لا يجوز من كل حكيم بعد تمام ما ابتدأ به من الحجاج و علامه تمامه ظهوره من غير اعتراض عليه بشبهه لها تأثير عند التأمل و التدبر لموقعها من الحجه المعتمد عليها.

الثانى:أن ابراهيم انما قال ذلك ليتبين أن من شأن من يقدر على أحياء الأموات و اماته الأحياء أن يقدر على إتيان الشمس من المشرق،فان كنت قادرا على ذلك

۱- (۱) .سوره المائده:۲۲.

۲- (۲) .فى التبيان:فيمن.

۳- (۳) .فى التبيان:يؤمن.

فأت بها من المغرب،فبهت الذى كفر.

و انما فعل ذلك لأنه لو تشاغل معه،بأنى أردت اختراع الحياه و الموت من غير سبب و لا علاج لاشتبه على كثير ممن حضر،فعدل الى ما هو أصح و أكشف لان الأنبياء عليهم السّلام انما بعثوا للبيان و الإيضاح،و ليست أمورهم مبنيه على بناء الخصمين إذا تحاجا و طلب كل واحد غلبه خصمه،فلذلك فعل ابراهيم عليه السّلام ما فعل.

و قد روى عن أبى عبد اللّه عليه السّلام أن ابراهيم قال له أحيى من قتلته ان كنت صادقا،ثم استظهر عليه بما قال.

فان قيل:هلا قال لإبراهيم فليأت ربك بها من المغرب؟ قلنا:عن ذلك جوابان:

أحدهما:أنه لما علم بما رأى من الآيات منه أنه لو اقترح ذلك لفعل اللّه ذلك فتزداد فضيحه عدل عن ذلك،و لو قال ذلك و اقترح لاتى اللّه بالشمس من المغرب تصديقا لإبراهيم عليه السّلام.

و الجواب الثانى:انه خذله عن التلبيس و الشبهه.

فصل:قوله «أَوْ كَالَّذِى مَرَّ عَلى قَرْيَهٍ وَ هِىَ خاوِيَهٌ عَلى عُرُوشِها قالَ أَنّى يُحْيِى هذِهِ اللّهُ» الايه:۲۵۹.

معناه:خاليه.و الخواء:الفرجه بين الشيئين يخلو ما بينهما.و الخوى:

الجوع،خوى يخوى خوى لخلو (۱)البطن من الغذاء:و التخويه:التفريج بين العضدين و الجبينين.

و قوله «عَلى عُرُوشِها» يعنى:على أبنيتها،و منه «وَ ما كانُوا يَعْرِشُونَ» (۲)أى يبنون،و منه عريش مكه أبنيتها و خيامها و كل بناء عرش.

۱- (۱) .فى التبيان:يخلو.

۲- (۲) .سوره الاعراف:۱۳۶.

قوله «فَانْظُرْ إِلى طَعامِكَ وَ شَرابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ» معناه:لم تغيره السنون.

فصل:قوله «وَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى» الايه:۲۶۰.

قيل:فى سبب سؤال ابراهيم أن يريه كيف يحيى الموتى ثلاثه أقوال:أحدها قال الحسن و قتاده و الضحاك و أبو عبد اللّه عليه السّلام:انه رأى جيفه قد تمزقها (۱)السباع تأكل منها سباع البر و سباع الهواء و دواب البحر،فسأل اللّه تعالى أن يريه كيف يحييه،و قال قوم:انما سأله لأنه أحب أن يعلم ذلك علم عيان بعد أن كان عالما به من جهه الاستدلال،و هو أقوى ما قيل فيه.

و الالف فى قوله «أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ» ألف إيجاب كما قال الشاعر:

ألستم خير من ركب المطايا و أندى العالمين بطون راح

أى:قد امنت لا محاله فلم تسأل فقال: «لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِى» معناه ليزداد يقينا الى يقينه.

و قوله «فَخُذْ أَرْبَعَهً مِنَ الطَّيْرِ» تطاير الشىء إذا تفرق فى الهواء،و طائر الإنسان:عمله الذى قلده من خير أو شر،لأنه كطائر الزجر فى البركه أو الشوم.

و فجر مستطير،أى:منتشر فى الأفق كانتشار الطيران.

و قوله «اِجْعَلْ عَلى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءاً» قال ابن عباس و الحسن و قتاده:

انها كانت أربعه.و قال ابن جريح و السدى:كانت سبعه.و قال مجاهد و الضحاك:

على العموم بحسب الإمكان،كأنه قيل:كل فرقه على كل جبل يمكنك التفرقه عليه.

و روى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام أنها كانت عشره،و فى روايه أخرى عنهما أنها كانت سبعه.

و الفرق بين الجزء و السهم:أن السهم من الجمله ما انقسمت عليه،و ليس كذلك الجزء نحو الاثنين هو سهم من العشره،لأنها تنقسم عليه،و ليس كذلك

۱- (۱) .فى التبيان:مزقها.

الثلاثه و هو جزء منها لأنه بعض لها.

فان قيل:كيف قال«ثم ادعهن»و دعاء الجماد قبيح؟.

قلنا:انما أراد بذلك الاشاره اليها و الإيماء لتقبل عليه إذا أحياها اللّه،فأما من قال:انه جعل على كل جبل طيرا ثم دعاها فبعيد،لان ذلك لا يفيد ما طلب، لأنه انما طلب ما يعلم به كونه قادرا على احياء الموتى.و ليس فى مجىء طير حى بالإيماء اليه ما يدل عليه.

و فى الكلام حذف،فكأنه قال:فقطعهن و اجعل على كل جبل منهن جزءا، فان اللّه يحييهن،فإذا أحياهن فادعهن يأتينك سعيا،فيكون الإيماء اليها بعد أن صارت أحياءا،لان الإيماء الى الجماد لا يحسن.

فان قيل:إذا أحياها اللّه كفى ذلك فى باب الدلاله،فلا معنى لدعائها،لان دعاء البهائم قبيح.

قلنا:وجه الحسن فى ذلك أنه يشير اليها،فسمى ذلك دعاء لتأتى اليه فيتحقق كونها أحياء و يكون ذلك أبهر فى باب الاعجاز.

فصل:قوله «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِى سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّهٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ فِى كُلِّ سُنْبُلَهٍ مِائَهُ حَبَّهٍ» الايه:۲۶۱.

قال الربيع و السدى:الايه تدل على أن النفقه فى سبيل اللّه بسبعمائه ضعف، لقوله«سبع سنابل»فأما غيرها فالحسنه بعشره.

و قد بينا فيما تقدم أن أبواب البر كلها من سبيل اللّه،فيمكن أن يقال ذلك عام فى جميع ذلك،و الذى ذكرناه مروى عن أبى عبد اللّه عليه السّلام،و اختاره الجبائى.

فان قيل:هل رئى فى سنبله مائه حبه حتى يضرب المثل بها؟.

قيل:عنه ثلاثه أقوال،أولها:أن ذلك متصور فشبه به لذلك و ان لم ير،

كما قال امرؤ القيس:

و مسنونه زرق كأنياب أغوال

و قال تعالى «طَلْعُها كَأَنَّهُ رُؤُسُ الشَّياطِينِ» (۱).

الثانى:أنه قد رئى ذلك فى سنبل الدخن.

الثالث:أن السنبله تنبت مائه حبه،فقيل فيها على ذلك المعنى،كما يقال فى هذه الحبه حب كثير.و الاول هو الوجه.

و الوعد بالمضاعفه لمن أنفق فى سبيل اللّه،فى قول ابن عباس.و قال الضحاك:

و لغيرهم من المطيعين.و المنبت الأصل،فلان فى منبت صدق،أى:فى أصل كريم،لأنه يخرج منه كما يخرج النبات و الينبوت (۲):شجر الخشخاش،و أنبت الغلام:إذا راهق و استبان شعر عانته.

فصل:قوله «اَلَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِى سَبِيلِ اللّهِ» الايه:۲۶۲.

الإنفاق:إخراج الشىء عن الملك،و الأجر هو النفع المستحق بالعمل.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى كَالَّذِى يُنْفِقُ مالَهُ رِئاءَ النّاسِ وَ لا يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوانٍ عَلَيْهِ تُرابٌ» الايه:

۲۶۴.

ضرب اللّه تعالى هذه الايه مثلا لعمل المنافق و المنان جميعا،فإنهما إذا فعلا فعلا لغير وجه اللّه،أو قرنا الإنفاق بالمن و الأذى،فإنهما لا يستحقان عليه ثوابا، و شبه ذلك بالصفا الذى أزال المطر ما عليه من التراب،فانه لا يقدر أحد على رد ذلك التراب عليه.

فكذلك إذا دفع المان صدقته و قرن بها المن،فقد أوقعها على وجه لا طريق

۱- (۱) .سوره الصافات:۶۵.

۲- (۲) .فى التبيان:و النبوت.

له الی استدراکه و تلافیه،لوقوعه علی الوجه الذی لا یستحق علیه الثواب،فان وجوه الافعال تابعه للحدوث،فإذا فاتت فلا طریق الی تلافیها.

و لیس فیها ما یدل علی أن الثواب الثابت المستقر یزول بالمن فیما بعد،و لا بالریاء الذی یحصل فیما یتجدد،فلیس فی الایه ما تدل علی ما قالوه.

فالتراب و الترب واحد،یقال:ترب الرجل إذا افتقر،لأنه لصق بالتراب للفقر و أترب الرجل إذا استغنی،لأنه کثر ماله حتی صار کالتراب.

فصل:قوله «کَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصابَها وابِلٌ» الایه:۲۶۵.

الربو:الزیاده،یقال ربا الشیء یربو ربوا إذا زاد،و أصابه ربو إذا أصابه نفس فی جوفه،لزیاده النفس علی عادته،و الربوه:العلو من الأرض لزیادته علی غیره.

فصل:قوله «وَ أَصابَهُ الْکِبَرُ» الایه:۲۶۶.

الکبر حال زائده علی مقدار آخر،و المراد هاهنا الشیخوخیه.و الفرق بین الکبیر و الکثیر أن الکثیر مضمن بعدد،و لیس کذلک الکبیر،نحو دار واحده کبیره و لا یجوز کثیره،و الذریه الولد من الناس.و العصر:العشی.الفکر:جولان القلب بالخواطر.

فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَیِّباتِ ما کَسَبْتُمْ وَ مِمّا أَخْرَجْنا لَکُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَ لا تَیَمَّمُوا الْخَبِیثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ» الایه:۲۶۷.

هذا خطاب للمؤمنین دون سائر الناس.و قال الحسن و علقمه:کل شیء فی القرآن «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا» فإنما أنزل بالمدینه،و کل ما فیه «یا أَیُّهَا النّاسُ» أنزل بمکه.

و قوله «وَ لا تَیَمَّمُوا الْخَبِیثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ» روی عن علی علیه السّلام و البراء بن عازب و الحسن و قتاده أنها نزلت لان بعضهم کان یأتی بالحشف فیدخله فی تمر الصدقه،

فنزلت فيه هذه الايه.

و روى عن أبى عبد اللّه عليه السّلام أنها نزلت فى أقوام لهم أموال من ربا الجاهليه كانوا يتصدقون منها،فنهى اللّه عن ذلك و أمر بالصدقه من الطيب الحلال.

و يقوى الوجه الاول قوله «وَ لَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ» و الإغماض لا يكون الا فى شىء ردى يتسامح فى أخذه دون ما هو حرام.

و فى الفقهاء من استدل بهذه الايه على أن الرقبه الكافره لا تجزئ فى الكفاره و ضعفه قوم و قالوا:العتق ليس بإنفاق،و الاولى أن يكون ذلك صحيحا،لان الإنفاق يقع على كل ما يخرج لوجه اللّه،عتقا كان أو غيره.

و معنى «إِلاّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ» الا أن تتساهلوا فيه.و قال الحسن و ابن عباس و قتاده:الا أن تحطوا من الثمن فيه.و قال الزجاج:إلا بوكس.قال الطرماح:

لم يفتنا بالوتر قوم و للضيم رجال يرضون بالإغماض (۱)

أى:بالوكس.

فصل:قوله «اَلشَّيْطانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ» الايه:۲۶۸.

الفرق بين الوعد و الوعيد أن الوعيد فى الشر خاصه،و الوعد يصلح بالتقييد للخير و الشر معا،غير أنه إذا أطلق لم يكن الا فى الخير،و كذلك إذا أبهم التقييد كقولك وعدته بأشياء،لأنه بمنزله المطلق.

وحد الوعد:هو الخبر بفعل الخير فى المطلق.و الوعيد هو الخبر بفعل الشر و الامر هو قول القائل لمن هو دونه:«افعل»مع اراده المأمور،فان انضم اليه الزجر فى (۲)الإخلال به كان مقتضيا للإيجاب.

۱- (۱) .ديوان الطرماح ص ۸۶.

۲- (۲) .فى التبيان:عن.

الایه:۲۶۹.

قیل:فی معنی الحکمه فی الایه وجوه،قال ابن عباس و ابن مسعود:هو علم القرآن ناسخه و منسوخه،و محکمه و متشابهه،و مقدمه و مؤخره،و حلاله و حرامه و قال ابن زید:هو علم الدین.و فی روایه عن مجاهد هو القرآن و الفقه،و هو المروی عن أبی عبد اللّه علیه السّلام.

فصل:قوله «وَ ما أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَهٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ» الایه:۲۷۰.

الإنفاق ها هنا ما یخرجه فی طاعه اللّه واجباتها و مندوباتها.

و قوله «أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ» فالنذر هو عقد الشیء علی النفس فعل شیء من البر بشرط،و لا ینعقد ذلک الا بقوله«للّه علی کذا و کذا من أفعال الخیر ان کان کذا» و قد یثبت عندنا من غیر شرط،بأن یقول«للّه علی کذا»و لا یثبت بغیر هذا اللفظ.

و أصل النذر الخوف،لأنه یعقد ذلک علی نفسه خوف التقصیر فی الامر، و منه نذر الدماء یعقد علی سفکه للخوف من مضره صاحبه،قال الشاعر:

ینذرون دمی و أنذر ان لقیت بأن أشدا

فصل:قوله «إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمّا هِیَ وَ إِنْ تُخْفُوها وَ تُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَیْرٌ لَکُمْ» الایه:۲۷۱.

الفرق بین الصدقه و الزکاه،أن الزکاه لا تکون الا فرضا،و الصدقه (۱)قد تکون فرضا و تکون نفلا.

و اختلفوا فی الصدقه التی اخفاؤها أفضل،فقال ابن عباس و سفیان و اختاره الجبائی:انها صدقه التطوع،لأنها أبعد من الریاء.و أما الصدقه الواجبه،فإظهارها عندهم أفضل،لأنه أبعد من التهمه.

و قال الحسن و قتاده:الإخفاء فی کل صدقه من زکاه و غیرها أفضل،و هو الأقوی

۱- (۱) .فی التبیان:و الصدقات.

لأنه عموم الايه،و عليه تدل أخبارنا،و قد روى عن أبى عبد اللّه عليه السّلام أن الإخفاء فى النوافل أفضل.

و قوله«من سيئاتكم»دخلت«من»للتبعيض،لأنه انما يكفر بالطاعه غير التوبه الصغائر،هذا على مذهب من يقول بالصغائر و الإحباط،فأما على مذهبنا فإنما كان كذلك،لان إسقاط العقاب كله تفضل،فله أن يتفضل بإسقاط بعضه دون بعض فلو لم يدخل«من»لأفاد أنه يسقط جميع العقاب،و قال قوم«من»زائده، و الذى ذكرناه أولى.

فصل:قوله «يَحْسَبُهُمُ الْجاهِلُ أَغْنِياءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيماهُمْ» الايه:۲۷۳.

السيماء:العلامه،قال مجاهد:معناه هاهنا التخشع.قال السدى و الربيع:

علامه التوقع فيه بتحميل ما يشق.و أصل السيماء الارتفاع،لأنها علامه رفعت للظهور،و منه السوم فى البيع،و هو الزياده فى مقدار الثمن للارتفاع فيه عن الحد و منه سيم الخسف الفقر،و منه سوم الماشيه إرسالها فى المرعى (۱).

فصل:قوله «اَلَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلاّ كَما يَقُومُ الَّذِى يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا» الايه:۲۷۵.

أصل الربا الزياده من قولهم ربا الشىء يربو ربوا إذا زاد،و الربا هو الزياده على رأس المال فى نسيئه أو مماثله،و ذلك كالزياده على مقدار الدين للزياده فى الأجل،أو كاعطاء درهم بدرهمين،أو دينار بدينارين.

و المنصوص عن النبى عليه السّلام تحريم التفاضل فى سته أشياء:الذهب و الفضه، و الحنطه و الشعير و التمر و الملح و قيل:الزبيب،فقال النبى عليه السّلام فيها مثلا بمثل يدا بيد،من زاد و استزاد فقد أربى.

هذه السته أشياء لا خلاف فى حصول الربا فيها،و باقى الأشياء عند الفقهاء

۱- (۱) .فى التبيان فى هذه الفصل تقديم و تأخير فراجع.

مقیس علیها،و فیها خلاف بینهم،و عندنا أن الربا فی کل ما یکال أو یوزن،إذا کان الجنس واحدا منصوص علیه،و الربا محرم متوعد علیه.

و قوله «لا یَقُومُونَ إِلاّ کَما یَقُومُ الَّذِی یَتَخَبَّطُهُ الشَّیْطانُ مِنَ الْمَسِّ» قال ابن عباس و سعید بن جبیر و الحسن و مجاهد و قتاده:ان قیامهم علی هذه الصفه یکون یوم القیامه إذا قاموا من قبورهم،و یکون ذلک اماره لأهل الموقف علی أنهم آکله الربا.

و قوله «یَتَخَبَّطُهُ الشَّیْطانُ» مثل عند أبی علی الجبائی لا حقیقه علی وجه التشبیه بحال من تغلب علیه المره السوداء،فتضعف نفسه و یلج الشیطان باغوائه علیه،فیقع عند تلک الحال و یحصل به الصرع من فعل اللّه و نسب الی الشیطان مجازا لما کان عند وسوسته.

و کان أبو الهذیل و ابن الاخشاذ یجیزان أن یکون الصرع من فعل الشیطان فی بعض الناس دون بعضهم،قالا:لان الظاهر من القرآن یشهد به،و لیس فی العقل ما یمنع منه.

و قال الجبائی:لا یجوز ذلک،لان الشیطان خلق ضعیف لم یقدره اللّه علی کید البشر بالقتل و التخبیط و لو قوی علی ذلک لقتل المؤمنین الصالحین و الداعین الی الخیر،لأنهم اعداؤه و من أشد الأشیاء علیهم (۱)،و فی ذلک نظر.

و الفرق بین البیع و الربا:أن البیع ببدل،لان الثمن فیه بدل من المثمن، و الربا لیس کذلک،فإنما هو زیاده من غیر بدل للتأخیر فی الأجل أو زیاده فی الجنس،و قد أحل اللّه البیع و حرم الربا.

و قوله «فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَهٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهی فَلَهُ ما سَلَفَ» قال أبو جعفر:من أدرک الإسلام و تاب مما کان عمله[فی الجاهلیه]وضع اللّه عنه ما سلف.

۱- (۱) .فی التبیان:علیه.

و قال السدی:له ما أكل و ليس عليه رد ما سلف.و أما ما لم يقبض بعد،فلا يجوز له أخذه و له رأس المال.

و قال الطبری:الموعظه التذكير و التخويف الذی ذكره اللّه و خوفهم به من آی القرآن.

و يحتمل أن يكون أراد فله ما سلف،يعنی:من الربا المأخوذ دون العقاب الذی استحقه.

و قوله «وَ أَمْرُهُ إِلَى اللّهِ» معناه فی جواز العفو عنه ان لم يتب.

و الوعيد فی الايه يتوجه الی من أربی و ان لم يأكله،و انما ذكر اللّه الذين يأكلون الربا،لأنها نزلت فی قوم كانوا يأكلونه،فوصفهم بصفتهم،و حكمها سائر فی جميع من أربی و الايه الاخری التی ذكرها و تبين معناها فيما بعد ما تبين ما قلناه،و عليه أيضا الإجماع.

و انما ذكر الموعظه ها هنا لامرين:أحدهما ان كل تأنيث ليس بحقيقی جاز فيه التذكير و التأنيث،فجاء القرآن بالوجهين معا.

و الثانی:ذكرها هنا لوقوع الفصل بين الفعل و الفاعل بالضمير و أنث فی الموضع الذی لم يفصل.

فصل:قوله «يَمْحَقُ اللّهُ الرِّبا وَ يُرْبِی الصَّدَقاتِ» الايه:۲۷۶.

قيل:بأی شیء يمحق اللّه الربا و يربی الصدقات؟ قلنا:يمحقه بأن ينقصه حالا بعد حال.و قال البلخی:محقه فی الدنيا بسقوطه عدالته و الحكم بفسقه و تسميته بالفسق.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ وَ أَقامُوا الصَّلاةَ وَ آتَوُا الزَّكاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ» الايه:۲۷۷.

ان قيل:إذا كان الثواب يستحق بخلوص الايمان فلم يشرط غيره من الخصال؟

قلنا:لم يذكر ذلك ليكون شرطا فى استحقاق الثواب على الايمان،و انما بين أن كل خصله من هذه الخصال يستحق بها الثواب.

و نظير ذلك ما ذكره فى آيه الوعيد فى قوله «وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللّهِ إِلهاً آخَرَ وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللّهُ إِلّا بِالْحَقِّ وَ لا يَزْنُونَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أَثاماً يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً» (۱)فإنما بين أن كل خصله من هذه الخصال يستحق بها العقاب.

فصل:قوله «فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللّهِ وَ رَسُولِهِ» الايه:۲۷۹.

الحرب:القتال،و الحرب:الشده،و المحراب:مقام الامام،لأنه كموضع الحرب فى شده التحفظ.

فصل:قوله «وَ إِنْ كانَ ذُو عُسْرَهٍ فَنَظِرَهٌ إِلى مَيْسَرَهٍ» الايه:۲۸۰.

معناه:فعليكم نظره،و هل الانظار واجب فى كل دين،أو فى دين الربا فقط؟ قيل:فيه ثلاثه أقوال،أولها:قال شريح و ابراهيم:فى دين الربا خاصه.

و قال ابن عباس و الضحاك و الحسن:فى كل دين،و هو قول أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.

الثالث:بالاـيه يجب فى دين الربا،و بالقياس فى كل دين،و استدل على أنه يجب فى كل دين بأنه لا يخلو أن يجب فى ذمته،أو فى رقبته،أو عين ماله فلو كان فى رقبته لكان إذا مات بطل وجوبه،و لو كان فى عين ماله كان إذا هلك بطل وجوبه،فصح أنه فى ذمته،و لا سبيل له عليه فى غير ذلك من جنس أو نحوه.

و الإعسار الذى يجب فيه الانظار قال الجبائى:التعذر بالاعدام،أو بكساد المتاع و نحوه،و روى عن أبى عبد اللّه عليه السّلام هو إذا لم يقدر على ما يفضل عن قوته

۱- (۱) .سوره الفرقان:۶۸.

و قوت عياله على الاقتصاد.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا تَدايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ» الايه:۲۸۲.

قوله «إِذا تَدايَنْتُمْ» معناه:تعاملتم بدين،و انما قال«بدين»و ان كان تداينتم أفاده لامرين:

أحدهما:أنه على وجه التأكيد،كما تقول ضربته ضربا.

و الثانى:ان تداينتم بمعنى تجازيتم من الدين الذى هو الجزاء،و إذا قال بدين اختص بالدين خاصه الى أجل مسمى معناه معلوم.

و قوله«فاكتبوه»ظاهره الامر بالكتابه،و اختلفوا فى مقتضاه،فقال أبو سعيد الخدرى و الشعبى و الحسن:هو مندوب اليه.و قال الربيع و كعب:هو على الفرض.و الاول أصح،لإجماع أهل عصرنا على ذلك،و لقوله تعالى «فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ أَمانَتَهُ» و مفهومه فان أمنه فيما له أن يأمنه.

و قال ابن عباس:هذه الايه فى السلم خاصه،و قال غيره:حكمها فى كل دين من سلم أو تأخير ثمن فى بيع،و هو الأقوى لآيه العموم،فأما القرض فلا مدخل له فيه،لأنه لا يكون مؤجلا.

و قوله«و لا يأب كاتب»ظاهره النهى عن الامتناع من الكتابه،و النهى يقتضى تحريم الامتناع.و قال عامر الشعبى:هو فرض على الكفايه كالجهاد،و هو اختيار الرمانى و الجبائى،و جوز الجبائى أن يأخذ الكاتب و الشاهد الاجره على ذلك و عندنا لا يجوز ذلك،و الورق الذى يكتب فيه على صاحب الدين دون من عليه الدين و يكون الكتاب فى يده لأنه له.

و قال السدى:واجب على الكاتب فى حال فراغه.و قال الضحاك:نسختها قوله «وَ لا يُضَارَّ كاتِبٌ وَ لا شَهِيدٌ» .

«وَ لْيُمْلِلِ الَّذِی عَلَيْهِ الْحَقُّ» أمر لمن عليه الحق بالاملال،و هو و الاملاء بمعنى تقول أمليت عليه و الا ملال المراد به الندب،لأنه لو أملى غيره و اشهد هو كان جائز بلا خلاف.

و قوله «فَإِنْ كانَ الَّذِی عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهاً» قال مجاهد:السفيه الجاهل.و قال السدى:الصغير.و أصل السفه الخفه،فالسفيه الجاهل لأنه خفيف العقل بنقصه.

و قوله«أو ضعيفا»قال مجاهد و الشعبى:هو الأحمق.و قال الطبرى:هو العاجز عن الاملاء بالعى أو بالخرس.

و قوله «فَإِنْ لَمْ يَكُونا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ امْرَأَتانِ» (۱).

و قوله «أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الْأُخْرى» يحتمل وجهين:

أحدهما:قال الربيع و السدى و الضحاك و أكثر المفسرين:انه من الذكر الذى هو ضد النسيان.و قال سفيان بن عيينه:هو من الذكر،و معناه أن يجعلها كذكر من الرجال،و معنى «أَنْ تَضِلَّ» لان تضل،أو من أجل أن تضل.

فان قيل:لم قال «أَنْ تَضِلَّ» و انما الاشهاد للاذكار لا للضلال؟ قيل:عنه جوابان:أحدهما قال سيبويه:انه لما كان الضلال سبب الاذكار قدم لذلك و جاز،لتعلق كل واحد منهما بالآخر فى حكم واحد،فصار بمنزله ما وقع الاشهاد للمرأتين من أجل الضلال،كما وقع من أجل الاذكار،و كثيرا فى السبب و المسبب أن يحمل كل واحد منهما على الاخر.و مثله أعددت الخشبه أن تميل الحائط فأدعمه،و انما أعددته فى الحقيقه للدعم،و لكن حمل عليه الميل لأنه سببه.

الثانى:قال الفراء:انه بمعنى الجزاء على أن تذكر إحداهما الاخرى ان ضلت،الا أنه لما قدمت «أَنْ» اتصلت لما قبلها من العامل فانفتحت.

۱- (۱) .كذا فى النسخ.

فان قيل:فلم قال: «فَتُذَكِّرَ إِحْداهُمَا الْأُخْرى» فكرر لفظ إحداهما،و لو قال فتذكرها الاخرى لقام مقامه مع الاختصار.

قيل:قال الحسين بن على المغربى:أن تضل إحداهما يعنى احدى الشهادتين أى:تضيع بالنسيان،فتذكر احدى المرأتين الاخرى ليلائم لفظ إحداهما.

و معنى قوله «صَغِيراً أَوْ كَبِيراً» معناه:ما هو فى العاده صغير جرت العاده بكتب مثله،و لا يريد بذلك ما قدره حبه أو قيراط،لان ذلك لم تجر العاده بكتب مثله و الاشهاد عليه.

و ليس فى الايه ما تدل على أنه لا يجوز الحكم بالشاهد و اليمين،لان الحكم بالشاهد و المرأتين أو بالشاهدين لا يمنع من قيام دلاله على وجوب الحكم بالشاهد مع اليمين،و لا يكون ذلك نسخا لذلك،لأنه ليس بمناف للمذكور فى الايه، و الحكم بالشاهد و المرأتين يختص بما يكون مالا أو المقصد به المال.

فأما الحدود التى هى حق اللّه و حقوق الآدميين و ما يوجب القصاص،فلا يحكم فيها بشهاده رجل و امرأتين،و كذلك عندنا فى الشاهد و اليمين حكم الشاهد و المرأتين سواء.

فصل:قوله: «وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلى سَفَرٍ وَ لَمْ تَجِدُوا كاتِباً فَرِهانٌ مَقْبُوضَةٌ» الايه:٢٨٣.

من شرط صحه الرهن أن يكون مقبوضا،لقوله «فَرِهانٌ مَقْبُوضَةٌ» فان لم يقبض لم ينعقد الرهن.و قوله عليه السّلام«لا يغلق الرهن»معناه أن يقول الراهن ان جئتك بفكاكه الى شهر،و الا فهو لك بالدين،و هذا باطل بلا خلاف.

فصل:قوله «رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا رَبَّنا وَ لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً كَما حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا» الايه:٢٨٦.

انما جاز الرغبه اليه تعالى فى ذلك و ان علمنا أنه لا يؤاخذ بذلك،و لم يجز أن يقول:«لا تجر علينا»لامرين:

أحدهما:أن قوله«لا تجر علينا»يدل على تسخط الداعى،و ليس كذلك «لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا» لان الإنسان قد يتعرض للنسيان،فيقع منه الفعل الـذى فيه جنايه على النفس و يحسن الاعتذار بالنسـيان،فيجرى الدعاء مجرى الاعتذار إذا قال العبد لسـيده:لا تؤاخذنى بكذا فانى نسيت،فلحسن الاعتذار حسن الدعاء به.

و الثانى ان نسينا بمعنى تركنا لشبهه دخلت علينا،و النسيان بمعنى الترك معروف نحو قوله «نَسُوا اللّهَ فَنَسِيَهُمْ» (۱).

أى:تركوا عبادته فترك ثوابهم.و الإصر فى اللغه الثقل،قال النابغه:

يا مانع الضيف (۲)ان يغشى سراتهم و الحامل الإصر منهم بعد ما غرقوا

و الإصر العهد فى قول ابن عباس،قال النابغه:

يا بن الحواضن و الحاضنات أ ينقص اصرك حالا فحالا

و قوله «أَنْتَ مَوْلانـا» معنـاه:أنت ولينا،أى:أولى بالتصـرف فينا،و الفرق بين أخطأ و خطئ ان أخطأ قـد يكون على وجه الإثم و غير الإثم،فأما خطئ فاثم قال الشاعر:

و الناس يلحون الأمير اذاهم خطئوا الصواب و لا يلام المرشد (۳)

۱- (۱) .سوره التوبه:۶۸.

۲- (۲) .فى التبيان:الضيم.

۳- (۳) .ديوان عبيده بن الأبرص الأسدى ص ۵۴.

سوره آل عمران

فصل:قوله «نَزَّلَ عَلَیْکَ الْکِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَیْنَ یَدَیْهِ» الایه:۳.

معناه:لما قبله من کتاب أو رسول،فی قوله مجاهد و قتاده و الربیع و جمیع المفسرین،و انما قیل لما قبله لما بین یدیه،لأنه ظاهر له کظهوره لما بین یدیه.

فصل:قوله «هُوَ الَّذِی یُصَوِّرُکُمْ فِی الْأَرْحامِ» الایه:۶.

الفرق بین الصوره و الصیغه،أن الصیغه عباره عما وضع فی اللغه لیدل علی أمر من الأمور،و کذلک الصوره،لان دلالتها علی جعل جاعل قیاسیه.

فصل:قوله «هُوَ الَّذِی أَنْزَلَ عَلَیْکَ الْکِتابَ مِنْهُ آیاتٌ مُحْکَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْکِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ زَیْغٌ فَیَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَهِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِیلِهِ» الایه:۷.

المحکم:هو ما علم المراد بظاهره من غیر قرینه تقترن الیه و دلالته تدل علی المراد به لوضوحه،نحو قوله «إِنَّ اللّهَ لا یَظْلِمُ النّاسَ شَیْئاً» (۱)و قوله

۱- (۱) .سوره یونس:۴۴.

«لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّهٍ» (۱).

و المتشابه:ما لا يعلم المراد به بظاهره حتى يقترن به ما يدل على المراد لالتباسه نحو قوله «وَ أَضَلَّهُ اللّهُ عَلى عِلْمٍ» (۲)فانه يفارق قوله «وَ أَضَلَّهُمُ السّامِرِيُّ» (۳)لان إضلال السامرى قبيح،و إضلال اللّه بمعنى حكمه بأن العبد ضال ليس بقبيح،بل هو حسن.

فان قيل:لم أنزل فى القرآن المتشابه؟و هلا أنزله كله محكما؟ قلنا:للحث على النظر الذى يوجب العلم دون الاتكال على الخبر من غير نظر و ذلك أنه لو لم يعلم بالنظر أن جميع ما يأتى به الرسول حق،يجوز أن يكون الخبر كذبا و بطلت دلاله السمع و فائدته،فلحاجه العباد الى ذلك من الوجوه التى يتناوله (۴)أنزله اللّه متشابها.

و لو لا ذلك لما بان منزله العلماء و فضلهم على غيرهم،لأنه لو كان كله محكما لكان من يتكلم باللغه العربيه عالما به،و لا كان يشتبه معرفه المراد على أحد فيتساوى الناس فى علم ذلك،على أن المصلحه معتبره فى انزال القرآن،فما أنزله متشابها لان المصلحه اقتضت ذلك و ما أنزله محكما فلمثل ذلك.

و المتشابه فى القرآن يقع فيما اختلف الناس فيه من أمور الدين،من ذلك قوله تعالى «ثُمَّ اسْتَوى عَلَى الْعَرْشِ» (۵)فاحتمل فى اللغه أن يكون كاستواء الجالس على السرير،و احتمل أن يكون بمعنى الاستيلاء،نحو قول الشاعر:

۱- (۱) .سوره النساء:۳۹.

۲- (۲) .سوره الجاثيه:۲۲.

۳- (۳) .سوره طه:۸۵.

۴- (۴) .فى التبيان:من الوجه الذى بيناه.

۵- (۵) .سوره الاعراف:۵۳.

ثم استوى بشر على العراق من غير سيف و دم مهراق

و أحد الوجهين لا يجوز عليه تعالى لقوله «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» (۱)و قوله «لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ» و الاخر يجوز عليه،فهذا من المحكم الذى يرد اليه المتشابه.

و من ذلك قوله «كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللّهِ» (۲)فرددناه الى المحكم الذى هو قوله «وَ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ ما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ يَقُولُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ» (۳).

فان قيل:كيف عددتم من جمله المحكم قوله «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» مع الاشتباه فيه بدخول الكاف؟ قلنا:انما قلنا انه محكم،لان مفهومه ليس كمثله شيء على وجه من الوجوه دون أن يكون عند أحد من أهل التأويل ليس مثل مثله شيء،فدخول الكاف و ان اشتبه على بعض الناس لم دخلت،فلم يشتبه عليه المعنى الاول الذى من أجله كان محكما.

و قد حكينا فيما مضى عن المرتضى رحمه اللّه على بن الحسين الموسوى أنه قال:الكاف ليست زائده،و انما نفى أن يكون لمثله مثل،فإذا ثبت ذلك علم أنه لا مثل له،لأنه لو كان له مثل،لكان له أمثال،و كان يكون لمثله مثل،فإذا لم يكن له مثل دل على أنه لا مثل له،غير أن هذا تدقيق فى المعنى،فتصير الايه على هذا متشابهه،لان ذلك معلوم بالادله.

فصل:قوله «رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا» الايه:۸.

قيل:فى معنى «لا تُزِغْ قُلُوبَنا» قولان:

أحدهما:لا تزغ قلوبنا عن الحق بمنع اللطف الذى يستحق معه أن تنسب

۱- (۱) .سوره الشورى:۱۱.

۲- (۲) .سوره النساء:۷۷.

۳- (۳) .سوره آل عمران:۷۸.

قلوبنا الى الزيغ.

و الثانى:قال أبو على:معناه لا تزغ قلوبنا عن الايمان،لأنه تعالى لا يأمر بالكفر كذلك لا تزغ عن الايمان.

فان قيل:هلا جاز على هذا أن يقولوا:ربنا لا تظلمنا و لا تجر علينا؟ قلنا:لان فى تجر علينا تسخط السائل،لاستعماله فى من جرت عادته بالجور و ليس كذلك «لا تُزِغْ قُلُوبَنا» على معنى سؤال اللطف.

و الهبه:تمليك الشىء من غير مثامنه.

فصل:قوله «رَبَّنا إِنَّکَ جامِعُ النّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعادَ» الايه:۹.

فى الايه دلاله على أنه لا يخلف وعده و لا وعيده،و لا ينافى ذلك ما نجوزه من العفو عن فساق أهل المله،لان من يجوز العفو عنه إذا عفى كشف ذلك عندنا أنه ما عفاه بالخطاب،و انما الممنوع منه أن يعنيه بالخطاب،و بأنه لا يعفو عنه ثم يعفو فيكون ذلك خلفا فى الوعيد،و ذلك لا يجوز عليه تعالى.

فصل:قوله «يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْىَ الْعَيْنِ وَ اللّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشاءُ» الايه:۱۳.

فان قيل:كيف يصح تقليل الاعداد مع حصول الرؤيه و ارتفاع الموانع،و هل هذا الا ما تقوله المجبره من أنه يجوز أن يكون بحضرتنا أشياء تدرك بعضها دون بعض بحسب ما يفعل فينا من الإدراك،و هذا عندنا سفسطه و تشكيك فى المشاهدات.

قلنا:يحتمل أن يكون التقليل فى أعين المؤمنين،بأن يظنوهم قليلى العدد لا أنهم أدركوا بعضهم دون بعض،لان العلم بما يدركه الإنسان جمله غير العلم بما يدركه مفصلا،و لهذا إذا رأينا جيشا كبيرا،أو جمعا عظيما ندرك جميعهم و نتبين أطرافهم،و مع هذا نشك فى أعدادهم حتى يقع الخلف بين الناس فى حزرهم و عددهم،فعلى هذا يكون تأويل الايه.

و النصر:المعونه على الاعداء،و هو على وجهين:نصر بالغلبه،و نصر بالحجه.و لو هزم قوم من المؤمنين لجاز أن يقال هم المنصورون بالحجه و محمود العاقبه و ان سر عدوهم بظفر العاجل.

العبره الايه،و العبره:الدمعه من العين.

فصل:قوله «زُيِّنَ لِلنّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ» الايه:۱۴.

قيل:فى المزين لحب الشهوات ثلاثه أقوال:

أحدها:قال الحسن:زينه الشيطان،لأنه لا أحد أشد ذما لها من خالقها.

الثانى:ما قال الزجاج:انه زينه اللّه بما جعل فى الطباع من المنازعه.

الثالث:قال أبو على:زين اللّه ما يحسن منه،و زين الشيطان ما يقبح منه.

و الشهوات جمع شهوه،و هى توقان النفس الى الشىء،و الشهوه من فعل اللّه تعالى لا يقدر عليها أحد و هى ضروريه.

و اختلفوا فى مقدار القنطار،قال ابن عباس و الحسن و الضحاك:هو ألف و مائتا مثقال،و قال بعضهم:هو ملء مسك ثور ذهبا.و قال الفراء و هو المروى عن أبى جعفر عليه السّلام:هو المال الكثير.و معنى المقنطره المضاعفه.

و قوله«المسومه»قيل:فى معناه أربعه أقوال:أحدها الراعيه،الثانى الحسنه الثالث المعلمه،الرابع المعده للجهاد.

و الانعام هى:الإبل و البقر و الغنم من الضأن و المعز،و لا يقال لجنس منها على الانفراد نعم الا الإبل خاصه،لأنه غلب عليها فى التفصيل و الجمله.

فصل:قوله «شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلاّ هُوَ» الايه:۱۸.

حقيقه الشهاده الاخبار بالشىء عن مشاهده،أو ما يقوم مقام المشاهده.و معنى «شهد اللّه»أنه أخبر بما يقوم مقام الشهاده من الدلالات الواضحه و الحجج اللائحه على وحدانيته من عجيب خلقه و لطف حكمته فيما خلق.

فصل:قوله «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللّهِ الْإِسْلامُ» الايه:۱۹.

الدين هاهنا الطاعه،فمعناه:ان الطاعه للّه عز و جل هى الإسلام،قال الأعشى

هو دان الرباب اذكر هوا الدين دراكا بغزوه و صيال (۱)

و معناه:ذللهم للطاعه اذكر هوا الطاعه.

و الإسلام و الايمان عندنا و عند المعتزله بمعنى واحد،غير أن عندهم أن فعل الواجبات من أفعال الجوارح من الايمان،و عندنا أن أفعال الواجبات من أفعال القلوب التى هى التصديق من الايمان.فأما أفعال الجوارح،فليست من الايمان و ان كانت واجبه.

فصل:قوله «فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّهِ وَ مَنِ اتَّبَعَنِ» الايه:۲۰.

معنى قوله«وجهى»يريد نفسى،و انما أضاف الإسلام الى الوجه، لأنه لما كان وجه الشىء أشرف ما فيه ذكر بدلا منه ليدل على شرف الذكر.و مثله قوله «كُلُّ شَيْءٍ هالِكٌ إِلاّ وَجْهَهُ» (۲)أى:الا هو.

و قوله «وَ قُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ» يعنى:اليهود و النصارى.«و الأميين» الذين لا كتاب لهم،على قول ابن عباس و غيره من أهل التأويل،و هم مشركوا العرب،كما قال «هُوَ الَّذِى بَعَثَ فِى الْأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ» (۳)و قال «اَلنَّبِىَّ الْأُمِّىَّ» (۴)أى:الذى لا يكتب.و انما قيل لمن لا يكتب أمى،لأنه نسب الى ما عليه الامه فى الخلقه،لأنهم خلقوا لا يكتبون شيئا و انما يستفيدون الكتابه.

فصل:قوله «أُولئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ» الايه:۲۲.

۱- (۱) .ديوان الأعشى ص ۱۱.

۲- (۲) .سوره الاسراء:۲۳.

۳- (۳) .سوره الجمعه:۲.

۴- (۴) .سوره الاعراف:۱۵۶.

حبوط العمل عندنا هو إيقاعه على خلاف الوجه المأمور به،فإذا أوقعه كذلك لم يستحق عليه الثواب،فجاز لذلك أن يقال أحبط عمله،و متى أوقعه على الوجه المنهى عنه استحق مع ذلك العقاب،و ليس المراد بذلك بطلان ما يستحق عليه من الحمد و الثناء،و لا بطلان الثواب بما يستحق من العقاب،لان الثواب إذا ثبت،فلا يزول على وجه بما يستحق صاحبه من العقاب،لأنه لا تنافى بين المستحقين و لا تضاد.و أما حبوطها فى الدنيا،فلأنهم لم ينالوا بها مدحا و لا ثناء.

و أصل الحبوط مأخوذ من قولهم«حبطت بطون الماشيه»إذا فسدت من مآكل الربيع،فعلى ما حررناه انما تبطل الطاعه حتى تصير بمنزله ما لم تفعل إذا وقعت على خلاف الوجه المأمور به.

و عند المعتزله و من خالفنا فى ذلك أن أحدهما يبطل صاحبه إذا كان ما يستحق عليه من الثواب و العقاب أكثر مما يستحق على الاخر،فانه يبطل الأقل على خلاف بينهم فى أنه يتحبط على طريق الموازنه أو غير الموازنه.

فصل:قوله «وَ وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ» الايه:۲۵.

فان قيل:كيف قال «وَ وُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ ما كَسَبَتْ» و ما كسبت لا نهايه له لأنه دائم،و ما لا نهايه له لا يصح فعله؟ قلناه:معناه أنه توفى كل نفس ما كسبت حالا بعد حال،فاما أن يفعل جميع المستحق فمحال،لكن لا ينتهى الى حد ينقطع و لا يفعل فيما بعده.

فصل:قوله «اَللّهُمَّ مالِکَ الْمُلْکِ» الايه:۲۶.

قيل:فى زياده الميم فى«اللهم»قولان:

أحدهما:قال الخليل:انها عوض من ياء التى هى أداه للنداء،بدلاله أنه لا يجوز أن تقول غفر يا اللهم لى،و لا يجوز ايضا مع باقى الكلام.

و الثانى:ما قاله الفراء:انها الميم فى قولك يا اللّه أمنا بخير،فألقيت الهمزه

و طرحت حركتها على ما قبلها.و مثله هلم و انما هى هل أم،قال:و ما قاله الخليل لا يجوز،لان الميم انما تزاد مخففه فى مثل«فم»و«أينم»و لأنها قد اجتمعت مع«يا»فى قول الشاعر:

و ما عليك أن تقولى كلما سجت أو صليت يا اللهما

أردد علينا شيخنا مسلما (۱)

فان قيل:ما الفرق بين تمليك الكافر العبيد و الإماء،و بين تمليكه السياسه و التدبير؟ قيل:تمليكه العبيد من جهه تمليك المال،و ليس كذلك السياسه و التدبير، لان اللّه لا يجعل للجاهل أن يسوس العالم،و هذا الذى ذكره البلخى بعينه يستدل به على أن الامام يجب أن يكون معصوما و لا يكون فى باطنه كافرا و لا فاسقا.

فان قيل:ان ذلك عباده (۲)جاز أن يكلفنا اللّه اختياره على ظاهر العداله، فإذا بان فسقه انخلعت إمامته،و انما لا يجوز أن يختار اللّه تعالى من هو فى باطنه فاسق،لأنه يعلم البواطن،و لو علمنا نحن البواطن لما جاز منا أن نختاره.

قلنا:عن ذلك جوابان،أحدهما:أن الامام عندنا اللّه تعالى يختاره،فوجب أن يكون مأمون الباطن على ما قلتموه،و ما الفرق بين أن يختار من فى باطنه فاسق الفاسق و بين أن يكلفنا ذلك مع علمه بأنا لا نختار الا الفاسق.

و الجواب الثانى:أنه إذا كانت عله الحاجه الى الامام ارتفاع العصمه،فلو كان الامام غير معصوم لاحتاج الى امام آخر و أدى ذلك الى التسلسل و ذلك باطل.

فصل:قوله «تُولِجُ اللَّيْلَ فِى النَّهارِ وَ تُولِجُ النَّهارَ فِى اللَّيْلِ وَ تُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَ تُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَىِّ» الايه:۲۷.

۱- (۱) .معانى القرآن ۲۰۳/۱.

۲- (۲) .فى التبيان:عاده.

قيل:فى معنى الايه قولان:أحدهما ما روى عن ابن مسعود و ابن عباس و مجاهد و الحسن و قتاده و السدى و الضحاك و ابن زيد أنه يجعل ما نقص من أحدهما زياده فى الاخر.و قال الجبائى:معناه يدخل أحدهما فى الاخر بإتيانه بدلا منه فى مكانه.

و قوله «وَ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ» قيل:فى معناه قولان:

أحدهما:يخرج الحى من النطفه و هى ميته،و النطفه من الحى،و كذلك الدجاجه من البيضه و البيضه من الدجاجه،هذا قول عبد اللّه بن مسعود و مجاهد و الضحاك.

الثانى:ما قاله الحسن و روى ذلك عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام أنه إخراج المؤمن من الكافر و الكافر من المؤمن،و الفرق بين تخفيف الياء و تشديدها أن الميت بالتخفيف الذى قد مات،و بالتثقيل الذى لم يمت.

فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ اصْطَفى آدَمَ وَ نُوحاً وَ آلَ إِبْراهِيمَ وَ آلَ عِمْرانَ» الايه:۳۳.

فان قيل:من آل ابراهيم؟ قيل:قال ابن عباس و الحسن:هم المؤمنون الذين على دينهم.و قيل:آل عمران هم آل ابراهيم كما قال «ذُرِّيَّةً بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ» فيهم موسى و هارون ابنا عمران،و قالوا أيضا:فى قراءه أهل البيت و آل محمد على العالمين،و قالوا أيضا:ان آل ابراهيم هم آل محمد الذين هم أهله.

و قد بينا فيما مضى أن الآل بمعنى الأهل،و الايه تدل على أن الذين اصطفاهم معصومون منزهون،لأنه لا يختار و لا يصطفى الا من كان كذلك و يكون ظاهره و باطنه واحدا،فاذن يجب أن يختص الاصطفاء بآل ابراهيم و آل عمران من كان مريضا معصوما،سواء كان نبيا أو اماما.

الایه:۳۵.

قیل:فی معنی محرر ثلاثه أقوال:أحدها قال الشعبی:معناه مخلصا للعباده و قال مجاهد:خادما للبیعه.و قال محمد بن جعفر بن الزبیر:عتیقا من الدنیا لطاعه اللّه.

فصل:قوله «فَتَقَبَّلَها رَبُّها بِقَبُولٍ حَسَنٍ» الایه:۳۷.

قال أبو عمرو:لا نظیر للقبول فی المصادر بفتح فاء الفعل،و الباب کله مضموم الفاء کالدخول و الخروج.و قال سیبویه:جاءت خمسه مصادر علی فعول:قبول و وضوح و ظهور و ولوغ و وقود،الا أن الأکثر فی وقود الضم إذا أرید المصدر و أجاز الزجاج فی القبول الضم.

و قوله «إِنَّکَ سَمِیعُ الدُّعاءِ» معناه سامع الدعاء بمعنی قائل الدعاء،و منه قول القائل «سمع اللّه لمن حمده»أی:قبل اللّه دعاءه.و أصل السمع ادراک المسموع.و انما قیل للقائل سامع،لان من کان أهلا أن یسمع منه فهو أهل أن یقبل منه خلاف من لا یعتد بکلامه،فکأنه (۱)بمنزله من لا یسمع.

قوله«یبشرک بیحیی»الایه قال قتاده:سمی یحیی لان اللّه تعالی أحیاه بالایمان سماه اللّه بهذا الاسم قبل مولده.

و قوله«بکلمه»یعنی:المسیح علیه السّلام فی قول جمیع أهل التأویل،و انما سمی المسیح کلمه لامرین:أحدهما أنه کان بکلمه اللّه من غیر أب من ولد آدم.و الثانی لان الناس یهتدون به فی الدین کما یهتدون بکلام اللّه.

و قوله«و حصورا»معناه الذی لا یأتی النساء،و هو المروی عن أبی عبد اللّه علیه السّلام و قال بعضهم:هو الذی لا یبالی ألا یأتی النساء.و قیل:العنین.

۱- (۱) .فی التبیان:فکلامه.

الايه:۴۰.

العاقر من النساء التى لا تلد،يقال امرأه عاقر و رجل عاقر،و عقر كل شىء أصله،و العقر:ديه فرج المرأه إذا غصبت نفسها،و بيضه العقر آخر بيضه،و العقر:

محله القوم،و العقار معروف،و العقار الخمر،و المعاقره إدمان شربها مع أهلها.

و قوله «إِلّا رَمْزاً» الرمز الإيماء بالشفتين،و قد يستعمل فى الإيماء بالحاجبين و العينين و اليدين.

و قوله«و سبح»معناه هاهنا وصل،يقال فرغت من تسبيحى أى:من صلاتى.

و العشى من حين زوال الشمس الى غروب الشمس فى قول مجاهد،قال الشاعر:

فلا الظل من برد الضحى نستطيعه و لا الفىء من برد العشى تذوق

و العشاء من لدن غروب الشمس الى أن يولى صدر الليل.

و الأبكار من حين طلوع الفجر الى وقت الضحى،و أصله التعجيل بالشىء، يقال أبكر أبكارا و بكر يبكر بكورا،و قال عمر بن أبى ربيعه:

أمن آل نعم أنت عاد فمبكر و يقال فى كل شىء تقدم:بكر،و منه الباكوره أول ما يجىء من الفاكهه.

فصل:قوله «ذلِكَ مِنْ أَنْباءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَ ما كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ» الايه:۴۴.

الإيحاء:هو إلقاء المعنى الى صاحبه،فقوله«نوحيه اليك»أى:نلقى معناه اليك.و الإيحاء:الإرسال الى الأنبياء،تقول:أوحى اللّه اليه أى أرسل اليه ملكا و الإيحاء الإلهام،و منه قوله «وَ أَوْحى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ» (۱)أى:ألهمها.و الإيحاء الإيماء قال الشاعر:

فأوحت إلينا و الأنامل رسلها

۱- (۱) .سوره النحل:۶۸.

و منه قوله «فَأَوْحى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَ عَشِيًّا» (۱)أی:أشار الیهم،و الوحی:

الکتاب یقال:وحی یحی وحیا أی کتب،لان به یلقی المعنی الی صاحبه قال رؤبه:

لقدر کان وحاه الواحی و قوله «وَ ما کُنْتَ لَدَیْهِمْ إِذْ یُلْقُونَ أَقْلامَهُمْ أَیُّهُمْ یَکْفُلُ مَرْیَمَ» قیل:فیه قولان:

أحدهما:التعجب من حرصهم علی کفالتها لفضلها.

الثانی:التعجب من تدافعهم لکفالتها لشده الازمنه التی لحقتهم حتی وفق لکفالتها خیر الکفلاء زکریا علیه السّلام.

و الاقلام معناها هاهنا القداح،و ذلک أنهم ألقوها تلقاء الجریه فاستقبلت عصا زکریا جریه الماء مصعده،و انحدرت أقلام الباقین فقرعهم زکریا،و کانت معجزه له علیه السّلام.

فصل:قوله «إِذْ قالَتِ الْمَلائِکَهُ یا مَرْیَمُ إِنَّ اللّهَ یُبَشِّرُکِ بِکَلِمَهٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِیحُ» الایه:۴۵.

یحتمل ذلک ثلاثه أوجه:

أحدها:أنه سمی بذلک لأنه کان بکلمه اللّه من غیر والد،و هو قوله «کُنْ فَیَکُونُ» (۲)کما قال «إِنَّ مَثَلَ عِیسی عِنْدَ اللّهِ کَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ قالَ لَهُ کُنْ فَیَکُونُ» (۳).

الثانی:أن اللّه یهدی به کما یهدی بکلمته.و قیل فی تسمیه المسیح مسیحا قولان:أحدهما قال الحسن و سعید:لأنه مسح بالبرکه،و قال آخرون:لأنه مسح بالتطهر من الذنوب.

۱- (۱) .سوره مریم:۱۱.

۲- (۲) .سوره البقره:۱۱۸.

۳- (۳) .سوره آل عمران:۵۹.

فصل:قوله «قالَتْ رَبِّ أَنّى يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَ لَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ» الايه:۴۷.

ان قيل:كيف سألت مريم عليها السّلام عن خلق الولد من غير مسيس مع أنها لا تنكر ذلك فى مقدور اللّه؟ قلنا:فيه وجهان،أحدهما:أنها استفهمت أ يكون ذلك و هى على حالتها من غير بشر أم على مجرى العاده من بشر.

الثانى:أن فى البشريه التعجب مما خرج عن المعتاد،فتعجبت من عظم قدره اللّه تعالى،كما يقول القائل عند الايه يراها:ما أعظم اللّه.

قوله«كن فيكون»قيل فى معناه قولان أحدهما:أنه على جهه المثل،لان منزله جميع ما يريد احداثه من جسم أو عرض كثر ذلك أو قل،فإنما هو بمنزله قول القائل«كن»فى أنه يكون بغير علاج و لا معاناه و لا تكلف سبب و لا أداه و لا شغل ببعض عن بعض.

الثانى:أن معناه ان اللّه تعالى جعل«كن»علامه للملائكه فيما يريد احداثه لما لها فيه من (۱)اللطف و الاعتبار.و يمكن الدلاله على الأمور المقدوره للّه عز و جل.

و قول من قال ان قوله«كن»سبب للحوادث التى يفعلها اللّه تعالى،فاسد من وجوه:أحدها أن القادر بقدره يقدر على أن يفعل من غير سبب،فالقادر للنفس بذلك أولى.و منها:أن«كن»محدثه،فلو احتاجت الى«كن»أخرى لتسلسل، و ذلك فاسد،و لو استند ذلك الى«كن»قديمه لوجب قدم المكون،لأنه كان يجب أن يكون عقيبه،لان الفاء توجب التعقيب،و ذلك يؤدى الى قدم المكونات.

فصل:قوله «أَنِّى أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَهِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِ اللّهِ وَ أُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ وَ أُحْيِ الْمَوْتى بِإِذْنِ اللّهِ» الايه:۴۹.

انما قيد قوله «فَيَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِ اللّهِ» و لم يقيد قوله

۱- (۱) .فى التبيان:لما فيها من.

«أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ» فذكر اذن اللّه لينبه بذكر الاذن أنه من فعل اللّه دون عيسى،و انما (۱)التصوير و النفخ فعله،لأنه مما يدخل تحت مقدور القدر،و ليس كذلك انقلاب الجماد حيوانا،فانه لا يقدر على ذلك أحد سواه تعالى.

و قوله «وَ أُحْيِ الْمَوْتى بِإِذْنِ اللّهِ» على وجه المجاز اضافه الى نفسه،و حقيقته ادعوا اللّه باحياء الموتى فيحييهم اللّه فيحيون باذنه.

و الأكمه الذى يولد أعمى،و الكمه عند العرب العمى،كما قال سويد بن أبى كاهل:

كمهت عيناه حتى ابيضتا (۲)

فصل:قوله «وَ مُصَدِّقاً لِما بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْراهِ وَ لِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ» الايه:۵۰.

انما أحل لهم لحوم الإبل و الثروب و أشياء من الطير و الحيتان مما كان محرما فى شرع موسى عليه السّلام،و لم يحل لهم جميع ما كان محرما عليهم من الظلم و الغصب و الكذب و العبث و غير ذلك،فلذلك قال «بَعْضَ الَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ» و بهذا القول قال أكثر المفسرين.

و الإحلال هو الإطلاق فى الفعل بتحسينه.و التحريم هو حظر الفعل بتقبيحه و الفرق بين التقليد و التصديق،أن التصديق لا يكون الا فيما يبرهن عند صاحبه، و التقليد يكون فيما لم يتبرهن،و لهذا لم نكن مقلدين للنبى عليه السّلام و ان كنا مصدقين له.

فصل:قوله «قالَ الْحَوارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصارُ اللّهِ» الايه:۵۲.

اختلفوا فى تسميتهم حواريين على ثلاثه أقوال،قال سعيد بن جبير:سموا بذلك لنقاء ثيابهم.

۱- (۱) .فى التبيان:و أما.

۲- (۲) .اللسان«كمه».

الثانی:أنهم کانوا قصارین یبیضون الثیاب.

الثالث قال قتاده و الضحاک:لأنهم خاصه الأنبیاء،فذهب (۱)الی نقاء قلوبهم کنقاء الأبیض بالتحویر،و یروی عن النبی علیه السّلام أنه قال:الزبیر ابن عمتی و حواری من أمتی.

فصل:قوله «وَ مَکَرُوا وَ مَکَرَ اللّهُ» الایه:۵۴.

المکر و ان کان قبیحا،فإنما أضافه الی نفسه لمزاوجه الکلام،کما قال «فَمَنِ اعْتَدی عَلَیْکُمْ فَاعْتَدُوا عَلَیْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدی عَلَیْکُمْ» (۲)الثانی لیس باعتداء و انما هو جزاء.

فصل.قوله «إِذْ قالَ اللّهُ یا عِیسی إِنِّی مُتَوَفِّیکَ وَ رافِعُکَ إِلَیَّ» الایه:۵۵.

قوله «وَ رافِعُکَ إِلَیَّ» قیل فی معناه قولان،أحدهما:رافعک الی السماء،فجعل ذلک رفعا الیه للتفخیم و أجراه علی طریق التعظیم،و الاخر:مصیرک الی کرامتی کما یقال رفع السلطان و رفع الکتاب الی الدیوان.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِینَ یَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللّهِ وَ أَیْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِیلاً أُولئِکَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِی الْآخِرَهِ وَ لا یُکَلِّمُهُمُ اللّهُ وَ لا یَنْظُرُ إِلَیْهِمْ» الایه:۷۷.

«لا خلاق لهم»معناه:لا نصیب وافر لهم.

و قوله«لا یکلمهم»قیل:فی معناه قولان،أحدهما:لا یکلمهم بما یسرهم بل بما یسوؤهم.الثانی:لا یکلمهم أصلا و تکون (۳)المحاسبه بکلام الملائکه علیهم السّلام بأمر اللّه إیاهم،فیکون علی العاده فی احتقار الإنسان عن أن یکلمه الملک لنقصان المنزله.

۱- (۱) .فی التبیان:یذهب.

۲- (۲) .سوره البقره:۱۹.

۳- (۳) .فی التبیان:و تثبت.

و قوله «وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ» أى:لا يرحمهم،و فى ذلك دلاله على أن النظر مع تعديته بحرف«الى»لا يفيد الرؤيه،لأنه لا يجوز حملها فى الايه على أنه لا يراهم بلا خلاف.

و قوله «وَ لا- يُزَكِّيهِمْ» معناه:لا- يحكم بزكائهم دون أن يكون معناه لا- يفعل الايمان الذى هو الزكاء لهم،لأنهم فى ذلك و المؤمنين سواء،فلو أوجب ما زعمت المجبره لكان لا يزكيهم و لا يزكى المؤمنين أيضا فى الاخره،و ذلك باطل.

فصل:قوله «وَ إِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقاً يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتابِ وَ ما هُوَ مِنَ الْكِتابِ وَ يَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ ما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ يَقُولُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ» الايه:۷۸.

قوله «وَ ما هُوَ مِنْ عِنْدِ اللّهِ» دلاله على أن المعاصى ليست من عند اللّه بخلاف ما تقوله المجبره،و لا من فعله لأنها لو كانت من فعله لكانت من عنده،و ليس لهم أن يقولوا أنها من عنده خلقا و فعلا،و ليست من عنده إنزالا و لا أمرا،و ذلك أنها لو كانت من عنده فعلا أو خلقا لكانت من عنده على آكد الوجوه،فلم يجز اطلاق النفى بأنها ليست من عنده.

فان قيل:أليس الايمان عندكم من عنده؟و مع ذلك ليس من عنده من كل الوجوه،فهلا جاز مثل ذلك فى تأويل الايه؟.

قيل:لا يجوز ذلك،لان اطلاق النفى يوجب العموم،و ليس كذلك اطلاق الإثبات،ألا ترى أنك تقول:ما عندى طعام،فإنما تنفى القليل و الكثير،و ليس إذا قلت عندى طعام،لأنه لا يجب أن يكون عندك جميع الطعام،فبان الفرق بين النفى و الإثبات.

قیل:فی معناه سته أقوال:قال ابن عباس:أسلم من فی السماوات و الأرض طوعا و کرها بحاله (۱)الناطقه عنه الداله عند أخذ المیثاق علیهم.

الثانی:أن معناه أسلم أی بالإقرار بالعبودیه،و ان کان منهم من أشرک فی العباده،کقوله «وَ لَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَیَقُولُنَّ اللّهُ» (۲).

و الثالث:أسلم المؤمن طوعا و الکافر کرها عند موته،کما قال «فَلَمْ یَکُ یَنْفَعُهُمْ إِیمانُهُمْ لَمّا رَأَوْا بَأْسَنا» (۳)و اختاره البلخی.

فصل:قوله «قُلْ آمَنّا بِاللّهِ وَ ما أُنْزِلَ عَلَیْنا وَ ما أُنْزِلَ عَلی إِبْراهِیمَ وَ إِسْماعِیلَ وَ إِسْحاقَ وَ یَعْقُوبَ وَ الْأَسْباطِ وَ ما أُوتِیَ مُوسی وَ عِیسی وَ النَّبِیُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَیْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ» الایه:۸۴.

قیل:فی تأویل هذه الایه قولان:أحدهما-أن معناه الإنکار علی الکفار ما ذهبوا الیه من الایمان ببعض النبیین دون بعض،فأمر اللّه تعالی النبی علیه السّلام و المؤمنین أن یقولوا:انا نؤمن بجمیع النبیین و لا نفرق بین أحد منهم،و قال«قل» فی أول الایه خطابا للنبی علیه السّلام،فجری الکلام علی التوحید و ما بعده علی الجمع.

و قیل:فی ذلک قولان:أحدهما-أن المتکلم قد یخبر عن نفسه بلفظ الجمع للتفخیم،کما قال تعالی «وَ لَقَدْ خَلَقْناکُمْ ثُمَّ صَوَّرْناکُمْ» (۴).

و الثانی:أنه أراد دخول الامه فی الخطاب الاول و الامر بالإقرار،و یجوز أن یقال فی الواحد المتکلم فعلنا،و لا یجوز للواحد المخاطب فعلتم.

و الفرق بینهما أن الکلام بالجمله الواحده یصح لجماعه مخاطبین،و لا یصح الکلام بالجمله الواحده لجماعه متکلمین،و لذلک جاز فعلنا فی الواحد للتفخیم،

۱- (۱) .فی التبیان:بالحاله.

۲- (۲) .سوره الزخرف:۸۷.

۳- (۳) .سوره غافر:۸۵.

۴- (۴) .سوره الاعراف:۱۰.

لأنه لا يصح أن يتكلم به الا الواحد،و لم يجز فعلتم فى الواحد للتفخيم،لأنه يصح أن يكون خطابا للجماعه،فلم يصرف عنهم بغير قرينه لما يدخله من الإلباس فى مفهوم العباره.

فصل:قوله «كَيْفَ يَهْدِى اللّهُ قَوْماً كَفَرُوا بَعْدَ إِيمانِهِمْ وَ شَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَ جاءَهُمُ الْبَيِّناتُ وَ اللّهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظّالِمِينَ» الايه:۸۶.

الهدايه هاهنا تحتمل ثلاثه أشياء:

أولها:سلوك طريق أهل الحق المهتدين بهم فى المدح لهم و الثناء عليهم.

الثانى:فى اللفظ الذى يصلح به من حسنت نيته و كان الحق معتمده،و هو أن يحكم لهم بالهدايه.

فان قيل:كيف أطلق قوله «وَ اللّهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظّالِمِينَ» مع قوله «وَ أَمّا ثَمُودُ فَهَدَيْناهُمْ» ؟ قلنا:لأنه لا يستحق اطلاق الصفه بالهدايه الا على جهه المدحه،كقوله «أُولئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللّهُ» فاما بالتقييد فيجوز لكل مدلول الى طريق الحق اليقين.

فصل:قوله «أُولئِكَ جَزاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَهَ اللّهِ وَ الْمَلائِكَهِ وَ النّاسِ أَجْمَعِينَ» الايه:۸۷.

فان قيل:لمن قال «وَ النّاسِ أَجْمَعِينَ» و من وافق الكافر فى مذهبه لا يرى لعنه.

قيل:عن ذلك ثلاثه أجوبه:

أحدها:أن له أن يلعنه،و انما لا يفعله لجهله بأنه يستحق اللعن و يصح منه معرفه اللّه و معرفه استحقاق اللعن لكل كافر،فحينئذ يعلم أن له أن يلعنه.

الثانى:أن ذلك فى الاخره،لان بعضهم يلعن بعضا،و قد استقرت عليهم لعنه الجميع و ان كانت على التفرق.

و الثالث:أن يحمل لفظ«الناس»على الخصوص،فيحمل على ثلاثه فصاعدا،

فلذلک قال أجمعین.

فصل:قوله «إِلاَّ الَّذِینَ تابُوا مِنْ بَعْدِ ذلِکَ وَ أَصْلَحُوا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحِیمٌ» الایه:۸۹.

فان قیل:إذا کانت التوبه وحدها تسقط العقاب و تحصل الثواب،فلم شرط معها الإصلاح؟ قیل:الوجه فی ذلک ازاله الإبهام لئلا یعتقد أنه إذا حصل الایمان و التوبه من الکفر لا یضر معه شیء من أفعال القبائح،کقوله «إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَیْرُ مَمْنُونٍ» (۱)فذکر مع الایمان عمل الصالحات لازاله الإبهام،بأن من کان مؤمنا فی الحکم لم یضره ما عمله بعد ذلک من المعاصی.

و قبول التوبه واجب لأنها طاعه،و استحقاق الثواب بها ثابت عقلا.فأما سقوط العقاب عندها،فإنما هو تفضل من اللّه،و لو لا أن السمع ورد بذلک،و الا فلا دلاله فی العقل علی ذلک.

و ذکر المغفره فی الایه دلیل علی أن إسقاط العقاب بالتوبه تفضل،لأنه لو کان واجبا لما استحق بذلک الاسم بأنه غفور رحیم،لأنه لا یقال غفور الا فیما له المؤاخذه فأما ما لا یجوز المؤاخذه به فلا یجوز تعلیقه بالمغفره.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِینَ کَفَرُوا بَعْدَ إِیمانِهِمْ ثُمَّ ازْدادُوا کُفْراً لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَ أُولئِکَ هُمُ الضّالُّونَ» الایه:۹۰.

فان قیل:لم لم تقبل التوبه من هذه الفرقه؟ قیل:لأنها کفرت بعد إیمانها ثم ازدادت کفرا الی انقضاء أجلها فحصلت علی ضلالتها،فلم تقبل منها التوبه الاولی فی حال کفرها بعد إیمانها،و لا التوبه الثانیه فی حال الجائها.

۱- (۱) .سوره فصلت:۸.

و قال الطبرى:انه لا يجوز تأويل من قال «لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ» عند حضور موتهم قال:لأنه لا خلاف بين الامه أن الكافر إذا أسلم قبل موته بطرفه عين فى أن حكمه حكم المسلم فى وجوب الصلاه عليه و مواريثه و دفنه فى مقابر المسلمين و اجراء جميع أحكام الإسلام عليه،و لو كان إسلامه غير صحيح لما جاز ذلك.

و هذا الذى قاله ليس بصحيح،لأنه لا يمتنع أن يتعبد بإجراء أحكام الإسلام عليه،و ان كان إسلامه على وجه من الإلجاء لا يثبت معه استحقاق الثواب عليه، كما أنا تعبدنا بإجراء أحكام الإسلام على المنافقين و ان كانوا كفارا.

و انما لم يجز قبول التوبه فى حال الإلجاء اليها،لان فعل الملجأ كفعل المكره فى سقوط الحمد و الذم،و قد قال اللّه تعالى «وَ لَيْسَتِ التَّوْبَهُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ حَتّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّى تُبْتُ الْآنَ» (۱)و قال «فَلَمّا رَأَوْا بَأْسَنا قالُوا آمَنّا بِاللّهِ وَحْدَهُ وَ كَفَرْنا بِما كُنّا بِهِ مُشْرِكِينَ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمانُهُمْ لَمّا رَأَوْا بَأْسَنا» (۲).

فأما إذا عاد فى الذنب،فلا يعود اليه العقاب الذى سقط بالتوبه،لأنه إذا تاب منه صار بمنزله ما لم يعمله،فلا يجوز عقابه عليه كما لا يجوز عقابه على ما لم يعمله،سواء قلنا ان سقوط العقاب عند التوبه كان تفضلا أو واجبا.

و قد دل السمع على وجوب قبول التوبه و عليه اجماع الامه و قال تعالى «وَ هُوَ الَّذِى يَقْبَلُ التَّوْبَهَ عَنْ عِبادِهِ وَ يَعْفُوا عَنِ السَّيِّئاتِ» (۳)و قال «غافِرِ الذَّنْبِ وَ قابِلِ التَّوْبِ» (۴)و غير ذلك من الاى.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ ماتُوا وَ هُمْ كُفّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً وَ لَوِ افْتَدى بِهِ» الايه:۹۱.

۱- (۱) .سوره النساء:۱۷.

۲- (۲) .سوره غافر:۸۴-۸۵.

۳- (۳) .سوره الشورى:۲۵.

۴- (۴) .سوره غافر:۳.

قيل:فى دخول الواو فى قوله «وَ لَوِ افْتَدى بِهِ» قولان:

قال قوم:هى زائـده أجاز ذلك الفراء،و المعنى لو افتدى به.قال الزجاج و هذا غلط،لان الكلام يجب حمله على فائده إذا أمكن و لا يحمل على الزياده.

و الثانى:أنهـا دخلت لتفصـيل نفى القبول بعـد الإجمـال،و ذلك أن قوله «فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَباً» قـد عم وجوه القبول بـالنفى،ثم أتى بالتفصـيل لئلا يتطرق عليه سوء التأويـل،و لو قيل بغير واو لم يكن قـد عم النفى وجوه القبول،فقـد دخلت الواو لهذه الفائده من نفى التفصيل بعد الجمله.

فصل:قوله «كُلُّ الطَّعامِ كانَ حِلاًّ لِبَنِى إِسْرائِيلَ إِلاّ ما حَرَّمَ إِسْرائِيلُ عَلى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراةُ» الايه:۹۳.

سبب نزول هذه الايه أن اليهود أنكروا تحليل النبى عليه السّلام لحوم الإبل،فبين اللّه تعالى أنها كانت محلله لإبراهيم و ولده الى أن حرمها إسـرائيل على نفسه و حاجهم بالتوراه،فلم يجسـروا على إحضار التوراه،لعلمهم بصـدق النبى عليه السّلام فيما أخبر أنه فيها.

و كان إسـرائيل و هو يعقوب بن إسحاق بن ابراهيم نذر ان برأ من النساء أن يحرم أحب الطعام و الشراب اليه،و هو لحوم الإبل و ألبانها،فلما برأ وفى للّه بنذره.

فـان قيل:كيف يجوز للإنسان أن يحرم على نفسه شـيئا و هو لا يعلم ما له فيه من المصـلحه مما له فيه المفسـده؟ قلنا:يجوز ذلك إذا أذن اللّه له فى ذلك و أعلمه،و كان اللّه أذن لاسرائيل فى هذا النذر فلذلك نذر.

و فى الناس من استدل بهذه الايه على أنه يجوز للنبى أن يجتهد فى الأحكام لأنه إذا كان أعلم و رأيه أفضل كان اجتهاده أحق.

و هذا الذی ذکروه ان جعل دلیلا علی أنه کان یجوز أن یتعبد النبی بالاجتهاد کان صحیحا،و ان جعل دلیلا علی أنه کان متعبدا به فلیس فیه دلیل علیه،لأنا قد بینا أن إسرائیل ما حرم ذلک الا بإذن اللّه،فمن أین أنه کان محرما له من طریق الاجتهاد؟

فصل:قوله «قُلْ صَدَقَ اللّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّهَ إِبْراهِیمَ حَنِیفاً» الایه:۹۵.

الصحیح أن شریعه نبینا ناسخه لشریعه کل من تقدم من الأنبیاء،و أن نبینا لم یکن متعبدا بشریعه من تقدم و انما وافقت شریعته شریعه ابراهیم،فلذلک قال اللّه تعالی «فَاتَّبِعُوا مِلَّهَ إِبْراهِیمَ» و الا فاللّه تعالی هو الذی أوحی بها الیه و أوجبها علیه و کانت شریعه له.

فان قیل:إذا کانت الشرائع بحسب المصالح،فکیف رغب فی شریعه الإسلام بأنها مله ابراهیم علیه السّلام؟ قلنا:لان المصالح إذا وافقت ما تمیل الیه النفس و یتقبله العقل بغیر کلفه کانت أحق بالرغبه،کما أنها إذا وافقت الغنی بدلا من الفقر کانت أعظم فی النعمه،و کان المشرکون یمیلون الی اتباع مله ابراهیم،فلذلک خوطبوا بذلک.

و الحنیف:المستقیم الدین الذی علی شریعه ابراهیم فی حجه و نسکه.

فصل:قوله «إِنَّ أَوَّلَ بَیْتٍ وُضِعَ لِلنّاسِ لَلَّذِی بِبَکَّهَ مُبارَکاً وَ هُدیً لِلْعالَمِینَ» الایه:۹۶.

البرکه الثبوت من قولک برک برکا و بروکا إذا ثبت علی حاله،فالبرکه ثبوت الخیر بنموه و تزایده،و منه البرکاء (۱)فی الحرب،و منه البرکه شبه حوض یمسک الماء لثبوته فیه،و منه قول الناس تبارک اللّه لثبوته لم یزل و لا یزال وحده.

۱- (۱) .فی«م»:البراکاء.

سَبِيلاً وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ» الايه:۹۷.

روى عن أبى جعفر عليه السّلام أنه قال:من دخله عارفا بجميع ما أوجب اللّه عليه كان آمنا فى الاخره من العقاب الدائم.

و السبيل التى يلزم بها الحج.قال ابن عباس و ابن عمر:هى الزاد و الراحله و قال ابن الزبير و الحسن:ما يبلغه كائنا ما كان.و فيه خلاف بين الفقهاء،ذكرناه فى الخلاف (۱).

و عندنا هو وجود الزاد و الراحله و نفقه من تلزمه نفقته و الرجوع الى كفايه عند العود،اما من مال أو ضياع أو عقار أو صناعه أو حرفه،مع الصحه و السلامه و زوال الموانع و إمكان المسير.

و قوله«و من كفر»معناه من جحد فرض الحج فلم يره واجبا،فى قول ابن عباس و الحسن و الضحاك.فأما من تركه و هو يعتقد فرضه،فانه لا يكون كافرا و ان كان عاصيا.

و فى الايه دلاله على فساد مذهب المجبره أن الاستطاعه مع الفعل،لان اللّه تعالى أوجب الحج على المستطيع،و من لا يستطيع فلا يجب عليه،و ذلك لا يكون الا قبل فعل الحج.

فصل:قوله «قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآياتِ اللّهِ» الايه:۹۸.

قوله «يا أَهْلَ الْكِتابِ» خطاب لليهود و النصارى،و انما أجرى عليهم أهل الكتاب مع أنهم لا يعملون به،و لم يجر مثل ذلك فى أهل القرآن حتى يقال فى من لا يعمل بالقرآن أنه من أهل القرآن لامرين:

أحدهما:أن القرآن اسم خاص لكتاب اللّه.و أما الكتاب فيجوز أن يراد

۱- (۱) .كتاب الحج،المسأله الثانيه الى المسأله الرابعه.

به يا أهل الكتاب المحرف عن جهته.

و الاخر:الاحتجاج عليهم بالكتاب لإقرارهم به كأنه قيل يا من يقر بأنه من أهل كتاب اللّه لم تكفر بآيات اللّه.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَ لا تَمُوتُنَّ إِلاّ وَ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» الايه:۱۰۲.

معناه:لا تتركوا الإسلام و انما قال«فلا تموتن»بلفظ النهى عن الموت من حيث أن الموت لا بد منه،فكأنه قال:كونوا على الإسلام،فإذا ورد عليكم الموت صادفكم على الإسلام،فالنهى فى الحقيقه عن ترك الإسلام،لئلا يهلكوا بالاقتطاع عن التمكين منه بالموت،الا أنه وضع كلاما موضع كلام على جهه تصرف الابدال، لحسن الاستعاره و زوال اللبس،لأنه لما كان يمكنهم أن يفارقوه بالإسلام فترك الإسلام صار بمنزله ما قد دخل فى إمكانهم.

فصل:قوله «وَ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْواناً» الايه:۱۰۳.

فان قالوا:إذا كان اللّه هو الذى ألف بين قلوبهم و أنقذهم من النار فقد صح أن أفعال الخلق فعل له و خلق من خلقه.

قيل:لا يجب ذلك،لأنا نقول:ان النبى عليه السّلام ألف بين قلوب العرب، فأنقذهم من النار،و لا يجب من ذلك أن تكون أفعالهم للنبى عليه السّلام و لا مشاركا لهم.

فصل:قوله «مِنْكُمْ أُمَّهٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» الايه:۱۰۴.

و الامر بالمعروف و النهى عن المنكر واجبان بلا خلاف،و أكثر المتكلمين يذهبون الى أنه من فروض الكافيات،و منهم من قال:انه من فروض الأعيان

و هو الصحيح على ما بيناه.

و اختلفوا فقال جماعه:ان طريق وجوب انكار المنكر العقل،لأنه كما تجب كراهته وجب المنع منه إذا لم يمكن قيام الـدلاله على الكراهيه،و الا كان تاركه بمنزله الراضى به.

و قال آخرون و هو الصـحيح عندنا:ان طريق وجوبه السـمع،و أجمعت الامه على ذلك،و يكفى المكلف الدلاله على كراهته من جهه الخير و ما جرى مجراه،و قد استوفينا ما يتعلق بذلك فى شرح جمل العلم.

فان قيل:هل يجب فى انكار المنكر حمل السـلاح؟ قلنا:نعم إذا احتيـج اليه بحسب الإمكان،لان اللّه تعالى قـد أمر به،فإذا لم ينجع فيه الوعـظ و التخويف و لاـ التناول باليـد وجب حمل السـلاح،لان الفريضه لا تسـقط مع الإمكان الا بزوال المنكر الـذى يلزم به الجهاد،الا أنه لا يجوز أن يقصد القتال الا و غرضه انكار المنكر.

و أكثر أصـحابنا على أن هذا النوع من انكار المنكر لا يجوز الاقدام عليه الا بإذن سـلطان الوقت،و من خالفنا جوز ذلك من غير الاذن مثل الدفاع عن النفس سواء.

فصل:قوله «وَ لِلّهِ ما فِى السَّماواتِ وَ ما فِى الْأَرْضِ وَ إِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» الايه:۱۰۹.

قوله «وَ إِلَى اللّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ» لا يدل على أن الأمور كانت ذاهبه عنه لامرين:

أحدهما:لأنها بمنزله الذاهبه بهلاكها و فنائها ثم إعادتها،لأنه تعالى يعيدها للجزاء على الاعمال و العوض على الآلام.

و الثانى:لأنه قد ملك العباد كثيرا من التدبير فى الدنيا،فيزول جميع ذلك فى الاخره و يرجع اليه كله.

انما لم يقل أنتم خير أمه لاحد أمور:

أحدها:قال الحسن:ان ذلك لما قد كان فى الكتب المتقدمه ما يسمع من الخير فى هذه الامه من جهه البشاره.و قال الحسن:نحن أخيرها و أكرمها على اللّه و لذلك روى عن النبى عليه السّلام أنه قال:أنتم تتمون سبعين أمه أنتم خيرها و أكرمها على اللّه.فهو موافق لمعنى أنتم خير أمه،الا أنه ذكر«كنتم»لتقدم البشاره به، و يكون التقدير:كنتم خير أمه فى الكتب الماضيه،فحققوا ذلك بالافعال الجميله.

الثانى:أن كان زائده و دخولها و خروجها بمعنى الا أن فيها تأكيد الامر لا محاله.

فصل:قوله «ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كانُوا يَكْفُرُونَ بِآياتِ اللّهِ وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ» الايه:۱۱۲.

فان قيل:كيف جاز عقابهم على ما لم يفعلوه من قتل الأنبياء،و انما فعله أسلافهم دونهم؟ قلنا:عنه جوابان،أحدهما:أنهم عوقبوا على رضاهم بذلك،و أجرى عليهم صفه القتل،لعظم الجرم فى رضاهم به،فكأنهم فعلوه على نحو «يُذَبِّحُ أَبْناءَهُمْ» .

و الثانى:أن تكون الصفه تعم الجميع فيدخلوا فى الجمله،و يجرى عليهم الوصف على التغليب،كما يغلب المذكر على المؤنث إذا اجتمعا،فكذلك غلب القاتل على الراضى.

و قوله «وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ» لا يدل على أن قتلهم يكون بحق،و انما المراد أن قتلهم لا يكون الا بغير حق،كما قال «وَ مَنْ يَدْعُ مَعَ اللّهِ إِلهاً آخَرَ لا بُرْهانَ لَهُ بِهِ» (۱)و المراد أن ذلك لا يكون الا لغير برهان،و كقول امرئ القيس:

على لا حب لا يهتدى بمناره (۲)

۱- (۱) .سوره المؤمنون:۱۷.

۲- (۲) .ديوان امرئ القيس ص ۸۹.

فصل:قوله «يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ يُسارِعُونَ فِي الْخَيْراتِ» الايه:۱۱۴.

قد بينا أن الامر بالمعروف و النهى عن المنكر واجبان،و أنه ليس طريق وجوبهما العقل،و انما طريق وجوبهما السمع،و عليه اجماع الامه،و انما الواجب بالعقل كراهه المنكر فقط،غير انه إذا ثبت بالسمع وجوبه،فعلينا ازاله المنكر بما يقدر عليه من الوجوه (۱)الحسنه دون القبيحه،لأنه لا تجوز ازاله قبيح بقبيح آخر.

و ليس لنا أن نترك أحدا يعمل بالمعاصى إذا أمكننا منعه منها،سواء كانت المعصيه من أفعال القلوب،مثل اظهار المذاهب الفاسده،أو من أفعال الجوارح ثم ننظر فان أمكننا إزالته بالقول فلا نزيد عليه،و ان لم يمكن الا بالمنع من غير إضرار لم نزد على ذلك،فان لم يتم الا بالدفع بالحرب فعلناه على ما بيناه فيما تقدم،و ان كان عند أكثر أصحابنا هذا الجنس موقوفا على السلطان أو اذنه فى ذلك،و انكار المذاهب الفاسده لا يكون الا باقامه الحجج و البراهين و الدعاء الى الحق،و كذلك انكار أهل الذمه.

فأما الإنكار باليد فمقصور على من يفعل شيئا من معاصى الجوارح،أو يكون باغيا على امام الحق،فانه يجب علينا قتاله و دفعه حتى يفىء الى الحق و سبيلهم سبيل أهل الحرب.

و الفرق بين السرعه و العجله:أن السرعه هى التقدم فيما يجوز أن يتقدم فيه و هى محموده و ضدها الإبطاء و هو مذموم،و العجله هى التقدم فيما لا ينبغى أن يتقدم فيه و هى مذمومه،و ضدها الاناءه و هى محموده.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَهً مِنْ دُونِكُمْ» الايه:۱۱۸.

ذكر ابن عباس و الحسن أن قوما من المؤمنين صافوا بعض المشركين من

۱- (۱) .فى التبيان:الأمور.

اليهود و المنافقين الموده لما كان بينهم فى الجاهليه،فنهاهم اللّه عن ذلك بهذه الايه.

و البطانه معناها هاهنا خاصه الرجل الذين يستبطنون أمره و يسمون دخلا، أى:لا تجعلوا من هذه صفته من غير المؤمنين،و بطانه الرجل خاصته،لأنه بمنزله ما يلى بطنه من ثيابه فى القرب منه.

و قوله «لا يَأْلُونَكُمْ خَبالاً» معناه:لا يقصرون فى أمركم خبالا من قولهم ما ألوت فى الحاجه جهدا،و لا آلوا فى هذا الامر ألوءا،أى:لا أقصر جهدا.

تم ما علق من الجزء الثانى بحمد اللّه و منه.

و فى آخر نسخه«م»:و كتب محمد بن إدريس تاريخ رمضان سنه اثنتين و ثمانين و خمسمائه حامدا مصليا.

التعليق من الجزء الثالث

اشاره

من كتاب التبيان فى تفسير القرآن يشتمل على بقيه آل عمران و سوره النساء و بعض المائده

تتمه سوره آل عمران

اشاره

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

فصل:قوله «وَ إِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقاعِدَ لِلْقِتالِ وَ اللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» الايه:۱۲۱.

التبوئه اتخاذ المواضع لصاحبه،و أصلها اتخاذ منزل تسكنه،تقول:بوأته منزله ابوئه تبوئه،و منه المباءات المراح،لأنه رجوع الى المستقر المتخذ و أبأت الإبل أبئها اباءه إذا رددتها الى المباءه،و منه بوأت بالذنب أى رجعت به متحملا له.

فصل:قوله «إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَ لَنْ يَكْفِيَكُمْ» الايه:۱۲۴.

الكفايه مقدار يسد به الخله،تقول:كفاه يكفيه كفايه فهو كاف:إذا قام بالأمر و استكفيته أمرا فكفانى و اكتفى به اكتفاءا.و كفاك هذا الامر أى:حسبك.

و الفرق بين الاكتفاء و الاستغناء:أن الاكتفاء هو الاقتصار على ما ينفى الحاجه

و الاستغناء الاتساع فيما ينفى الحاجه،فلذلك يوصف تعالى بأنه غنى بنفسه،لاتساع مقدوره من حيث كان قادرا لنفسه لا يعجزه شيء.

فصل:قوله «وَ لِلّهِ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَ اللّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» الايه:۱۲۹.

أن له تعالى ملك ما فى السماوات و ما فى الأرض،و أن له التصرف فيهما كيف شاء بلا دافع و لا مانع،غير أنه لا بد من تخصيص هذا العموم من حيث أنه منزه عن الصاحبه و الولد على كل وجه،و الوجه ما قلناه.

و انما ذكر لفظ«ما»لأنها أعم من«من»لأنها تتناول ما يعقل و ما لا يعقل، لأنها تفيد الجنس و لو قال من فى السماوات و من فى الأرض لم يدخل فيه الا العقلاء الا أن يحمل على التغليب و ذلك ليس بحقيقه.

و قوله «يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ» دليل على حسن العفو عن مستحق العقاب و ان لم يتب،لأنه لم يشترط فيه التوبه.

و قوله «وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ» يعنى:ممن يستحق العقاب (۱)،لان من لا يستحق العقاب (۲)لا يشأ عذابه،لأنه ظلم يتعالى اللّه عن ذلك،و فى ذلك دلاله على جواز العفو بلا توبه،لأنه علق عذابه بمشيئته أنه لو لم يشأ لكان له ذلك.

و لا يلزم على ما قلناه الشك فى جواز غفران عقاب الكفار،لان ذلك أخرجناه من العموم،بدلاله اجماع الامه على أنه لا يغفر الشرك،و بقوله «إِنَّ اللّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» (۳)و لو لا ذلك لكنا نجوز العفو عنهم أيضا.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا الرِّبَوا أَضْعافاً مُضاعَفَهً وَ اتَّقُوا اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» الايه:۱۳۰.

۱- (۱) .فى التبيان:العذاب.

۲- (۲) .فى التبيان:العذاب.

۳- (۳) .سوره النساء:۴۷ و ۱۱۵.

فان قيل:كيف قال «اِتَّقُوا النّارَ الَّتِی أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ» و عندكم يجوز أن يدخلها الفساق أيضا،و عند المعتزله كلهم يدخلها الفساق قطعا،و هلا قال أعدت للجميع؟ قلنا:أما على ما نذهب اليه ففائده ذلك اعلامنا أنها أعدت للكافرين قطعا،و ذلك غير حاصل فى الفساق،لأنا نجوز العفو عنهم،و من قال أعدت للفساق،قال:

أضيفت الى الكفار (۱)،لأنهم أحق بها و ان كان الجميع يستحقونها،لان الكفر أعظم المعاصى فأعدت النار للكافرين،و يكون غيرهم من الفساق تبعا لهم فى دخولها.

فان قيل:فعلى هذا هل يجوز أن يقال:ان النار أعدت لغير الكافرين من الفاسقين؟ قلنا عن ذلك أجوبه،أحدها:لا يقال أعدت لغيرهم من الفاسقين،لان اعدادها للكافرين من حيث كان عقابهم هو المعتمد و عقاب الآخرين له تبع،كما قال «وَ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ» (۲)و لا خلاف أنه يدخلها الأطفال و المجانين الا أنهم تبع للمتقين،لأنه لو لا هم لم يدخلوها،و لا يقال:ان الجنه أعدت لغير المتقين.

الطاعه موافقه الاراده الداعيه الى الفعل بطريق الرغبه و الرهبه،و لذلك صح أن يجيب اللّه تعالى عبده،و ان لم يصح منه أن يطيعه،لان الاجابه انما هى موافقه الاراده مع القصد الى موافقتها على حد ما وقعت من المريد.

فصل:قوله «وَ سارِعُوا إِلى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّماواتُ وَ الْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ» الايه:۱۳۳.

انما ذكر العرض بالعظم دون الطول،لأنه يدل على أن الطول أعظم،و ليس كذلك لو ذكر الطول بدلا من العرض،و مثل الايه قوله و «ما خَلْقُكُمْ وَ لا بَعْثُكُمْ إِلاّ كَنَفْسٍ واحِدَةٍ» (۳)و معناه الا كبعث نفس واحده.

۱- (۱) .فى التبيان:الكافرين.

۲- (۲) .سوره آل عمران:۱۳۳.

۳- (۳) .سوره لقمان:۲۸.

فان قيل:إذا كانت الجنه عرضها السماوات و الأرض،فأين يكون النار؟.

الجواب أنه روى عن النبى عليه السّلام أنه لما سئل عن ذلك،فقال سبحان اللّه إذا جاء النهار فأين الليل.و هذه معارضه فيها إسقاط المسأله،لان القادر على أن يذهب بالليل حيث يشاء قادر على أن يذهب بالنهار حيث يشاء،و روى أنه سئل عن ذلك ابن عباس و غيره من الصحابه.

فان قيل:فان الجنه فى السماء كيف يكون لها هذا العرض؟.

قيل له:يزاد فيها يوم القيامه،ذكره أبو بكر أحمد بن على،على تسليم أنها فى السماء،و يجوز أن يكون الجنه مخلوقه فى غير السماء (۱)و الأرض، و فى الناس من قال:ان الجنه و النار ما خلقتا بعد،و انما يخلقهما اللّه على ما وصفه.

فصل:قوله «اَلَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِى السَّرّاءِ وَ الضَّرّاءِ» الايه:۱۳۴.

قيل:فى معنى السراء و الضراء قولان:

أحدهما:قال ابن عباس فى اليسر و العسر،فكأنه قال فى السراء بكثره المال و الضراء بقلته.

الثانى:فى حال السرور و حال الاغتمام،اى:لا يقطعهم شىء من ذلك عن إنفاقه فى وجوه البر،فيدخل فيه العسر و اليسر،و انما خصا بالذكر فى التأويل الاول، لان السرور بالمال يدعو الى الفتن به،كما يدعو ضيقه الى التمسك به خوف الفقر لانفاقه.

و قوله «وَ الْكاظِمِينَ الْغَيْظَ» أى:المتجر عين له،فلا ينتقمون ممن يدخل عليهم الضرر،بل يصبرون على ذلك و يتجرعونه.

و أصل الكظم شد رأس القربه عن مائها.و الفرق بين الغيظ و الغضب أن الغضب ضد الرضا،و هو اراده العقاب المستحق بالمعاصى و لعنه،و ليس كذلك الغيظ

۱- (۱) .فى التبيان:السماوات.

لأنه هيجان الطبع بكره ما يكون من المعاصى،و لذلك يقال:غضب اللّه على الكفار و لا يقال اغتاظ منهم.

و فى الايه دلاله على جواز العفو عن المعاصى و ان لم يتب،لأنها دلت على الترغيب فى العفو من غير إيجاب له بإجماع المسلمين.

فصل:قوله «أُولئِکَ جَزاؤُهُمْ مَغْفِرَهٌ مِنْ رَبِّهِمْ» الايه:۱۳۶.

المغفره:تستر الذنب حتى تصير كأنها لم تعمل فى زوال العار بها و العقوبه بها،و اللّه تعالى متفضل بذلك،لأنا بينا أن إسقاط العقاب عند التوبه تفضل منه تعالى،فأما استحقاق الثواب بالتوبه فواجب عقلا لا محاله،لأنه لو لم يكن مستحقا لذلك لقبح تكليفه التوبه،لما فيها من المشقه و الكلفه.

فصل:قوله «هذا بَيانٌ لِلنّاسِ وَ هُدىً وَ مَوْعِظَهٌ لِلْمُتَّقِينَ» الايه:۱۳۸.

انما أضيف الى المتقين،و ان كان هدى لجميع المكلفين،لأنهم المنتفعون به دون غيرهم،و لا يجوز أن يقال:القران هدى و موعظه للفاجرين الا بتفسير و بيان، لان فى ذلك إبهاما لانتفاعهم به،فان قيد بأنه دلاله لهم وداع لهم الى فعل الطاعه و ذكر ما يزيل الإبهام كان جائزا،و ينبغى أن يتبع فى ذلك ما ورد به القرآن (۱).

فصل:قوله «وَ لَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ» الايه:۱۴۳.

قوله«رأيتموه»فيه حذف معناه:رأيتم أسباب الموت لان الموت لا يرى.

فان قيل:هل يجوز أن يتمنى قتل المشركين لهم لينالوا منزله الشهاده؟.

قلنا:لا لان قتل المشركين لهم معصيه،و لا يجوز تمنى المعاصى،كما لا يجوز ارادتها و لا الامر بها،فإذا ثبت ذلك فتمنيهم الشهاده بالصبر على الجهاد الى أن يقتلوا.

و الفرق بين التمنى و الاراده،أن الاراده من أفعال القلوب،و التمنى هو

۱- (۱) .الى هنا انتهى المقابله مع الجزء الثانى من كتاب التبيان.

قول القائل:ليت كان هذا،أوليت لم يكن كذا.

و قوله «وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ» بعد قوله «فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ» يحتمل أمرين:

أحدهما:أن يكون تأكيدا للرؤيه،كما تقول:رأيت عيانا و رأيته بعينى.

و الثانى:أن يكون معناه:و أنتم تتأملون الحال فى ذلك كيف هى،لان النظر هو تقليب الحدقه الصحيحه نحو المرئى طلبا لرؤيته،و ليس معناه الرؤيه على وجه الحقيقه.

فصل:قوله «وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ» الايه:۱۴۴.

الالف فى قوله« أَ فَإِنْ ماتَ »ألف انكار بصوره ألف الاستفهام.و مثله أ تختار الفساد على الصلاح و الخطأ على الصواب.

و قوله «أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ» يدل على أن الموت غير القتل،لأنه لو كان هواياه لما عطف به عليه،لان الشىء لا يعطف على نفسه،و القتل هو نقض بنيه الحياه، و الموت فى الناس من قال هو معنى يضاد الحياه،و فيهم من قال:هو افساد البنيه التى تحتاج الحياه اليها بفعل معان فيه تضاد المعانى التى تحتاج اليها الحياه.

و قوله «وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ» أى:من يرتد و يرجع عن الإسلام.

فصل:قوله «وَ لَقَدْ صَدَقَكُمُ اللّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتّى إِذا فَشِلْتُمْ» الايه:۱۵۲.

قوله «ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ» قيل فى اضافه انصرافهم الى اللّه مع أنه معصيه قولان:

أحدهما:أنهم كانوا فريقين منهم من عصى بانصرافه،و منهم من لم يعص، لأنهم قله (۱)بعد انهزام تلك الفرقه،فانصرفوا بإذن اللّه،بأن التجئوا الى أحد، لان اللّه انما أوجب ثبات المائه للمائتين،فإذا نقصوا لا يجب عليهم ذلك و جاز

۱- (۱) .فى التبيان:قلوا.

أن يذكر الفريقان فى الجمله.

و قال الجبائى:قوله «وَ لَقَدْ عَفا عَنْكُمْ» خاص بمن لم يعص بانصرافه، و الاولى أن يكون عاما فى جميعهم لأنه لا يمتنع أن يكون اللّه عفى عنهم (۱)عن هذه المعصيه.

و قال البلخى:معناه و لقد عفى عنكم بتبعهم بعد أن كان أمرهم بالتتبع لهم، فلما بلغوا حمراء الأسد أعفاهم من ذلك،و لا يجوز أن يكون صرفهم فعل اللّه تعالى، لأنه قبيح و اللّه تعالى لا يفعل القبيح.

فصل:قوله «إِذْ تُصْعِدُونَ وَ لا تَلْوُونَ عَلى أَحَدٍ وَ الرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِى أُخْراكُمْ فَأَثابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ» الايه:۱۵۳.

قيل:الإصعاد من مستوى الأرض،و الصعود فى ارتفاع،يقال:أصعدنا من مكه إذا ابتدأنا السفر منها،و كذلك أصعدنا من الكوفه الى خراسان.

قوله «فَأَثابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ» قيل:فى معناه قولان:

أحدهما:أنه انما قيل فى الغم ثواب،لان أصله ما يرجع من الجزاء على الفعل،طاعه كان أو معصيه،ثم كثر فى جزاء الطاعه،فعلى هذا يكون الغم عقوبه لهم على فعلهم و هزيمتهم.

و الثانى:أن يكون وضع الشىء مكان غيره كما قال «فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِيمٍ» (۲)أى:ضعه موضع البشاره.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا» الايه:۱۵۶.

يقع الماضى موضع المستقبل،نحو «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللّهِ» (۳)معناه يكفرون و يصدون،و مثله «إِلاّ مَنْ تابَ وَ آمَنَ» (۴)معناه:الا من يتوب

۱- (۱) .فى التبيان:لهم.

۲- (۲) .سوره الأنبياء:۳.

۳- (۳) .سوره الحج:۲۵.

۴- (۴) .سوره مريم:۶۰.

و مثله كثير.

قوله «وَ اللّهُ يُحْيِي وَ يُمِيتُ» معناه هاهنا الاحتجاج على من خالف أمر اللّه فى الجهاد طلبا للحياه و هربا من الموت،لان اللّه تعالى إذا كان هو الذى يحيى و يميت لم ينفع الهرب من أمره بذلك خوف الموت و طلب الحياه.

فصل:قوله «وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ» الايه:۱۶۱.

فى الايه دلاله على فساد قول المجبره:أن اللّه تعالى لو عذب الأنبياء و المؤمنين لم يكن ظلما لهم،لأنه قد بين أنه لو لم يوفها ما كسبت لكان ظلما لها.

فصل:قوله «أَ فَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَ اللّهِ» الايه:۱۶۲.

المصير هو المرجع:و الفرق بينهما أن المرجع هو انقلاب الشيء الى حال قد كان عليه.و المصير:انقلاب الشيء الى خلاف الحال التى هو عليها،نحو مصير الطين خزفا و لم يرجع خزفا،لأنه لم يكن قبل ذلك خزفا.

فصل:قوله «لَقَدْ مَنَّ اللّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ» الايه:۱۶۴.

قوله «وَ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتابَ وَ الْحِكْمَةَ» يعنى:القرآن و هو الحكمه،و انما كرره بواو العطف لامرين:

أحدهما:قال قتاده:الكتاب القرآن،و الحكمه السنه.

و الثانى:لاختلاف فائده الصفتين،و ذلك أن الكتاب ذكر للبيان أنه مما يكتب و يجلد ليبقى على وجه الدهر و الحكمه البيان عما يحتاج اليه من طريق المعرفه.

فی الایه دلاله علی فساد مذهب المجبره،بأن المعاصی کلها من فعل اللّه، لأنه تعالی قال «قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ» و لو لم یکن فعلوه لما کان من عند أنفسهم کما أنه لو فعله لکان من عنده.

فصل:قوله «فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَهٍ مِنَ اللّهِ وَ فَضْلٍ» الایه:۱۷۴.

الفرق بین النعمه و المنفعه:أن النعمه لا تکون نعمه الا إذا کانت حسنه،لأنه یستحق بها الشکر،و لا یستحق الشکر بالقبیح،و المنفعه قد تکون حسنه و قد تکون قبیحه،مثل أن یغصب ما لا ینتفع به و یکون قبیحا.

فصل:قوله «وَ لا یَحْزُنْکَ الَّذِینَ یُسارِعُونَ فِی الْکُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ یَضُرُّوا اللّهَ شَیْئاً یُرِیدُ اللّهُ أَلاّ یَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِی الْآخِرَهِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ» الایه»:۱۷۶.

فان قیل:کیف قال «یُرِیدُ اللّهُ أَلاّ یَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِی الْآخِرَهِ» و الاراده لا تتعلق بألا یکون الشیء،و انما تتعلق بما یصح حدوثه؟ قلنا:عنه جوابان،أحدهما:قال ابن إسحاق:یرید اللّه أن یحبط أعمالهم بما استحقوه من المعاصی و الکبائر.

الثانی:ان اللّه یرید أن یحکم بحرمان ثوابهم الذی عرضوا له بتکلیفهم، و هو الذی یلیق بمذهبنا،لان الإحباط عندنا باطل لیس بصحیح.

فان قیل:کیف قال«یرید اللّه»و هو اخبار عن کونه مریدا فی حال الاخبار، و اراده اللّه تعالی لعقابهم تکون یوم القیامه،و تقدیمها علی وجه یکون عزما و توطینا للنفس،و ذلک لا یجوز علیه تعالی؟ قلنا:عنه جوابان،أحدهما:قال أبو علی:معناه أنه سیرید فی الاخره حرمانهم الثواب لکفرهم الذی ارتکبوه.

و الثانی:أن الاراده متعلقه بالحکم بذلک،و ذلک حاصل فی حال الخطاب.

و قال الحسن:یرید بذلک فیما حکم من عدله.

فصل:قوله «ما كانَ اللّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلى ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ» الايه:۱۷۹.

قوله «وَ لكِنَّ اللّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشاءُ» سببه أن قوما قالوا:هلا جعلنا اللّه أنبياء؟فأخبر اللّه تعالى أنه يجتبى من رسله من يشاء،و«من»فى الايه لتبيين الصفه لا للتبعيض،لان الأنبياء كلهم مجتبون.

و البخل هو منع الواجب،لأنه تعالى ذم به و توعد عليه،و أصله فى اللغه مشقه الإعطاء،فإنما يمنع الواجب لمشقه الإعطاء.

فصل:قوله «لَقَدْ سَمِعَ اللّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ فَقِيرٌ وَ نَحْنُ أَغْنِياءُ سَنَكْتُبُ ما قالُوا وَ قَتْلَهُمُ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ» الايه:۱۸۱.

فى الايه دلاله على أن الرضا بقبيح الفعل يجرى مجراه فى عظم الجرم،لان اليهود الذين وصفوا بقتل الأنبياء لم يتولوا ذلك فى الحقيقه،و انما ذموا به لأنهم بمنزله من تولاه فى عظم الإثم.

فصل:قوله «اَلَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ عَهِدَ إِلَيْنا أَلاّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتّى يَأْتِيَنا بِقُرْبانٍ تَأْكُلُهُ النّارُ» الايه:۱۸۳.

انما لم ينزل اللّه ما طلبوه،لان المعجزات تابعه للمصالح و ليست على الاقتراحات و التعنت.

فان قيل:هلا قطع اللّه عذرهم بالذى سألوا من القربان الذى تأكله النار؟ قيل له:لا يجب ذلك،لان ذلك اقتراح فى الادله على اللّه،و الذى يلزم من ذلك أن يزيح علتهم بنصب الادله على ما دعاهم الى معرفته.

فصل:قوله لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ» الايه:۱۸۶.

معناه:لتختبرن،أى توقع عليكم المحن و تلحقكم الشدائد فى أنفسكم، و انما فعله ليصبروا،فسماه بلوى مجازا،لان حقيقته لا تجوز عليه تعالى،لأنها التجربه فى اللغه و يتعالى اللّه عن ذلك،لأنه عالم بالأشياء قبل كونها،و انما فعله

ليتميز المحق منكم من غيره.

فصل:قوله «لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِما أَتَوْا وَ يُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا» الايه:۱۸۸.

فان قيل:كيف يجوز أن يذم بالفرح و ليس من فعل الإنسان؟ قلنا:ذم بالتعرض له على جهه الأشر و البطر،كما قال «لا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ» (۱).

فصل:قوله «وَ لِلّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اللّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» الايه:

۱۸۹.

قوله «عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» خرج مخرج المبالغه،و هو أخص من قوله «هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» لان أفعال العباد لا توصف بالقدره عليها.

فصل:قوله «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ اخْتِلافِ اللَّيْلِ وَ النَّهارِ» الايه:۱۹۰.

فان قيل:ما وجه الاحتجاج بخلق السماوات على اللّه؟و لم تثبت بعد أنها مخلوقه؟ قيل:عنه ثلاثه أجوبه:

أولها:على تقدير اثبات كونها مخلوقه قبل الاستدلال به،لان الحجه به قامت عليه من حيث أنها لم تنفك من المعانى المحدثه.

الثانى:أن الغرض ذكر ما يوجب صحه الذى تقدم،ثم يترقى من ذلك الى تصحيح ما يقتضيه على مراتبه،كالسؤال عن الدلاله على النبوه،فيقع الجواب بذكر المعجزه دون ما قبلها من المرتبه.

الثالث:أن تعاقب الضياء و الظلام تدل على حدوث الأجسام.

فصل:قوله «اَلَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللّهَ قِياماً وَ قُعُوداً» الايه:۱۹۱.

۱- (۱) .سوره القصص:۷۶.

قوله «رَبَّنا ما خَلَقْتَ هـذا باطِلًا» انما قال هـذا و لم يقل هـذه و لا هؤلاء،لأنه أراد به الخلق،كأنه قال:ما خلقت هذا الخلق باطلا،بل خلقته دليلا على وحدانيتك و على صدق ما أتت به أنبياؤك.

و قوله«سبحانك»معناه براءه لك من السوء و تنزيها لك من أن تكون خلقتهما باطلا،قال الشاعر:

أقول لما جاءنى فخره سبحان من علقمه الفاخر (۱)

و فى الايه دلاله على أن الكفر و الضلال و جميع القبائح ليست خلقا للّه، لان هـذه الأشياء كلها باطله بلا خلاف،و قد نفى اللّه تعالى بحكايته عن أولى الباب الذين رضى أقوالهم،بأنه لا باطل فيما خلقه،فيجب بذلك القطع على أن القبائح كلها من فعل غيره،و أنه لا يجوز اضافتها اليه تعالى.

فصل:قوله «رَبَّنا إِنَّکَ مَنْ تُدْخِلِ النّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ» الايه:۱۹۲.

قوله «وَ ما لِلظّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ» معناه:ليس للظالمين من يدفع عنهم على وجه المغالبه و القهر،لان الناصر هو الذى يدفع عن المنصور على وجه المغالبه،و لا ينافى ذلك الشفاعه فى أهل الكبائر،لان الشفاعه هى مسأله و خضوع و ضرع الى اللّه تعالى و ليست من النصره فى شىء.

فصل:قوله «رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا» الايه:۱۹۳.

فان قيل:ما معنى قوله «وَ كَفِّرْ عَنّا» و قد أغنى عنه قوله «فَاغْفِرْ لَنا» .

قلنا:عنه جوابان،أحدهما:اغفر لنا ذنوبنا ابتداء بلا توبه و كفر عنا ان تبنا،و الثانى:اغفر لنا بالتوبه ذنوبنا و كفر عنا باجتناب الكبائر السيئات،لان الغفران قد يكون ابتداء و من سبب،و التكفير لا يكون الا عند فعل من العبد.

فصل:قوله «رَبَّنا وَ آتِنا ما وَعَدْتَنا» الايه:۱۹۴.

۱- (۱) .ديوان الأعشى ص ۱۴۳.

فان قيل:ما وجه مسألتهم للّه أن يؤتيهم ما وعدهم؟و المعلوم أن اللّه ينجز وعده و لا يجوز عليه الخلف فى الميعاد.

قيل:عن ذلك أجوبه،أحدها:ما اختاره الجبائى و الرمانى أن ذلك على وجه الانقطاع اليه و التضرع له و التعبد له،كما قال «رَبِّ احْكُمْ بِالْحَقِّ» (۱)و قوله «وَ لا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ» (۲)و أمثال ذلك كثيره.

فصل:قوله «لا يَغُرَّنَّکَ تَقَلُّبُ» الايه:۱۹۶.

الغرور:إيهام حال السرور فيما الامر بخلافه فى المعلوم،و ليس كل إيهام غرورا،لأنه قد يتوهمه متخوفا فيحذر منه،فلا يقال:غره،و الفرق بين الغرور و الخطر أن الغرر قبيح،لأنه ترك الحزم فيما يمكن أن يتوثق منه،و الخطر قد يحسن على بعض الوجوه،لأنه من العظم من قولهم رجل خطير أى عظيم.

۱- (۱) .سوره الأنبياء:۱۱۲.

۲- (۲) .سوره البقره:۲۸۶.

سوره النساء

فصل:قوله «يا أَيُّهَا النّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَهٍ وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها وَ بَثَّ مِنْهُما رِجالاً كَثِيراً وَ نِساءً وَ اتَّقُوا اللّهَ الَّذِي تَسائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ إِنَّ اللّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً» الايه:۱.

هذه الايه خطاب لجميع المكلفين،و وعظ و حذر فيها من قطع الأرحام لما أراد الوصيه بالأولاد و النساء و الضعفاء،فأعلمهم أنهم جميعا من نفس واحده فيكون ذلك داعيا للزوم حدوده فی ورثتهم و المراد بالنفس ها هنا آدم عند جميع المفسرين.

و قوله «وَ خَلَقَ مِنْها زَوْجَها» يعنی:حواء،روی أنها خلقت من ضلع من أضلاع آدم ذهب اليه أكثر المفسرين.

و معنی «تَسائَلُونَ بِهِ» من قولهم أسألك باللّه و الرحم.

و وجه النعمه فی الخلق من نفس واحده:أنه أقرب الی أن يتعطفوا و لا يأنف بعضهم من بعض لما بينهم من القرابه و الرجوع الی نفس واحده و هی آدم،و قد حكينا عن أكثر المفسرين من أن حوا خلقت من ضلع آدم.

هذا خطاب لاوصياء اليتامى،أمرهم اللّه بأن يعطوا اليتامى أموالهم إذا بلغوا الحلم و أونس منهم الرشد،و سماهم يتامى بعد البلوغ و إيناس الرشد مجازا،لان النبى عليه السّلام قال:لا يتم بعد احتلام،كما قالوا فى النبى عليه السّلام:انه يتيم أبى طالب بعد كبره،يعنون أنه رباه.

و قوله «وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ» معناه:لا تستبدلوا ما حرمه اللّه عليكم من أموال اليتامى بما أحله اللّه لكم من أموالكم.

و اختلفوا فى صفه التبديل،فقال بعضهم:كان أوصياء اليتامى يأخذون الجيد من مال اليتيم و الرفيع منه،و يجعلون مكانه الردىء و الخسيس.

فصل:قوله «وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تُقْسِطُوا فِى الْيَتامى» الايه:۳.

قيل:فى تفسير هذه الايه سته أقوال:

أحدها:قال سعيد بن جبير و السدى و قتاده و الربيع و الضحاك و احدى الروايات عن ابن عباس قالوا:كانوا يشددون فى أمر اليتامى،و لا يشددون فى النساء،ينكح أحدهم النسوه فلا يعدل بينهن،فقال اللّه:كما تخافون الا تعدلوا فى اليتامى فخافوا فى النساء،فانكحوا واحده الى الأربع،فان خفتم ألا تعدلوا فواحده.

و من استدل بهذه الايه على أن نكاح التسع جائز فقد أخطأ،لان ذلك خلاف الإجماع،و أيضا فالمعنى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى ان أمنتم الجور و أما ثلاث ان لم تخافوا ذلك،أو رباع ان أمنتم ذلك فيهن،بدلاله قوله «فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاّ تَعْدِلُوا فَواحِدَةً» لان معناه:فان خفتم فى الثنتين فانكحوا واحده.

ثم قال:فان خفتم أيضا فى الواحده فما ملكت أيمانكم،على أن مثنى لا يصلح الا لاثنين اثنين،أو اثنتين اثنتين على التفريق فى قول الزجاج.

فتقدير الايه:فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى و ثلاث بدلا من مثنى و رباع بدلا من ثلاث،و لو قيل ب«أو»لظن أنه ليس لصاحب مثنى ثلاث،و لا

لصاحب الثلاث رباع.

و معنى قوله «فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً» ان طابت لكم يعنى الازواج أنفسهن بشىء،و نصبه على التميز،كما يقولون:ضقت بهذا الامر ذرعا،و قررت به عينا.و المعنى ضاق به ذرعى و قرت به عينى،كما قال الشاعر:

إذا التياز ذو العضلات قلنا اليك اليك ضاق بها ذراعا (۱)

و انما هو على ذرعا و ذراعا،لان المصدر و الاسم يدلان على معنى واحد، فنقل صفه الذراع الى رب الذرع (۲)،ثم أخرج الذراع مفسره لموقع الفعل، و لذلك وحد النفس لما كانت مفسره لموقع الخبر،و النفس المراد به الجنس يقع على الواحد و الجمع.

فصل: «وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِياماً وَ ارْزُقُوهُمْ فِيها وَ اكْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً» الايه:۵.

قوله «أَمْوالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِياماً» اختلفوا فى معناه،فقال بعضهم:

معناه لا تؤتوا يا أيها الرشد السفهاء من النساء و الصبيان أموالكم التى جعل اللّه لكم،يعنى:أموالكم التى تملكونها،فتسلطوهم عليها فيفسدوها و يضيعوها، و لكن ارزقوهم أنتم منها.

و قال بعضهم:يعنى بأموالكم أموالهم،كما قال «وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ» (۳)قال:

و هم اليتامى لا تؤتوهم أموالهم و ارزقوهم منها و اكسوهم.

و انما يكون اضافه مال اليتيم الى من له القيام بأمرهم على ضرب من المجاز أو لأنه أراد لا تعطوا الأولياء ما يخصهم لمن هو سفيه،و يجرى ذلك مجرى قول

۱- (۱) .ديوان القطامى ص ۴۴.

۲- (۲) .فى التبيان:الذراع.

۳- (۳) .سوره النساء:۲۸.

القائل للواحد:يا فلان أكلتم أموالكم بالباطل،فيخاطب الواحد بخطاب الجميع و يريد به أنك و أصحابك أو قومك أكلتم.

قوله «اَلَّتِی جَعَلَ اللّهُ لَکُمْ قِیاماً» معناه:ما جعله اللّه قوام معايشكم و معايش سفهائكم بها تقومون قياما و قواما بمعنى واحد.

و فى الايه دلاله على جواز الحجر على اليتيم إذا بلغ و لم يؤنس منه الرشد لان اللّه تعالى منع من دفع المال الى السفهاء،و قد بينا أن المراد به أموالهم على بعض الأحوال.

و فى الايه دلاله على وجوب الوصيه إذا كان الورثه سفهاء،لان ترك الوصيه بمنزله إعطاء المال فى حال الحياه الى من هو سفيه،و انما سمى الناقص العقل سفيها و ان لم يكن عاصيا،لان السفه هو خفه الحلم،و لذلك سمى الفاسق سفيها لأنه لا وزن له عند أهل الدين و العلم،فثقل الوزن و خفته ككبر القدر و صغره.

فصل:قوله «وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً» الايه:۶.

و اختلفوا فى معنى الرشد،فقال السدى و قتاده:معناه عقلا و دينا و صلاحا.

و قال الحسن و ابن عباس:معناه صلاحا فى الدين و إصلاحا فى المال (۱).

و قال مجاهد و الشعبى:معناه العقل،قال:لا يدفع الى اليتيم ماله و ان أخذ بلحيته و ان كان شيخا حتى يؤنس منه رشده العقل.

و قال ابن جريج:صلاحا و علما لما يصلحه.

و الأقوى أن يحمل على أن المراد به العقل و إصلاح المال،على ما قال ابن عباس و الحسن،و هو المروى عن أبى جعفر عليه السّلام،للإجماع على أن من يكون كذلك لا يجوز عليه الحجر فى ماله و ان كان فاجرا فى دينه،و إذا كان ذلك اجماعا

۱- (۱) .فى التبيان:للمال.

فكذلك إذا بلغ و له مال فى يد وصى أبيه،أو فى يد حاكم قد ولى ماله،وجب عليه أن يسلم اليه ما له إذا كان عاقلا مصلحا لماله و ان كان فاسقا فى دينه.

فصل:قوله «وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً» .

معناه:بغير ما أباحه اللّه لكم.و قال الحسن و السدى:لا سرف (۱)فى الاكل، و أصل الإسراف تجاوز الحد المباح الى ما لم يبح،و ربما كان ذلك فى الافراط، و ربما كان فى التقصير،غير أنه إذا كان فى الافراط يقال منه:أسرف يسرف إسرافا و إذا كان فى التقصير يقال:سرف يسرف سرفا،يقال مررت بكم فسرفتكم، يريد فسهوت عنكم و أخطاتكم،كما قال الشاعر:

أعطوا هنيده يحذوها ثمانيه ما فى عطائهم من و لا سرف

يعنى:لا خطأ فيه يريد أنهم يصيبون مواضع العطاء فلا يخطونها.

معنى«بدارا»أى:لا تأكلوها مبادره كبرهم.

و قوله «وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» يعنى:من كان غنيا من ولاه أموال اليتامى فليستعفف بماله عن أكلها،و به قال ابن عباس و ابراهيم.

و قوله «وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» قال عبيده:معناه القرض،و هو المروى عن أبى جعفر عليه السّلام.ألا ترى أنه قال «فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ» .

«وَ مَنْ كانَ فَقِيراً» فاختلفوا فى الوجه الذى يجوز له أكل مال اليتيم به إذا كان فقيرا،و هو المعروف،فقال سعيد بن جبير و عبيده السلمانى و أبو العاليه و أبو وائل و الشعبى و مجاهد و عمر بن الخطاب:هو أن يأخذه قرضا على نفسه مما لا بد منه ثم يقضيه،و بينا أنه المروى عن أبى جعفر عليه السّلام.

۱- (۱) .فى التبيان:الإسراف.

و قال الحسن و ابراهيم و مكحول و عطاء بن أبى رباح:يأخذ ما سد الجوعه و وارى العوره،و لا قضاء عليه،و لم يوجبوا أجره المثل،لان أجره المثل ربما كان أكثر من قدر الحاجه.و الظاهر فى أخبارنا أن له أجره المثل،سواء كان قدر كفايته أو لم يكن.

و اختلفوا فى هل للفقير من ولى اليتيم أن يأكل من ماله هو و عياله؟فقال عمرو ابن عبيد:ليس له ذلك،لقوله «فَلْيَأْكُلْ» فخصه بالأكل.

و قال الجبائى:له ذلك،لان قوله«بالمعروف»يقتضى أن يأكل هو و عياله على ما جرت به العاده فى أمثاله،و قال:ان كان واسعا كان له أن يأخذ قدر كفايته له و لمن يلزمه نفقته من غير إسراف و ان كان قليلا،كان له أجره المثل أكثر من نفقته بالمعروف،و على ما قلناه من أن له أجره المثل يسقط هذا الاعتبار.

و قوله «فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ» خطاب لأولياء اليتيم (۱)إذا دفعوا أموال اليتامى اليهم أن يحتاطوا لأنفسهم بالإشهاد،لئلا يقع منهم جحود و يكونوا أبعد من التهمه و ليس بواجب.و ولى اليتيم المأمور بابتلائه هو الذى جعل اليه القيام من وصى أو حاكم،أو أمين ينصبه الحاكم.

و أجاز أصحابنا الاستقراض من مال اليتيم إذا كان مليا،و فيه خلاف.

فصل:قوله «لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ وَ لِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَ الْأَقْرَبُونَ» الايه:۷.

فى الايه دلاله على أن الأنبياء يورثون،لأنه تعالى عمم الميراث للرجال و النساء و لم يخص نبيا من غيره،و كما لا يجوز أن يقال:النبى لا يرث،لأنه خلاف الايه،فكذلك لا يجوز أن يقال:لا يورث لأنه خلافها،و الخبر الذى يروون أنه قال:نحن معاشر

۱- (۱) .فى التبيان:اليتامى.

الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقه.خبر واحد،و قد بينا ما فيه فى غير موضع و تأولناه بعد تسليمه.

الفرق بين الفرض و الوجوب،أن الفرض هو الإيجاب،غير أن الفرض يقتضى فارضا فرضه،و ليس كذلك الواجب،لأنه قد يجب الشيء فى نفسه من غير إيجاب موجب،و لذلك صح وجوب الثواب و العوض على اللّه تعالى و لم يجز فرضه عليه.

فصل:قوله «وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً» الايه:۸.

هذه الايه عندنا محكمه و ليست منسوخه،و به قال ابن عباس و جماعه،منهم الزجاج و سعيد بن جبير و البلخى و الجبائى،و قال سعيد بن المسيب و أبو مالك و الضحاك:هى منسوخه،و أرزاق من حضر قسم الميراث من هؤلاء الأصناف ليس بواجب بل هو مندوب اليه،و هو الذى اختاره الجبائى و البلخى و جماعه.

و قال مجاهد:هو واجب و حق لازم ما طابت به أنفس الورثه.

و اختلفوا فى من المخاطب بقوله«فارزقوهم»فقال أكثر المفسرين:ان المخاطب بذلك الورثه،أمروا بأن يرزقوا المذكورين إذا كانوا لا سهم لهم فى الميراث.

و قال آخرون:انها تتوجه الى من حضرته الوفاه و أراد الوصيه،فانه ينبغى له أن يوصى لمن لا يرثه بشيء من ماله.

و أقوى الأقوال أن يكون الخطاب متوجها الى الوارث البالغين،و كذلك لو قلنا انها يتوجه (۱)الى الموصى لكان محمولا على أنه يستحب أن يوصى لهؤلاء بشيء من ماله.

فصل:قوله «يُوصِيكُمُ اللّهُ فِى أَوْلادِكُمْ» الايه:۱۱.

۱- (۱) .فى التبيان:متوجهه.

الاخوان يحجبان الام عن الثلث الى السدس،إذا كانا من قبل الأب و الام، أو من قبل الأب،و لا يحجب من كان من قبل الام،هذا مع وجود الأب.

و انما قلنا:ان اخوه فى الايه بمعنى أخوين،للإجماع من أهل العصر على ذلك،و أيضا فانه يجوز وضع لفظه الجمع موضع التثنيه إذا اقتربت به دلاله، كما قال «إِنْ تَتُوبا إِلَى اللّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما» (۱)و يقول القائل:ضربت الرجلين رؤوسهما و من أخويك ظهورهما.

فان قيل:كيف قدم الوصيه على الدين فى هذه الايه و فى التى بعدها؟مع أن الدين يتقدم عليها بلا خلاف؟ قلنا:لان«أو»لا توجب الترتيب،و انما هى لاحد الشيئين،فكأنه قال من بعد أحد هذين مفردا أو مضموما الى الاخر،كقولهم:جالس الحسن أو ابن سيرين،أى:جالس أحدهما مفردا أو مضموما الى الاخر.

و تجب البدأه بالدين،لأنه مثل رد الوديعه التى يجب ردها على صاحبها، فكذلك حال الدين وجب رده أولا،ثم يكون بعده الوصيه ثم الميراث،و مثل ما قلناه اختاره الجبائى و الطبرى،و هو المعتمد عليه فى تأويل الايه.

فصل:قوله «وَ لَكُمْ نِصْفُ ما تَرَكَ أَزْواجُكُمْ» الايه:۱۲.

لا خلاف أن للزوج نصف ما تترك الزوجه إذا لم يكن لها ولد،فان كان لها ولد فله الربع أيضا بلا خلاف،سواء كان الولد منه أو من غيره.و ان كان ولد لا يرث لكونه مملوكا أو كافرا أو قاتلا،فلا يحجب الزوج من النصف الى الربع و وجوده كعدمه،و كذلك حكم الزوجه لها الربع إذا لم يكن للزوج ولد،على ما قلناه فى الزوجه سواء.

۱- (۱) .سوره التحريم:۴.

فصل:الكلاله عندنا هم الاخوه و الأخوات،فمن ذكر فى هذه[الايه]هو من كان من قبل الام،و من ذكر فى آخر السوره فهو من قبل الأب و الام،أو من قبل الأب.

و أصل الكلاله الاحاطه،و منه الإكليل لاحاطته بالرأس،و منه الكل لاحاطته بالعدد،و الكلاله لاحاطتها بأصل النسب الذى هو الولد و الوالد و منه الكلال لأنه تعب قد أحاط.

و قال أبو مسلم:أصلها من كل إذا أعيى كأنه يتناول الميراث من بعد على كلال و اعياء،و الكل الثقل،و يقولون لابن الأخ و من يجرى مجراه ممن يعال على وجه التبرع هذا كلى.

و لا خلاف أن الاخوه و الأخوات من الام يتساوون فى الميراث.

قوله «وَ إِنْ كانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ» ثم قال «وَ لَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ» و لم يقل:لهما،كما تقول:من كان له أخ أو أخت فليصله و يجوز فليصلها و يجوز فليصلهما،كل ذلك حسن.

و مسائل المواريث و فروعها بسطناها فى النهايه (۱)و المبسوط و أوجزناها فى الإيجاز فى الفرائض (۲)لا نطول بذكرها ها هنا،غير أنا نعقدها هنا جمله تدل على المذهب.

فنقول:الميراث يستحق بشيئين:نسب و سبب،فالسبب الزوجيه و الولاء و الولاء على ثلاثه أقسام:ولاء العتق،و ولاء تضمن الجريره،و ولاء الامامه.و لا يستحق الميراث بالولاء الا مع عدم ذوى الأنساب.

و الميراث بالزوجيه ثابت مع جميع الوراث،سواء ورثوا بالفرض أو بالقرابه

۱- (۱) .النهايه ص ۶۲۳-۶۸۷.

۲- (۲) .المطبوع فى مجموعه رسائل العشر للشيخ.

لا ينقص الزوج عن الربع فى حال و لا يزاد على النصف،و الزوجه لا تزاد على الربع و لا تنقص من الثمن على وجه.

و الميراث بالنسب يستحق على وجهين:بالفرض و القرابه،فالميراث بالفرض لا يجتمع فيه الا من كانت قرباه واحده الى الميت،مثل البنت و البنات مع الوالدين أو أحدهما،فانه متى انفرد واحد منهم أخذ المال كله بعضه بالفرض و الباقى بالرد.

و إذا اجتمعا أخذ كل واحد منهم ما سمى له،و الباقى يرد عليهم ان فضل على قدر سهامهم،و ان نقص لمزاحمه الزوج أو الزوجه لهم،كان النقص داخلا على البنت أو البنات،دون الأبوين أو أحدهما،و دون الزوج و الزوجه.

و لا يجتمع مع الأولاد،و لا مع الوالدين،و لا مع أحدهما أحد ممن يتقرب بهما كالكلالتين،فإنهما لا تجتمعان مع الأولاد،ذكورا كانوا أو أناثا،و لا مع الوالدين،و لا مع أحدهما،أبا كان أو اما،بل تجتمع كلاله الأب و كلاله الام.

فكلاله الام ان كان واحدا كان له السدس،و ان كانا اثنين فصاعدا كان لهم الثلث،لا ينقصون منه و الباقى لكلاله الأب،فان زاحمهم الزوج أو الزوجه،دخل النقص على كلاله الأب دون كلاله الام.

و لا تجتمع كلاله الأب و الام مع كلاله الأب خاصه،فان اجتمعا كان المال لكلاله الأب و الام دون كلاله الأب،ذكرا كان أو أنثى،أو ذكورا أو إناثا،أو ذكورا و أناثا.

و من يرث (۱)بالقرابه دون الفرض لا يجتمع الا من كانت قرباه واحده،و أسبابه و درجته متساويه،فعلى هذا لا يجتمع مع الولد للصلب ولد الولد،ذكرا كان ولد الصلب أو أنثى،لأنه أقرب بدرجه.

و كذلك لا يجتمع مع الأبوين،و لا مع أحدهما ممن يتقرب بهما من الاخوه

۱- (۱) .فى التبيان:يورث.

و الأخوات و الجد و الجده على حال،و لا يجتمع الجد و الجده مع الولد للصلب و لا مع ولد الولد و ان نزلوا.

و يجتمع الأبوان مع ولد الولد و ان نزلوا،لأنهم بمنزله الولد للصلب،إذا لم يكن ولد الصلب و الجد و الجده يجتمعان مع الاخوه و الأخوات،لأنهم فى درج.

و الجد من قبل الأب بمنزله الأخ من قبله،و الجده من قبله بمنزله الاخت من قبله،و الجد من قبل الام بمنزله الأخ من قبلها،و الجده من قبلها بمنزله الاخت من قبلها،و أولاد الاخوه و الأخوات يقاسمون الجد و الجده،لأنهم بمنزله آبائهم.

و لا يجتمع مع الجد و الجده من يتقرب بهما من العم و العمه و الخال و الخاله و لا الجد الأعلى و لا الجده العليا،و على هذا تجرى جمله المواريث،فان فروعها لا ينحصر،و فيما ذكرناه تنبيه على ما لم نذكره.

فصل:قوله «وَ اللاّتِى يَأْتِينَ الْفاحِشَهَ» الايه:۱۵.

أما من وجب عليه الرجم،فانه يجلد أولا ثم يرجم عند أكثر أصحابنا،و به قال الحسن و قتاده و عباده بن الصامت و جماعه ذكرناهم فى الخلاف،و فى أصحابنا من يقول:ذلك يختص الشيخ و الشيخه،فإذا لم يكونا كذلك فليس عليهما غير الرجم،و أكثر الفقهاء على أنهما لا يجتمعان.

و ثبوت الرجم معلوم من جهه التواتر على وجه لا يختلج فيه شك،و عليه اجماع الطائفه بل اجماع الامه،و لم يخالف فيه الا الخوارج و هم لا يعتد بخلافهم.

فصل: «إِنَّمَا التَّوْبَهُ عَلَى اللّهِ لِلَّذِينَ» الايه:۱۷.

التوبه هى الندم على القبيح مع العزم على ألا يعود الى مثله فى القبح، و فى الناس من قال:يكفى الندم على ما مضى من القبيح،و العزم على أن لا يعود الى مثله.

و الاول أقوى،لإجماع الامه على أنها إذا حصلت على ذلك الوجه أسقطت العقاب،و إذا حصلت على الوجه الثانى،ففى سقوط العقاب عندنا خلاف.

فظاهر الايه تدل على أن اللّه يقبل التوبه من جميع المعاصى،كفرا كان أو قتلا أو غيرهما من المعاصى و يقربه أيضا قوله «وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللّهِ إِلهاً آخَرَ وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللّهُ إِلاّ بِالْحَقِّ -الى قوله: إِلاّ مَنْ تابَ» (۱)فاستثنى من القتل،كما استثنى من الزنا و الشرك،و حكى عن الحسن أنه قال:لا يقبل اللّه توبه القاتل،و روى أنه انما قال ذلك لرجل كان عزم على قتل رجل على أن يتوب فيما بعد،فأراد صده عن ذلك.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً» الايه:۱۹.

اختلفوا فى معنى ذلك،فقال الزهرى و الجبائى و غيرهما و روى ذلك عن أبى جعفر عليه السّلام:هو أن يحبس الرجل المرأه عنده لا حاجه له اليها،و ينتظر موتها حتى يرثها،فنهى اللّه تعالى عن ذلك.

و قال الحسن و مجاهد:معناه ما كان يعمله أهل الجاهليه من أن الرجل إذا مات و ترك امرأته قال وليه:ورثت امرأته كما ورثت ماله،فان شاء تزوجها بالصداق الاول و لا يعطيها شيئا،و ان شاء زوجها و أخذ صداقها.و روى ذلك أبو الجارود عن أبى جعفر عليه السّلام.

و العضل هو التضييق بالمنع من التزويج،و أصله الامتناع،يقال عضلت الدجاجه بيضتها إذا عسرت عليها،و منه العضله لصلابتها و منه الداء العضال إذ لم يبرأ.

قوله «إِلاّ أَنْ يَأْتِينَ بِفاحِشَهٍ مُبَيِّنَهٍ» قيل:فيه قولان،أحدهما:الزنا.و الاخر النشوز.و الاولى حمل الايه على كل معصيه،لان العموم يقتضى ذلك،و هو المروى

۱- (۱) .سوره الفرقان:۶۸-۷۰.

عن أبی جعفر علیه السّلام،و اختاره الطبری.

فصل:قوله «وَ کَیْفَ تَأْخُذُونَهُ وَ قَدْ أَفْضی» الایه:۲۱.

قیل:فی معنی الإفضاء قولان:قال ابن عباس و مجاهد و السدی:هو کنایه عن الجماع.

الثانی:انه الخلوه و ان لم یجامع،فلیس له أن یسترجع نصف المهر، و انما یجوز ذلک فی من لم یدخل بها بالخلوه معها،و کلاهما قد رواه أصحابنا و اختلفوا فیه.و الاول هو الأقوی.

و الإفضاء الی الشیء هو الوصول الیه بالملابسه له،قال الشاعر:

بلی و ثای أفضی الی کل کتبه بدا سیرها من ظاهر بعد باطن (۱)

أی:وصل البلی و الفساد الی الخرز.

فصل:قوله «حُرِّمَتْ عَلَیْکُمْ أُمَّهاتُکُمْ وَ بَناتُکُمْ» الایه:۲۳.

فی الناس من اعتقد أن هذه الایه و ما یجری مجراها کقوله «حُرِّمَتْ عَلَیْکُمُ الْمَیْتَهُ» (۲)مجمله لا یمکن التعلق بظاهرها فی تحریم شیء،و انما یحتاج الی بیان،قالوا:لان الأعیان لا تحرم و لا تحلل (۳)،و انما یحرم التصرف فیها،و التصرف یختلف فیحتاج الی بیان التصرف المحرم دون التصرف المباح.

و الأقوی أنها لیست مجمله،لان المجمل هو ما لا یفهم المراد بعینه بظاهره، و لیست هذه الایه کذلک،لان المفهوم من ظاهرها تحریم العقد علیهن و الوطء، دون غیرهما من أنواع الفعل،فلا یحتاج الی البیان مع ذلک.

و کذلک قوله «حُرِّمَتْ عَلَیْکُمُ الْمَیْتَهُ» المفهوم الاکل و البیع دون النظر الیها

۱- (۱) .تفسیر الطبری ۱۲۴/۸.

۲- (۲) .سوره المائده:۴.

۳- (۳) .فی التبیان:و لا تحل.

أو رميها و ما جرى مجراها،كيف؟و قد تقدم هذه الايه ما يكشف عن أن المراد ما قلناه من قوله «وَ لا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ» .

و الربائب جمع ربيبه،و هى بنت الزوجه من غيره،و يدخل فيه أولادها و ان نزلت و سميت بذلك لتربيته إياها و معناها مربوبه،نحو قتيله فى موضع مقتوله، و يجوز أن تسمى ربيبه،سواء تولى تربيتها و كانت فى حجره أو لم تكن،لأنه إذا تزوج بأمها سمى هو ربيبها (۱)و هى ربيبته.

و العرب تسمى الفاعلين و المفعولين بما يقع بهم و يوقعونه يقولون:هذا مقتول،و هذا ذبيح و ان لم يقتل بعد و لم يذبح،إذا كان يراد قتله أو ذبحه.و كذلك يقولون:هذه أضحيه لما أعد للتضحيه.

فمن قال:انه لا تحرم بنت الزوجه الا إذا تربت فى حجره فقد أخطأ على ما قلناه.

و الدخول المذكور فى الايه قيل فيه قولان:أحدهما:قال ابن عباس:هو الجماع،و اختاره الطبرى.الثانى:قال عطاء:و ما جرى مجراه من المسيس، و هو مذهبنا و فيه خلاف بين الفقهاء.

و قوله «وَ حَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ» يعنى:نساء لبنين للصلب،دخل بهن البنون أو لم يدخلوا،و يدخل فى ذلك أولاد الأولاد من البنين و البنات، و انما قال«من أصلابكم»لئلا يظن أن امرأه من يتبنى به يحرم عليه.

و يمكن أن يستدل بهذه الايه على أنه لا يصح أن يملك واحده من ذوى الأنساب المحرمات،لان التحريم عام،و بقوله عليه السّلام«يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»على أنه لا يصح ملكهن من جهه الرضاع و ان كان فيه خلاف.

و أما المرأه التى وطأها بلا تزويج و لا ملك،فليس فى الايه ما يدل على أنه

۱- (۱) .فى التبيان:رابها.

يحرم وطئ أمها و بنتها،لان قوله «وَ أُمَّهاتُ نِسائِكَمْ» و قوله «مِنْ نِسائِكَمُ اللّاتِی دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» يتضمن اضافه الملك اما بالعقد،أو بملك اليمين،فلا يدخل فيه من وطئ من لا يملك وطأها،غير أن قوما من أصحابنا ألحقوا ذلك بالموطوءه بالعقد و الملك بالسنه و الاخبار المرويه فی ذلك،و فيه خلاف بين الفقهاء.

و أما الرضاع،فلا يحرم عندنا الا ما كان خمس عشره رضعه متواليات لا يفصل بينهن برضاع امرأه أخرى،أو رضاع يوم و ليله،أو ما أنبت اللحم و شد العظم.

و فی أصحابنا من حرم بعشر رضعات،و متی دخل بين الرضاع رضاع امرأه اخرى بطل حكم ما تقدم.و حرم الشافعی بخمس رضعات و لم يعتبر التوالی.

و حرم أبو حنيفه بقليله و كثيره،و هو اختيار البلخی،و فی أصحابنا من ذهب اليه.

و اللبن عندنا للفحل،و معناه إذا أرضعت امرأه بلبن فحل لها صبيانا كثيرين من أمهات شتی،فإنهم بأجمعهم يصيرون أولاد الفحل و يحرمون علی جميع أولاده الذين ينسبون اليه ولاده و رضاعا،و يحرمون علی أولاد المرضعه الذين ولدتهم.

فأما من أرضعته بلبن غير هذا الفحل،فإنهم لا يحرمون عليهم.و كذلك ان كان للرجل امرأتان فأرضعتا صبيين لاجنبيين،حرم التناكح،بين الصبيين.و خالف فی هذه ابن عليه.

و لا يحرم من الرضاع عندنا الا ما وصل الی الجوف من الثدی من المجری المعتاد الذی هو الفم.فأما ما يوجر به أو يسعط أو ينشق أو يحقن به،أو يحلب فی عينه،فلا يحرم بحال.و لبن الميته لا حرمه له فی التحريم،و فی جميع ذلك خلاف.

و لا يحرم من الرضاع الا ما كان فی مده الحولين،فأما ما كان بعده فلا يحرم بحال.

فأما الجمع بين المرأه و عمتها و خالتها فمحرم بالسنه.و يجوز عندنا نكاح العمه و الخاله علی المرأه،و نكاح المرأه علی العمه و الخاله لا يجوز الا برضاء

العمه و الخاله،و خالف فيه جميع الفقهاء.

و المحرمات بالنسب و من تحرم بالسبب على وجه التأبيد يسمون مبهمات، لأنهن يحرمن من جميع الجهات،مأخوذ من البهيم الذى لا يخالط معظم لونه لون آخر،يقال فرس بهيم لا شيه فيه و بقره بهيم و الجمع بهم.

فصل:قوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلاّ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» الايه:۲۴.

قيل:فى معنى قوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إِلاّ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ» ثلاثه أقوال:

أحدها:و هو الأقوى ما قاله على عليه السّلام و ابن مسعود و ابن عباس و أبو قلابه و ابن زيد عن أبيه و مكحول و الزهرى و الجبائى:ان المراد به ذوات الازواج الا ما ملكت أيمانكم من سبى من كان لها زوج.و قال بعضهم مستدلا على ذلك بخبر أبى سعيد الخدرى:ان الايه نزلت فى سبى أوطاس.

و الإحصان على أربعه أقسام:

أحدها:يكون بالزوجيه،كقوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ» .

و الثانى:بالإسلام،كقوله «فَإِذا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفاحِشَهٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ ما عَلَى الْمُحْصَناتِ» (۱).

و الثالث:بالعفه،كقوله «وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَهِ شُهَداءَ» (۲).

الرابع:يكون بالحريه،كقوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» (۳).

۱- (۱) .سوره النساء:۲۵.

۲- (۲) .سوره النور:۴.

۳- (۳) .سوره المائده:۵.

قوله«محصنين»أى:عاقدين للتزويج غير مسافحين عافين للفروج.

«غير مسافحين»قال مجاهد و السدى:معناه غير زانين.و أصله صب الماء، تقول:سفح الدمع إذا صبه،و سفح الجبل أسفله،لأنه مصب الماء منه،و سافح إذا زنا لصبه الماء باطلا.

و قال الزجاج:المسافح و المسافحه الزانيان غير ممتنعين من أحد،فإذا كانت تزنى بواحد فهى ذات خدن،فحرم اللّه الزنا على كل حال على السفاح و اتخاذ الصديق.

و قوله «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ» قال الحسن و مجاهد و ابن زيد:هو النكاح و قال ابن عباس و السدى:هو المتعه الى أجل مسمى،و هو مذهبنا،لان لفظ الاستمتاع إذا أطلق لا يستفاد به فى الشرع الا العقد المؤجل،ألا ترى أنهم يقولون:

فلان يقول بالمتعه،و فلان لا يقول بها،و لا يريدون الا العقد المخصوص.

و لا ينافى ذلك قوله «وَ الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حافِظُونَ إِلاّ عَلى أَزْواجِهِمْ أَوْ ما مَلَكَتْ أَيْمانُهُمْ» (۱)لأنا نقول:هذه زوجه و لا يلزم أن يلحقها جميع أحكام الزوجات من الميراث و الطلاق و الإيلاء و الظهار و اللعان،لان أحكام الزوجات تختلف،ألا ترى أن المرأه تبين بغير طلاق،و كذلك المرتد عندنا،و الكتابيه لا ترث و أما العده فإنها تلحقها عندنا،و يلحق بها أيضا الولد،فلا شناعه بذلك.

و لو لم تكن زوجه لجاز أن يضم ما ذكر فى هذه السوره الى ما فى تلك الايه لأنه لا تنافى بينهما،و يكون التقدير:الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم،أو ما استمتعتم به منهن،و قد استقام الكلام.

و روى عن ابن مسعود و ابن عباس و أبى ابن كعب و سعيد بن جبير أنهم قرءوا فما استمتعتم به منهن الى أجل مسمى،و ذلك صريح بما قلناه،على أنه لو كان

۱- (۱) .سوره المؤمنون:۵-۶.

المراد به عقد النكاح الدائم لوجب لها جميع المهر بنفس العقد،لأنه قال «فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» يعنى:مهورهن عند أكثر المفسرين،و ذلك غير واجب بلا خلاف و انما يجب الأجر بكماله فى عقد المتعه بنفس العقد.

و فى أصحابنا من قال:أجورهن تدل على أنه المتعه،لان المهر لا يسمى أجرا بل سماه اللّه صدقه.و هذا ضعيف،لان اللّه سمى المهر أجرا فى قوله «فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَ آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» (۱)و قال «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» (۲).

و من حمل ذلك كله على المتعه،كان مرتكبا لما يعلم خلافه،و من حمل لفظ الاستمتاع على الانتفاع فقد أبعد،لأنه لو كان ذلك لوجب أن لا يلزم من لا ينتفع و أما الخبر الذى يروونه أن النبى عليه السّلام نهى عن المتعه،فهو خبر واحد لا يترك له ظاهر القرآن،و مع ذلك يختلف لفظه و روايته،فتاره يروون أنه نهى عنها فى عام حنين،و تاره يروون أنه نهى فى عام الفتح.

و أدل دليل على ضعفه قول عمر:متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أنا أنهى عنهما و أعاقب عليهما.فأخبر أن هذه المتعه كانت على عهد رسول اللّه،و أنه الذى نهى عنها لضرب من الرأى.

فان قالوا:انما نهى لان النبى عليه السّلام كان نهى عنها.

قلنا:لو كان كذلك لكان يقول:متعتان كانتا على عهد رسول اللّه،فنهى عنهما و أنا أنهى عنهما أيضا.و كان يكون آكد فى باب المنع،فلما لم يقل ذلك دل على

۱- (۱) .سوره النساء:۲۵.

۲- (۲) .سوره المائده:۶.

أن التحريم لم يكن صدر عن النبى عليه السّلام و صح ما قلناه.

و قوله «وَ لا- جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَهِ» قال الحسن و ابن زيد:أى تراضيتم به من حط بعض الصداق أو تأخيره أو هبه جميعه.و قال السدى و قوم من أصحابنا:معناه لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من استئناف عقد آخر بعد انقضاء المده التى تراضيتم عليها،فتزيدها فى الأجر و تزيدك فى المده.

و فى الايه دلاله على جواز نكاح المرأه على عمتها و خالتها،لان قوله «وَ أُحِلَّ لَكُمْ ما وَراءَ ذلِكُمْ» عام فى جميعهن،و من ادعى نسخه فعليه الدلاله.

فصل:قوله «وَ مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ» الايه:۲۵.

ظاهر الايه يقتضى أن من وجد الطول من مهر الحره و نفقتها و لا يخاف العنت لا يجوز له تزويج الامه،و انما يجوز العقد عليها مع عدم الطول و الخوف من العنت،و هو مذهب الشافعى.

غير أن أكثر أصحابنا قالوا:ذلك على وجه الأفضل،لا- أنه لو عقد عليها و هو غنى كان العقد باطلا،و به قال أبو حنيفه،و قووا ذلك بقوله «وَ لَأَمَهٌ مُؤْمِنَهٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَهٍ» (۱)الا أن من شرط صحه العقد على الامه عند أكثر الفقهاء أن لا يكون عنده حره،و هكذا عندنا،الا أن ترضى الحره بأن يتزوج عليها أمه،فان أذنت كان العقد صحيحا عندنا.

و متى عقد عليها بغير اذن الحره كان العقد على الامه باطلا.و روى أصحابنا أن الحره تكون بالخيار بين أن تفسخ عقد الامه أو تفسخ عقد نفسها.و الاول أظهر لأنه إذا كان العقد باطلا لا يحتاج الى فسخه.

قوله «فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ» أى:اعقدوا عليهن بإذن أهلهن،و فيه دلاله واضحه على أنه لا- يجوز نكاح الامه بغير اذن وليها الذى هو مالكها.

۱- (۱) .سوره البقره:۲۲۱.

و قوله «وَ آتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ» معناه اعطوا مالكهن مهورهن،لان مهر الامه لسيدها بالمعروف،و هو ما وقع عليه العقد و التراضى.

و فى الناس من قال:ان قوله «أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَناتِ» المراد به الحرائر دون أن يكون مختصا بالعفائف،لأنه لو كان مختصا بالعفائف لما جاز العقد على من ليس كذلك،لان قوله «اَلزّانِى لا يَنْكِحُ إِلاّ زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً» الى قوله «وَ حُرِّمَ ذلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» (۱)منسوخ بالإجماع،و بقوله «فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ» (۲)و بقوله «وَ أَنْكِحُوا الْأَيامى» (۳)و يمكن أن يخص بالعفائف على الأفضل دون الوجوب.

و قوله«فعليهن»معناه:لازم لهن نصف ما يلزم المحصنات دون أن يكون ذلك واجبا عليهن.

فصل:قوله «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ» الايه:۳۱.

المعاصى و ان كانت عندنا كلها كبائر،من حيث كانت معصيه للّه تعالى،فانا نقول:ان بعضها أكبر من بعض،ففيها اذن كبير بالاضافه الى ما هو أصغر منه.و قال ابن عباس:كل ما نهى اللّه عنه فهو كبير.

و عند المعتزله أن كل معصيه توعد اللّه عليها بالعقاب،أو ثبت ذلك عن النبى عليه السلام،أو كان بمنزله ذلك أو أكبر منه فهو كبير،و ما ليس ذلك حكمه فانه يجوز أن يكون صغيرا.و يجوز أن يكون كبيرا،و لا يجوز أن يعين اللّه الصغائر، لان فى تعيينها الإغراء بفعلها.

فمن المعاصى المقطوع على كونها كبائر قذف المحصنات،و قتل النفس التى حرم اللّه،و الزنا،و الربا،و الفرار من الزحف،و عقوق الوالدين،و الشرك.

۱- (۱) .سوره النور:۳.

۲- (۲) .سوره النساء:۳.

۳- (۳) .سوره النور:۳.

فعلى مذهب المعتزله من اجتنب الكبائر و واقع الصغائر،فان اللّه يكفر الصغائر عنه و لا يحسن مع اجتناب الكبائر عندهم المؤاخذه بالصغائر،و متى آخذه بها كان ظالما.

و عندنا أنه يحسن من اللّه تعالى أن يؤاخذ العاصى بأى معصيه فعلها،و لا يجب عليه إسقاط عقاب معصيه لمكان اجتناب ما هو أكبر منها.

غير أنا نقول:انه تعالى وعد تفضلا منه أن من اجتنب الكبائر،فانه يكفر عنه ما سواها،بأن يسقط عقابها عنه تفضلا و لو أحده بها لم يكن ظالما،و لم يعين الكبائر التى إذا اجتنبها كفر ما عداها،لأنه لو فعل ذلك لكان فيه إغراء بما عداها، و ذلك لا يجوز فى حكمته تعالى.

و قوله «إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ» معناه:من تركها جانبا (۱)،و الموالى المذكور فى الايه الورثه.

و المراد بقوله «وَ الَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمانُكُمْ» قيل:فيه أقوال:أقواها أنهم الحلفاء.

و النصيب قيل:فيه قولان،أقواهما أنه نصيب على ما كانوا يتوارثون بالحلف فى الجاهليه،ثم نسخ ذلك بقوله «وَ أُولُوا الْأَرْحامِ» .

فصل:قوله «وَ اللاّتِى تَخافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِى الْمَضاجِعِ» الايه:۳۴.

قوله«تخافون»قيل:فيه قولان:أحدهما-تعلمون،لان خوف النشز للعلم بموقفه فلذلك جاز أن يوضع مكان تعلم،كما قال الشاعر:

و لا تدفننى بالفلاه فاننى أخاف إذ ما مت ألا أذوقها (۲)

قال الفراء:معناه ما ظننت،و منه قوله عليه السّلام:أمرت بالسواك حتى خفت أن

۱- (۱) .فى«ن»خائفا.

۲- (۲) .معانى القرآن ۱۴۶/۱.

أدرد.

و النشوز ها هنا معصيه الزوج،و أصله الترفع على الزوج بخلافه،مأخوذا من قولهم«هو على نشز من الأرض»أى:ارتفاع.

و قوله«فعظوهن»أى:خوفوهن باللّه،فان رجعن و الا فاهجروهن فى المضاجع.

و قيل:فى معناه أقوال،أقواها هجر المضاجعه.و قيل:الكلام.و قيل:الجماع و أما الضرب غير مبرح فلا يجوز،قال أبو جعفر:بالسواك.

فصل:قوله «وَ إِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما فَابْعَثُوا حَكَماً» الايه:۳۵.

اختلف الفقهاء فى الحكمين،هل هما حكمان أو هما وكيلان؟فعندنا أنهما حكمان.و قال قوم:هما وكيلان.

و اختلفوا هل للحكمين أن يفرقا بالطلاق ان رأياه أم لا؟فعندنا ليس لهما ذلك الا بعد أن يستأمراهما،أو كان أذن لهما فى الأصل فى ذلك.

و التوفيق هو اللطف الذى يتفق عنده فعل الطاعه.

فصل:قوله «يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ عَصَوُا الرَّسُولَ» الايه:۴۲.

قوله «عَصَوُا الرَّسُولَ» ضموا الواو لأنها واو الجمع،و حركت لالتقاء الساكنين و انما وجب لواو الجمع الضم،لأنها لما منعت ما لها من ضم ما قبلها جعلت الضمه عند الحاجه الى حركتها فيها.

قوله «وَ لا يَكْتُمُونَ اللّهَ حَدِيثاً» لا ينافى قوله «وَ اللّهِ رَبِّنا ما كُنّا مُشْرِكِينَ» (۱)لأنه قيل فى معنى الايه سبعه أقوال:أحدها قاله البلخى و لا يكتمون اللّه حديثا على ظاهره لا يكتمون اللّه شيئا،لأنهم ملجؤون الى ترك القبائح و الكذب.

و قوله «ما كُنّا مُشْرِكِينَ» أى:عند أنفسنا،لأنهم كانوا يظنون فى الدنيا أن ذلك ليس بشرك من حيث يقربهم الى اللّه تعالى.

۱- (۱) .سوره الانعام:۲۳.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى» الايه:۴۳.

قرأ حمزه و الكسائى«أو لامستم النساء»بغير ألف،الباقون «لامَسْتُمُ» بألف فمن قرأ لامستم بالألف قال:معناه الجماع،و هو قول على عليه السّلام و ابن عباس و مجاهد و قتاده و أبى على الجبائى،و اختاره أبو حنيفه.

و من قرأ بغير الالـف أراد اللمس باليـد و غيرها بما دون الجماع،ذهب اليه ابن مسـعود و عبيـده و ابن عمر و الشـعبى و ابراهيم و عطاء،و اختاره الشافعى.و الصحيح عندنا هو الاول،و هو اختيار الجبائى و البلخى و الطبرى و غيرهم.

و الملامسه و اللمس معناهما واحد.

فان قيل:كيف يجوز نهى السكران فى حال سكره مع زوال عقله،أو كونه بمنزله الصبى و المجنون.

قلنا:عنه جوابان،أحدهما-أنه قد يكون سكران من غير أن يخرج من نقص العقل الى ما لا يحتمل الامر و النهى.

الثانى:انما نهى عن التعرض للسكر مع أن عليهم صلاه يجب أن يؤدوها فى حال الصحو.

و قال أبو على:فيه جواب ثالث،و هو أن النهى انما دل على أن عليهم أن يعيدوها ان صلوها فى حال السكر.

فـان قيل:كيف يسوغ تأويل من ذهب الى أن السـكران مكلف أن ينهى عن الصـلاه فى حال سـكره؟مع أن عمل المسـلمين على خلافه،لان من كان مكلفا تلزمه الصلاه.

قلنا:عنه جوابان،أحدهما-أنه منسوخ،و الاخر أنه نهى عن الصلاه مع الرسول عليه السّلام فى جماعه.

و قوله «أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ» قد فسرناه،و عندنا المراد به الجماع.

فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» الايه:۴۸.

ظاهر الايه يدل على أن اللّه لا يغفر الشرك أصلا،لكن أجمعت الامه على أنه لا يغفره مع عدم التوبه،فأما إذا تاب منه،فانه يغفره،و ان كان عندنا غفران الشرك مع التوبه تفضلا،و عند المعتزله هو واجب.و هذه الايه من آكد ما دل على أن اللّه تعالى يعفو عن المذنبين من غير توبه.

و وجه الدلاله فيها أنه انما نفى أن يغفر الشرك الا مع التوبه،و أثبت أنه يغفر ما دونه،فيجب أن يكون مع عدم التوبه،لأنه ان كان ما دونه لا يغفره الا مع التوبه،فقد صار ما دون الشرك،فلا معنى للنفى و الإثبات،و كان ينبغى أن يقول ان اللّه لا يغفر المعاصى الا بالتوبه.

فان قيل:نحن نقول انه يغفر ما دون الشرك من الصغائر من غير توبه.قلنا هذا فاسد من وجهين:

أحدهما:أنه تخصيص،لان ما دون الشرك يقع على الكبير و الصغير،و اللّه تعالى أطلق أنه يغفر ما دونه،فلا يجوز تخصيصه من غير دليل.

الثانى:أن الصغائر تقع محبطه،فلا تجوز المؤاخذه بها عند الخصم،و ما هذا حكمه لا يجوز تعليقه بالمشيئه،و قد علق اللّه تعالى غفران ما دون الشرك بالمشيئه لأنه قال«لمن يشاء».

فان قيل:تعليقه بالمشيئه يدل على أنه لا يغفر ما دون الشرك قطعا.

قلنا:المشيئه دخلت فى المغفور له لا فيما يغفر،بل الظاهر يقتضى أنه يغفر ما دون الشرك قطعا لمن يشاء من عباده،و بذلك تسقط شبهه من قال:القطع على غفران ما دون الشرك من غير توبه إغراء بالقبيح الذى هو دون الشرك،لأنه انما يكون إغراء لو قطع على أنه يغفر ذلك لكل أحد.

فأما إذا علق غفرانه لمن يشاء،فلا إغراء،لأنه لا أحد الا و هو يجوز أن يغفر

له،كما يجوز أن يؤاخذ به،فالزجر حاصل على كل حال.

و متى عارضوا هذه الايه بآيات الوعيد،كقوله «وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً» (۱)و قوله «وَ مَنْ يَعْصِ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فِيها» (۲)و قوله «إِنَّ الْفُجّارَ لَفِي جَحِيمٍ» (۳)كان لنا أن نقول:العموم لا صيغه له،فمن أين لكم أن المراد جميع العصاه.

ثم نقول:نحن نخص آباءكم بهذه الايه و نحملها على الكفار،فمتى قالوا لنا:بل نحمل آياتكم على أصحاب الصغائر،فقد تعارضت الآيات و وقفنا و جوزنا العفو بمجرد العقل و هو غرضنا.

فصل:قوله «اُنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ» الايه:۵۰.

النظر هو الإقبال على الشيء بالبصر،و من ذلك النظر بالقلب،لأنه اقبال على الشيء بالقلب،و كذلك النظر بالرحمه،و نظر الدهر الى الشيء إذا أهلكه و النظر الى الشيء تلمسه و النظر اليه بالتأميل له،و الانتظار:الإقبال على الشيء بالتوقع له.و الانظار التأخير الى وقت،و الاستنظار سؤال الانظار،و المناظره:

اقبال كل واحد على الاخر بالمحاجه،و النظير مثل الشيء لإقباله على نظيره بالمماثله.

فصل:قوله «أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ» الايه:۵۲.

اللعنه:الابعاد من رحمه اللّه عذابا (۴)على معصيته،فلذلك لا يجوز لعن البهائم و لا من ليس بعاقل من المجانين و الأطفال،لأنه سؤال العقوبه لمن لا يستحقها،فمن

۱- (۱) .سوره الفرقان:۱۹.

۲- (۲) .سوره النساء:۱۳.

۳- (۳) .سوره الانفطار:۱۴.

۴- (۴) .فى التبيان:عقابا.

لعن حيه أو عقربا أو نحو ذلك مما لا معصيه له فقد أخطأ لأنه سأل اللّه عز و جل ما لا يجوز فى حكمته،فان قصد بذلك الابعاد لا على وجه العقوبه كان ذلك جائزا.

فان قيل:كيف قال «فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً» مع تناصر أهل الباطل على باطلهم؟ قلنا:عنه جوابان،أحدهما-فلن تجد له نصيرا ينصره من عقاب اللّه الذى يحله به مما قد أعده اللّه له،لأنه الذى يحصل عليه و ما سواه يضمحل عنه.

الثانى:فلن تجد له نصيرا،لأنه لا يعتد بنصره ناصر له مع خذلان اللّه إياه.

فصل:قوله «أَمْ يَحْسُدُونَ النّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللّهُ مِنْ فَضْلِهِ» الايه:۵۴.

المعنى بقوله «أَمْ يَحْسُدُونَ النّاسَ» قيل:فيه ثلاثه أقوال:

أحدها:قال ابن عباس و مجاهد و الضحاك و السدى و عكرمه:انه النبى عليه السّلام و هو قول أبى جعفر عليه السّلام و زاد فيه و آله.

فصل:قوله «فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَ كَفى بِجَهَنَّمَ سَعِيراً» الايه:۵۵.

سعير بمعنى مسعوره و ترك لأجل الصرف[التأنيث]للمبالغه فى الصفه،كما قالوا:كف خضيب و لحيه دهين،و تركت علامه التأنيث لأنها لما كان دخولها فيما ليست له للمبالغه،نحو رجل علامه،كان سقوطها فيما هى له للمبالغه،فحسن هذا التقابل فى الدلاله.و السعر:إيقاد النار.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِنا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ ناراً كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها لِيَذُوقُوا الْعَذابَ» الايه:۵۶.

معنى«نصليه نارا»نلزمه إياها،تقول:أصليته النار إذا ألقيته فيها،و صليته صليا إذا اشتويته،و منه شاه مصليه أى مشويه.

قوله «كُلَّما نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْناهُمْ جُلُوداً غَيْرَها» قيل:فيه ثلاثه أقوال.

قال الرمانى:ان اللّه تعالى يجدد لهم جلودا غير الجلود التى احترقت،

و تعدم المحترقه على ظاهر القرآن من أنها غيرها،لأنها ليست بعض الإنسان.

قال قوم:هذا لا يجوز لأنه يكون عذب من لا يستحق العذاب.

قال الرمانى:لا يؤدى الى ذلك،لان ما يزاد لا يألم و لا هو بعض لما يألم، و انما هو شىء يصل به الا لم الى المستحق له.

و قال الجبائى:لا يجوز أن يكون المراد أن يزاد جلدا على جلده كلما نضجت لأنه لو كان كذلك لوجب أن يملا جسد كل واحد من الكفار جهنم إذا أدام اللّه العقاب لأنه كلما نضجت تلك الجلود زاد اللّه جلدا آخر،فلا بد أن ينتهى الى ذلك.

و الجواب الثانى اختاره البلخى و الجبائى و الزجاج ان اللّه تعالى يجددها، بأن يردها الى الحاله التى كانت عليها غير محترقه،كما يقال جئتنى بغير ذلك الوجه.

و كذلك إذا جعل قميصه قباء،جاز أن يقال جاء بغير ذلك اللباس،أو غير خاتمه فصاغه خاتما آخر جاز أن يقال هذا غير ذلك الخاتم،و هذا هو المعتمد عليه.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» الايه:۵۹.

قوله «أُولِى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» للمفسرين فيه تأويلات:

أحدها:قال أبو هريره و فى روايه عن ابن عباس و ميمون بن مهران و السدى و الجبائى و البلخى و الطبرى:انهم الامراء.

و الثانى:قال جابر بن عبد اللّه و فى روايه أخرى عن ابن عباس و مجاهد و الحسن و عطاء و أبى العاليه:انهم العلماء.

و روى أصحابنا عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام أنهم الائمه من آل محمد عليهم السلام،و لذلك أوجب اللّه طاعتهم بالإطلاق،كما أوجب طاعه رسوله و طاعه نفسه كذلك،و لا يجوز إيجاب طاعه أحد مطلقا الا من كان معصوما مأمونا منه السهو و الغلط،و ليس ذلك بحاصل فى الامراء و لا العلماء،و انما هو واجب

فی الائمه الـذین دلت الادله علی عصـمتهم و طهارتهم.فأما من قال به العلماء فقوله بعید،لان قوله «وَ أُولِی الْأَمْرِ» معناه:أطیعوا من له الامر و لیس ذلک للعلماء.

فان قالوا:یجب علینا طاعتهم إذا کانوا محقین،فإذا عدلوا عن الحق فلا طاعه لهم علینا.

قلنا:هـذا تخصـیص لعموم إیجاب الطاعه لم یـدل علیه دلیل،و حمل الایه علی العموم فی من یصح ذلک فیه أولی من تخصـیص الطاعه بشیء دون شیء،کما لا یجوز تخصیص وجوب طاعه الرسول و طاعه اللّه فی شیء دون شیء.

و حد الطاعه هو امتثال الامر،فطاعه اللّه هی امتثال أوامره و الانتهاء عن نواهیه و طاعه الرسول کذلک.

و قوله «فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِی شَیْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللّهِ وَ الرَّسُولِ» فمعنی الرد الی اللّه هو الرد الی کتابه،و الرد الی رسوله هو الرد الی سنته.

فصل:قوله «أُولئِکَ الَّذِینَ یَعْلَمُ اللّهُ ما فِی قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ» الایه:۶۳.

قوله «فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِظْهُمْ» جمع بین معنی الاعراض و الإقبال،قیل:فی معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:فاعرض عنهم بعداوتک لهم وعظهم.

الثانی:فاعرض عن عقابهم وعظهم.

الثالث:قال الجبائی:أعرض عن قبول الاعتذار منهم.

فصل:قوله «رَبَّنا أَخْرِجْنا مِنْ هذِهِ الْقَرْیَهِ الظّالِمِ أَهْلُها» الایه:۷۵.

قیل:انها مکه،و هم یسمون کل مدینه قریه،و انما قال«الظالم أهلها»و ان کان فیهم الولدان الذین لا ینطقون تغلیبا للاکثر،کقولک قال أهل البصره،و ان کان قولا لبعضهم.

فصل:قوله «إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطانِ كانَ ضَعِيفاً» الايه:۷۶.

انما وصف كيد الشيطان بالضعف لامرين،أحدهما لضعف نصرته لأوليائه بالاضافه الى نصره اللّه المؤمنين،ذكره الجبائى.

فصل:قوله «أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ فَلَمّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتالُ إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النّاسَ كَخَشْيَةِ اللّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً» الايه:۷۷.

قوله «أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً» ليس معنى«أو»هاهنا الشك،لان ذلك لا يجوز عليه تعالى.

و قيل:فى معناها قولان:أحدهما-انها دخلت للإبهام على المخاطب،و المعنى أنهم على احدى الصنفين،و هذا أصل«أو»و هو معنى واحد على الإبهام.

الثانى:على طريق الاباحه،نحو قولك جالس الحسن أو ابن سيرين.و معناه ان قلت يخشون الناس كخشيه اللّه فأنت مصيب.و ان قلت يخشونهم أشد من ذلك فأنت مصيب،لأنه قد حصل لهم مثل تلك الخشيه و زياده.

فصل:قوله «أَيْنَما تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ» الايه:۷۸.

«أينما»كتبت موصوله،و فى قوله «أَيْنَ ما كُنْتُمْ تَدْعُونَ» (۱)مفصوله،لان الاولى زائده،و الثانيه بمعنى الذى تفصل من هذه كما تفصل الأسماء،و وصلت ذلك كما توصل الحروف.

قوله «وَ إِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِ اللّهِ وَ إِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هذِهِ مِنْ عِنْدِكَ» حكايه عن المنافقين و صفه لهم فى قول الحسن و أبى على و أبى القاسم.

و قال الزجاج:قيل هو من صفه اليهود،و به قال الفراء،و ذلك أن اليهود لما قدم النبى عليه السّلام المدينه،فكان إذا زكت ثمارهم و أخصبوا قالوا:هذا من عند

۱- (۱) .فى التبيان:ان ما توعدون.

اللّه،فإذا أجدبوا و خاست ثمارهم قالوا:هذا بشؤم محمد،فأمر اللّه تعالى نبيه أن يقول:ان جميع ذلك من عند اللّه،ثم قال: «فَما لِهؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً» .

فصل:قوله «ما أَصابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللّهِ وَ ما أَصابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ» الايه:۷۹.

الحسنه و السيئه الطاعه و المعصيه،ذكره أبو العاليه و أبو القاسم،و يكون المعنى أن الحسنه التى هى الطاعه باقدار اللّه و ترغيبه فيها و لطفه لها،و السيئه بخذلانه على وجه العقوبه له على المعاصى المقدمه،و سماه سيئه كما قال «وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها» (۱)و التقدير:ما أصابك من ثواب حسنه فمن اللّه،لأنه الذى عرضك للثواب و أعانك عليها،و ما أصابك من عقاب سيئه فمن نفسك،لأنه تعالى نهاك عنها و زجرك عن فعلها،فلما ارتكبتها كنت الجانى على نفسك.

فان قيل:كيف عاب قول المنافقين فى الايه الاولى لما قالوا:إذا أصابتهم حسنه أنها من عند اللّه و إذا أصابتهم سيئه قالوا هذه من عندك.و قد أثبت مثله فى هذه الايه؟ قلنا:عنه جوابان:أحدهما-أن ذلك على وجه الحكايه و التقدير يقولون:ما أصابك من حسنه فمن اللّه و ما أصابك من سيئه فمن نفسك،و يكون يقولون محذوفا لدلاله سياق الكلام عليه.

الثانى:أن معناهما مختلف،فالأول عند أكثر أهل العلم أن المراد به النعمه و المصيبه من اللّه،و فى الايه الثانيه المراد به الطاعه و المعصيه،فلما اختلف معناهما لم يتناقضا،و يكون وجه ذكر هذه الايه عقيب الاولى أن لا يظن ظان ان الطاعات و المعاصى من فعل اللّه،لما قال فى الايه الاولى «قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللّهِ» .

۱- (۱) .سوره الشورى:۴۰.

و فی الایه دلاله علی فساد مذهب المجبره،لأنه تعالی قال«فمن نفسک»فأضاف المعصیه الی العبد،و نفاها عن نفسه تعالی،و لو کانت من خلقه لکانت منه علی أوکد الوجوه،و لا ینافی ذلک قوله فی الایه الاولی «قُلْ کُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللّهِ» لأنا بینا وجه التأویل فیه.

فصل:قوله «فَقاتِلْ فِی سَبِیلِ اللّهِ لا تُکَلَّفُ إِلاّ نَفْسَکَ» الایه:۸۴.

هذا خطاب للنبی صلّی اللّه علیه و آله خاصه،أمره أن یقاتل فی سبیل اللّه وحده بنفسه.

و قوله «لا تُکَلَّفُ إِلاّ نَفْسَکَ» و معناه لا تکلف الا فعل نفسک،لأنه لا ضرر علیک فی فعل غیرک،فلا تهتم بتخلف المنافقین عن الجهاد،فعلیهم ضرر ذلک،و لیس المراد لا تأمر أحدا بالجهاد،و انما المراد ما قلناه،ألا تری أنه قال «حَرِّضِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَی الْقِتالِ» یعنی حثهم علی الجهاد.

و فی ذلک دلاله علی أنه لا یجوز أن یؤاخذ اللّه الأطفال بکفر آبائهم،و یؤیده قوله «وَ لا تَزِرُ وازِرَهٌ وِزْرَ أُخْری» (۱)لان مفهوم هذا الکلام أنه لا یجوز أن یؤخذ بذنب غیرک.

فصل:قوله «أَ تُرِیدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللّهُ وَ مَنْ یُضْلِلِ اللّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِیلاً» الایه.

معناه:أ تریدون أیها المؤمنون أن تهدوا الی الإسلام من أضله اللّه،و یحتمل معنیین:

أحدهما:أن من وجده اللّه ضالا و سماه بأنه ضال و حکم به من حیث ضل بسوء اختیاره.

و الثانی:أضله اللّه بمعنی خذلهم و لم یوفقهم (۲)کما وفق المؤمنین،لأنهم

۱- (۱) .سوره الانعام:۱۶۴.

۲- (۲) .فی التبیان:خذله و لم یوفقه.

لما عصوا و خالفوا استحقوا هذا الخذلان عقوبه لهم على معصيتهم،فيريدون الدفاع عن قتالهم مع ما حكم اللّه بضلالهم و خذلانهم.

و قال الجبائى:المعنى و من يعاقبه اللّه على معاصيه فلن تجد له طريقا الى الجنه و طعن على الاول من قول البغداديين أن المراد به التسميه و الحكم،فان قال لو أراد ذلك لقال من ضلل اللّه،و هذا ليس بشيء،لأنهم يقولون أكفرته و كفرته و أكرمته و كرمته إذا سميته بالكفر أو الكرم،قال الكميت:

و طائفه قد أكفرونى بحبهم و طائفه قالوا مسيء و مذنب (۱)

و يحتمل أن يكون المراد وجدهم ضلالا،كما قال الشاعر:

هبونى امرأ منكم أضل بعيره

أى:وجده ضالا.ثم يقال لهم:أليس اللّه قال «وَ يُرِيدُ الشَّيْطانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً» (۲)أ ترى أن الشيطان يخلق فيهم الضلاله؟بل انما أراد يدعوهم اليها، و لا خلاف أن اللّه تعالى لا يدعو الى الضلاله.

و يقوى قول من قال:المراد به التسميه قوله «أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللّهُ» و انما أراد أن يسموهم مهتدين،لأنهم كانوا يزعمون أنهم مؤمنون،فحينئذ رد اللّه عليهم فقال:لا تختلفوا فى هؤلاء و قولوا بأجمعهم انهم منافقون،و لم يكونوا يدعونهم الى الايمان فخالفهم أصحابهم،فعلم أن الصحيح ما قلناه.

فصل:قوله «وَ ما كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاّ خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَهٍ مُؤْمِنَهٍ» الايه:۹۲.

قال ابن عباس و الشعبى و ابراهيم و الحسن و قتاده:الرقبه المؤمنه لا تكون الا بالغه قد آمنت و صامت وصلت.فأما الطفل فانه لا يجزئ و لا الكافره.و قال عطاء:

۱- (۱) .خزانه الأدب ۲۳۶/۴.

۲- (۲) .سوره النساء:۵۹.

كل رقبه ولدت فى الإسلام فهى تجزئ.

و الاول أقوى،لان المؤمن على الحقيقه لا يطلق الا على بالغ عاقل مظهر للايمان ملتزم بوجوب الصوم و الصلاه،الا أنه لا خلاف أن المولود بين مؤمنين يحكم له بالايمان،فبهذا الإجماع ينبغى أن يجزئ فى كفاره قتل الخطأ.

فأما الكافر أو المولود بين كافرين،فانه لا يجزئ بحال.

فصل:قوله «وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها» الايه:۹۳.

اختلفوا فى صفه قتل العمد،فعندنا أن من قصد قتل غيره بما يقتل مثله فى غالب العاده،سواء كان بحديده حاده كالسلاح،أو مثقله من حديد،أو خنق،أو سم،أو إحراق بنار،أو تغريق،أو موالاه ضرب بالعصا حتى يموت،أو بحجاره ثقيله،فان جميع ذلك عمد يوجب القود.

فأما القتل شبيه العمد،فهو أن يضربه بعصا،أو غيرها مما لم تجر العاده بحصول الموت عنده،فإذا مات منه كان شبيه العمد،و فيه الديه مغلظه فى مال القاتل خاصه لا تلزم العاقله،و قد بينا اختلاف الفقهاء فى مسائل الخلاف فى هذه المسأله.

و استدلت المعتزله بهذه الايه على أن مرتكب الكبيره مخلد فى نار جهنم، و أنه إذا قتل مؤمنا فانه يستحق الخلود،و لا يعفى عنه بظاهر اللفظ.

و لنا أن نقول:ما أنكرتم أن يكون المراد بالايه الكفار و من لا ثواب له أصلا فأما من هو مستحق للثواب،فلا يجوز أن يكون مرادا بالخلود أصلا،لما بيناه فيما مضى من نظائره.و قد روى أصحابنا أن الايه متوجهه الى من يقتل المؤمن لإيمانه،و ذلك لا يكون الا كافرا.

و قال عكرمه و ابن جريح:ان الايه نزلت فى انسان بعينه ارتد ثم قتل مسلما فأنزل اللّه تعالى فيه الايه،لأنه كان مستحلا لقتله.على أنه قد قيل:ان قوله «خالِداً فِيها» لا يفهم من الخلود فى اللغه الا طول اللبث.فأما البقاء ببقاء اللّه،فلا يعرف

فى اللغه.

ثم لا خلاف أن الايه مخصوصه بمن لا يتوب،لأنه ان تاب فلا بـد من العفو عنه اجماعا،و به قال مجاهـد.و قال ابن عباس:لا توبه له و لا إذا قتله فى حال الشرك ثم أسلم و تاب،و به قال ابن مسعود و زيد بن ثابت و الضحاك.

و لا يعترض على ما قلناه قول من يقول:ان قاتل العمـد لا يوفق للتوبه،لان هـذا القول ان صـح فإنما يدل على أنه لا يختار التوبه،و لا ينافى ذلك القول بأنها لو حصلت لا زالت العقاب،فإذا كان لا بـد من تخصـيص الايه و إخراج التائبين عنها جاز لنا أن نخرج منها من يتفضل اللّه عليه بالعفو.

على أن ظاهر الايه يتضـمن أن جزاءه جهنم،فمن أين أن ذلك لا بد من حصوله و أن العفو لا يجوز حصوله؟و هو قول ابن مجلز و أبى صالح.

و لا يدفع ذلك قوله «وَ غَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيماً» لان ذلك اخبار عن أنه مستحق لذلك،فمن أين حصوله لا محاله؟ و قال الجبائى:الجزاء عباره عما يفعل،و ما لا يفعل لا يسـمى جزاء.ألا ترى أن الأجير إذا اسـتحق الاجره على من استأجره لا يقال فى الدراهم التى مع المستأجر أنها جزاء عمله،و انما يسمى بذلك إذا أعطاه إياها.

و هـذا ليس بشـىء،لان الجزاء عبـاره عن المسـتحق،سواء فعـل أو لم يفعل ألا ترى أنا نقول:جزاء من فعل الجميل أن يقابل عليه بمثله،و ان كان ما فعله بعـد و انما يراد به أنه ينبغى أن يعامل بذلك و نقول:ان من اسـتحق عليه القود أوحد من الحدود ان جزاء هذا أن يقتل.

فصل:قوله «لا يَسْتَوِي الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» الايه:۹۵.

فان قيل:كيف قال فى أول الايه «فَضَّلَ اللّهُ الْمُجاهِدِينَ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقاعِدِينَ دَرَجَةً» ثم قال فى آخرها «وَ فَضَّلَ اللّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً

و هـذا ظاهر التناقض؟ قلنا:عنه جوابان،أحـدهما-فی أول الایه فضل اللّه المجاهـدین علی القاعدین من أولی الضـرر درجه،و فی آخرها فضـلهم علی القاعـدین غیر أولی الضـرر درجات فلا تناقض فی ذلک،لان قوله «وَ کُلًّا وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنی» یـدل علی أن القاعدین لم یکونوا عاصین مستحقین،و ان کانوا تارکین للفضل.

و الثـانی:قال أبو علی الجبائی:أراد بالـدرجه الاولی علو المنزله و ارتفاع القـدر علی وجه المـدح لهم،کما یقال:فلان أعلی درجه عند الخلیفه من فلان.

یریـدون بـذاک أنه أعظم منزله.و بالثانی (۱)أراد الـدرجات فی الجنه التی تتفاضـل بهـا المؤمنون بعضـهم علی بعض علی قـدر استحقاقهم و لا تنافی بینهما.

و قال الحسین بن علی المغربی:انما کرر لفظ التفضـیل،لان الاول أراد تفضـیلهم فی الدنیا علی القاعدین،و الثانی أراد تفضـیلهم فی الاخره بدرجات النعیم.

فصل:قوله «وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِی الْأَرْضِ فَلَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاهِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ یَفْتِنَکُمُ الَّذِینَ کَفَرُوا إِنَّ الْکافِرِینَ کانُوا لَکُمْ عَدُوًّا مُبِیناً» الایه:۱۰۱.

معنی قوله «وَ إِذا ضَرَبْتُمْ فِی الْأَرْضِ» إذا سـرتم فیهـا «فَلَیْسَ عَلَیْکُمْ جُنـاحٌ» یعنی:حرج،و لا اثم أن تقصـروا من الصـلاه،یعنی من عددها فتصلوا الرباعیات رکعتین.

و ظاهر الایه یقتضـی أن التقصـیر لا یجوز الا إذا خاف المسافر،لأنه قال «إِنْ خِفْتُمْ أَنْ یَفْتِنَکُمُ» و لا خلاف الیوم أن الخوف لیس بشـرط،لاـن السـفر المخصوص بـانفراده سـبب للتقصـیر،و الظـاهر یقتضـی أن التقصـیر جائز لا اثم فیه،و یقتضـی ذلک أنه یجوز الإتمام.

و عندنا و عند کثیر من الفقهاء أن فرض المسافر مخالف لفرض المقیم و لیس

۱- (۱) .فی التبیان:و بالثانیه.

ذلک قصرا،لإجماع أصحابنا علی ذلک،و لما روی عن النبی علیه السّلام أنه قال:فرض المسافر رکعتان غیر قصر.

و أما الخوف بانفراده،فعندنا یوجب القصر و فیه خلاف،و قد روی عن ابن عباس أن صلاه الخائف من صلاه المسافر و أنها رکعه رکعه.

و قال قوم:معنی قوله «فَلَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا» یعنی:من حدود الصلاه ان خفتم أن یفتنکم الذین کفروا،و هو الذی رواه أصحابنا فی صلاه شده الخوف،و أنه یصلی إیماءا،و السجود أخفض من الرکوع،فان لم یقدر فان التسبیح المخصوص یکفی عن کل رکعه.

و من قال:ان صلاه الخائف رکعه،قال:الأولون إذا صلوا رکعه فقد فرغوا و کذلک الفرقه الثانیه،و روی ذلک أبو الجارود عن أبی جعفر علیه السّلام،و روی مثله عن أبی عبد اللّه علیه السّلام و هذا عندنا انما یجوز فی صلاه شده الخوف.

فصل:قوله «إِنّا أَنْزَلْنا إِلَیْکَ الْکِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْکُمَ بَیْنَ النّاسِ بِما أَراکَ اللّهُ وَ لا تَکُنْ لِلْخائِنِینَ خَصِیماً» الایه:۱۰۵.

نهاه أن یکون لمن خان مسلما،أو معاهدا فی نفسه و ما له خصیما یخاصم عنه و یدفع من طالبه عنه بحقه الذی خانه فیه،ثم أمره بأن یستغفر اللّه فی مخاصمته عن الخائن مال غیره.

فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ» الایه:۱۱۶.

فان قیل:فعلی هذا من لم یشرک به بأن لا یعبد معه سواه،و ان کان کافرا بالنبی علیه السّلام من الیهود و النصاری،ینبغی أن یکون داخلا تحت المشیئه لأنه مما دون الشرک.

قلنا:لیس الامر علی ذلک،لان کل کافر مشرک،لأنه إذا جحد نبوه النبی علیه السّلام اعتقد أن ما ظهر علی یده من المعجزات لیست من فعل اللّه و نسبها الی غیره،و أن الذی صدقه بها لیس هو اللّه،فیکون ذلک اشراکا معه،علی أن اللّه تعالی أخبر

عنهم بأنهم قالوا يعنى النصارى:المسيح ابن اللّه،و قال اليهود:عزير ابن اللّه، و ذلك هو الشرك باللّه تعالى.

فصل:قوله «وَ لَأُضِلَّنَّهُمْ وَ لَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ» الايه:۱۱۹.

قوله «فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الْأَنْعامِ» يعنى:لآمرن النصيب المفروض من عبادك بعباده غيرك من الأنداد و الأوثان حتى ينسكوا له و يحرموا و يحللوا و يشرعوا غير الذى شرعه اللّه لهم،فيتبعونى و يخالفوك.

و التبتك القطع،و المراد فى هذه الموضع قطع اذن البحيره ليعلم أنها بحيره و أراد الشيطان بذلك دعاهم الى البحيره،فيستجيبون له و يعملون بها طاعه له.

و قوله «وَ لَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللّهِ» اختلفوا فى معناه،فقال ابن عباس و الربيع بن أنس عن أنس:انه الإخصاء،و كرهوا الإخصاء فى البهائم، و فى روايه عن ابن عباس فليغيرن دين اللّه و به قال ابراهيم و مجاهد و روى ذلك عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليه السّلام قال مجاهد:كذب العبد يعنى عكرمه فى قوله انه الإخصاء،و انما هو تغيير دين اللّه الذى فطر الناس عليه،فى قوله «فِطْرَتَ اللّهِ الَّتِى فَطَرَ النّاسَ عَلَيْها» (۱)و قيل:انه الوشم،ذهب اليه بعض المفسرين.

و أقوى الأقوال قول من قال:فليغيرن خلق اللّه يعنى (۲)دين اللّه.

فصل:قوله «مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ» الايه:۱۲۳.

اختلفوا فى تأويله،فقال قوم:انه يريد بذلك جميع المعاصى صغائرها و كبائرها و أن من ارتكب شيئا منها،فان اللّه يجازيه عليها أما فى الدنيا أو فى الاخره ذهب اليه قتاده و عائشه و مجاهد.

۱- (۱) .سوره الروم:۳.

۲- (۲) .فى التبيان:بمعنى.

و قال آخرون:من يعمل سوءا من أهل الكتاب يجز به،ذهب اليه الحسن، قال:كقوله «وَ هَلْ نُجازِی إِلَّا الْكَفُورَ» (۱)و به قال ابن زيد و الضحاك،و هو الذی يليق بمذهبنا،لأنا نقطع على أن الكفار لا يغفر لهم على حال،و المسلمون يجوز أن يغفر لهم ما يستحقونه من العقاب،فلا يمكننا القطع على أنه لا بد أن يجازی بكل سوء.

فصل:قوله «وَ اتَّبَعَ مِلَّهَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً وَ اتَّخَذَ اللَّهُ إِبْراهِيمَ خَلِيلاً» الايه:

.۱۲۵

«وَ اتَّبَعَ مِلَّهَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً» يعنی:و اتبع الذی كان عليه ابراهيم عليه السّلام و أمر به نبيه من بعده و أوصاهم به من الإقرار بتوحيده و عدله و تنزيهه عما لا يليق به.

و الحنيفيه التی أمر اللّه نبيه بأن يتبع ابراهيم فيها عشره أشياء:خمس فی الرأس،و خمس فی الجسد،فالتی فی الرأس:المضمضه،و الاستنشاق،و السواك و قص الشارب و الفرق لمن يكون طويل الشعر،و التی فی الجسد:فالاستنجاء و الختان،و حلق العانه،و نتف الإبط،و قص الاظفار.و جميع ذلك مستحب الا الختان و الاستنجاء،فإنهما واجبان عندنا،و فيه خلاف ذكرناه فی الخلاف.

فصل:قوله «وَ لَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّساءِ وَ لَوْ حَرَصْتُمْ» الايه:

.۱۲۹

نفی اللّه فی هذه الايه أن يقدر أحد من عباده علی التسويه بين النساء و الازواج فی حبهن و الميل إليهن،حتی لا يكون قلبه (۲)الی واحده منهن الا الی مثل ما يميل الی الاخری،لان ذلك تابع لما فيه من الشهوه و ميل الطبع،و ذلك من فعل اللّه تعالی،و ليس يريد بذلك نفی القدره علی التسويه بينهن فی النفقه و الكسوه

۱- (۱) .سوره سبأ:۱۷.

۲- (۲) .فی التبيان:ميله.

و القسمه،لأنه لو كان كذلك لما أمر اللّه تعالى بالتسويه فى جميع ذلك لأنه لا يكلف الا ما يطيقه.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللّهِ وَ رَسُولِهِ» الايه:۱۳۶.

قيل:فى تأويل أمر من آمن أن يؤمن باللّه و رسوله ثلاثه أقوال:

أحدها:و هو المعتمد عليه عندنا و اللائق بمذهبنا أن المعنى:يا أيها الذين آمنوا فى الظاهر بالإقرار باللّه و رسوله و صدقوهما آمنوا باللّه و رسوله فى الباطن ليطابق باطنكم ظاهركم،و يكون الخطاب خاصا بالمنافقين الذين كانوا يظهرون خلاف ما يبطنون.

فصل:قوله «وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها» الايه:۱۴۰.

و فى الايه دلاله على وجوب انكار المنكر مع القدره على ذلك،و أن من ترك ذلك مع القدره على ذلك و زوال العذر عنه،و أن من ترك ذلك مع القدره عليه كان مخطئا آثما،و كذلك فيها دلاله على أنه لا يجوز مجالسه الفساق، و المبدعين من أى نوع كان.

فصل:قوله «وَ قَوْلِهِمْ إِنّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» الايه:۱۵۷.

«بَلْ رَفَعَهُ اللّهُ إِلَيْهِ» معناه:انه رفعه الى الموضع الذى يختص اللّه تعالى بالملك و لم يملك أحدا منه شيئا و هو السماء،لأنه لا يجوز أن يكون المراد أنه رفعه الى مكان هو تعالى فيه،لان ذلك من صفات الأجسام،تعالى اللّه عن ذلك، و على هذا يحمل قوله حكايه عن ابراهيم «إِنِّى ذاهِبٌ إِلى رَبِّى» (۱)يعنى:الى الموضع الذى أمرنى به ربى.

۱- (۱) .سوره الصافات:۹۹.

فصل:قوله «إِنّا أَوْحَيْنا إِلَيْکَ کَما أَوْحَيْنا إِلى نُوحٍ وَ النَّبِيِّينَ» الايه:۱۶۳.

و ليس يصح عندنا أن الأسباط الذين هم اخوه يوسف كانوا أنبياء.

فصل:قوله «وَ کَلَّمَ اللّهُ مُوسى تَکْلِيماً» الايه:۱۶۴.

قال البلخى:فى الايه دلاله على أن كلام اللّه محدث من حيث أنه كلم موسى خاصه،دون غيره من الأنبياء،و كلمه فى وقت دون وقت.و لو كان الكلام قديما و من صفات ذاته،لم يكن فى ذلك اختصاص،و من فصل بين التكليم و التكلم فقد أبعد،لان المتكلم لغيره لا يكون الا متكلما،و ان كان يجوز أن يكون متكلما و ان لم يكن مكلما فالمتكلم يجمع الامرين.

فصل:قوله «لکِنِ اللّهُ يَشْهَدُ بِما أَنْزَلَ إِلَيْکَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ» الايه:۱۶۶.

و من استدل بهذه الايه على أنه تعالى عالم بعلم فقد أخطأ،لان قوله«بعلمه» معناه و هو عالم به،و لو كان المراد بذلك ذاتا أخرى لوجب أن يكون العلم آله فى الانزال،كما يقولون كتبت بالقلم،و قطعت بالسكين،و نجرت بالفأس.و لا خلاف أن القلم ليس بآله فى الانزال.

و قال الزجاج:معناه انزال القرآن الذى علمه فيه،و هو اختيار الازهرى.

فصل:قوله «إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وَ کَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ» الايه:۱۷۱.

أصل المسيح الممسوح،نقل من مفعول الى فعيل،سماه اللّه بذلك لتطهيره آثام الذنوب.

و قيل:مسح من الذنوب و الأدناس التى تكون فى الآدميين،كما يمسح الشىء من الأذى الذى يكون فيه،و هو قول مجاهد.

و قال ابراهيم:المسيح الصديق.و أما المسيح الدجال،فانه أيضا بمعنى الممسوح العين فمعنى المسيح فى عيسى عليه السّلام الممسوح البدن من الأدناس و الاثام

و معنی المسیح فی الدجال الممسوح العین الیمنی أو الیسری.

و قوله «وَ کَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلی مَرْیَمَ» یعنی بالکلمه الرساله التی أمر اللّه ملائکته أن یأتی بها بشاره من اللّه تعالی لها التی ذکر فی قوله «قالَتِ الْمَلائِکَهُ یا مَرْیَمُ إِنَّ اللّهَ یُبَشِّرُکِ بِکَلِمَهٍ» (۱)یعنی:برساله منه و بشاره من عنده.

و قال قتاده و الحسن:هو قوله«کن فکان»و اختار الطبری الاول.

و قد شبهت النصاری قولها انه ثلاثه أقانیم جوهر واحد بقولنا:سراج واحد ثم نقول:انه ثلاثه أشیاء:دهن و قطن و نار،و للشمس انها شمس واحده،ثم نقول:أنها جسم وضوء و شعاع.

قال البلخی:و هذا غلط،لأنا و ان قلنا انه سراج واحد لا نقول هو شیء واحد و لا للشمس انها شیء واحد،بل نقول:هو أشیاء علی الحقیقه،کما نقول:عشره واحده و انسان واحد و دار واحده و شهر واحد،و هی أشیاء متغایره.

فان قالوا:ان اللّه شیء واحد حقیقه،کما أنه اله واحد،فقولهم بعد ذلک «انه ثلاثه»مناقضه لا یشبه ما قلناه،و ان قالوا:هو أشیاء و لیس هو شیئا واحدا دخلوا فی قول المشبهه و ترکوا القول بالتوحید.

و من العجب أنهم یقولون:ان الأب له ابن و الابن لا أب له،ثم یزعمون أن الذی له ابن هو الذی لا ابن له،و یقولون:ان من عبد الإنسان فقد أخطأ و ضل ثم یزعمون أن المسیح اله انسان و أنهم یعبدون المسیح.

فصل:قوله «لَنْ یَسْتَنْکِفَ الْمَسِیحُ أَنْ یَکُونَ عَبْداً لِلّهِ وَ لاَ الْمَلائِکَهُ» الایه:۱۷۲.

استدل قوم بهذه الایه علی أن الملائکه أفضل من الأنبیاء قالوا:و لا یجوز أن یقول القائل:لا یأنف الأمیر أن یرکب الی و لا غلامه.

و هذا الذی ذکروه لیس بصحیح،و لا دلاله فیه من وجوه:

۱- (۱) .سوره آل عمران:۴۵.

أحدها:أن يكون هذا القول متوجها الى قوم اعتقدوا أن الملائكه أفضل من الأنبياء،فأجرى الكلام على اعتقادهم،كما يقول القائل لغيره:لن يستنكف أبى من كذا و لا أبوك،و ان كان القائل يعتقد أن أباه أفضل.

و الثانى:أنه انما أخر ذكر الملائكه،لان جميع الملائكه أكثر ثوابا لا محاله من المسيح منفردا،فمن أين أن كل واحد منهم أفضل من المسيح أو غيره من الأنبياء؟

فصل:قوله «يَسْتَفْتُونَکَ قُلِ اللّهُ يُفْتِيكُمْ فِى الْكَلالَهِ» الايه:۱۷۶.

معنى«يستفتونک»يسألونک يا محمد أن تفتيهم فى الكلاله،و الاستفتاء و الاستقضاء واحد،يقال قاضيته و فأتيته،قال الشاعر:

تعالوا نفاتيكم أأعياء و فقعس الى المجد أدنى أم عشيره حاتم

قال عمر:سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله عن الكلاله،فقال:ألم تسمع الايه التى أنزلت فى الصيف.و فى خبر آخر:يكفيک آيه الصيف.

سوره المائده

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَهُ الْأَنْعامِ» الايه:۱.

اختلف أهل التأويل فى العقود التى أمر اللّه بالوفاء بها فى هـذه الايه،فقال قوم:هى العهود التى أخذ اللّه عباده بالايمان به و طاعته فيما أحل لهم أو حرم عليهم.

و قال قوم:بل هى العقود التى يتعاقـدها الناس بينهم،و يعقـدها المرء على نفسه كعقـد الايمان و عقـد النكاح و عقد العهد و عقد البيع و عقد الحلف.

و أقوى الأـقوال مـا حكيناه عن ابن عباس أن معناه:أوفوا بعقود اللّه التى أوجبها عليكم و عقـدها فيما أحل لكم و حرم و ألزمكم فرضه و بين لكم حـدوده،و يـدخل فى ذلـك جميع مـا قالوه الا ما كان عقـدا على المعاونه على أمر قبيـح،فان ذلك محظور بلا خلاف.

و العقود جمع عقد،و أصـله عقد الشـىء بغيره و هو وصله به،كما يعقد الحبل إذا وصله (۱)به شيئا،يقال منه عقد فلان بينه و بين فلان عقدا فهو يعقده،قال الحطيئه:

۱- (۱) .فى التبيان:وصل.

قوم إذا عقدوا عقدا لجارهم (۱)فصل:قوله «أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ» .

اختلفوا فی تأویل بهیمه الانعام فی هذه الایه،فقال قوم:هی الانعام کلها:الإبل و البقر و الغنم،ذهب الیه الحسن و قتاده و السدی و الربیع و الضحاک.

و قال آخرون:أراد بذلک أجنه الانعام التی توجد فی بطون أمهاتها إذا ذکیت الأمهات و هی میته،ذهب الیه ابن عمر و ابن عباس،و هو المروی عن أبی عبد اللّه علیه السّلام.و الاولی حمل الایه علی عمومها فی الجمیع.

و الانعام جمع نعم،و هو اسم للإبل و البقر و الغنم خاصه عند العرب،کما قال تعالی «وَ الْأَنْعامَ خَلَقَها لَکُمْ فِیها دِفْءٌ وَ مَنافِعُ وَ مِنْها تَأْکُلُونَ» ثم قال «وَ الْخَیْلَ وَ الْبِغالَ وَ الْحَمِیرَ لِتَرْکَبُوها وَ زِینَهً» (۲)ففضل جنس النعم من غیرها من أجناس الحیوان، فأما بهائمها فإنها أولادها.

و قال الفراء:بهیمه الانعام وحشیها،کالظباء و بقر الوحش و الحمیر الوحشیه و انما سمیت بهیمه الانعام لان کل حی لا یمیز فهو بهیمه الانعام،لأنه أبهم عن أن یمیز.

فصل:قوله «وَ لا یَجْرِمَنَّکُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوکُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَ تَعاوَنُوا عَلَی الْبِرِّ وَ التَّقْوی وَ لا تَعاوَنُوا عَلَی الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ» الایه:۲.

قوله «وَ تَعاوَنُوا عَلَی الْبِرِّ وَ التَّقْوی» لیس بعطف علی« أَنْ تَعْتَدُوا »فیکون فی موضع نصب،بل هو استئناف کلام أمر اللّه تعالی الخلق بأن یعین بعضهم بعضا علی البر،و هو العمل بما أمرهم اللّه به و نهاهم أن یعین بعضهم بعضا علی الإثم،و هو ترک ما أمرهم به و ارتکاب ما نهاهم عنه.

۱- (۱) .دیوانه ص ۶.

۲- (۲) .سوره النحل:۵-۸.

قوله« لا يَجْرِمَنَّكَمْ »قال ابن عباس:لا يحملنكم شنئان قوم،و هو قول قتاده و اختلف أهل اللغه فى تأويلها،فقال الأخفش و جماعه من البصريين لا يحقن لكم مثل قوله «لا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النّارَ» و معناه:حق أن لهم النار.

و قال الكسائى و الزجاج:معناه لا يحملنكم،قال يقال جرمنى فلان على أن صنعت كذا،أى:حملنى عليه.و قال الفراء:لا يكسبنكم.

الميته أصلها الميته مشدد غير أنه خفف،و الميته كل ما فارقته الحياه من ذوات البر و طيره بغير تذكيه،و قد روى أن النبى عليه السّلام أنه سمى الجراد و السمك ميتا فقال:ميتتان مباحان الجراد و السمك.

يقال:ميت و ميت بمعنى واحد.و قال بعضهم:الميت لما لم يمت،و الميت لما قد مات.و هذا ليس بشىء،لان ميت يصلح لما قد مات و لما سيموت،قال اللّه تعالى «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَ إِنَّهُمْ مَيِّتُونَ» (1)،و قال الشاعر فى الجمع بين اللغتين:

ليس من مات فاستراح بميت انما الميت ميت الأحياء

فجعل الميت مخففا من الميت و قال بعضهم:الميته كل ما له نفس سائله من دواب البر و طيره مما أباح اللّه أكلها أهلها و وحشها فارقتها روحها بغير تذكيه.

و قوله«و الدم»تقديره:و حرم عليكم الدم.و قيل:انهم كانوا يجعلون فى المباعر و يشوونها و يأكلونها،فأعلم اللّه تعالى أن الدم المسفوح-أى:المصبوب-حرام فأما المتلطخ باللحم فهو كاللحم،و ما كان منه كاللحم مثل الكبد فهو مباح.

و اما الطحال فهو محرم عندنا،و قد روى كراهيته عن على عليه السّلام و ابن مسعود و أصحابهما،و عند جميع الفقهاء أنه مباح.و انما شرطنا فى الدم المحرم ما كان مسفوحا،لأنه تعالى بين ذلك فى آيه أخرى،فقال«أو دما مسفوحا» (2).

۱- (۱) .سوره الزمر:۳۰.

۲- (۲) .سوره الانعام:۱۴۵.

و قوله«و لحم الخنزير»معناه:و حرم عليكم لحم الخنزير أهليه و بريه،فالميته و الدم مخرجهما فى الظاهر مخرج العموم و المراد بهما الخصوص،و لحم الخنزير على ظاهره فى العموم.و كذلك كلما كان من الخنزير حرام،كلحمه من الشحم و الجلد و غير ذلك.

و قوله «وَ ما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ» موضع« ما »رفع،و تقديره:و حرم عليكم ما أهل لغير اللّه به.

و معنى «أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ» ما ذبح للأصنام و الأوثان،أى:ذكر اسم غير اللّه عليه،لان الإهلال رفع الصوت بالشىء،و منه استهلال الصبى،و هو صياحه إذا سقط من بطن أمه،و منه إهلال المحرم بالحج أو العمره إذا لبى به،قال ابن أحمر:

يهل بالفرقد ركباننا كما يهل الراكب المعتمر

فما يقرب به من الذبح لغير اللّه،أو ذكر عليه غير اسمه حرام،و كل ما حرم أكله مما عددناه يحرم بيعه و ملكه و التصرف فيه.

و الخنزير يقع على الذكر و الأنثى.

و فى الايه دلاله على أن ذبائح من خالف الإسلام لا يجوز أكلها،لأنهم يذكرون عليها اسم غير اللّه،لأنهم يعنون بذلك من أبد شرع موسى،أو اتخذ عيسى ابنا، و كذب محمد بن عبد اللّه عليه السّلام،و ذلك غير اللّه،فيجب أن لا يجوز أكل ذبيحته فأما من أظهر الإسلام و دان بالتجسيم و الصوره و قال بالجبر و التشبيه أو خالف الحق فعندنا لا يجوز أكل ذبيحته.فأما الصلاه عليه و دفنه فى مقابر المسلمين و موارثته، فانه يجرى عليه،لان هذه الأحكام تابعه فى الشرع لإظهار الشهادتين.و أما مناكحته، فلا يجوز عندنا.

و قال البلخى حاكيا عن قوم:انه لا يجوز اجراء شىء من ذلك عليهم.و حكى عن آخرين أنه يجرى جميع ذلك عليهم،لأنها تجرى على من أظهر الشهادتين

دون المؤمنين على الحقيقه،و لذلك أجريت على المجانين و الأطفال.

فأما التسميه على الذبيحه،فعندنا واجبه،من تركها متعمدا لا يحل أكل ذبيحته و ان تركه ناسيا لم يحرم،و فى ذلك خلاف بين الفقهاء ذكرناه فى الخلاف.

و المنخنقه قال السدى:هى التى تدخل رأسها بين شعبتين من شجره فتخنق و تموت.و قال الضحاك:التى تختنق فتموت.و قال قتاده:هى التى تموت فى خناقها.و قال ابن عباس:هى التى تختنق فتموت.و حكى عن قتاده أن اهل الجاهليه كانوا يختقونها ثم يأكلونها.

و الاولى حمل الايه على عمومها فى جميع ذلك،و هى التى تختنق حتى تموت سواء كان فى وثاقها أو بإدخال رأسها فى موضع لا يقدر على التخلص أو غير ذلك.

و قوله«و الموقوذه»يعنى:التى تضرب حتى تموت،يقال و قذتها أقذها و قذا و أوقذها يوقذها إيقاذا أثخنتها ضربا،قال الفرزدق:

شغاره تقذ الفصيل برجلها فطاره لقوادم الأبكار

و هو قول ابن عباس و قتاده و الضحاك و السدى.

و قوله«و المترديه»يعنى:التى تقع من جبل،أو تقع من نهر أو من مكان عال فتموت،و هو قول ابن عباس و قتاده و السدى و الضحاك،و متى وقع فى بئر و لم يقدر على موضع ذكاته.جاز أن يطعن و يضرب بالسكين فى غير المذبح حتى يبرد ثم يؤكل.

و قوله«و النطيحه»يعنى:التى تنطح أو تنطح فتموت.و النطيحه بمعنى المنطوحه،فنقل من مفعول الى فعيل، فان قيل:كيف تثبت فيها الهاء؟و فعيل إذا كان بمعنى مفعول لا يثبت فيه الهاء مثل لحيه دهين و عين كحيل بلا هاء التأنيث فى شىء من ذلك.

قيل:اختلف فى ذلك فقال بعض البصريين أثبت فيها الهاء-أعنى:فى النطيحه-

لأنها جعلت كالاسم،مثل الطويله و الظريفه،فوجه هذا القائل (۱)النطيحه الى معنى الناطحه،و يكون المعنى حرمت عليكم الناطحه التى تموت من نطاحها.

و قال بعض الكوفيين:انما يحذف الهاء من فعيله بمعنى مفعوله إذا كانت صفه لاسم قد تقدمها،مثل كف خضيب و عين كحيل و لحيه دهين.فأما إذا حذف الكف و العين و اللحيه،و الاسم الذى يكون فعيل نعتا له و اجتزوا بفعيل اثبتوا فيه هاء التأنيث ليعلم بثبوتها فيه أنها صفه للمؤنث دون المذكر،فنقول:رأينا كحيله و خضيبه و أكيله السبع،فلذلك دخلت الهاء فى النطيحه،لأنها صفه للمؤنث.

و القول بأن النطيحه بمعنى المنطوحه هو قول أكثر المفسرين ابن عباس و ابن ميسره (۲)و الضحاك،لأنهم أجمعوا على تحريم الناطحه و المنطوحه إذا ماتا.

قوله«و ما أكل السبع»معناه:ما قتله السبع،و هو قول ابن عباس و الضحاك و قتاده،و هو فريسه السبع.

و قوله«الا ما ذكيتم»معناه الا ما أدركتم ذكاته فذكيتموه من هذه الأشياء التى وصفها.

و اختلفوا فى الاستثناء الى ما يرجع،فقال قوم:انه يرجع الى جميع ما تقدم ذكره من قوله «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَهُ وَ الدَّمُ وَ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَ ما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ وَ الْمُنْخَنِقَهُ وَ الْمَوْقُوذَهُ وَ الْمُتَرَدِّيَهُ وَ النَّطِيحَهُ وَ ما أَكَلَ السَّبُعُ» الا ما لا يقبل الذكاه من الخنزير و الدم و هو الأقوى،ذهب اليه على عليه السّلام و ابن عباس،قال:و هو ان تدركه يتحرك أذنه أو ذنبه أو تطرف عينه،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام،و به قال الحسن و قتاده و ابراهيم و طاوس و عبيد بن عمير و الضحاك.

و قال آخرون:هو استثناء من التحريم لا من المحرمات،لان الميته لا ذكاه لها

۱- (۱) .فى التبيان:تأويل.

۲- (۲) .فى التبيان:و أبو ميسره.

و لا الخنزير،قالوا:و المعنى حرمت عليكم الميته و الدم و سائر ما ذكر الا ما ذكيتم مما أحله اللّه لكم بالتذكيه فانه حلال لكم،ذهب اليه مالك و جماعه من أهل المدينه و اختاره الجبائى.

و سئل مالك عن الشاه يخرق جوفها السبع حتى يخرج أمعاؤها،فقال:لا أرى أن تذكى و لا يؤكل أى شىء يذكى منها.

و قال كثير من الفقهاء:انه يراعى أن يلحق و فيها حياه مستقره فيذكى،فيجوز أن يؤكل،فأما ما يعلم أنه لا حياه فيه مستقره فلا يجوز بحال.و اختار الطبرى الاول و قال:كل ما أدرك ذكاته مما ذكر من طير أو بهيمه قبل خروج نفسه و مفارقه روحه جسده،فحلال أكله إذا كان مما أحله اللّه لعباده،و اختار البلخى و الجبائى الاول.

فان قيل:فما وجه تكرار قوله «وَ ما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ» و المنخنقه و الموقوذه و جميع ما عدد تحريمه فى هذه الايه،و قد افتتح الايه بقوله «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَهُ» و الميته تعم جميع ذلك،و ان اختلفت أسباب موته من خنق أو ترد أو نطح أو إهلال لغير اللّه أو أكيل سبع،و انما يكون كذلك على معنى قول من يقول:انها و ان كانت فيها حياه إذا كانت غير مستقره فلا يجوز أكلها.

قيل:الفائده فى ذلك أن الذين خوطبوا بذلك لم يكونوا يعدون الميت إلا ما مات حتف أنفه من دون شىء من هذه الأشياء (۱)،فأعلمهم اللّه أن حكم الجميع واحد،و أن وجه الاستباحه هو التذكيه المشروعه.

و التذكيه:هو فرى الأوداج و الحلقوم إذا كانت فيه حياه و لا يكون بحكم الميت و أصل الذكاء فى اللغه تمام الشىء،فمن ذلك الذكاء فى السن و الفهم و هو تمام السن.

قال الخليل:الذكاء أن يأتى فى السن على قروحه،و هو سن فى ذات الحافر

۱- (۱) .فى التبيان:الأسباب.

هی البزوله فی ذات الخف،و هی الصلوغه فی ذات الظلف و ذلک تمام استکمال القوه،قال الشاعر:

بفضله إذا اجتهدا علیها تمام السن منه و الذکاء

و قیل:جری المذکیات غلاب،أی جری المسان التی أسنت.و معنی تمام السن النهایه فی الشباب،فإذا نقص عن ذلک أو زاد فلا یقال له الذکاء،و الذکاء فی الفهم أن یکون فهما تاما سریع القبول.

و ذکیت النار انما هو من هذا تأویله أتممت اشعالها،فالمعنی علی هذا الا ما ذکیتم،أی:ما أدرکتم ذبحه علی التمام.

قال المسلمون:کان أهل الجاهلیه یعظمون البیت بالدم،فنحن أحق أن نعظمه فأنزل اللّه «لَنْ یَنالَ اللّهَ لُحُومُها وَ لا دِماؤُها» الایه (۱).

و قوله «وَ أَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلامِ ذلِکُمْ فِسْقٌ» واحد الازلام زلم و زلم،قال الراجز:

بات یراعیها غلام کالزلم و هی سهام کانت للجاهلیه،مکتوب علی بعضها أمرنی ربی،و علی بعضها نهانی ربی،فإذا أرادوا سفرا و أمرا یهتم به ضربوا تلک القداح،فان خرج السهم الذی علیه«أمرنی ربی»مضی لحاجته،و ان خرج الذی علیه«نهانی ربی»لم یمض،و ان خرج ما لیس علیه شیء أعادوها،فبین تعالی أن ذلک حرام العمل به.

و الاستقسام الاستفعال من قسمت أمری،أی:قلبته و دبرته،قال الراعی:

و ترکت قومی یقسمون أمورهم الیک أم یتلبثون قلیلا

فصل:قوله «یَسْئَلُونَکَ ما ذا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَکُمُ الطَّیِّباتُ وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُکَلِّبِینَ» الایه:۴.

۱- (۱) .سوره الحج:۳۷.

الطيبات الحلال الذى أذن لكم ربكم فى أكله من الذبائح،على قول الطبرى و الجبائى و غيرهما.و قال البلخى:الطيبات هو ما يستلذ به.

و قال قوم:و أحل لكم أيضا مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح،و هى الكواسب من سباع الطير و البهائم،و لا يجوز أن يستباح عندنا أكل شيء مما اصطاده الجوارح و السباع سوى الكلب الا ما أدرك ذكاته.

و سميت الطير جوارح لجرحها أربابها و كسبها إياهم أقواتهم من الصيد، يقال منه:جرح فلان أهله خيرا إذا أكسبهم خيرا،و فلان جارح أهله أى كاسبهم و لا جارحه لفلانه أى لا كاسب لها،قال الشاعر اعشى بنى ثعلبه.

ذات خد منضج ميسمها تذكر الجارح ما كان اجترح

يعنى:اكتسب.

و اختلفوا فى الجوارح التى ذكر فى الايه بقوله «وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ» فقال قوم:هو كل ما علم للصيد فيتعلمه،بهيمه كانت أو طائرا،ذهب اليه الحسن و مجاهد و خيثمه (۱)بن عبد الرحمن،و رووه عن ابن عباس و طاوس و على بن الحسين و أبى جعفر عليهم السّلام،و قالوا:الفهد و البازى من الجوارح.

و قال قوم:عنى بذلك الكلاب خاصه دون غيرها من السباع،ذهب اليه الضحاك و السدى و ابن عمر و ابن جريح،و هو الذى رواه أصحابنا عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام.فأما ما عدا الكلاب،فما أدرك ذكاته فهو مباح،و الا فلا يحل أكله و يقوى قولنا قوله تعالى«مكلبين»و ذلك مشتق من الكلب،و من صاد بالباز و الصقر لا يكون مكلبا.

و قوله«مكلبين»نصب على الحال،و تقديره:و أحل لكم صيد ما علمتم من الجوارح مكلبين،أى:فى هذه الحال،يقال:رجل مكلب و كلاب إذا كان

۱- (۱) .فى التبيان:و حثيمه.

صاحب صيد بالكلاب،و فى ذلك دليل على أن صيد الكلب الذى لم يعلم حرام إذا لم تدرك ذكاته.

و قوله «تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ» معناه:تؤدبون الجوارح فتعلموهن طلب الصيد لكم مما علمكم اللّه من التأديب الذى أدبكم به.و قال بعضهم:معناه كما علمكم اللّه،ذهب اليه السدى.و هذا ضعيف،لان«من»بمعنى الكاف لا يعرف فى اللغه و لا بينهما تقارب،لان الكاف للتشبيه و من للتبعيض.

و اختلفوا فى صفه التعليم للكلب،فقال بعضهم:هو أن يستشلى لطلب الصيد إذا أرسله صاحبه،و يمسك عليه إذا أخذه فلا يأكل منه،و يستجيب له إذا دعاه و لا يفر منه إذا دعاه،فإذا توالى منه ذلك كان معلما،ذهب اليه ابن عباس و عطاء و ابن عمر و الشعبى و طاوس و ابراهيم و السدى.قال عطاء:إذا أكل منه فهو ميته.

و قال ابن عباس:إذا أكل الكلب من الصيد فلا تأكل منه،فإنما أمسك على نفسه،و هو الذى دلت عليه أخبارنا،غير أنهم اعتبروا أن يكون أكل الكلب للصيد دائما،فأما إذا كان نادرا،فلا بأس بأكل ما أكل منه.

و قال أبو يوسف و محمد:حد التعليم أن يفعل ذلك ثلاث مرات.

و قال قوم:لا حد لتعلم الكلاب،فإذا فعل ما قلناه فهو معلم،و قد دل على ذلك روايه أصحابنا،لأنهم رووا أنه إذا أخذ كلب مجوسى فعلمه فى الحال فاصطاد به جاز أكل ما قتله.

و قد بينا أن صيد غير الكلب لا يحل أكله الا ما أدرك ذكاته،فلا يحتاج أن يراعى كيف يعلمه و لا أكله منه،و من أجاز ذلك أجاز أكل ما أكل منه البازى و الصقر،ذهب اليه عطاء و ابن عباس و الشعبى و ابراهيم،و قالوا:تعلم البازى هو أن يرجع الى صاحبه.

و قال قوم:جوارح الطير و السباع سواء فى ذلك،ما أكل منه و ما لا يؤكل و روى ذلك عن على عليه السّلام و الشعبى و عكرمه و ابن جريح.

و من شرط استباحه ما يقتله الكلب أن يكون صاحبه سمى عند إرساله،فان لم يسم لم يجز له أكله الا إذا أدرك ذكاته.وحده أن يجده يتحرك عينه أو أذنيه أو ذنبه،فيذكيه حينئذ بفرى الحلقوم و الأوداج.

و اختلفوا فى«من»فى قوله «مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ» فقال قوم:هى زائده،لان جميع ما يمسكه فهو مباح،و تقديره:فكلوا مما أمسكن عليكم،و جرى ذلك مجرى قوله «وَ يُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئاتِكُمْ» (۱).

و أنكر قوم ذلك و قالوا:«من»للتبعيض،و معنى قوله «وَ يُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئاتِكُمْ» ما يشاؤه و يريده،فليست«من»هاهنا للتبعيض أيضا.

و الأقوى أن تكون فى الايه للتبعيض،لان ما يمسكه الكلب من الصيد لا يجوز أكل جميعه،لان فى جملته ما هو حرام من الدم و الفرث و الغدد،و غير ذلك مما لا يحل أكله،فإذا قال «فَكُلُوا مِمّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ» أفاد ذلك بعض ما أمسكن،و هو الذى أباح اللّه أكله من اللحم و غيره.

و متى غاب الكلب و الصيد عن العين ثم رآه ميتا لا يجوز أن يأكله،لأنه يجوز أن يكون مات من غير قتل الصيد،و فى الحديث:كل ما أصميت و لا تأكل ما أنميت فمعنى أصميت أن يصطاد بكلب أو غيره فمات و أنت تراه مات بصيدك.

و أهل الصميان السرعه و الخفه.و معناه ها هنا ما أسرع فيه الموت و أنت تراه،و معنى ما أنميت ما غاب عنك فلا تدرى مات بصيدك أو بعارض آخر،يقال نمت الرميه إذا مضت و السهم فيها و أنميت الرميه إذا رميتها فمضت و السهم فيها

۱- (۱) .سوره البقره:۲۷۱.

قال امرؤ القيس (۱):

قالت سليمى قد غنيت فتى فالان لا تصمى و لا تنمى

و متى أخذ الكلب الصيد و مات فى يده من غير أن يجرحه لم يجز أكله،و أجاز قوم ذلك.و الاول أحوط،و كل من لا يؤكل ذبيحته من أجناس الكفار لا يؤكل صيده أيضا،فأما الاصطياد بكلابه،فجائز إذا صاده المسلم.

فصل:قوله «اَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ وَ طَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ» الايه:۵.

الطيبات هى الحلال على ما بيناه فى الايه الاولى دون ما حرم فى الايه المتقدمه و قيل:معنى الطيبات ما يستلذ و يستطاب،فظاهر الايه على هذا يقتضى تحليل كل مستطاب الا ما قام دليل على تحريمه.

و قوله «وَ طَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ» رفع بالابتداء و« أُحِلَّ لَكُمُ »خبره و ذلك يختص عند أكثر أصحابنا بالحبوب،لأنها المباحه من أطعمه أهل الكتاب فأما ذبائحهم و كل مايع يباشرونه بأيديهم،فانه ينجس و لا يحل استعماله و تذكيتهم لا تصح لان من شرط صحتها التسميه،لقوله «وَ لا تَأْكُلُوا مِمّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ» و هؤلاء لا يذكرون اسم اللّه،و ان ذكروه قصدوا بذلك اسم من أبد شرع موسى أو عيسى،أو اتخذ عيسى ابنا و كذب محمدا صلّى اللّه عليه و آله،و ذلك غير اللّه و قد حرم اللّه ذلك بقوله «وَ ما أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ» على ما مضى القول فيه.

و قوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الْمُؤْمِناتِ» معناه:و أحل لكم العقد على المحصنات يعنى:العفائف من المؤمنات.و قيل:هى الحرائر منهن.

و لا يدل ذلك على تحريم من ليس بعفيفه و لا أمه،لان ذلك دليل خطاب يترك لدليل يقوم على خلافه،و لا خلاف أنه لو عقد على من ليس بعفيفه و لا أمه كان عقده

۱- (۱) .كذا فى النسخ الثلاث،و فى التبيان بعد ما ذكر شعرا لامرء القيس قال:و قال الحارث بن وعله الشيبانى.

صحیحا غیر مفسوخ،و ان کان الاولی تجنبه.و کذلک لو عقد علی أمه بشرط جواز العقد علی الامه،علی ما مضی القول فیه.

و عندنا لا یجوز العقد علی الکتابیه نکاح الدوام،لقوله تعالی «وَ لا تَنْکِحُوا الْمُشْرِکاتِ حَتّی یُؤْمِنَّ» (۱)و لقوله «وَ لا تُمْسِکُوا بِعِصَمِ الْکَوافِرِ» (۲)فإذا ثبت ذلک قلنا فی قوله «وَ الْمُحْصَناتُ مِنَ الَّذِینَ أُوتُوا الْکِتابَ» تأویلان:

أحدهما:أن یکون المراد بذلک اللائی أسلمن منهن،و المراد بقوله«و المحصنات» من کن فی الأصل مؤمنات ولدن علی الإسلام من قبل (۳)أن قوما کانوا یتحرجون من العقد علی الکافره إذا أسلمت،فبین اللّه بذلک أنه لا حرج فی ذلک،فلذلک أفردهن بالذکر،حکی ذلک البلخی.

و الثانی:أن یخص ذلک بنکاح المتعه أو ملک الیمین،لأنه یجوز عندنا وطؤهن بعقد المتعه و ملک الیمین،علی أنه روی أبو الجارود عن أبی جعفر علیه السّلام أن ذلک منسوخ بقوله «وَ لا تَنْکِحُوا الْمُشْرِکاتِ حَتّی یُؤْمِنَّ» و روی عن أبی عبد اللّه علیه السّلام أنه قال:انه منسوخ بقوله «وَ لا تُمْسِکُوا بِعِصَمِ الْکَوافِرِ» .

فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَی الصَّلاهِ» الایه:۶.

اختلفوا هل یجب ذلک کلما أراد القیام الی الصلاه أو بعضها أو فی أی حال هی؟ فقال قوم:المراد به إذا أراد القیام الیها و هو علی غیر وضوء،و هو الذی اختاره الطبری و البلخی و الجبائی و الزجاج.و قال آخرون:معناه إذا قمتم من نومکم الی الصلاه،ذهب الیه زید بن أسلم و السدی.و قال آخرون:المراد به کل حال قیام الإنسان الی الصلاه،فعلیه أن یجدد طهر الصلاه،ذهب الیه عکرمه

۱- (۱) .سوره البقره:۲۲۱.

۲- (۲) .سوره الممتحنه:۱۰.

۳- (۳) .فی التبیان:علی الإسلام.قیل.

و قال:كان على يتوضأ عند كل صلاه و يقرأ هذه الايه.و قال ابن سيرين:ان الخلفاء كانوا يتوضئون لكل صلاه.

و الاول هو الصحيح عندنا،و ما روى عن على عليه السّلام من تجديد الوضوء عند كل صلاه محمول على الندب.

و أقوى الأقوال ما حكيناه أولا،من أن الفرض بالوضوء يتوجه الى من أراد الصلاه و هو على غير طهر،فأما من كان متطهرا فعليه ذلك استحبابا.و ما روى عن النبى عليه السّلام و الصحابه فى تجديد الوضوء،فهو محمول على الاستحباب فى جميع الأحوال لإجماع أهل العصر.

قوله «فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ» أمر من اللّه بغسل الوجه و اختلفوا فى حد الوجه الذى يجب غسله،فحده عندنا من قصاص شعر الرأس الى محادر (۱)شعر الذقن طولا،ما دخل بين الوسطى و الإبهام عرضا،و ما خرج عن ذلك فلا يجب غسله و ما ترك من الشعر عن المحادر لا يجب غسله.

و الذى يدل على صحه ذلك أن ما قلناه مجمع على أنه من الوجه،و من ادعى الزياده فعليه الدلاله.و استوفينا ذلك فى مسائل الخلاف و تهذيب الأحكام.

و قوله «وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ» منصوب بالعطف على الوجوه الواجب غسلها و يجب عندنا غسل الايدى من المرافق و غسل المرافق معها الى رؤوس الأصابع و لا يجوز غسلها من الأصابع الى المرافق،و«الى»فى الايه بمعنى«مع»كقوله «وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ» (۲)و قوله «مَنْ أَنْصارِى إِلَى اللّهِ» (۳)و أراد بذلك«مع»قال امرؤ القيس:

۱- (۱) .فى التبيان:محاذى.

۲- (۲) .سوره النساء:۲.

۳- (۳) .سوره آل عمران:۵۲ و سوره الصف:۱۴.

له كفل كالدعص لبده الندى الى حاركه مثل الرتاج المضبب

و قال النابغه الجعدى:

و لوح ذراعين فى بركه الى جؤجؤ رهل المنكب

أراد مع حاركه و مع رهل.و طعن الزجاج على ذلك،فقال:لو كان المراد ب«الى»مع لوجب غسل اليد الى الكتف لتناول الاسم له،و انما المراد ب«الى» الغايه و الانتهاء،لكن المرافق يجب غسلها مع اليدين.

و هذا الذى ذكره ليس بصحيح،لأنا لو خلينا و ذلك لقلنا بما قاله،لكن أخرجناه بدليل،و دليلنا على صحه ما قلناه اجماع الامه على أنه متى بدأ من المرافق كان وضوءه صحيحا،و إذا جعلت غايه ففيه الخلاف.

و اختلف أهل التأويل فى ذلك،فقال مالك بن أنس:يجب غسل اليدين الى المرفقين،و لا يجب غسل المرفقين،و هو قول زفر.و قال الشافعى:لا أعلم خلافا فى أن المرافق يجب غسلها.و قال الطبرى:غسل المرفقين و ما فوقهما مندوب اليه غير واجب.

و انما اعتبرنا غسل المرافق،لإجماع الامه على أن من غسلهما صحت صلاته و من لم يغسلهما ففيه الخلاف.و المرافق جمع مرفق،و هو المكان الذى يرتفق به،أى:يتكأ عليه على المرفقه و غيرها.

و قوله «وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ» اختلفوا فى صفه المسح،فقال قوم:يمسح منه ما يقع عليه اسم المسح،و هو مذهبنا،و به قال ابن عمر و القاسم بن محمد و عبد الرحمن بن أبى ليلى و ابراهيم و الشعبى و سفيان،و اختاره الشافعى و أصحابه و الطبرى.و ذهب قوم الى أنه يجب مسح جميع الرأس،ذهب اليه مالك.و قال أبو حنيفه و أبو يوسف و محمد:لا يجوز مسح الرأس بأقل من ثلاث أصابع.و عندنا لا يجوز المسح الأعلى مقدم الرأس،و هو المروى عن ابن عمر و القاسم بن محمد

و اختاره الطبرى.و لم يعتبر أحد من الفقهاء ذلك،و قالوا:أى موضع مسح أجزأه.

و انما اعتبرنا المسح ببعض الرأس لدخول الباء الموجبه للتبعيض،لان دخولها فى الموضع الذى يتعدى الفعل فيه بنفسه لا وجه له غير التبعيض،و الا كان لغوا و حملها على الزياده لا يجوز مع إمكان حملها على فائده مجدده (۱).

فان قيل:يلزم على ذلك المسح ببعض الوجه فى التيمم.

قلنا:كذلك نقول،لأنا نقول بمسح الوجه من قصاص الشعر الى طرف الانف و من غسل الرأس فانه لا يجزيه عن المسح عندنا،و خالف جميع الفقهاء فى ذلك و قالوا:يجزيه،لأنه يشتمل عليه.

و هذا غير صحيح،لان حد المسح هو إمرار العضو الذى فيه نداوه على العضو الممسوح من غير أن يجرى عليه الماء،و الغسل لا يكون الا بجريان الماء عليه،فمعناهما مختلف،و ليس إذا دخل المسح فى الغسل يسمى الغسل مسحا كما أن العمامه[لا تسمى] (۲)خرقه،و ان كانت تشتمل على خرق كثيره.

و قوله «وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» عطف على الرؤوس،فمن قرأ بالجر ذهب الى أنه معطوف على موضع الرؤوس،لان موضعهما نصب لوقوع المسح عليها و انما جر الرؤوس لدخول الباء الموجبه للتبعيض على ما بيناه و القراءتان جميعا تفيدان المسح على ما نذهب اليه.

و ممن قال بالمسح ابن عباس و الحسن البصرى و أبو على الجبائى و محمد بن جرير الطبرى و غيرهم ممن ذكرناهم فى الخلاف،غير أنهم أوجبوا الجمع بين المسح و الغسل،المسح بالكتاب و الغسل بالسنه.و خير الطبرى فى ذلك،و أوجبوا كلهم استيعاب جميع الرجل ظاهرا و باطنا.

۱- (۱) .فى«م»:مجرده.

۲- (۲) .الزياده من التبيان.

و عندنا أن المسح على ظاهرهما من رؤوس الأصابع الى الكعبين،و هما النابتان فى وسط القدم على ما نستدل عليه.و قال عكرمه:عن ابن عباس الوضوء غسلتان و مسحتان،و به قال أنس بن مالك.

و قال عكرمه:ليس على الرجلين غسل انما فيهما المسح،و به قال الشعبى و قال:ألا ترى أن فى التيمم يمسح ما كان غسلا و يلغى ما كان مسحا.

و قال قتاده:افترض اللّه مسحين و غسلين،و روى أوس بن أبى أوس قال:

رأيت النبى عليه السّلام توضأ و مسح على نعليه ثم قام فصلى.و روى حذيفه قال:أتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله سباطه قوم فبال عليها قائما،ثم دعى بماء فتوضأ و مسح على نعليه و روى حبه الغربى قال:رأيت على بن أبى طالب شرب فى الرحبه قائما،ثم توضأ و مسح على نعليه.

و روى عن ابن عباس أنه وصف وضوء رسول اللّه فمسح على رجليه.و عنه أنه قال:ان كتاب اللّه المسح و يأبى الناس الا الغسل.و عن أمير المؤمنين على عليه السّلام أنه قال:ما نزل القرآن بالمسح.

فان قيل:القراءه بالجر ليست على العطف على الرؤوس فى المعنى،و انما عطف عليها على طريق المجاوره،كما قالوا:حجر ضب خرب،و خرب من صفات الحجر لا الضب،و كما قال الشاعر:

كان بثيرا فى عرانين و بله كبير أناس فى بجاد مزمل

و المزمل من صفه الكبير لا البجاد،و قال الأعشى:

لقد كان فى حول ثواء ثويته تقضى لبانات و يسام سائم

قلنا:هذا لا يجوز من وجوه:

أحدها:ما قال الزجاج:ان الاعراب بالمجاوره لا يجوز فى القرآن،و انما يجوز ذلك فى ضروره الكلام و الشعر.

و الثانی:ان الاعراب بالمجاوره لا یکون مع حرف العطف،و فی الایه حرف العطف الذی یوجب أن یکون حکم المعطوف حکم المعطوف علیه،و کل ما ذکروه لیس فیه حرف العطف،فأما قول الشاعر:

فهل أنت ان ماتت أتانک راحل الی آل بسطام بن قیس فخاطب

قالوا:جر مع حرف العطف الذی هو الفاء،فانه یمکن أن یکون أراد الرفع و انما جر الراوی وهما و یکون عطفا علی راحل و یکون قد أقوی،لان القصیده مجروره.

و الثالث:ان الاعراب بالمجاوره انما یجوز مع ارتفاع اللبس،فأما مع حصول اللبس فلا یجوز،و لا یشتبه علی أحد أن خربا من صفات الحجر لا الضب و کذلک قوله«مزمل»من صفه الکبیر لا البجاد،و لیس کذلک فی الایه،لان الأرجل یمکن أن تکون ممسوحه و مغسوله،فالاشتباه حاصل،فأما قول الشاعر«ثواء ثویبه»فإنما جره بالبدل من الحول،و المعنی لقد کان فی ثواء ثویبه یقتضی لبانات و هو من بدل الاشتمال،کقوله «قُتِلَ أَصْحابُ الْأُخْدُودِ اَلنّارِ» (۱)و قال الشاعر:

لم یبق الا أسیر غیر منفلت و موثق فی عقال الأسر مکبول

فلیس خفض موثق علی المجاوره،لان معنی البیت:لم یبق غیر أسیر،ف«الا» بمعنی«غیر»و هی تعاقبها فی الاستثناء،فقوله«غیر موثق»عطف علی المعنی علی موضع أسیر،و تقدیره:لم یبق غیر أسیر و غیر منفلت.فأما قوله«و حور عین» فی قراءه من جرهما،فلیس بمجرور علی المجاوره،بل یحتمل أمرین:

أحدهما:أن یکون عطفا علی قوله «یَطُوفُ عَلَیْهِمْ وِلْدانٌ مُخَلَّدُونَ بِأَکْوابٍ وَ أَبارِیقَ وَ کَأْسٍ مِنْ مَعِینٍ» الی قوله«و حور عین»عطف علی أکواب و قولهم انه لا یطاف الا بالکأس غیر مسلم،بل لا یمتنع أن یطاف بالحور العین کما

۱- (۱) .سوره البروج:۴.

يطاف بالكأس.و قد ذكر فى جمله ما يطاف به الفاكهه و اللحم.

و الثانى:أنه لما قال «أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي جَنّاتِ النَّعِيمِ» عطف بحور عين على جنات النعيم،فكأنه قال:هم فى جنات النعيم و فى مقاربه أو معاشره حور عين،ذكره أبو على الفارسى.

فأما من قال:الرجلان ممسوحتان و يراد بالمسح الغسل،فقوله يبطل بما بيناه (۱)من أن المسح غير الغسل،و استشهادهم بقوله«تمسحت للصلاه»و أنهم سموا الغسل مسحا.

و قوله «فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ وَ الْأَعْناقِ» و أنه أراد غسلهما،باطل بما قدمناه و لأنه لو كان ذلك محتملا لغه لما احتمل شرعا،لان الشرع فرق بين الغسل و المسح و لذلك قالوا:بعض أعضاء الطهاره مغسوله و بعضها ممسوحه،و فلان يرى غسل الرجلين و فلان يرى مسحهما،و لأنه لا خلاف أن الرأس ممسوح مسحا ليس بغسل فلا بد أن يكون حكم الرجلين حكمه،لكونهما معطوفين عليه.

و قوله «فَطَفِقَ مَسْحاً بِالسُّوقِ» فأكثر المفسرين على أن المراد به فطفق ضربا ذهب اليه الفراء و أبو عبيده.و قال آخرون:أراد المسح فى الحقيقه.و من قال القراءه بالجر يقتضى المسح،غير أنه المسح على الخفين،فقوله باطل،لان الخف لا يسمى رجلا فى لغه و لا شرع،و اللّه تعالى أمر بإيقاع الفرض على ما يسمى رجلا على الحقيقه.

و أما القراءه بالنصب،فقد بينا أنها معطوفه على موضع الرؤوس،لان موضعها النصب و الحكم فيها المسح،و العطف على الموضع جائز،لأنهم يقولون لست بقائم و لا قاعدا،قال الشاعر:

معاوى اننا بشر فأسجح فلسنا بالجبال و لا الحديدا

۱- (۱) .فى التبيان:قلناه.

و عطف الأرجل على الايدى لا يجوز،لان الكلام متى حصل فيه عاملان:

قريب و بعيد،لا يجوز اعمال البعيد دون القريب مع صحه حمله عليه،لا يجوز أن يقول القائل:ضربت زيدا و عمروا،و أكرمت خالدا و بكرا.و يريد بنصب بكر العطف على زيد و عمرو المضروبين،لان ذلك خروج عن فصاحه الكلام و دخول فى معنى اللغز.

و بمثل ما قلناه ورد القرآن و أكثر الشعر،قال اللّه تعالى «وَ أَنَّهُمْ ظَنُّوا كَما ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَبْعَثَ اللّهُ أَحَداً» (۱)و لو أعمل الاول لقال:كما ظننتموه.و قال «آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْراً» (۲)و لو أعمل الاول لقال:أفرغه.و قال «هاؤُمُ اقْرَؤُا كِتابِيَهْ» (۳)و لو اعمل الاول لقال:اقرؤوه،و قال الشاعر:

قضى كل ذى دين فوفى غريمه و عزه ممطول معنى غريمها

و لو أعمل الاول لقال:فوفاه غريمه،فأما قول امرئ القيس:

فلو ان ما أسعى لأدنى معيشه كفانى و لم أطلب قليل من المال

فإنما أعمل الاول للضروره،لأنه لم يجعل القليل مطلوبا،و انما كان المطلوب عنده الملك القليل كافيا،و لو لم يرد هذا و نصب لفسد المعنى.

فأما من نصب بتقدير و اغسلوا أرجلكم،كما قال:

متقلدا سيفا و رمحا و علفتها تبنا و ماء باردا

فقد أخطأ،لان ذلك انما يجوز إذا استحال حمله على ما فى اللفظ،فأما إذا جاز حمله على ما فى اللفظ،فلا يجوز هذا التقدير.

و من قال:يجب غسل الرجلين لأنهما محدودتان كاليدين،فقوله ليس بصحيح

۱- (۱) .سوره الجن:۷.

۲- (۲) .سوره الكهف:۹۶.

۳- (۳) .سوره الحاقه:۱۹.

لأنا لا نسلم أن العله فی کون الیدین مغسولتین کونهما محدودتین،و انما وجب غسلهما لأنهما عطفا علی عضو مغسول،و هو الوجه،فلذلک إذا عطف الرجلان (۱)علی ممسوح هو الرأس وجب أن یکون ممسوحین.

و الکعبان عندنا هما النابتان فی وسط القدم،و به قال محمد بن الحسن، و ان أوجب الغسل.و قال أکثر المفسرین و الفقهاء:الکعبان هما عظما الساقین یدل علی ما قلناه،انه لو أراد ما قالوا لقال الی الکعاب،لان فی الرجلین منها أربعه.

و أیضا فکل من قال:یجب مسح الرجلین،و لا یجوز الغسل.قال:الکعب هو ما قلناه،لان من خالف فی أن الکعب ما قلناه علی قولین:قائل یقول بوجوب الغسل و آخر یقول بالتخییر.و قال الزجاج:کل مفصل للعظام فهو کعب.

و فی الایه دلاله علی وجوب الترتیب فی الوضوء من وجهین:

أحدهما:أن الواو یوجب الترتیب لغه علی قول الفراء و أبی عبید،و شرعا علی قول کثیر من الفقهاء،و لقوله علیه السّلام«ابدءوا بما بدأ اللّه به».

و الثانی:أن اللّه أوجب علی من یرید القیام الی الصلاه إذا کان محدثا أن یغسل وجهه أولا،لقوله «إِذا قُمْتُمْ إِلَی الصَّلاهِ فَاغْسِلُوا» (۲)فالفاء یوجب التعقیب و الترتیب بلا خلاف،فإذا ثبت أن البدأه بالوجه هو الواجب ثبت فی باقی الأعضاء لان أحدا لا یفرق،و یقویه قوله علیه السّلام للاعرابی حین علمه الوضوء،فقال:«هذا وضوء لا یقبل اللّه الصلاه الا به»فان کان رتب فقد بین أنه الواجب الذی لا یقبل اللّه الصلاه الا به.و ان لم یرتب لزم أن یکون من رتب لا یجزیه،و قد أجمعت الامه علی خلافه.

و فی الایه دلاله علی أن من مسح علی العمامه أو الخفین لا یجزیه،لان العمامه

۱- (۱) .فی التبیان:الرجلین.

۲- (۲) .سوره المائده:۶.

لا تسمى رأسا و الخف لا يسمى رجلا،كما لا يسمى البرقع و لا ما يستر اليدين وجها و لا يدا.

و فى الاـيه دلاله على وجوب النيه فى الوضوء،لأنه قال «إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاهِ فَاغْسِـلُوا» و تقـديره فاغسـلوا للصـلاه،و لا يمكن أن يكون غاسلا هذه الأعضاء للصلاه الا بنيه.

و قوله«و ان كنتم جنبـا فاطهروا،معناه:و ان أصابتكم جنابه و أردتم القيام الى الصـلاه فاطهروا،و معناه فتطهروا بالاغتسال.و الجنابه تكون بشيئين:

أحدهما:بانزال الماء الدافق فى النوم أو اليقظه و على كل حال،بشهوه كان أو بغير شهوه.

و الاخر:بالنقاء الختانين،وحده غيبوبه الحشفه،أنزل أو لم ينزل.

و الجنب يقع على الواحد و الجماعه و الاثنين و المذكر و المؤنث،و يقال أجنب الرجل و جنب و اجتنب،و الفعل الجنابه،و أصل الجنابه البعد،قال علقمه:

فلا تحرمنى نائلا عن جنابه فانى امرؤ وسط القباب غريب

و قوله«أو لامسـتم النسـاء»معنـاه:أو جـامعتم النسـاء و أنتم مسـافر،و قـد بينـا اختلاـف الفقهـاء فى اللمس،و بينـا أصـح الأقوال فى ذلك،فلا وجه لا عادته.

فـان قيـل:ما معنى تكرار قوله«أو لامسـتم النساء»ان كان معنى اللمس الجماع مع أنه قـد تقـدم ذكر الواجب عليه،لقوله«و ان كنتم جنبا فاطهروا».

قلنا:وجه ذلك أن المعنى فى قوله«ان كنتم جنبا»غير المعنى الـذى الزمه بقوله«أو لامسـتم النساء»لأنه تعالى بين الحكم بقوله«و ان كنتم جنبـا فـاطهروا» إذا كنتم واجـدين للمـاء متمكنين لاسـتعماله،ثم بين حكمه إذا عـدم الماء أو لا يتمكن من اسـتعماله،أو هو مسافر غير مريض مقيم،فأعلمه أن التيمم هو فرضه و هو طهارته.

الوعد هو الخبر الذى يتضمن النفع من المخبر،و الوعيد هو الخبر الذى يتضمن الضرر من المخبر،و تقول:وعدته خيرا و أوعدته شرا،فالايعاد مطلقا يكون فى الشر،و الوعد مطلقا فى الخير،فإذا قيدته بذكر الخير أو الشر قلت فيهما معا وعدته و أوعدته معا،فيما حكاه الزجاج.

و الأجر المذكور فى الايه هو الثواب،و الفرق بين الثواب و الأجر فى العرف أن الثواب هو الجزاء على الطاعات،و الأجر قد يكون مثل ذلك و قد يكون فى معنى المعاوضه على المنافع بمعنى الاجره.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللّهِ» الايه:۱۱.

الفرق بين الذكر و العلم،أن الذكر ضده السهو،و العلم ضده الجهل،و قد يجتمع الذكر للشىء و الجهل به من وجه واحد،و محال أن يجتمع العلم به و الجهل به من وجه واحد و الفرق بين الذكر و الخاطر،أن الخاطر مرور المعنى على القلب،و الذكر حصول المعنى فى النفس.

فصل:قوله «وَ لَقَدْ أَخَذَ اللّهُ مِيثاقَ بَنِى إِسْرائِيلَ» الايه:۱۲.

الكفر معناه الجحود و التغطيه و الستر،قال لبيد:

فى ليله كفر النجوم غمامها و قوله«تجرى من تحتها»يعنى:من تحت أشجار هذه الجنات الأنهار.

و قوله«فمن كفر بعد ذلك منكم»يعنى:من جحد.

فصل:قوله «فَبِما نَقْضِهِمْ مِيثاقَهُمْ» الايه:۱۳.

«ما»زائده و«ما»مؤكده فى قول قتاده و جميع المفسرين،و مثله قول الشاعر:

لشىء ما يسود من يسود و معنى«جعلنا»هاهنا قال البلخى:سميناها بذلك عقوبه على كفرهم و نقض ميثاقهم،و يجوز أن يكون المراد أن اللّه بكفرهم لم يفعل بهم اللطف الذى تنشرح

به صدورهم كما يفعل بالمؤمن،و ذلك مثل قولهم«أفسدت سيفك»إذا تركت تعاهده حتى صدئ و يقولون:جعلت أظافيرك سلاحك إذا لم تقصها.

و يشهد للأول قوله تعالى «وَ جَعَلُوا لِلّهِ شُرَكاءَ الْجِنَّ» (۱)و أراد بذلك أنهم سموا اللّه شركاء.

و قال أبو على:هو البيان عن حالهم و جفاء قلوبهم عن الايمان باللّه و رسوله كما يقال:جعلته فاسقا مهتوكا إذا أبنت (۲)عن حاله للناس.

و معنى قاسيه يابسه صلبه.و قال أبو عبيده:قاسيه معناه فاسده،من قولهم«درهم قسى»أى:زائف،قال أبو زبيد:

لها صواهل فى صم السلاح كما صاح القسيات فى أيدى الصياريف

و قال أبو العباس:الدرهم انما سمى قسيا إذا كان فاسدا،لشده صوته بالقس الذى فيه،فهو راجع الى الاول،و قال الراجز:

و قد قسوت و قسى لداتى

فصل:قوله «وَ مِنَ الَّذِينَ قالُوا إِنّا نَصارى» الايه:۱۴.

الذى نقوله ان الوجه فى إغراء اللّه فيما بينهم أنه أمر النصارى بمعاداه اليهود فيما يفعله اليهود من القبيح فى التكذيب بالمسح و شتم أمه،و أمر اليهود بمعاداه النصارى فى اعتقادهم التثليث و أن المسيح ابن اللّه،فكان فى ذلك أمر كل واحد منهما بالطاعه.

فصل:قوله «يا أَهْلَ الْكِتابِ» الايه:۱۵.

انما لم يقل يا أهل الكتابين،لان الكتاب اسم جنس و فيه معنى العهد،و هو أوجز و أحسن فى اللفظ من حيث كانوا كأنهم أهل كتاب واحد.

۱- (۱) .سوره الانعام:۱۰۰.

۲- (۲) .فى التبيان:أبان.

فصل:قوله «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ» الايه:۱۷.

وجه الاحتجاج بذلك أنه لو كان المسيح إلها لقدر على دفع أمر اللّه إذا أتى بإهلاكه و إهلاك غيره،و ليس بقادر عليه،لاستحاله القدره على مغالبه القديم تعالى،إذ ذلك من صفات المحتاج الذليل.

و قوله «وَ لِلّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ ما بَيْنَهُما »انما لم يقل و ما بينهن مع ذكر السماوات على الجمع،لأنه أراد به النوعين أو الصفتين (۱).

فصل:قوله «وَ قالَتِ الْيَهُودُ وَ النَّصارى نَحْنُ أَبْناءُ اللّهِ وَ أَحِبّاؤُهُ» الايه:۱۸.

قوله «يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ» قال السدى:يغفر لمن يشاء بمعنى يهدى من يشاء فى الدنيا فيغفر له،و يميت من يشاء على كفره فيعذبه.

و قوله «وَ لِلّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» قال أبو على:ذلك بأنه يملك السماوات و الأرض و ما بينهما،على أنه لا ولد له،لان المالك لذلك لا شبه له،و أن المالك لا يملك ولده بخلقه له.

و قوله«اليه المصير»معناه أنه يؤول اليه أمر العباد فى أنه لا يملك ضرهم و لا نفعهم غيره عز و جل،لأنه يبطل تمليكه لغيره ذلك اليوم كما ملكهم فى دار الدنيا،كما يقال:صار (۲)أمرنا الى القاضى لا على معنى قرب المكان،و انما يراد بذلك أنه المتصرف فينا و الامر لنا دون غيره.

فصل:قوله «وَ اتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَىْ آدَمَ» الايه:۲۷.

قيل:فى علامه القبول قولان،قال مجاهد:كانت النار تأكل المردود.و قال غيره:بل كانت العلامه فى ذلك نارا تأتى فتأكل المتقبل و لا تأكل المردود.و قال قوم:فى الايه دلاله على أن طاعه الفاسق غير متقبله،لكنها تسقط عقاب تركها.

۱- (۱) .فى التبيان:الصنفين.

۲- (۲) .فى«ن»:يصار.

و أما النافله فيصل اليه ضرب من النفع بها،و تقبل الطاعه إيجاب الثواب عليها.

و هذا الذى ذكروه غير صحيح،لان قوله«انما يتقبل اللّه من المتقين»معناه:

انما يستحق الثواب على الطاعات من يوقعها لكونها طاعه.فأما إذا فعلها لغير ذلك،فانه لا يستحق عليها ثوابا.

فإذا ثبت ذلك فلا يمتنع أن تقع من الفاسق طاعه يوقعها على الوجه الـذى يسـتحق عليها الثواب فيسـتحق الثواب،و لا تحابط بين ثوابه و ما يستحق عليه من العقاب.

و الاتقاء يكون لكل شىء يمتنع منه،غير أنه لا يطلق اسم المتقين الا على المتقين للمعاصى خاصه بضرب من العرف،لأنه أحق ما يجب أن يخـاف منه كمـا لا يطلق خـالق الا على اللّه عز و جـل،لأنه أحق بهـذه الصـفه من كل فاعل،لان جميع أفعاله تقع على تقدير و ترتيب.

فصل:قوله «لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي ما أَنَا بِباسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ» الايه:۲۸.

ان قيل:لم قال ذلك و قد وجب بحكم العقل الدفع عن النفس و ان أدى الى قتل المدفوع؟ قلنا:عنه جوابان:أحدهما-أن معناه ان بدأتنى بقتل لم أبدأك،لا على أنى لا أدفعك عن نفسى إذا قصدت قتلى.

الثانى:قال الحسن و مجاهد و الجبائى:انه كتب عليهم إذا أراد الرجل قتل رجل تركه و لم يمتنع منه.

فصل:قوله «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَ إِثْمِكَ» الايه:۲۹.

قوله«باثمى و اثمك»معناه اثم قتلى ان قتلتنى و اثمك الذى كان منك قبل قتلى.

فان قيل:كيف جاز أن يريد منه الإثم؟و هو قبيح.

قلنا:المراد بذلک عقاب الإثم،لان الرجوع بالإثم رجوع بعقابه،لأنه لا يجوز لاحد أن يريد معصيه اللّه من غيره،كما لا يجوز أن يريدها من نفسه.

فصل:قوله «فَبَعَثَ اللّهُ غُراباً يَبْحَثُ فِى الْأَرْضِ» الايه:٣١.

قال أبو على:يجوز أن يكون الغراب قد زاد اللّه فى عقله ما عقل أمر اللّه،لا-على وجه التكليف كما نأمر صبياننا و أولادنا فيفهمون عنا.

و معنى«سوءه أخيه»قيل:فيه قولان،أحدهما-قال أبو على:انه جيفه أخيه لأنه كان تركه حتى أنتن فقيل لجيفته سوءه.و قال غيره:معناه عوره أخيه،و الظاهر يحتمل الامرين.

قوله«فأصبح من النادمين»قيل:كانت توبته غير صحيحه،لأنها لو كانت صحيحه لاستحق عليها الثواب.و قال أبو على:ندم على قتله على غير الوجه الذى يكون الندم توبه،لأنه ندم لأنه لم ينتفع به و ناله ضرر بسببه من أبيه و اخوته،و لو كان على الوجه الصحيح لقبل اللّه توبته.و على مذهبنا كان يستحق الثواب لو كانت صحيحه و ان لم يسقط العقاب.

فصل:قوله «مِنْ أَجْلِ ذلِکَ كَتَبْنا عَلى بَنِى إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِى الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعاً وَ مَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النّاسَ جَمِيعاً» الايه:٣٢.

اختلفوا فى تأويل ذلک على سته أقوال:

أحدها:قال الزجاج معناه أنه بمنزله من قتل الناس جميعا فى أنهم خصومه فى قتل ذلک الإنسان.

الثانى:قال أبو على:ان عليه مأثم كل قاتل من الناس،لأنه سن القتل و سهله لغيره،فكان بمنزله المشارک فيه،و مثله قوله عليه السّلام«من سن سنه حسنه كان له أجرها و أجر من عمل بها الى يوم القيامه،و من سن سنه سيئه كان له وزرها و وزر من عمل

بها».

الثالث:قال ابن مسعود و غيره من الصحابه:معناه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الأرض فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول،و من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا عند المستنقذ.

الرابع:قال ابن زيد:معناه أنه يجب من القود و القتل مثل ما يجب عليه لو قتل الناس جميعا.

و قوله «وَ مَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النّاسَ جَمِيعاً» قال أبو على:معناه من زجر عن قتلها بما فيه حياتها على وجه يقتدى به فيها،بأن يعظم تحريم قتلها كما حرمه اللّه على نفسه فلم يقدم عليه،فقد حى الناس بسلامتهم منه و ذلك إحياؤه إياها،و هو اختيار الطبرى،و اللّه تعالى هو المحيى للخلق،لا يقدر على ذلك غيره تعالى،و انما قال«أحياها»على وجه المجاز بمعنى نجاها من الهلاك.

فصل:قوله «إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللّهَ وَ رَسُولَهُ» الايه:۳۳.

المحارب عندنا هو الذى شهر السلاح و أخاف السبيل،سواء كان فى المصر أو خارج المصر،فان اللص المجاهر (۱)فى المصر و غير المصر سواء،و به قال الاوزاعى و مالك و الليث بن سعد و الشافعى و الطبرى.

و جزاؤهم على قدر الاستحقاق ان قتل قتل،و ان أخذ المال و قتل قتل و صلب و ان أخذ المال و لم يقتل قطعت يده و رجله من خلاف،و ان أخاف السبيل فقط فإنما عليه النفى لا غير،هذا مذهبنا،و هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام، و هو قول ابن عباس و سعيد بن جبير و السدى و قتاده و الربيع و ابراهيم،و به قال أبو على الجبائى.

قوله «وَ لَهُمْ فِى الْآخِرَهِ عَذابٌ عَظِيمٌ» معناه زياده على ذلك.و هذا يبطل قول

۱- (۱) .فى التبيان:المحارب.

من قال اقامه الحدود تكفير للمعاصى (۱)،لأنه تعالى مع اقامه الحدود عليهم بين أن لهم فى الاخره عذابا عظيما.و معنى أن لهم فى الاخره عذابا عظيما انهم يستحقون ذلك،و لا يدل على أنه يفعل بهم ذلك لا محاله،لأنه يجوز أن يعفو اللّه عنهم و ينفصل عليهم بإسقاط عقابهم.

فصل:قوله «إِلاَّ الَّذِينَ تابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ» الايه:۳۴.

استثنى من جملتهم من يتوب مما ارتكبه قبل أن يؤخذ و يقدر عليه،لان توبته بعد حصوله فى قبضه الامام و قيام البينه عليهم بذلك لا تنفعه و وجب اقامه الحد عليه.

و اختلفوا فى من يدرأ عنه التوبه الحد (۲)،هل هو المشرك،أو من كان مسلما من أهل الصلاه؟فقال الحسن و قتاده و مجاهد و الضحاك:هو المشرك دون من كان مسلما،فأما من أسلم فانه لا يؤاخذ بما جناه،الا أن يكون معه عين مال قائمه،فانه يجب عليه ردها و ما عداه يسقط.

و قال الشافعى:توبته عنه حد اللّه الذى وجب بمحاربته،و لا يسقط عنه حقوق بنى آدم،و هو مذهبنا،فعلى هذا ان أسقط الآدمى حق نفسه و يكون قد ظهرت منه التوبه قبل ذلك،فلا يقام عليه الحد.و ان لم يكن ظهرت منه التوبه أقيم عليه الحد لأنه محارب فيتحتم عليه الحد،و هو قول أبى على،و لا خلاف أنه إذا أصيب المال بعينه فى يده أنه يرد الى أهله.

فأما المشرك المحارب،فمتى أسلم و تاب سقطت عنه الحدود،سواء كان ذلك منه قبل القدره عليه أو بعدها بلا خلاف.

فصل: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ ما فِى الْأَرْضِ جَمِيعاً» الايه:۳۶.

انما نفى أن يقبل منهم فديه من غير تقييد بالتوبه لامرين:

۱- (۱) .فى«ن»:تكفر المعاصى.

۲- (۲) .فى التبيان:الحدود.

أحدهما:لأنهم لا يستحقون هذه الصفه لو وقعت منهم التوبه مع البيان عن أن الاخره لا تقبل فيها توبه.

الثانی:أن ذلک مقید بدلیل العقل و السمع الذی دل علی وجوب إسقاط العقاب عند التوبه،کقوله «غافِرِ الذَّنْبِ وَ قابِلِ التَّوْبِ» (۱)و عندنا أنه لم یقیده بالتوبه، لان التوبه لا یجب إسقاط العقاب عندها عندنا،و انما یتفضل اللّه بذلک عند التوبه فأراد أن یبین أن الخلاص من عذابه (۲)الذی استحق علی الکفر به و معاصیه لا یستحق علی وجه،و انما یکون ذلک تفضلا علی کل حال.

قوله «یُرِیدُونَ أَنْ یَخْرُجُوا مِنَ النّارِ» قیل:فی معناه ثلاثه أقوال،قال أبو علی:

معناه یتمنون،فجعل الاراده ها هنا تمنیا.و قال بعضهم:معناه یکادون أن یخرجوا منها إذا رفعتم تلهبها،کما قال عز و جل «جِداراً یُرِیدُ أَنْ یَنْقَضَّ» (۳)أی:یکاد و یقارب.

فان قیل:کیف یجوز أن یریدوا الخروج من النار مع علمهم بأنهم لا یخرجون؟ قلنا:لان العلم بأن الشیء لا یکون لا یصرف عن ارادته،کما أن العلم بأنه یکون لا یصرف عن ارادته،و انما یدعو الی اراده حسنها أو الحاجه الیها،کما أن المراد بهذه هذه المنزله.

فصل:قوله «وَ السّارِقُ وَ السّارِقَهُ» الایه:۳۸.

ظاهر قوله«و السارق و السارقه»یقتضی عموم وجوب القطع علی کل من یکون سارقا أو سارقه،لان الالف و اللام إذا دخلا علی الأسماء المشتقه أفاد الاستغراق إذا لم یکونا للعهد دون تعریف الجنس.

۱- (۱) .سوره غافر:۳.

۲- (۲) .فی التبیان:عقابه.

۳- (۳) .سوره الکهف:۷۷.

فأما من قال:القطع لا يجب الا على من كان سارقا مخصوصا من مكان مخصوص مقدارا مخصوصا،و ظاهر الايه لا ينبئ عن تلك الشروط،فيجب أن تكون الايه مجمله مفتقره الى بيان،فقوله فاسد،لان ظاهر الايه يقتضى وجوب القطع على كل من يسمى سارقا،و انما يحتاج الى معرفه الشروط ليخرج من جملتهم من لا يجب قطعه[فأما من يجب قطعه فانا نقطعه بالظاهر،فالآيه مجمله فيمن لا يجب قطعه دون من يجب قطعه] (۱)فسقط ما قالوه.

المعنى«فى أيديهما»أيمانهما،و انما جمعت الايدى لان كل شىء من شيئين فتثنيته بلفظ الجمع،كما قال عز و جل «فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما» (۲).

و قال الفراء:كل ما كان فى البدن منه واحد فتثنيته بلفظ الجمع،لان أكثر أعضائه فيه منه اثنان،فحمل ما كان فيه الواحد على مثل ذلك،فقيل قلوبهما و ظهورهما كما قيل عيونهما و أيديهما.

و قال الفراء:انما فعلوا ذلك للفصل بين ما فى البدن منه واحد و بين ما فى البدن منه اثنان،فجعل ما فى البدن منه واحد تثنيته و جمعه بلفظ واحد و لم يثن أصلا،لان الاضافه تدل عليه،و لان التثنيه جمع،لأنه ضم شىء الى شىء،و ان ثنى جاز،قال الشاعر:

ظهراهما مثل ظهور الترسين

فجمع بين الامرين،و انما اعتبرنا قطع الايمان لإجماع المفسرين على ذلك.

و النصاب الذى يتعلق القطع به قيل:فيه سته أقوال:أولها-مذهبنا و هو ربع دينار،و به قال الاوزاعى و الشافعى.

و الحرز يختلف،فلكل شىء حرز يعتبر فيه حرز مثله فى العاده،وحده

۱- (۱) .ما بين المعقوفتين من تبيان.

۲- (۲) .سوره التحريم:۴.

أصحابنا بأنه كل موضع لم يكن لغيره الدخول اليه و التصرف فيه الا باذنه فهو حرز.

و كيفيه القطع عندنا يجب من أصول الأصابع الأربع،و يترك الإبهام و الكف و هو المشهور عن على عليه السّلام.فأما الرجل فعندنا يقطع الأصابع الأربع من مشط القدم و يترك الإبهام و العقب.دليلنا:ان ما قلناه مجمع على وجوب قطعه،و ما قالوه ليس عليه دليل.

و اليد تقع على جميع اليد الى الكتف،و لا يجب قطعه بلا خلاف الا ما حكيناه عن من لا يعتد به.و قد استدل قوم من أصحابنا على صحه ما قلناه بقوله «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتابَ بِأَيْدِيهِمْ» (۱)و انما يكتبونه بالأصابع.و المعتمد على ما قلناه و عليه اجماع الفرقه المحقه.

فصل:قوله «فَمَنْ تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ» الايه:۳۹.

لا تجوز التوبه من الحسن كيف تصرفت الحال،لأنه تحريم لما ليس بحرام و تقبيح لما ليس بقبيح.و يمكن أن تكون التوبه من القبيح معصيه للّه،كالذى يتوب من الإلحاد و يدخل فى النصرانيه.

و قوله«ان اللّه غفور رحيم»يدل على ما يذهب اليه من أن قبول التوبه و إسقاط العقاب عندها (۲)تفضل من اللّه،فلذلك صح وصفه بأنه غفور رحيم،و لو كان الغفران واجبا عند التوبه لم يلق به غفور رحيم.

فصل:قوله «يُعَذِّبُ مَنْ يَشاءُ وَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشاءُ» الايه:۴۰.

يعذب من يشاء إذا كان مستحقا للعقاب،و يغفر لمن يشاء إذا عصاه و لم يتب لأنه إذا تاب فقد وعد بأنه لا يؤاخذه به بعد التوبه.

فصل:قوله «سَمّاعُونَ لِلْكَذِبِ» الايه:۴۱.

۱- (۱) .سوره البقره:۷۹.

۲- (۲) .فى التبيان:عندنا.

قال أهل التفسير:سماعون للكذب قابلون له،كما يقال:لا تسمع من فلان أى لا تقبل،و منه سمع اللّه لمن حمده.

و الفتنه:الاختبار.

قوله«لهم فى الدنيا خزى»يعنى:لهؤلاء الكفار و المنافقين الذين ذكرهم فى الايه،فبين أن لهم خزيا من عذاب اللّه فى الدنيا،و هو ما كان يفعله بهم من الذل و الهوان و البغض و الزام الجزيه على وجه الصغار،و لهم فى الاخره عذاب عظيم مضافا الى عذاب الدنيا.

فصل:قوله «فَإِنْ جاؤُکَ فَاحْکُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» الايه:۴۲.

فى اختيار الحكام و الائمه الحكم بين أهل الذمه إذا احتكموا اليهم قولان، أحدهما:قال ابراهيم و الشعبى و قتاده و عطاء و الزجاج و الطبرى،و هو المروى عن على عليه السّلام و الظاهر فى رواياتنا:انه حكم ثابت و التخيير حاصل.

فصل:قوله «وَ کَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» الايه:۴۵.

معناه:إذا قتلت نفس نفسا أخرى متعمدا،أنه يستحق عليها القود،إذا كان القاتل عاقلا مميزا،أو كان المقتول مكافئا للقاتل.اما بأن يكونا مسلمين حرين، أو كافرين،أو مملوكين،فاما أن القاتل حرا مسلما و المقتول كافرا أو مملوكا، فان عندنا لا يقتل به،و فيه خلاف بين الفقهاء.و ان كان القاتل مملوكا أو كافرا و المقتول مثله أو فوقه،فانه يقتل به بلا خلاف.

و يراعى فى قصاص الأعضاء ما يراعى فى قصاص النفس من التكافئ،و متى لم يكونا متكافئين،فلا قصاص على الترتيب الذى رتبناه فى النفس سواء.

و يراعى فى الأعضاء التساوى أيضا،فلا تقلع العين اليمنى باليسرى،و لا تقطع اليمنى باليسار،و تقطع الناقصه بالكامله،فمن قطع يمين غيره و كانت يمين القاطع شلا،قال أبو على:يقال ان شئت قطعت يمينه الشلاء،أو تأخذ ديه يدك.و قد

ورد فی أخبارنا أن یساره تقطع إذا لم یکن للقاطع یمین.

فأما عین به أعور،فإنها تقلع بالعین بقلعها،سواء کانت المقلوعه عوراء أو لم تکن.و ان قلعت العوراء،کان فیها کمال الدیه إذا کانت خلقه،أو ذهبت بآفه من اللّه،أو یقلع احدی عینی القالع،و یلزمه مع ذلک نصف الدیه،و فی ذلک خلاف ذکرناه فی الخلاف.

و کسر العظم لا قصاص فیه و انما فیه الدیه.و کل جارحه کانت ناقصه،فإذا قطعت کان فیها حکومه،و لا تقتص لها الجارحه الکامله،کید شلاء و عین لا تبصر و سن سوداء و قد روینا فی هذه الأشیاء مقدرا،و هو ثلث دیه العضو الصحیح.

فصل:قوله «وَ مَوْعِظَهً لِلْمُتَّقِینَ» الایه:۴۶.

الوعظ و الموعظه هو الزجر عما کرهه اللّه الی ما یحبه و التنبیه علیه،و انما أضافه الی المتقین،لأنهم المنتفعون به،و قد مضی مثل ذلک.

فصل:قوله «وَ أَنْزَلْنا إِلَیکَ الْکِتابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِما بَیْنَ یَدَیْهِ مِنَ الْکِتابِ وَ مُهَیْمِناً» الایه:۴۸.

قیل:فی معنی المهیمن خمسه أقوال:أحدها:قال ابن عباس و الحسن و قتاده و مجاهد:معناه أمین علیه و شاهد.و قال قوم:مؤتمن.و قال آخرون:شاهد.

و قال آخرون:حفیظ.و قال بعضهم:رقیب.و الأصل فیه مؤیمن،فقلبت الهمزه هاءا،کما قیل فی أرقت الماء:هرقت،هذا قول أبی العباس و الزجاج.

قوله «لِکُلٍّ جَعَلْنا مِنْکُمْ شِرْعَهً وَ مِنْهاجاً» فالشرعه و الشریعه واحد،و هی الطریقه الظاهره،و الشریعه هی الطریق الذی یوصل به الی الماء الذی فیه الحیاه و الأصل فیه الظهور،أشرعت القنا إذا أظهرته،و شرعت فی الامر شروعا إذا دخلت فیه دخولا ظاهرا،و القوم فی الامر شرع سواء،أی:متساوون.

و المنهاج الطریق المستمر،یقال:طریق نهج و منهج أی بین،قال الراجز:

من يک ذا شک فهذا فلج ماء رواء و طريق نهج (۱)

و قال المبرد:الشرعه ابتداء الطريق،و المنهاج الطريق المستمر،قال:

و هذه الألفاظ إذا تكررت فلزياده فائده منه،و منه قول الحطيئه:

ألا حبذا هند و أرض بها هند و هند أتى من دونها النأى و البعد (۲)

قال:و النأى لما قل بعده،و البعد لما كثر[بعده]فالنأى للمفارقه و قد جاء بمعنى واحد،قال الشاعر:

حييت من طلل تقادم عهده أقوى و أقفر بعد أم الهيثم

و أقوى و أقفر معناهما خلا.

تم التعليق من الجزء الثالث من كتاب التبيان.

و جاء فى آخر نسخه«ق»:فرغ من كتابته لنفسه العبد الفقير الى رحمه ربه مهنا بن على بن عطاء بن سليمان بن مختار حامدا مصليا فى ذى القعده سنه تسع و ستمائه و الحمد للّه رب العالمين.

۱- (۱) .مجاز القرآن لأبى عبيده ۱۶۸/۱.

۲- (۲) .اللسان«نأى».

التعليق من الجزء الرابع

اشاره

من التبيان الذى لأبى جعفر الطوسى رحمه اللّه فى تفسير القرآن يشتمل على بقيه المائده و سوره الانعام و بعض الاعراف

تتمه سوره المائده

اشاره

>بسم اللّه الرّحمن الرّحيم<

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظّالِمِينَ» الايه:۵۱.

قيل:فى سبب نزول هذه الايه وجوه:منها أنها نزلت فى أبى لبابه بن عبد المنذر،لما تنصح الى بنى قريظه و أشار اليهم بأنه الذبح الذبح.

و معنى لا تتخذوهم أولياء:لا تعتمدوا على الاستنصار بهم متوددين اليهم، و الذى يجب على المؤمن معاداه من كفر باللّه و برسوله.

و قوله«و من يتولهم منكم»يعنى:من استنصرهم و اتخذهم أنصارا بأنه منهم،أى:محكوم له بحكمهم فى وجوب لعنه و البراءه منه.

و قوله «إِنَّ اللّهَ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الظّالِمِينَ» معناه:لا يهديهم الى طريق الجنه

لكفرهم و استحقاقهم العذاب الدائم،بل يضلهم عنها الى طريق النار،هذا قول أبى على.و قال غيره:معناه لا يحكم لهم بحكم المؤمنين.

فصل:قوله «حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خاسِرِينَ» الايه:۵۳.

أى:ضاعت أعمالهم التى عملوها،لأنهم أوقعوها على خلاف الوجه المأمور به،لان ما فعلوه فعلوه على وجه النفاق دون التقرب به الى اللّه.

و قوله«فأصبحوا خاسرين»ليس المراد به معنى الصباح،و انما معناه:صاروا خاسرين،و مثل ذلك قولهم:ظل فلان يفعل كذا،و بات يفعل كذا،و ليس يراد وقت بعينه.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِى اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّهٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّهٍ عَلَى الْكافِرِينَ يُجاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللّهِ وَ لا يَخافُونَ لَوْمَهَ لائِمٍ» الايه:۵۴.

اختلفوا فى من نزلت هذه الايه على أربعه أقوال:فقال الحسن و قتاده و الضحاك و ابن جريح:انها نزلت فى أبى بكر.

و قال أبو جعفر و أبو عبد اللّه عليهما السّلام و روى عن عمار و حذيفه و ابن عباس أنها نزلت فى أهل البصره و من قاتل عليا عليه السّلام،فروى عن أمير المؤمنين عليه السّلام أنه قال يوم البصره:و اللّه ما قوتل أهل هذه الايه حتى اليوم،و تلا هذه الايه.و مثل ذلك روى حذيفه و عمار و غيرهما.

و الذى يقوى هذا التأويل أن اللّه تعالى وصف من عناه بالايه بأوصاف وجدنا أمير المؤمنين عليه السّلام مستكملا لها بالإجماع،لأنه قال: «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِى اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّهٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» .

و قد شهد النبى عليه السّلام لأمير المؤمنين عليه السّلام بما يوافق لفظ الايه فى قوله و قد ندبه لفتح خيبر بعد فرار من فر عنها واحدا بعد واحد:لأعطين الرايه غدا رجلا يحب

اللّه و رسوله و يحبه اللّه و رسوله كرارا غير فرار،لا يرجع حتى يفتح اللّه على يديه.فدفعها الى أمير المؤمنين عليه السّلام.و كان من ظفره ما وافق خبر الرسول عليه السّلام.

ثم قال: «أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ» فوصف من عناه بالتواضع للمؤمنين و الرفق بهم و العزه على الكافرين،و العزيز على الكافرين هو الممتنع من أن ينالوه مع شده نكايته فيهم و وطأته عليهم.و هذه أوصاف أمير المؤمنين التى لا يدانى فيها و لا يقارب.

ثم قال «يُجاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَ لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ» فوصف جل اسمه من عناه بهذا الجهاد و بما يقتضى فيه،و قد علمنا أن أصحاب الرسول عليه السّلام بين رجلين رجل لا عناء له فى الحرب و لا جهاد،و آخر له جهاد و عناء.

و نحن نعلم قصور كل مجاهد عن منزله أمير المؤمنين عليه السّلام فى الجهاد،فإنهم مع علو منزلتهم فى الشجاعه و صدق البأس لا يلحقون منزلته و لا يقاربون رتبته،لأنه عليه السّلام المعروف بتفريج الغمم و كشف الكرب عن وجه الرسول عليه السّلام،و هو الذى لم يحم قط عن قرن،و لا نكص عن هول و لا ولى الدبر.و هذه حاله لم تسلم لاحد قبله و لا بعده،فكان عليه السّلام بالاختصاص بالايه أولى لمطابقه أوصافه لمعناها.

فأما من قال:انها نزلت فى أبى بكر،فقوله بعيد من الصواب،لأنه تعالى إذا كان وصف من أراده بالايه بالعزه على الكافرين و بالجهاد فى سبيله مع اطراح خوف اللوم،كيف يجوز أن يظن عاقل توجه الايه الى من لم يلزمه حظ فى ذلك الموقف.

لان المعلوم أن أبا بكر لم يكن له نكايه فى المشركين،و لا فتيل فى الإسلام و لا وقف فى شىء من حروب النبى عليه السّلام موقف أهل البأس و العناء،بل كان الفرار سننه و الهرب ديدنه،و قد انهزم عن النبى عليه السّلام فى مقام بعد مقام،فانهزم يوم أحد و يوم حنين و غير ذلك،فكيف يوصف بالجهاد فى سبيل اللّه على ما وصف فى الايه من لا جهاد له جمله.

و هل العدول بالايه عن أمير المؤمنين عليه السّلام مع العلم الحاصل بموافقه أوصافه لها الى غيره الا عصبيه ظاهره.و لم نذكر هذا طعنا على أبى بكر و لا قدحا فيه،لان اعتقادنا فيه أجمل شىء،بل قلنا ليس فى الايه دلاله على قالوه.

و معنى«أذله»أى:أهل لين ورقه على المؤمنين«أعزه»أى:أهل جفاء و غلظه على الكافرين.

فصل:قوله «إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ» الايه:۵۵.

اختلفوا فى من نزلت هذه الايه فيه،فروى أبو بكر الرازى فى كتاب أحكام القرآن على ما حكاه المغربى عنه و الطبرى و الرمانى و مجاهد و السدى:انها نزلت فى على عليه السّلام حين تصدق بخاتمه و هو راكع.و هو قول أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السلام و جميع علماء أهل البيت.

و قال الحسن و الجبائى:انها نزلت فى جميع المؤمنين.و قال قوم:نزلت فى عباده بن الصامت فى تبريه من يهود بنى قينقاع و حلفهم الى رسول اللّه و المؤمنين.

و قال الكلبى:نزلت فى عبد اللّه بن سلام و أصحابه لما أسلموا،فقطعت اليهود و موالاتهم فنزلت الايه.

و اعلم أن هذه الايه من الادله الواضحه على امامه أمير المؤمنين عليه السّلام بعد النبى بلا فصل،و وجه الدلاله فيها:انه قد ثبت أن الولى فى الايه بمعنى الاولى و الاحق.

و ثبت أيضا أن المعنى بقوله« وَ الَّذِينَ آمَنُوا »أمير المؤمنين عليه السّلام.فإذا ثبت هذان الاصلان دل على إمامته،لان كل من قال:ان معنى الولى فى الايه ما ذكرناه قال:انها خاصه فيه،و من قال:باختصاصها به عليه السّلام،قال:المراد بها الامامه.

فان قيل:دلوا على أن الولى يستعمل فى اللغه بمعنى الاولى و الاحق،ثم على أن المراد به فى الايه ذلك،ثم دلوا على توجهها الى أمير المؤمنين عليه السّلام.

قلنا:الذی یدل علی أن الولی یفید الاولی قول أهل اللغه للسلطان المالک للأمر:فلان ولی الامر.قال الکمیت:

و نعم ولی الامر بعد ولیه و منتجع التقوی و نعم المؤدب

قال:و یقولون فلان ولی عهد المسلمین،إذا استخلف للأمر لأنه أولی بمقام من قبله من غیره.و قال النبی علیه السّلام:أیما امرأه نکحت بغیر اذن ولیها فنکاحها باطل یرید من هو أولی بالعقد علیها.و قال تعالی «فَهَبْ لِی مِنْ لَدُنْکَ وَلِیًّا یَرِثُنِی وَ یَرِثُ مِنْ آلِ یَعْقُوبَ» (۱)یعنی:من یکون أولی بحیازه میراثی من بنی العم.

و قال المبرد:الولی و الاولی و الاحق و المولی بمعنی واحد.و الامر فیما ذکرناه ظاهر.

فأما الذی یدل علی أن المراد به فی الایه ما ذکرناه،هو أن اللّه تعالی نفی أن یکون لنا ولی غیر اللّه و غیر رسوله و غیر الذین آمنوا بلفظه«انما»و لو کان المراد به الموالاه فی الدین لما خص بها المذکورین،لان الموالاه فی الدین عامه فی المؤمنین کلهم،قال اللّه تعالی «وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ» (۲).

و انما قلنا ان لفظه«انما»تفید التخصیص،لان القائل إذا قال:انما لک عندی درهم،فهم منه نفی ما زاد علیه،و قام مقام قوله«لیس لک عندی الا درهم»و کذلک یقولون:انما النحاه المدققون البصریون،و یریدون نفی التدقیق عن غیرهم.و مثله قولهم انما السخاء سخاء حاتم،و یریدون نفی السخاء عن غیره،قال الأعشی:

و لست بالأکثر منهم حصی و انما العزه للکاثر (۳)

و أراد نفی العزه عن من لیس بکاثر.و احتجت الأنصار بما روی عن النبی

۱- (۱) .سوره مریم:۴-۵.

۲- (۲) .سوره التوبه:۷۲.

۳- (۳) .اللسان«کثر».

علیه السلام أنه قال:انما الماء من الماء.فی نفی الغسل من غیر الانزال.و ادعی المهاجرون نسخ الخبر،فلولا أن الفریقین فهموا التخصیص لما کان الامر کذلک و لقالوا«انما»لا تفید الاختصاص بوجوب الماء من الماء.

و یدل أیضا علی أن الولایه فی الایه مختصه أنه قال«ولیکم»فخاطب به جمیع المؤمنین،و دخل فیه النبی علیه السّلام و غیره.ثم قال«و رسوله»فأخرج النبی علیه السّلام من جملتهم،لکونهم مضافین الی ولایته،فلما قال«و الذین آمنوا»وجب أیضا أن یکون الذی خوطب بالایه غیر الذی جعلت له الولایه،و الا أدی الی أن یکون المضاف هو المضاف الیه،و أدی الی أن یکون کل واحد منهم ولی نفسه،و ذلک محال.

و إذا ثبت أن المراد بها فی الایه ما ذکرناه،فالذی یدل علی أن أمیر المؤمنین هو المخصوص بها أشیاء:

منها:أن کل من قال:ان معنی الولی فی الایه معنی الاحق قال:انه هو المخصوص به،و من خالف فی اختصاص الایه یجعل الایه عامه فی المؤمنین،و ذلک قد أبطلناه.

و منها:أن الطائفتین المختلفتین الشیعه و أصحاب الحدیث رووا أن الایه نزلت فیه علیه السّلام خاصه.

و منها:أن اللّه تعالی وصف الذین آمنوا بصفات لیست حاصله الا فیه،لأنه قال «وَ الَّذِینَ آمَنُوا الَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ وَ یُؤْتُونَ الزَّکاهَ وَ هُمْ راکِعُونَ» فبین أن المعنی بالایه هو الذی آتی الزکاه فی حال الرکوع،و أجمعت الامه علی أنه لم یؤت الزکاه فی حال الرکوع غیر أمیر المؤمنین علیه السّلام.

و لیس لاحد أن یقول:ان قوله«و هم راکعون»لیس هو حالا لإیتاء الزکاه،بل المراد به أن من صفتهم إیتاء الزکاه،لان ذلک خلاف لأهل العربیه،لان القائل إذا قال لغیره:لقیت فلانا و هو راکب،لم یفهم منه الا لقاؤه

له فی حال الرکوب،و لم یفهم منه أن من شأنه الرکوب و إذا قال:رأیته و هو جالس،أو جاءنی و هو ماش،لم یفهم من ذلک کله الا موافقه رؤیته فی حال الجلوس،أو مجیئه ماشیا.و إذا ثبت ذلک وجب أن یکون حکم الایه مثل ذلک.

فان قیل:ما أنکرتم أن یکون الرکوع المذکور فی الایه المراد به الخضوع،کأنه قال:یؤتون الزکاه خاضعین متواضعین،کما قال الشاعر:

لا تهین الکریم علک أن ترکع یوما و الدهر قد رفعه (۱)

و المراد علک أن تخضع.

قلنا:الرکوع هو التطأطؤ المخصوص،و انما یقال للخضوع رکوع تشبیها و مجازا،لان فیه ضربا من الانخفاض،یدل علی ما قلناه نص أهل اللغه علیه.قال صاحب العین:کل شیء ینکب لوجهه فتمس رکبتیه الأرض أو لا تمس بعد أن یطأطئ رأسه فهو راکع،قال لبید:

أخبر أخبار القرون التی مضت أدب کأنی کلما قمت راکع (۲)

و قال ابن درید:الراکع الذی یکبوا علی وجهه،و منه الرکوع فی الصلاه قال الشاعر:

و أفلت حاجب فوق العوالی علی شقاء ترکع فی الظراب

أی:تکبوا علی وجهها.و إذا کانت الحقیقه ما قلناه لم یجز حمل الایه علی المجاز.

فان قیل:قوله«الذین آمنوا»لفظ جمع کیف تحملونه علی الواحد؟ قیل:قد یعبر عن الواحد بلفظ الجمع إذا کان معظما عالی الذکر،قال اللّه

۱- (۱) .اللسان«رکع».

۲- (۲) .اللسان«رکع».

تعالی «إِنّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّکْرَ وَ إِنّا لَهُ لَحافِظُونَ» (۱)و قال«رب ارجعون» (۲)و قال «وَ لَوْ شِئْنا لَآتَینا کُلَّ نَفْسٍ هُداها» (۳)و نظائر ذلک کثیره.و قال «اَلَّذِینَ قالَ لَهُمُ النّاسُ إِنَّ النّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَکُمْ» (۴)و لا خلاف أن المراد به واحد،و هو نعیم بن مسعود الاشجعی،و قال «أَفِیضُوا مِنْ حَیْثُ أَفاضَ النّاسُ» و المراد به رسول اللّه.و قال تعالی «اَلَّذِینَ قالُوا لِإِخْوانِهِمْ وَ قَعَدُوا لَوْ أَطاعُونا ما قُتِلُوا» (۵)نزلت فی عبد اللّه بن أبی سلول.

فإذا ثبت استعمال ذلک،کان قوله «اَلَّذِینَ یُقِیمُونَ الصَّلاهَ» محمولا علی الواحد الذی قدمناه.

فان قیل:لو کانت الایه تفید الامامه،لوجب أن یکون ذلک اماما فی الحال و لجاز أن یأمر و ینهی و یقوم بما یقوم به الائمه.

قلنا:من أصحابنا من قال:انه کان اماما فی الحال،لکن لم یأمر لوجود النبی علیه السّلام،فکان وجوده مانعا من تصرفه،فلما مضی النبی علیه السّلام قام بما کان له.

و منهم من قال و هو الذی نعتمده:ان الایه دلت علی فرض طاعته و استحقاقه للامامه،و هذا کان حاصلا له.فأما التصرف فموقوف علی ما بعد الوفاه،کما یثبت استحقاق الامر لولی العهد فی حیاه الامام الذی قبله،و ان لم یجز له التصرف فی حیاته.و کذلک یثبت استحقاق الوصیه للوصی،و ان منع من التصرف وجود الموصی،فکذلک القول فی الائمه.و قد استوفینا الکلام علی الایه فی کتب الامامه لا یحتمل بسطه هاهنا.

۱- (۱) .سوره الحجر:۹.

۲- (۲) .سوره المؤمنون:۹۹.

۳- (۳) .سوره السجده:۱۳.

۴- (۴) .سوره آل عمران:۱۷۲.

۵- (۵) .سوره آل عمران:۱۶۸.

فان قيل:أليس قد روى أنها نزلت فى عباده بن الصامت أو عبد اللّه بن سلام و أصحابه؟فما أنكرتم أن يكون المراد ب«الذين آمنوا»هم دون من ذهبتم اليه.

قلنا:أول ما نقوله انا إذا دللنا على أن هذه الايه نزلت فى أمير المؤمنين عليه السّلام بنقل الطائفتين،و بما اعتبرناه من اعتبار الصفه المذكوره فى الايه و أنها ليست حاصله فى غيره،بطل ما روى فى خلاف ذلك،على أن الذى روى فى الخبر من نزولها فى عباده بن الصامت لا ينافى ما قلناه،لان عباده لما تبرأ من حلف اليهود بخلاف ما عمل ابن أبى سلول من تمسكه بحلفهم أنزل اللّه تعالى الايه و عوضه من حلف اليهود ولايه من تضمنته الايه.

فأما ما روى من خبر عبد اللّه بن سلام،فبخلاف ما ذهبوا اليه،لأنه روى أن عبد اللّه بن سلام لما أسلم قطعت اليهود حلفه و تبرؤا منه،فاشتد ذلك عليه و على أصحابه،فأنزل اللّه تعالى الايه تسليه لعبد اللّه و أصحابه،و أنه قد عوضهم من مخالفه اليهود ولايه اللّه و ولايه رسوله و ولايه الذين آمنوا.

و الذى يكشف عما قلناه أنه قد روى أنها لما نزلت خرج النبى عليه السّلام من البيت فقال لبعض أصحابه:هل أعطى أحد سائلا شيئا؟فقالوا:نعم يا رسول اللّه قد أعطى على بن أبى طالب السائل خاتمه و هو راكع،فقال النبى عليه السّلام:اللّه أكبر قد أنزل اللّه فيه قرآنا،ثم تلا الايه الى آخرها،و فى ذلك بطلان ما قالوه.

و قد استوفينا ما يتعلق بالشبهات المذكوره فى الايه فى كتاب الاستيفاء،و حللناها بغايه ما يمكن،فمن أراده وقف عليه من هناك.

و أما الولى بمعنى الناصر،فلسنا ندفعه فى اللغه،لكن لا يجوز أن يكون مرادا فى الايه،لما بيناه من نفى الاختصاص.

و اقامه الصلاه إتمامها بجميع فروضها من قولهم فلان قائم بعمله الذى وليه أى:يوفى العمل جميع حقوقه،و منه قوام الامر.و فى الايه دلاله على أن العمل

القليل لا يفسد الصلاه.

فصل:قوله «وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ» الايه:۵۶.

قيل:فى معنى قوله«و من يتولى اللّه»قولان:

أحدهما:قال أبو على:من يتولى القيام لطاعه اللّه و رسوله و نصره المؤمنين.

الثانى:من يكون وليا للّه و رسوله و المؤمنين بنصره دين اللّه و الإخلاص له و لا يدل ذلك على أن الولايه فى الايه الاولى هى تولى النصره من حيث كان فى هذه الايه كذلك،لأنه لا تنافى بين أن تفيد الايه الاولى فرض الطاعه،و ان أفادت الثانيه تولى النصره،و ليس يجب أن تحمل الثانيه على الايه الاولى من غير ضروره.

على أن فى أصحابنا من قال:هذه الايه مطابقه للأولى،و أنها تفيد وجوب طاعه اللّه و طاعه رسوله و الذين آمنوا،و هم الذين ذكرهم فى الايه الاولى،فعلى هذا زالت الشبهه.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَ لَعِباً» الايه:۵۷.

اللعب:الأخذ على غير طريق الحق.و مثله العبث،و أصله من لعاب الصبى يقال لعب يلعب لعبا إذا سال لعابه،لأنه يخرج الى غير جهته،فكذلك اللاعب يمر فى غير جهه الصواب.

فصل:قوله «يا أَهْلَ الْكِتابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنّا إِلاّ أَنْ آمَنّا بِاللّهِ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَ ما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلُ وَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ» الايه:۵۹.

معنى«تنقمون»تسخطون.و قيل:تكرهون.قال عبد اللّه بن قيس الرقيات:

ما نقموا من بنى أميه الا أنهم يحلمون ان غضبوا (۱)

قال ابن عباس:أتى رسول اللّه نفر من يهود،فيهم أبو ياسر بن أخطب و رافع ابن أبى رافع و غيره،فسألوه عمن يؤمن به من الرسل،فقال:أؤمن باللّه و ما أنزل إلينا و ما أنزل الى ابراهيم و إسماعيل و إسحاق و يعقوب و الأسباط و ما أوتى موسى و عيسى و ما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم و نحن له مسلمون فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته و قالوا:لا نؤمن بمن آمن به،فأنزل اللّه هذه الايه.

فان قيل:كيف قال «وَ أَنَّ أَكْثَرَكُمْ فاسِقُونَ» و هم جميعا فساقا؟ قلنا:عنه ثلاثه أجوبه:

أحدها:أنهم خارجون عن أمر اللّه طلبا للرئاسه و حسدا على منزله النبوه.

الثانى:فاسقون بركوب الاهواء.

الثالث:على التلطف للاستدعاء.

فان قيل:كيف يعلم عاقل أن دينا من الأديان حق،فيؤثر الباطل على الحق؟ قلنا:أكثر ما نشاهده كذلك من ذلك أن الإنسان يعلم أن القتل يورده النار فيقتل اما إيثارا لشفاء غيظ أو لاخذ مال،و كما فعل إبليس مع علمه بأن اللّه يدخله النار بمعصيته،فآثر هواه على القربه من اللّه و عمل بما يدخله النار،و هذا ظاهر فى العادات.

فصل:قوله «هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللّهُ وَ غَضِبَ عَلَيْهِ وَ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَهَ وَ الْخَنازِيرَ وَ عَبَدَ الطّاغُوتَ أُولئِكَ شَرٌّ مَكاناً وَ أَضَلُّ عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ» الايه:۶۰.

قرأ حمزه«و عبد الطاغوت»بضم الباء و خفض التاء،يريد خدم الطاغوت.

قال الفراء:و قرأ أبى و عبد اللّه«و عبدوا الطاغوت»على الجمع.و المعنى

۱- (۱) .مجاز القرآن ۱۷۰/۱.

و الذين عبدوا الطاغوت.

و قال أبو على الفارسى:و لو قرأ قارئ و عبد الطاغوت كان صوابا،يريد عبده الطاغوت و تحذف الهاء للاضافه.

انما قال«بشر من ذلك»و ان لم يكن من المؤمن شر،و كذلك قوله«أولئك شر مكانا»على الانصاف فى الخطاب و المظاهره فى الحجاج،لان الكافرين يعتقدون أن هؤلاء أشرار و أن ما فيهم شر،فخرج على ما يعتقدونه.

و قوله«مثوبه»معناها الثواب الذى هو الجزاء و ظن بعضهم أن قوله «وَ جَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَهَ وَ الْخَنازِيرَ وَ عَبَدَ الطّاغُوتَ» يفيد أنه جعلهم يعبدون الطاغوت يتعالى اللّه عن ذلك،لأنه لو كان جعلهم كذلك لما كان عليهم لوم،و انما المعنى ما قلناه من أنه أخبر عمن هو شر ممن عابوه،و هم الذين لعنهم و غضب عليهم و من جعل منهم القرده و الخنازير و من عبد الطاغوت،لأنه تعالى هو الخالق لهم،و ان كان لم يخلق عبادتهم للطاغوت.

فصل:قوله «وَ إِذا جاؤُكُمْ قالُوا آمَنّا وَ قَدْ دَخَلُوا بِالْكُفْرِ وَ هُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ» الايه:۶۱.

قيل:فيه قولان،أحدهما:قال الحسن و ابن عباس و السدى و قتاده و أبو على دخلوا به يعنى بالكفر،بخلاف ما أظهروه على النبى عليه السّلام و خرجوا به من عنده.

الثانى:و قد دخلوا به فى أحوالهم و خرجوا به الى أحوال أخر.

فصل:قوله «وَ تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يُسارِعُونَ فِى الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ أَكْلِهِمُ السُّحْتَ» الايه:۶۲.

قال السدى:الإثم الكفر،و قال غيره:و هو يقع على كل معصيه.و هو الاولى.و الفرق بين الإثم و العدوان،أن الإثم الجرم كائنا ما كان و العدوان الظلم فهم يسارعون فى ظلم الناس و فى الجرم الذى يعود عليهم بالوبال و الخسران.

و السحت:الرشوه فی الحکم،فی قول الحسن.

فصل:قوله «لَوْ لا يَنْهاهُمُ الرَّبّانِيُّونَ وَ الْأَحْبارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ» الايه:۶۳.

معنی«لولا»هاهنا هلا.

فان قيل:کيف تدخل«لولا»علی الماضی و هی للتحضيض؟و فی التحضيض معنی الامر؟ قيل:لأنها يدخل للتحضيض و التوبيخ،فإذا کانت مع الماضی فهی توبيخ کقوله تعالی «لَوْ لا جاؤُ عَلَيْهِ بِأَرْبَعَهِ شُهَداءَ» (۱)و «لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً» (۲).

و الربانی العالم بالدين الذی من قبل الرب،و هو منسوب الی الرب علی وجه تغيير الاسم،کما قالوا روحانی فی النسبه الی الروح،و بحرانی فی النسبه الی البحر.و قال الحسن:الربانيون علماء أهل الإنجيل،و الأحبار علماء أهل التوراه.

فصل:قوله «وَ قالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللّهِ مَغْلُولَهٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَ لُعِنُوا بِما قالُوا بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ» الايه:۶۴.

قيل:فی معنی« مَغْلُولَهٌ »قولان،أحدهما:قال ابن عباس و قتاده و الضحاک ان المراد بذلک أنها مقبوضه من العطاء علی وجه الصفه له بالبخل،کما قال تعالی «وَ لا تَجْعَلْ يَدَکَ مَغْلُولَهً إِلی عُنُقِکَ وَ لا تَبْسُطْها کُلَّ الْبَسْطِ» (۳)و انما قالوا ذلک لما نزل قوله «مَنْ ذَا الَّذِی يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً» (۴)قالوا:ان رب محمد فقير يستقرض منا،فأنزل اللّه هذه الايه.

۱- (۱) .سوره النور:۱۳.

۲- (۲) .سوره النور:۱۲.

۳- (۳) .سوره الاسراء:۲۹.

۴- (۴) .سوره البقره:۲۴۵.

و أما اليد فإنها تستعمل على خمسه أوجه:أحدها الجارحه.و الثانى النعمه و الثالث القوه.و الرابع الملك.الخامس تحقيق اضافه الفعل.قال اللّه تعالى «أُولِى الْأَيْدِى وَ الْأَبْصارِ» (۱)معناه القوى،و يقال لفلان بن فلان يد،أى نعمه،قال الشاعر:

له فى ذوى الحاجات أيد كأنها مواقع ماء المزن فى البلد القفر

و قوله «اَلَّذِى بِيَدِهِ عُقْدَهُ النِّكاحِ» معناه من يملك ذاك.و قوله «لِما خَلَقْتُ بِيَدَىَّ» (۲)أى:توليت خلقه.

و قوله «بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ» تكذيب منه تعالى لما قالوه و اخبار أن يديه مبسوطتان أى نعمه مبسوطه.

و قيل:فى وجه تثنيه اليد ثلاثه أقوال:

أولها:أنه أراد نعمه الدنيا و نعمه الدين،أو نعمه الدنيا و نعمه الاخره.

الثانى:قال الحسن:معناه قوتاه بالثواب و العقاب و الغفران و العذاب،بخلاف قول اليهود ان يديه مقبوضه من عذابنا.

الثالث:أن التثنيه للمبالغه فى صفه النعمه،مثل قولهم لبيك و سعديك،و كما يقول القائل فلان بسط يديه يعطى يمنه و يسره و لا يريدون الجارحه و انما يريدون كثره العطيه،و قال الأعشى:

يداك يدا مجد فكف مفيده و كف إذا ما ظن بالزاد تنفق (۳)

و قوله «وَ لَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْياناً وَ كُفْراً» أى:سيزدادون عند ذلك طغيانا و كفرا،لان القرآن لا يفعل شيئا من ذلك،كما يقول القائل وعظتك

۱- (۱) .سوره ص:۴۵.

۲- (۲) .سوره ص:۷۵.

۳- (۳) .ديوان الأعشى ص ۱۵۰.

فكانت موعظتى و بالا عليك و ما زادتك الا شرا،أى:انك ازددت عندها شرا و ذلك مشهور فى الاستعمال.

و قوله «وَ أَلْقَيْنا بَيْنَهُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ» المراد بذلك بين اليهود و النصارى.

و بماذا ألقى بينهم العداوه؟قيل:فيه قولان:أحدهما قال أبو على:بتعريف اليهود قبح مذهب النصارى فى عباده المسيح،و بتعريف النصارى قبح مذهب اليهود فى الكفر بالمسيح.

فصل:قوله «وَ لَوْ أَنَّهُمْ أَقامُوا التَّوْراةَ وَ الْإِنْجِيلَ وَ ما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» الايه:۶۶.

قيل:فى معناه قولان،أحدهما قال ابن عباس و قتاده و مجاهد:لأكلوا من فوقهم بإرسال السماء عليهم مدرارا و من تحت أرجلهم بإعطاء الأرض خيرها و بركتها.

الثانى:أن المعنى فيه التوسعه،كما يقال هو فى الخير من قرنه الى قدمه.

و قوله«منهم أمه مقتصده»يعنى:من هؤلاء الكفار قوم معتدلون فى العمل من غير غلو و لا تقصير.قال أبو على:و هم الذين أسلموا منهم و تابعوا النبى عليه السّلام و هو المروى فى تفسير أهل البيت.

و الاقتصاد:الاستواء فى العمل المؤدى الى الغرض.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَ اللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكافِرِينَ» الايه:۶۷.

قيل:فى سبب نزول هذه الايه أقوال:

أحدها:أن النبى عليه السّلام كان يهاب قريشا،فأزال اللّه عز و جل بالايه تلك الهيبه و قيل:كان النبى عليه السّلام حراس من أصحابه،فلما نزلت الايه قال:ألحقوا بملاحقكم فان اللّه عصمنى من الناس.

الثانی:قال أبو جعفر و أبو عبد اللّه علیهما السّلام:ان اللّه تعالی لما أوحی الی النبی علیه السّلام أن یستخلف علیا کان یخاف أن یشق ذلک علی جماعه من أصحابه فأنزل اللّه تعالی هذه الایه تشجیعا له علی القیام بما أمره بأدائه.

و قوله «وَ اللّهُ یَعْصِمُکَ مِنَ النّاسِ» معناه:یمنعک أن ینالوک من قتل أو أسر أو قهر،و أصله عصام القربه،و هو وکاؤها الذی یشد به من سیر أو خیط،قال الشاعر:

و قلت علیکم مالکا ان مالکا سیعصمکم ان کان فی الناس عاصم (۱)

فصل:قوله «یا أَهْلَ الْکِتابِ لَسْتُمْ عَلی شَیْءٍ حَتّی تُقِیمُوا التَّوْراهَ وَ الْإِنْجِیلَ وَ ما أُنْزِلَ إِلَیْکُمْ مِنْ رَبِّکُمْ وَ لَیَزِیدَنَّ کَثِیراً مِنْهُمْ ما أُنْزِلَ إِلَیْکَ مِنْ رَبِّکَ طُغْیاناً وَ کُفْراً» الایه:۶۸.

قیل:فی معناه قولان:أحدهما-حتی تقیموهما بالتصدیق بما فیهما من البشاره بالنبی علیه السّلام و العمل بما یوجبه ذلک فیهما.

الثانی:قال أبو علی:یجوز أن یکون الامر باقامه التوراه و الإنجیل و ما فیهما انما کان قبل النسخ لهما.

و قوله «وَ ما أُنْزِلَ إِلَیْکُمْ مِنْ رَبِّکُمْ» یحتمل أمرین:

أحدهما:أن یرید به القرآن الذی أنزله علی جمیع الخلق.

و الثانی أن یرید جمیع ما نصب اللّه من الادله الداله علی توحیده و صفاته و صدق نبیه صلّی اللّه علیه و آله.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا وَ الَّذِینَ هادُوا وَ الصّابِئُونَ» الایه:۶۹.

الصابئون جمع صابئ،و هو الخارج عن دین علیه أمه عظیمه من الناس الی ما علیه فرقه قلیله،و هم عباد الکواکب،و عندنا لا تؤخذ منهم الجزیه،و عند المخالفین یجرون مجری أهل الکتاب.

۱- (۱) .مجاز القرآن ۱۷۱/۱.

و صبأ ناب البعير و سن الصبى إذا خرج.و ضبأ بالضاد المعجمه معناه اختبئ فى الأرض،و منه اشتق ضابى البرجمى.

قيل:فى رفع الصابئين ثلاثه أقوال:

أحدها:قال سيبويه:انه على التقديم و التأخير،و التقدير:ان الذين آمنوا و الذين هادوا و النصارى من آمن باللّه و اليوم الاخر و عمل صالحا،فلا خوف عليهم و لا هم يحزنون،و الصابئون كذلك،قال ضابى البرجمى:

من يك أمسى بالمدينه رحله فانى و قيار بها لغريب

و قال آخر:

و الا فاعلموا أنا و أنتم بغاه ما بقينا فى شقاق

و المعنى فاعلموا انا بغاه ما بقينا فى شقاق و أنتم كذلك.

و الثانى:قال الكسائى:هو عطف على الضمير فى«هادوا»كأنه قال:هادوا هم و الصابئون.

و الثالث:قال الفراء:انه عطف على ما لا يتبين فيه الاعراب و هو الدين.

فصل:قوله «وَ حَسِبُوا أَلاّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَ صَمُّوا ثُمَّ تابَ اللّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَ صَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَ اللّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ» الايه:۷۱.

قال الرمانى:و حد الحسبان هو قوه أحد النقيضين فى النفس على الاخر، و أصله الحساب،فالنقيض القوى يحتسب به دون الاخر،أى:هو فيما يحتسب و لا يطرح و منه الحسب لأنه مما يحسب و لا يطرح لأجل الشرف.

و الفتنه ها هنا العقوبه و قيل:البليه.و أصل الفتنه الاختبار،و منه افتتن بفلانه إذا هواها،لأنه يظهر ما يطوى من خبره بها.

و قوله« كَثِيرٌ مِنْهُمْ» قال الزجاج:يحتمل رفعه ثلاثه أوجه:

أحدها:أن يكون بدلا من الفاء،كأنه لما قال«عموا و صموا»أبدل الكثير

منهم،أی:عمی و صم کثیر منهم،کما یقول:جاءنی قومک أکثرهم.و الثانی أن یکون جمع الفعل متقدما علی لغه من قال أکلونی البراغیث و ذهبوا قومک.

فصل:قوله «لَقَدْ کَفَرَ الَّذِینَ قالُوا إِنَّ اللّهَ ثالِثُ ثَلاثَهٍ وَ ما مِنْ إِلهٍ إِلاّ إِلهٌ واحِدٌ» الایه:۷۳.

القائلون بهذه المقاله هم جمهور النصاری من الملکیه (۱)و الیعقوبیه و النسطوریه، لأنهم یقولون:أب و ابن و روح القدس اله واحد،و لا یقولون ثلاثه آلهه و یمتنعون من العباره،و ان کان یلزمهم أن یقولوا انهم ثلاثه آلهه،و ما کان هکذا صح أن یحکی بالعباره اللازمه.و انما قلنا یلزمهم لأنهم یقولون:الابن اله و الأب اله و روح القدس اله،و الابن لیس هو الأب.

فصل:قوله «مَا الْمَسِیحُ ابْنُ مَرْیَمَ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَ أُمُّهُ صِدِّیقَهٌ کانا یَأْکُلانِ الطَّعامَ» الایه:۷۵.

معنی«خلت»مضت«و أمه صدیقه»قیل:فی معناه قولان:

أحدهما:أنها کانت تصدق بآیات ربها و منزله ولدها،و تصدقه فیما أخبرها به.

و الثانی:لکثره صدقها.

و قوله «یَأْکُلانِ الطَّعامَ» فیه احتجاج للنصاری،لان من ولدته النساء و کان یأکل الطعام لا یکون إلها للعباد،لان سبیله سبیلهم فی الحاجه الی الصانع المدبر، لان من فیه علامه الحدث لا یکون قدیما،و من یحتاج الی غیره لا یکون قادرا لا یعجزه شیء.

فصل:قوله «ذلِکَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّیسِینَ وَ رُهْباناً» الایه:۸۲.

القسیسیون العباد فی قول ابن زید.و القس و القسیس واحد الا أنه قد صار کالعلم علی رئیس من رؤساء النصاری فی العباده و یجمع قسوسا،و أصله فی اللغه

۱- (۱) .فی التبیان:الملکانیه.

النميمه،قس يقس قسا إذا نم الحديث.قال رؤبه بن العجاج:

يضحكن عن قس الأذى غوافلا لا جعبريات و لا طهاملا

الطهامل من النساء القباح.فالقس الذى ينم حاله بالاجتهاد فى العباده.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَ لا تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» الايه:۸۷.

هذا خطاب للمؤمنين خاصه،نهاهم اللّه أن يحرموا طيبات ما أحل اللّه لهم، و التحريم هو العقد على ما لا يجوز فعله للعبد،و التحليل حل ذلك العقد،و ذلك كتحريم السبت بالعقد على أهله،فلا يجوز لهم العمل فيه،و تحليله حل ذلك العقد بأنه يجوز لهم الآن العمل فيه.

و الطيبات اللذيذات التى تشتهيها النفوس و تميل اليها القلوب،و يقال:

طيب بمعنى حلال،و لا يليق ذلك بهذا الموضع،لأنه لا يقال:لا تحرموا حلال ما أحل اللّه لكم.

فصل:قوله «لا يُؤاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمانِكُمْ وَ لكِنْ يُؤاخِذُكُمْ بِما عَقَّدْتُمُ الْأَيْمانَ فَكَفّارَتُهُ إِطْعامُ عَشَرَهِ مَساكِينَ مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَهٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيامُ ثَلاثَهِ أَيّامٍ ذلِكَ كَفّارَهُ أَيْمانِكُمْ» الايه:۸۹.

قرأ«عاقدتم»بألف ابن عامر،و «عَقَّدْتُمُ» بلا ألف مع تخفيف القاف حمزه و الكسائى و أبو بكر عن عاصم،الباقون بالتشديد.

قال الحسين بن على المغربى:فى التشديد فائده،و هو أنه إذا أكثرت (۱)اليمين على محلوف واحد،فإذا حنث لم يلزمه الا كفاره واحده،و فى ذلك خلاف بين الفقهاء.و الذى ذكره قوى.

و من قرأ بالتخفيف جاز أن يريد به الكثير من الفعل و القليل،الا أن فعل يختص

۱- (۱) .فى التبيان:كررت.

بالكثير،كمال أن الركبه تختص بالحال التى يكون عليها الركوب.

فأما قراءه ابن عامر،فتحتمل أمرين:أحدهما أن يكون عاقدتم يراد به عقدتم كما أن عافاه اللّه و عاقبت اللص و طارقت النعل بمنزله فعلت.

و اللغو فى اللغه هو ما لا يعتد به،و لغو اليمين هو الحلف على وجه الغلط من غير قصد،مثل قول القائل لا و اللّه و بلى و اللّه على سبق اللسان،هذا هو المروى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام،و هو قول أبى على الجبائى.و لا كفاره فى يمين اللغو عند أكثر المفسرين و الفقهاء.

قوله ف «إِطْعامُ عَشَرَهِ مَساكِينَ» انما ذكير بلفظ التذكير تغليبا للتذكير فى كلامهم لأنه لا خلاف أنه لو أطعم الإناث أجزأه و يحتاج أن يعطى عشره عددا ما تكفيهم.

و قد حده أصحابنا أن يعطى كل واحد مدين أو مدا،و قدره رطلان و ربع منفردا،أو يجمعهم على ما هذا قدره ليأكلوه،و لا يجوز أن يعطى خمسه ما يكفى عشره،و هو قول أبى على،و فيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه فى الخلاف.

و هل يجوز إعطاء القيمه؟فيه خلاف،و الظاهر يقتضى أنه لا يجزئ،و الروايات تدل على اجزائه،و هو قول أبى على و أهل العراق.

و قوله «مِنْ أَوْسَطِ ما تُطْعِمُونَ» قيل:فيه قولان:

أحدهما:الخبز و الأدم دون اللحم،لان أفضله الخبز و اللحم و التمر،و أوسطه الخبز و الزيت و السمن،و أدونه الخبز و الملح،و به قال ابن عمر و الأسود و عبيده و شريح.

الثانى:قيل:أوسطه فى المقدار ان كنت تشبع أهلك،أو لا تشبعهم بحسب العسر و اليسر فبقدر ذلك،هذا قول ابن عباس و الضحاك،و عندنا يلزمه أن يطعم كل مسكين مدين،و به قال على عليه السّلام و عمر و ابراهيم و سعيد بن جبير و الشعبى و مجاهد و قال قوم:يكفيه مد،ذهب اليه زيد بن ثابت و الشافعى و غيرهم،و روى ذلك فى أخبارنا.

و قوله«أو كسوتهم»فالذى رواه أصحابنا أنه ثوبان لكل واحد مئزر و قميص و عند الضروره قميص.

و قوله «أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ» فالرقبه التى تجزئ فى الكفاره كل رقبه كانت سليمه من العاهه،صغيره كانت أو كبيره،مؤمنه كانت أو كافره،و المؤمن أفضل لان الايه مطلقه مبهمه،و فيه خلاف ذكرناه فى الخلاف.

و هذه الثلاثه أشياء مخير فيها بلا خلاف،و عندنا واجبه على التخيير.و قال قوم:ان الواجب منها واحد لا بعينه،و الكفاره قبل الحنث لا تجزئ،و فيه خلاف.

و حد من ليس بواجد هو من ليس عنده ما يفضل عن قوته و قوت عياله يومه و ليلته،و هو قول قتاده و الشافعى.و صوم الثلاثه أيام متتابعه،و به قال أبى بن كعب و ابن عباس و مجاهد و ابراهيم و قتاده و سفيان و أكثر الفقهاء.

و اليمين على ثلاثه أقسام:

أحدها:عقدها طاعه و حلها معصيه،فهذه يتعلق بحنثها كفاره بلا خلاف،كقوله:

و اللّه لا شربت خمرا و لا قتلت نفسا.

الثانى:عقدها معصيه و حلها طاعه،كقوله:و اللّه لا صليت و لا صمت،فإذا حنث (۱)بالصلاه و الصوم،فلا كفاره عليه عندنا،و خالف جميع الفقهاء فى ذلك و أوجبوا عليه الكفاره.

الثالث:أن يكون عقدها مباحا،كقوله:و اللّه لا لبست هذا الثوب،فمتى حنث تعلق به الكفاره بلا خلاف.

و قوله «وَ احْفَظُوا أَيْمانَكُمْ» قيل:فى معناه قولان:

أحدهما:احفظوها أن تحلفوا بها و معناه لا تحلفوا.

الثانى:احفظوها من الحنث،و هو الأقوى،لان الحلف مباح الا فى معصيه

۱- (۱) .فى التبيان:جاء.

بلا خلاف،و انما الواجب ترک الحنث،و ذلک یدل علی أن الیمین فی المعصیه غیر منعقده،لأنها لو انعقدت للزم حفظها،و إذا لم تنعقد لم یلزمه کفاره علی ما بیناه.

فصل:قوله «یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَ الْمَیْسِرُ وَ الْأَنْصابُ وَ الْأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّیْطانِ فَاجْتَنِبُوهُ» الایه:۹۰.

الخمر عصیر العنب التی المشتد،و هو العصیر الذی یسکر کثیره،و قلیل الخمر حرام،و تسمی خمرا لأنها بالسکر تغطی علی العقل.و الأصل فی الباب التغطئه من قول أهل اللغه خمرت الإناء إذا غطیته،و منه دخل فی خمار الناس إذا خفی فیما بینهم بسترهم له،و خمار المرأه لأنها تغطی رأسها،فعلی هذا الاشتقاق یجب أن یسمی النبیذ و کل مسکر علی اختلاف أنواعه خمرا،لاشتراکها فی المعنی، و أن یجری علیها أجمع جمیع أحکام الخمر.

و المیسر القمار کله،مأخوذ من تیسیر أمر الجزور بالاجتماع علی القمار فیه و الذی یدخل فیه ییسر،و الذی لا یدخل فیه برم.قال أبو جعفر علیه السّلام:و یدخل فیه الشطرنج و النرد و غیر ذلک حتی اللعب بالجوز.

و الانصاب واحدها نصب،و قیل:له أنصاب لأنها کانت تنصب للعباده لها، قال الأعشی:

و ذا النصب المنصوب لا تنسکنه و لا تعبد الشیطان و اللّه فاعبدا (۱)

و الازلام القداح و هی سهام کانوا یجیلونها و یجعلون علیها علامات افعل و لا تفعل و نحو ذلک علی ما یخرج من ذلک فی سفر او اقامه،و غیر ذلک من الأمور المبهمه و کانوا یجیلونها للقمار،واحدها زلم و زلم،قال الاصمعی:کان الجزور یقسمونه علی ثمانیه و عشرین جزءا.و قال أبو عمرو:و کان عددها علی عشره.

و قال أبو عبیده:لا علم لی بمقدار عدتها.

۱- (۱) .دیوان الأعشی ص ۴۶.

و قد ذكرت أسماؤها مفصلا و هى عشره ذوات الحظوظ منها سبعه و أسماؤها:

الفذ،و التوءم،و الرقيب،و الحلس،و النفاس و المسبل،و المعلى.و الاغفال التى لا حظوظ لها ثلاثه أسماؤها:السفيح،و المنيح،و الوغد.

و قوله «مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ» انما نسبها الى عمل الشيطان،و هى أجسام لما يأمر به فيها من الفساد،فيأمر بالسكر ليزيل العقل،و يأمر بالقمار لاستعمال الأخلاق الدنيه،و يأمر بعباده الأوثان لما فيها من الكفر باللّه،و يأمر بالأزلام لما فيها من ضعف الرأى.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنالُهُ أَيْدِيكُمْ وَ رِماحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللّهُ مَنْ يَخافُهُ بِالْغَيْبِ» الايه:۹۴.

معنى«ليبلونكم»ليختبرن طاعتكم من معصيتكم بشىء من الصيد،و أصله اظهار باطن الحال،و منه البلاء النعمه،لأنه يظهر به حال المنعم عليه فى الشكر و الكفر.و البلاء:النقمه لأنه يظهر به ما يوجبه كفر النعمه.و البلى:الخلوقه لظهور تقادم العهد فيه.

و قوله «بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ» قيل:فى معنى«من»ثلاثه أوجه:أحدها-صيد البر دون البحر.و الاخر:صيد الإحرام دون الإحلال.الثالث:للتجنيس نحو «فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ» (۱)فى قول الزجاج.

و قوله«تناله أيديكم»يعنى به فراخ الطير و صغار الوحش،فى قول ابن عباس و مجاهد،و زاد مجاهد:و البيض.و الذى تناله الرماح الكبار من الصيد.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرُمٌ وَ مَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بالِغَ الْكَعْبَهِ أَوْ كَفّارَهٌ طَعامُ مَساكِينَ أَوْ عَدْلُ ذلِكَ صِياماً لِيَذُوقَ وَبالَ أَمْرِهِ» الايه:۹۵.

۱- (۱) .سوره الحج:۳۰.

قيل:فيه ثلاثه أوجه:

أحدها:و أنتم محرمون بحج أو عمره.

الثانى:و أنتم فى الحرم،يقال:أحرمنا،أى:دخلنا فى الحرم،كما يقال:

انجدنا و اتهمنا.

الثالث:و أنتم فى الشهر الحرام،يقال:أحرم إذا دخل فى الشهر الحرام.

قال أبو على:الايه تدل على تحريم قتل الصيد فى حال الإحرام بالحج و العمره و حين الكون فى الحرم.و قال الرمانى:تدل على الإحرام بالحج أو العمره فقط و الذى قاله أبو على أعم فائده.فأما القسم الثالث،فلا خلاف أنه غير مراد.

و قاتل الصيد إذا كان محرما لزمه الجزاء،عامدا كان فى القتل أو خطأ أو ناسيا لا حرامه،أو ذاكرا،و به قال مجاهد و الحسن و أكثر الفقهاء،و اختاره البلخى و الجبائى.و قال ابن عباس و عطاء و الزهرى و اختاره الرمانى:انه يلزمه إذا كان متعمدا لقتله ذاكرا لا حرامه،و هو أشبه بالظاهر،و الاول يشهد به روايات أصحابنا.

و النعم هى الإبل و البقر و الغنم.

و قوله «وَ مَنْ عادَ فَيَنْتَقِمُ اللّهُ مِنْهُ» اختلفوا فى لزوم الجزاء بالمعاوده على قولين:

أحدهما:قال عطاء و ابراهيم و سعيد بن جبير و مجاهد:يلزمه الجزاء،و هو قول بعض أصحابنا.

الثانى:قال ابن عباس و شريح و الحسن و ابراهيم:لا جزاء عليه و ينتقم اللّه منه.و هو الظاهر من مذهب أصحابنا،و اختار الرمانى الاول،و به قال أكثر الفقهاء قال:لأنه لا ينافى الانتقام منه.

و اختلفوا فى«أو»فى الايه هل هى على جهه التخيير أم لا؟على قولين:

أحدهما:قال ابن عباس و الشعبى و ابراهيم و السدى و هو الظاهر فى رواياتنا:

انه ليس على التخيير لكن على الترتيب،و دخلت«أو»لأنه لا يخرج حكمه عن أحد الثلاثه،على أنه ان لم يجد الجزاء فالاطعام،و ان لم يجد الإطعام فالصيام و فى روايه أخرى عن ابن عباس و عطاء و الحسن و ابراهيم على خلاف عنه،و اختاره الجبائى و هو قول بعض أصحابنا:انه على التخيير.

و ليس فى الايه دليل على العمل بالقياس،لان الرجوع الى ذوى عدل فى تقويم الجزاء كمثل الرجوع الى المقومين فى قيم المتلفات،و لا تعلق لذلك بالقياس

فصل:قوله «أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعامُهُ مَتاعاً لَكُمْ وَ لِلسَّيّارَهِ وَ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً» الايه:۹۶.

قوله«و طعامه»يعنى:طعام البحر.و قيل:فى معناه قولان:

أحدهما:قال أبو بكر و عمر و ابن عباس و ابن عمر و قتاده:هو ما قذف به ميتا.

الثانى:فى روايه أخرى عن ابن عباس و سعيد بن المسيب و سعيد بن جبير و قتاده و مجاهد و ابراهيم انه المملوح،و اختار الرمانى الاول،و قال:لأنه بمنزله ما صيد منه و ما لم يصد منه،فعلى هذا تصح الفائده فى الكلام.

و الذى يقتضيه و يليق بمذهبنا القول الثانى،فيكون قوله«صيد البحر»المراد به ما أخذ طريا،و قوله«و طعامه»ما كان منه مملوحا،لان ما يقذف به البحر ميتا لا يجوز عندنا أكله لغير المحرم و لا للمحرم.و قال قوم:معنى«و طعامه»ما نبت بمائه من الزروع و الثمار،حكاه الزجاج.

و قوله «وَ حُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ ما دُمْتُمْ حُرُماً» يقتضى ظاهره تحريم الصيد فى حال الإحرام و أكل ما صاده غيره،و به قال على و ابن عباس و ابن عمر.و قال عمر و عثمان و الحسن:لحم الصيد لا يحرم على المحرم إذا صاده غيره.و منهم من فرق بين ما صيد و هو محرم،و بين ما صيد قبل إحرامه،و عندنا لا فرق بينهما و الكل محرم.

فصل:قوله «جَعَلَ اللّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرامَ قِياماً لِلنّاسِ وَ الشَّهْرَ الْحَرامَ» الايه:۹۷.

تقديره:جعل اللّه حج الكعبه أو نصب الكعبه قياما لمعاش الناس أو مكاسب الناس.

و قيل:فى قوله«قياما للناس»ان معناه أمنا لهم.و قيل:انه مما ينبغى أن يقوموا به.و الاول أقوى.و قال قوم:لما كان فى المناسك زجرا عن القبيح و دعاء الى الحق كان بمنزله الرئيس يقوم به أمر أتباعه.و قال سعيد بن جبير:قياما للناس صلاحا لهم.و قيل:قياما يقومون به فى متعبداتهم.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْئَلُوا عَنْ أَشْياءَ» الايه:۱۰۱.

قيل:فى سبب نزول هذه الايه قولان:

أحدهما:قال ابن عباس و أنس و أبو هريره و الحسن و طاوس و قتاده و السدى:

انه سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله رجل من الأنصار يقال له عبد اللّه،و كان يطعن فى نسبه فقال:يا رسول اللّه من أبى؟فقال له:حذافه،فنزلت الايه.

و الذى يجوز السؤال عنه هو ما يجوز العمل عليه من أمر دين أو دنيا،و ما لا يجوز العمل عليه من أمر دين أو دنيا،لا يجوز السؤال عنه،و لا يجوز أن يسأل اللّه تعالى شيئا الا بشرط انتفاء وجوه القبح عن الاجابه.

فعلى هذا لا يجوز أن يسأل الإنسان من أبى،لان المصلحه اقتضت ان من ولد على فراش انسان حكم بأنه ولده،و ان لم يكن مخلوقا من مائه،فالمسأله بخلافه سفه لا يجوز.

فصل:قوله «ما جَعَلَ اللّهُ مِنْ بَحِيرَهٍ وَ لا سائِبَهٍ وَ لا وَصِيلَهٍ وَ لا حامٍ وَ لكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ وَ أَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ» الايه:۱۰۳.

هذه الايه من الادله الواضحه على بطلان مذهب المجبره من قولهم:من أن

اللّه تعالى هو الخالق للكفر و المعاصى و عباده الأصنام و غيرها من القبائح،لأنه تعالى نفى أن يكون هو الذى جعل البحيره و السائبه و الوصيله و الحام،و عندهم أن اللّه تعالى هو الجاعل له و الخالق تكذيبا للّه و جرأه عليه،ثم بين تعالى أن هؤلاء بهذا القول قد كفروا باللّه و افتروا عليه،بأن أضافوا اليه ما ليس بفعل له،و ذلك واضح لا اشكال فيه.

و البحيره هى الناقه التى تشق أذنها،يقال:بحرت الناقه أبحرها بحرا، و الناقه مبحوره و بحيره إذا شققتها شقا واسعا،و منه البحر لسعته،و كانت (۱)الجاهليه إذا نتجت الناقه خمسه أبطن و كان آخرها ذكرا بحروا أذنها،أى:شقوها و امتنعوا من ركوبها و ذبحها و لم تطرد عن ماء و لم تمنع من رعى،و إذا لقيها المعيى لم يركبها.

و السائبه المخلاه و هى المسيبه،و كانوا فى الجاهليه إذا نذر انسان لقدوم من سفر أو برء من مرض أو ما أشبه ذلك قال:ناقتى سائبه،فكانت كالبحيره فى التخليه، و كان إذا أعتق الإنسان عبدا فقال:هو سائبه،لم يكن بينهما عقد و لا ولاء و لا ميراث.

و الوصيله الأنثى من الغنم إذا ولدت مع الذكور (۲)،قالوا:وصلت أخاها فلم يذبحوه.و قال أهل اللغه:كانت الشاه إذا ولدت أنثى فهى لهم،و إذا ولدت ذكرا ذبحوه لآلهتهم فى زعمهم،و إذا ولدت ذكرا و أنثى قالوا:وصلت أخاها فلم يذبحوه لآلهتهم.

و الحام الفحل من الإبل الذى قد حمى ظهره من أن يركب بتتابع أولاد تكون من صلبه،و كانت العرب إذا نتجت من صلب الفحل عشره أبطن قالوا:حمى ظهره،فلا يحمل عليه شىء و لا يمنع من ماء و لا مرعى.

۱- (۱) .فى التبيان:و كانوا فى.

۲- (۲) .فى التبيان:ولدت أنثى مع الذكر.

فصل:قوله «وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ قالُوا حَسْبُنا ما وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا أَ وَ لَوْ كانَ آباؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئاً وَ لا يَهْتَدُونَ» الايه:۱۰۴.

فى الايه دلاله على فساد التقليد،لان اللّه تعالى أنكر عليهم تقليد الاباء،فدل ذلك على أنه لا يجوز لاحد أن يعمل على شىء من أمر الدين الا بحجه.

و فيها دلاله على وجوب المعرفه و أنها ليست ضروريه،لان اللّه تعالى بين الحجاج عليهم فى هذه الايه ليعرفوا صحه ما دعا الرسول اليه،و لو كانوا يعرفون الحق ضروره لم يكونوا مقلدين لآبائهم فى اعتقاد خلافه،و كان يجب أن يكون آباؤهم أيضا عارفين ضروره،و لو كانوا كذلك لما صح الاخبار عنهم بأنهم لا يعلمون شيئا و لا يهتدون.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ» الايه:۱۰۵.

ليس فى الايه ما يدل على سقوط انكار المنكر،و انما يجوز الاقتصار على الاهتداء باتباع أمر اللّه تعالى فى حال التقيه،هذا قول ابن مسعود،على أن الإنسان انما يكون مهتديا إذا اتبع أمر اللّه فى نفسه و فى غيره بالإنكار عليه،و روى عن النبى صلّى اللّه عليه و آله أنه قال:إذا رأى الناس منكرا فلم يغيروه عمهم اللّه بالعقاب.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهادَهُ بَيْنِكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّهِ اثْنانِ ذَوا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى الْأَرْضِ فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَهُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما مِنْ بَعْدِ الصَّلاهِ فَيُقْسِمانِ بِاللّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ» الايه ۱۰۶.

ذكر الواقدى و أبو جعفر عليه السّلام أن سبب نزول هذه الايه ما قال أسامه بن زيد عن أبيه قال:كان تميم الدارى و أخوه عدى نصرانيين و كان متجرهما الى مكه فلما هاجر رسول اللّه الى المدينه قدم ابن أبى ماريه مولى عمرو بن العاص المدينه

و هو یرید الشام تاجرا،فخرج هو و تمیم الداری و أخوه عدی حتی إذا کانوا ببعض الطریق مرض ابن أبی ماریه،فکتب وصیه بیده و دسها فی متاعه و أوصی الیهما،و دفع المال الیهما و قال:أبلغا هذا أهلی،فلما مات فتحا المتاع و أخذا ما أعجبهما منه.

ثم رجعا بالمال الی الورثه،فلما فتش القوم المال فقدوا بعض ما کان خرج به صاحبهم،و نظروا الی الوصیه فوجدوا المال فیها تاما،فکلموا تمیما و صاحبه فقالا:لا علم لنا به و ما دفعه إلینا أبلغناه کما هو،فرفع أمرهم الی النبی علیه السّلام،فنزلت هذه الایه.

قوله «أَوْ آخَرانِ مِنْ غَیْرِکُمْ» تقدیره:أو شهاده آخرین من غیرکم،و حذف المضاف و أقام المضاف الیه مقامه،و«من غیرکم»صفه للآخرین.

و قیل:فی معنی«من غیرکم»قولان:

أحدهما:قال ابن عباس و أبو موسی الاشعری و سعید بن المسیب و سعید بن جبیر و شریح و ابراهیم و ابن سیرین و مجاهد و ابن زید،و اختاره أبو علی الجبائی،و هو قول أبی جعفر و أبی عبد اللّه علیهما السّلام:انهما من غیر أهل ملتکم.

الثانی:قال عکرمه و عبیده بخلاف عنه و ابن شهاب و الحسن:یعنی من غیر عشیرتکم.قال الحسن:لان عشیره الموصی أعلم بأحواله من غیرهم،و هو اختیار الزجاج،قال:لأنه لا یجوز قبول شهاده الکفار مع کفرهم و فسقهم و کذبهم علی اللّه.

و معنی«أو»هاهنا للتفصیل لا للتخییر،لان المعنی:أو آخران من غیرکم ان لم تجدوا منکم،و هو قول أبی عبیده و شریح و یحیی بن معمر و ابن عباس و ابراهیم و السدی،و هو قول أبی جعفر و أبی عبد اللّه علیهما السّلام.و قال قوم:هو بمعنی التخییر فی من ائتمنه الموصی من مؤمن أو کافر.

و قوله «فَأَصابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُما» فيه محذوف،و تقديره:و قد أسندتم (۱)الوصيه اليهما،فارتاب الورثه بهما تحبسونهما.و قوله«تحبسونهما»خطاب للورثه.

و الصلاه المذكوره فى هذه الايه قيل:فيها ثلاثه أقوال:أولها-قال شريح و سعيد بن جبير و ابراهيم و قتاده،و هو قول أبى جعفر عليه السّلام:انها صلاه العصر و لا خلاف أن الشاهد لا يلزمه اليمين،الا أن يكونا شاهدين على وصيه مسنده اليهما فيلزمهما اليمين لأنهما مدعيان.

فصل:قوله «فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيانِ فَيُقْسِمانِ بِاللّهِ لَشَهادَتُنا أَحَقُّ مِنْ شَهادَتِهِما وَ مَا اعْتَدَيْنا» الايه ۱۰۷.

قد ذكرنا سبب نزول الايه عمن رويناه عنه،فذكروا أنها لما نزلت أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أن يستحلفوهما و اللّه ما قبضنا له غير هذا و لا كتمناه،ثم ظهر على إناء من فضه منقوش مذهب معهما،فقالوا:هذا من متاعه،فقالا:اشتريناه منه،فارتفعوا الى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله،فنزلت قوله «فَإِنْ عُثِرَ عَلى أَنَّهُمَا اسْتَحَقّا إِثْماً فَآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ» .

فأمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله رجلين من أهل البيت أن يحلفا على ما كتما و غيبا فحلف عبد اللّه بن عمر و المطلب بن أبى وداعه فاستحقا،ثم ان تميما أسلم و تابع رسول اللّه صلى اللّه عليه و آله،فكان يقول:صدق اللّه و بلغ رسول اللّه أنا أخذت الإناء.

و معنى« عُثِرَ »ظهر عليه،تقول عثرت على جنايته و أعثرت غيرى على جنايته أى:أطلعته.

و معنى قوله «وَ كَذلِكَ أَعْثَرْنا عَلَيْهِمْ» أى:أطلعنا عليهم.قال الزجاج:هذه

۱- (۱) .فى التبيان:أسنتم.

الایه أضعف آیه فی القرآن اعرابا.

فان قیل:کیف یجوز أن یقف أولیاء المیت علی کذب الشاهدین أو خیانتهما حتی حل لهم أن یحلفوا؟ قیل:یجوز ذلک بوجوه:أحدها-أن یسمعا اقرارهما بالخیانه من حیث لا یعلمان،أو شهد عندهم شهود عدول بأنهم سمعوهما یقران بأنهما کذبا او خانا،أو تقوم البینه عندهم علی أنه أوصی بغیر ذلک،أو علی أن هذین لم یحضرا الوصیه و انما تخرصا (۱)بغیر ذلک من الأسباب.

فصل:قوله «ذلِکَ أَدْنی أَنْ یَأْتُوا بِالشَّهادَهِ عَلی وَجْهِها أَوْ یَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَیْمانٌ بَعْدَ أَیْمانِهِمْ» الایه:۱۰۸.

قوله «ذلِکَ أَدْنی» معناه:ذلک الاحلاف و الأقسام،أو ذلک الحکم أقرب الی أن یأتوا بالشهاده علی وجهها،أی:حقها و صدقها،لان الیمین یردع عن أمور کثیره لا تردع عنها مع عدم الیمین.

و اختلفوا فی ان الیمین هل یجب علی کل شاهدین أم لا؟فقال ابن عباس انما هی علی الکافر خاصه.و هو الصحیح.و قال غیره:هی علی کل شاهدین وصیین إذا ارتیب بهما.

و قوله «أَوْ یَخافُوا أَنْ تُرَدَّ أَیْمانٌ بَعْدَ أَیْمانِهِمْ» یعنی:أهل الذمه یخافوا أن ترد أیمان علی أولیاء المیت،فیحلفوا علی خیانتهم،فیفتضحوا أو یغرموا و ینکشف بذلک للناس بطلان شهادتهم و یسترد منهم ما أخذوه بغیر حق حینئذ.

فصل:قوله «یَوْمَ یَجْمَعُ اللّهُ الرُّسُلَ فَیَقُولُ ما ذا أُجِبْتُمْ قالُوا لا عِلْمَ لَنا إِنَّکَ أَنْتَ عَلاّمُ الْغُیُوبِ» الایه:۱۰۹.

قیل:فیه ثلاثه أقوال:أولها-قال الحسن و السدی و مجاهد:انهم قالوا

۱- (۱) .فی التبیان:أو یعرفان.

ذلک لذهولهم من هول ذلک المقام.

فان قیل:کیف یجوز ذهولهم مع أنهم آمنون لا- یخافون؟کما قال «لا یَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَکْبَرُ» (۱)و قال «فَلا خَوْفٌ عَلَیْهِمْ وَ لا هُمْ یَحْزَنُونَ» (۲).

قیل:ان الفزع الأ-کبر دخول جهنم.و قوله «وَ لا- خَوْفٌ عَلَیْهِمْ» هو کقولک للمریض لا- خوف علیک،و لا بأس علیک،مما یدل علی النجاه من تلک الحال و خالف أبو علی فی هذا و لم یجز الا ما نحکیه عنه.

الثانی:قال ابن عباس و مجاهد:فی روایه أخری أن معناه لا علم لنا الا ما علمتنا،فحذف لدلاله الکلام علیه.

الثالث:قال الحسن:فی روایه أخری و أبو علی الجبائی:ان معناه لا علم لنا بباطن ما أجاب به أممنا،لان ذلک هو الذی یقع علیه الجزاء.

فصل:قوله «وَ إِذْ عَلَّمْتُکَ الْکِتابَ وَ الْحِکْمَهَ وَ التَّوْراهَ وَ الْإِنْجِیلَ وَ إِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّینِ کَهَیْئَهِ الطَّیْرِ بِإِذْنِی» الایه:۱۱۰.

قیل:فی معنی الکتاب قولان:أحدهما-أنه أراد الخط.الثانی:الکتب فیکون علی طریق الجنس،ثم فصله بذکر التوراه و الإنجیل.

و الخلق هو الفعل المقدر من مقدار یعرفه الفاعل،فعلی هذا جمیع أفعاله تعالی یوصف بأنها مخلوقه،لأنه لیس فیها شیء علی وجه السهو و الغفله و لا علی سبیل المجازفه،و معنی ذلک أنه خلق من الطین کهیئه الطیر،و سماه خلقا لأنه کان یقدره.

فصل:قوله «هَلْ یَسْتَطِیعُ رَبُّکَ أَنْ یُنَزِّلَ عَلَیْنا مائِدَهً» الایه:۱۱۲.

الفرق بین الاستطاعه و القدره أن الاستطاعه انطباع الجوارح للفعل،و القدره

۱- (۱) .سوره الأنبیاء:۱۰۳.

۲- (۲) .سوره آل عمران:۷۰.

هی ما أوجبت کون القادر قادرا،و لذلک یوصف تعالی بأنه قادر و لا یوصف بأنه مستطیع.

و المائده الخوان،لأنها تمید بما علیها،أی:تحرکه.

فصل:قوله «وَ إِذْ قالَ اللّهُ یا عِیسَی ابْنَ مَرْیَمَ أَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنّاسِ اتَّخِذُونِی وَ أُمِّی إِلهَیْنِ» الایه:۱۱۶.

قوله« وَ إِذْ قالَ »فحقیقه إذ أن یکون لما مضی و هذا مستقبل.و یحتمل ثلاثه أوجه:

أولها:أن یکون معطوفا علی ما قبله،کأنه قال «یَوْمَ یَجْمَعُ اللّهُ الرُّسُلَ فَیَقُولُ ما ذا أُجِبْتُمْ» ثم قال:و ذلک إذ یقول یا عیسی.

الثانی:قال البلخی:أن یکون لما رفع اللّه عیسی قال له ذلک،فیکون القول ماضیا.

و الثالث ذکره أیضا:البلخی ان«إذ»إذا استعملت بمعنی إذا فیصح حینئذ أن یکون القول من اللّه یوم القیامه،و مثله «وَ لَوْ تَری إِذْ فَزِعُوا فَلا فَوْتَ» (۱)کأنه قال إذ تفزعون.قال أوس:

الحافظ الناس فی الزمان إذا لم یرسلوا تحت مائذ ربعا

یقال:إذا و إذ فی معنی واحد،قال بعض أهل الیمن:

و ندمان یزید الکأس طیبا سقیت إذا تغورت النجوم

فقال:إذا و المعنی إذ،لأنه انما یخبر عما مضی.فأما لفظ«قال»فی معنی یقول فمستعمل کثیرا و ان کان مجازا.قال اللّه تعالی «وَ نادی أَصْحابُ الْجَنَّهِ أَصْحابَ النّارِ» (۲)و المراد ینادی،و قد استعمل المستقبل بمعنی الماضی،قال زیاد الأعجم

۱- (۱) .سوره سبأ:۵۱.

۲- (۲) .سوره الاعراف:۴۳.

فی المغیره بن المهلب یرثیه بعد موته:

فإذا مررت بقبره فانحر به خوض الرکاب و کل طرف سابح

و انضج جوانب قبره بدمائها فلقد یکون أخادم و ذبائح (۱)

و قیل:فی قوله«الهین»ثلاثه أوجه:

أحدها:أنهم لما عظموهما تعظیم الالهیه أطلق ذلک علیهما،کما قال «اِتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَ رُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللّهِ» (۲)و انما أراد تقریعهم علی معصیتهم.

و الثانی:أنهم جعلوه إلها و جعلوا مریم والده له،میزوها من جمیع البشر تمییزا شابهت الالهیه،و أطلق ذلک لأنه مستخرج من قصدهم و ان لم یکن صریح ألفاظهم علی طریقه الإلزام لهم.

الثالث:أنهم لما سموه إلها و عظموها فکانا مجتمعین سموهما الهین علی طریقه العرب،کقولهم القمران للشمس و القمر،و العمران لابی بکر و عمر،قال الشاعر:

جزانی الزهدمان جزاء سوء و کنت المرء یجزی بالکرامه (۳)

یرید زهدما و قیسا ابنی حزن القیسین،و هذا کثیر.

و قوله «تَعْلَمُ ما فِی نَفْسِی وَ لا أَعْلَمُ ما فِی نَفْسِکَ» أی:تعلم غیبی و لا أعلم غیبک،لان ما فی نفس عیسی و ما فی قلبه هو ما یغیبه عن الخلق و انما یعلمه اللّه، و سمی ما یختص اللّه بعلمه بأنه فی نفسه علی طریق ازدواج الکلام،کما قال

۱- (۱) .الأغانی ۳۰۸/۱۵.

۲- (۲) .سوره التوبه:۳۳.

۳- (۳) .اللسان«زهدم».

«وَ مَکَرُوا وَ مَکَرَ اللّهُ» (۱)و «اَللّهُ یَسْتَهْزِئُ بِهِمْ» (۲)و «یُخادِعُونَ اللّهَ وَ هُوَ خادِعُهُمْ» (۳)و «جَزاءُ سَیِّئَهٍ سَیِّئَهٌ مِثْلُها» (۴).

ص:۲۶۵

۱- (۱) .سوره آل عمران:۵۴.

۲- (۲) .سوره البقره:۱۵.

۳- (۳) .سوره النساء:۱۴۱.

۴- (۴) .سوره الشوری:۴۰.

سوره الانعام

فصل:قوله «هُوَ الَّذِی خَلَقَکُمْ مِنْ طِینٍ ثُمَّ قَضی أَجَلاً» الایه:۲.

معنی قوله «هُوَ الَّذِی خَلَقَکُمْ» أی:أنشأکم و اخترعکم من طین،و معناه:

خلق آباءکم الذی هو آدم و أنتم من ذریته،و هو بمنزله الأصل لنا من طین فلما کان أصلنا من طین،جاز أن یقول خلقکم من طین.

و قوله«ثم قضی»معناه:حکم بذلک.

فصل:قوله «وَ هُوَ اللّهُ فِی السَّماواتِ وَ فِی الْأَرْضِ یَعْلَمُ سِرَّکُمْ وَ جَهْرَکُمْ وَ یَعْلَمُ ما تَکْسِبُونَ» الایه:۳.

قوله «وَ هُوَ اللّهُ فِی السَّماواتِ وَ فِی الْأَرْضِ» یحتمل معنیین:

أحدهما:قال الزجاج و البلخی و غیرهما:انه المعبود فی السماوات و الأرض و المتفرد بالتدبیر فی السماوات و فی الأرض،لان حلوله فیهما،أو فی شیء منهما لا یجوز علیه و لا یجوز أن یقول هو زید فی البیت و الدار و أنت تریـد أنه یدبرها،الا أن یکون فی الکلام ما یدل علی أن المراد به التدبیر،کقول القائل:

فلان الخلیفه فی الشرق و الغرب،لان المعنی فی ذلک أنه المدبر فیهما.

و یجوز أن یکون خبرا بعد خبر،کأنه قال:انه هو اللّه و هو فی السماوات

و فی الأرض،و مثل ذلک قوله «وَ هُوَ الَّذِی فِی السَّماءِ إِلهٌ وَ فِی الْأَرْضِ إِلهٌ» (۱).

فصل:قوله «أَ لَمْ یَرَوْا کَمْ أَهْلَکْنا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ» الایه:۶.

معنی«من قرن»من أمه.قال الحسن:القرن عشرون سنه.و قال ابراهیم:

أربعون سنه.

و قال میسره:هو عشر سنین.و حکی الزجاج و الفراء أنه ثمانون سنه.و قال الزجاج:عندی أن القرن هو أهل کل مده کان فیها نبی،أو کان فیها طبقه من أهل العلم،قلت السنون أو کثرت،فیسمی ذلک قرنا،بدلاله قوله علیه السّلام«خیرکم قرنی» یعنی أصحابی.

و اشتقاق القرن من الاقتران و کل طبقه مقترنین فی وقت قرن و الذین یأتون بعدهم ذووا اقتران.

فصل:قوله «إِنِّی أَخافُ إِنْ عَصَیْتُ رَبِّی عَذابَ یَوْمٍ عَظِیمٍ» الایه:۱۵.

فی هذه الایه دلاله علی من زعم أن من علم اللّه أنه لا یعصی،فلا یجوز أن یتوعده بالعذاب،و علی من زعم أنه لا یجوز أن یقال فیما قد علم أنه لا یکون أنه ان کان لوجب فیه کیت و کیت،لأنه کان المعلوم للّه تعالی أن النبی علیه السّلام لا یعصی معصیه یستحق بها العقاب یوم القیامه و مع هذا فقد توعده به.

فصل:قوله «وَ هُوَ الْقاهِرُ فَوْقَ عِبادِهِ» الایه:۱۸.

و مثل قوله« فَوْقَ عِبادِهِ »قوله «یَدُ اللّهِ فَوْقَ أَیْدِیهِمْ» (۲)و المراد أنه أقوی منهم و أنه مقتدر علیهم،لان الارتفاع فی المکان لا یجوز علیه تعالی،لأنه من صفات الأجسام فاذن المراد بذلک أنه مستعل علیهم مقتدر علیهم،و کل شیء قهر شیئا فهو مستعل علیه.

و لما کان العباد تحت تسخیره و تذلیله و أمره و نهیه وصف بأنه فوقهم.

۱- (۱) .سوره یونس:۲۲.

۲- (۲) .سوره الفتح:۱۰.

فصل:قوله «وَ أُوحِيَ إِلَيَّ هذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَ مَنْ بَلَغَ» الايه:۱۹.

قوله «لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَ مَنْ بَلَغَ» وقف تام،أى:من بلغه القرآن أن الذى أنذرتكم به فقد أنذرته كما أنذرتكم.

فصل:قوله «اَلَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفُونَهُ كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ» الايه:۲۰.

هذه الايه لا بد من أن تكون مخصوصه بجماعه من أهل الكتاب،و هم الذين عرفوا التوراه و الإنجيل،فعرفوا صحه نبوه محمد صلّى اللّه عليه و آله بما كانوا عرفوه من صفاته المذكوره و دلائله الموجوده فى هذين الكتابين،كما عرفوا أبناءهم، و شبه معرفتهم بمحمد صلّى اللّه عليه و آله بمعرفتهم أبناءهم فى أنها صحيحه لا مريه فيها،و لم يرد أنهم عرفوا نبوته اضطرارا كما عرفوا أبناءهم ضروره.

على أن أحدا لا يعرف أن من ولد على فراشه ابنه على الحقيقه،لأنه يجوز أن يكون من غيره،و ان حكم بأنه ولده لكونه مولودا على فراشه،فصار معرفتهم بالنبى آكد من معرفتهم لأبنائهم لهذا المعنى.

فصل:قوله «ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلاّ أَنْ قالُوا وَ اللّهِ رَبِّنا ما كُنّا مُشْرِكِينَ. اُنْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلى أَنْفُسِهِمْ وَ ضَلَّ عَنْهُمْ ما كانُوا يَفْتَرُونَ» الآيتان:۲۳-۲۴.

فان قيل:كيف قالوا و حلفوا أنهم ما كانوا مشركين و قد كانوا مشركين؟و هل هذا إلا كذب؟و الكذب قبيح،و لا يجوز من أهل الاخره أن يفعلوا قبيحا،لأنهم ملجؤون الى ترك القبيح،لأنهم لو لم يكونوا ملجئين و كانوا مختارين وجب أن يكونوا مزجورين عن فعل القبيح،و الا أدى الى اغرائهم بالقبيح و ذلك لا يجوز،و لو زجروا بالوعيد عن القبائح لكانوا مكلفين،و لوجب أن يتناولهم الوعد و الوعيد،و ذلك خلاف الإجماع،و قد وصفهم اللّه تعالى أيضا بأنهم كذبوا على أنفسهم،فلا يمكن جحد أن يكونوا كاذبين؟فكيف يمكن دفع ذلك؟و ما الوجه فيه؟.

و الجواب عن ذلک من وجوه:

أحدها:ما قاله البلخی:ان القوم ما کذبوا علی الحقیقه،لأنهم کانوا یعتقدون أنهم علی الحق و لا یرون أنهم مشرکون کالنصاری و من أشبههم،فقالوا فی الموقف و قبل أن یقع بهم العذاب،فیعلموا بوقوعه أنهم کانوا علی باطل و اللّه ربنا ما کنا مشرکین و هم صادقون عند أنفسهم،و کذبهم اللّه فی ذلک،لان الکذب هو الاخبار بالشیء لا علی ما هو به،علم المخبر بذلک أو لم یعلم،فلما کان قولهم «وَ اللّهِ رَبِّنا ما کُنّا مُشْرِکِینَ» کذبا فی الحقیقه،جاز أن یقال لهم «اُنْظُرْ کَیْفَ کَذَبُوا عَلی أَنْفُسِهِمْ» .

قال البلخی:و یدل علی ذلک قوله «وَ ضَلَّ عَنْهُمْ ما کانُوا یَفْتَرُونَ» أی:ذهب علیهم و أغفلوه،لکن هذا القول یکون عند الحشر و قبل الجزاء بدلاله أول الایه.

فصل:قوله «وَ جَعَلْنا عَلی قُلُوبِهِمْ أَکِنَّهً أَنْ یَفْقَهُوهُ وَ فِی آذانِهِمْ وَقْراً» الایه:۲۵.

جاز أن یقال فی اللغه:جعل علی قلوبهم أکنه و فی آذانهم وقرا،کما یقول القائل لغیره:أفسدت سیفک إذا ترک استعماله حتی یصدی،و جعلت أظافیرک سلاحا إذا لم یقلمها،و یقال للرجل إذا أیسر من عبده أو ولده بعد الاجتهاد فی تأدیبه فخلاه و أقصاه قد جعلته بحیث لا یفلح أبدا و ترکته أعمی و أصم و جعلته ثورا و حمارا،و ان کان لم یفعل به شیئا من ذلک و لم یرده،بل هو مهموم به محب لخلافه.

و لا یجوز أن یکون المراد بذلک ما یقوله المجبره من أن اللّه حال بینهم و بین الایمان،لأنه لو کانا کذلک لکان قد کلفهم ما لا یطیقونه،و ذلک لا یلیق بحکمته،و لکانوا غیر ملومین فی ترک الایمان،حیث لم یمکنوا منه و کانوا ممنوعین منه و کانت تکون لهم الحجه علی اللّه تعالی،دون أن تکون الحجه له،و ذلک باطل بل للّه الحجه البالغه.

فصل:قوله «وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النّارِ فَقالُوا يا لَيْتَنا نُرَدُّ وَ لا نُكَذِّبَ بِآياتِ رَبِّنا» الايه:۲۷.

فان قيل:كيف يجوز أن يتمنوا الرد الى الدنيا و قد علموا عند ذلك أنهم لا يردون؟ قيل:عن ذلك أجوبه:أحدها-قال البلخى:انا لا نعلم أن أهل الاخره يعرفون جميع أحكام الاخره،و انما نقول:انهم يعرفون اللّه بصفاته معرفه لا يتخالجهم فيها الشك لما يشاهدونه من الآيات و العلامات الملجئه لهم الى المعارف.و أما التوجع و التأوه و التمنى للخلاص و الدعاء بالفرج يجوز أن يقع منهم،و أن يدعوهم أنفسهم اليه.

و قال أبو على الجبائى و الزجاج:يجوز أن يقع منهم التمنى للرد و لئن يكونوا من المؤمنين و لا مانع منه.

فصل:قوله «وَ لَوْ تَرى إِذْ وُقِفُوا عَلى رَبِّهِمْ» الايه:۳۰.

قد ظن قوم من المشبه أن قوله «إِذْ وُقِفُوا عَلى رَبِّهِمْ» أنهم يشاهدونه.و هذا فاسد،لان المشاهده لا يجوز الا على الأجسام،أو على ما هو حال فى الأجسام،و قد ثبت حدوث ذلك أجمع،فلا يجوز أن يكون تعالى بصفه ما هو محدث.

و قد بينا أن المراد بذلك وقوفهم على عذاب ربهم و ثوابه و عملهم بصدق ما أخبرهم به فى دار الدنيا،دون أن يكون المراد به رؤيته تعالى و مشاهدته،فبطل ما ظنوه و أيضا فلا خلاف أن الكفار لا يرون اللّه.و الايه مختصه بالكافرين،فكيف يجوز أن يكون المراد بها الرؤيه،فلا بد للجمع من التأويل الذى بيناه.

فصل:قوله «قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَ لكِنَّ الظّالِمِينَ بِآياتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ» الايه:۳۳.

يحتمل الكلام و القراءه بالتشديد وجوها:

أحدها:أنهم لا يكذبونك بحجه يأتون بها،أو برهان يدل على كذبك،لان

النبی علیه السّلام إذا کان صادقا،فمحال أن یقوم علی کذبه حجه،و لم یرد أنهم لا یکذبونه سفها و جهلا به.

و الثانی:أنه أراد فإنهم لا یکذبونک بل یکذبونی،لان من کذب النبی علیه السّلام فقد کذب اللّه،لان اللّه هو المصدق له،کما یقول القائل لصاحبه:فلان لیس یکذبک و انما یکذبنی دونک،یرید أن تکذیبه إیاک راجع الی تکذیبی،لانی أنا المخبر لک و أنت حاک عنی.

فصل:قوله «وَ ما مِنْ دَابَّهٍ فِی الْأَرْضِ وَ لا طائِرٍ یَطِیرُ بِجَناحَیْهِ» الایه:۳۸.

فی قوله «یَطِیرُ بِجَناحَیْهِ» أقوال:أحدها-ان قوله« بِجَناحَیْهِ »تأکید کما یقولون:رأیت بعینی و سمعت بأذنی.و ربما قالوا:رأت عینی و سمعت أذنی، کل ذلک تأکید.

و قال الفراء:معنی ذلک أنه أراد ما یطیر بجناحین دون ما یطیر بغیر جناحین لأنهم یقولون:قد مر الفرس یطیر طیرا،و سارت السفینه یطیر طیرا،فلو لم یقل بجناحیه لم یعلم أنه قصد الی جنس ما یطیر بجناحیه دون ما یطیر بغیر جناحین.

فصل:قوله «وَ الَّذِینَ کَذَّبُوا بِآیاتِنا صُمٌّ وَ بُکْمٌ فِی الظُّلُماتِ مَنْ یَشَإِ اللّهُ یُضْلِلْهُ وَ مَنْ یَشَأْ یَجْعَلْهُ عَلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ» الایه:۳۹.

قوله«من یشأ اللّه یضلله»هاهنا یحتمل أمرین:أحدهما-«من یشأ اللّه یضلله» أی:من یشأ یخذله،بأن یمنعه لطائفه و فوائده،و ذلک إذا واتر علیه الادله و أوضح له البراهین،فأعرض عنها و لم ینعم النظر فیها،فصار کالأصم الأعمی، فحینئذ یشأ أن یضله بأن یخذله.

و الثانی:من یشأ اللّه إضلاله عن طریق الجنه و نیل ثوابها یضلله علی وجه العقوبه «وَ مَنْ یَشَأْ یَجْعَلْهُ عَلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ» و معیناه:من یشأ أن یرحمه و یهدیه الی الجنه و نیل الثواب یجعله علی الصراط الذی یسلکه المؤمنون الی الجنه،

و يعدل بالكافرين عنه الى النار،و لا يلحق الإضلال الا الكفار و الفساق المستحقين للعقاب،و لذلك لا يفعل الثواب و الخلود فى الجنه الا بالمؤمنين،لان الثواب لا يستحقه سواهم.

فصل:قوله «فَلَمّا نَسُوا ما ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنا عَلَيْهِمْ أَبْوابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتّى إِذا فَرِحُوا بِما أُوتُوا أَخَذْناهُمْ بَغْتَةً فَإِذا هُمْ مُبْلِسُونَ» الايه:۴۴.

قال الزجاج:المبلس الشديد الحسره،و البائس الحزين.و قال البلخى:

معنى أذله خاضعين.و قال الجبائى:معنى مبلسون آئسون.قال الفراء:المبلس المنقطع الحجه.قال رؤيه:

و حضرت يوم الخميس الأخماس و فى الوجوه صفره و أبلاس (۱)

و قال مجاهد:الإبلاس السكوت مع اكتياب.

و قوله« كُلِّ شَيْءٍ »المراد به التكثير دون العموم،مثل قوله «وَ أُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» (۲)و كقول القائل أكلنا عنده كل شىء و رأينا معه كل خير،و كما يقال:

هذا قول أهل العراق و أهل الحجاز،و يراد به قول أكثرهم.و قال تعالى «وَ لَقَدْ أَرَيْناهُ آياتِنا كُلَّها» (۳)و كل ذلك يراد به الخصوص،و موضوعه التكثير و التفخيم.

فصل:قوله «وَ لا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَداهِ وَ الْعَشِـّى يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ما عَلَيْكَ مِنْ حِسابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَ ما مِنْ حِسابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظّالِمِينَ» الايه:۵۲.

سبب نزول هذه الايه ما رواه ابن مسعود و غيره أن ملاء من قريش-و قال الفراء:

من الكفار-منهم عيينه بن حصين الفزارى دخلوا على النبى عليه السّلام و عنده بلال

۱- (۱) .اللسان«بلس».

۲- (۲) .سوره النمل:۲۳.

۳- (۳) .سوره طه:۵۶.

و سلمان و صهيب و عمار و غيرهم،فقال عيينه بن حصين:يا رسول اللّه لو نحيت هؤلاء عنك لا تاك أشراف قومك و أسلموا،فكان ذلك خديعه منهم له:و كان اللّه عالما ببواطنهم،فأمر اللّه تعالى نبيه أن لا يطرد الذين يدعون ربهم بالغداه و العشى قال الجبائى و هو أظهر الأقوال:ما عليك من أعمالهم و لا عليهم من أعمالك بل كل واحد يؤاخذ بعمله و يجازى على فعله لا على فعل غيره.

و قوله «فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظّالِمِينَ» اخبار منه تعالى أنه لو طردهم تقربا الى الكبراء منهم كان بذلك ظالما،و النبى عليه السّلام و ان لم يقدم على القبيح،جاز أن ينهى عنه لأنه قادر عليه،و لمكان (۱)النهى و الزجر يمتنع منه،كما قال تعالى «لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ» (۲)و ان كان الشرك مأمونا منه.

فصل:قوله «سَلامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلى نَفْسِهِ الرَّحْمَهَ» الايه:۵۴.

قال محمد بن يزيد:السلام فى اللغه أربعه أشياء:أحدها-سلمت سلاما مصدر.

و ثانيها:السلام جمع سلامه.

و ثالثها:السلام أسم من أسماء اللّه.

و رابعها:السلام شجر.و معنى السلام الذى هو مصدر سلمت دعاء للإنسان بأن يسلم فى دينه و نفسه،و معناه التخلص.

فان قيل:قوله و أصلح هل فعل الصلاح شرط فى قبول التوبه أم لا؟فان لم يكن شرطا فلم علق الغفران بمجموعهما؟ قيل:لا خلاف أن التوبه متى حصلت على شرائطها التى قدمنا ذكرها فى غير موضع،فانه يقبل التوبه و يسقط العقاب،و ان لم يعمل بعدها عملا صالحا،غير

۱- (۱) .فى التبيان:و ان كان.

۲- (۲) .سوره الزمر:۶۵.

أنه إذا تاب و بقى بعد التوبه،فان لم يعمل العمل الصالح عاد الى الإصرار،لأنه لا يخلو فى كل حال من واجب و ندب،من تجديد معرفه اللّه و معرفه نبيه،و غير ذلك من المعارف و كثير من أفعال الجوارح.فأما ان قدرنا اخترامه عقيب التوبه من غير فعل صلاح،فان الرحمه بإسقاط العقاب تلحقه بلا خلاف.

فصل:قوله «وَ كَذلِكَ نُفَصِّلُ الْآياتِ وَ لِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ» الايه:۵۵.

لم يحتج أن يقول:و لتستبين سبيل المؤمنين،لان سبيل المجرمين إذا بانت فقد بان معها سبيل المؤمنين،لأنه خلافها،و يجوز أن يكون المراد و لتستبين سبيل المجرمين و لتستبين سبيل المؤمنين،و حذف احدى الجملتين لدلاله الكلام عليه كما قال «سَرابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ» (۱)و لم يقل تقيكم البرد،لان الساتر يستر من الحر و البرد لكن جرى ذكر الحر،لأنهم كانوا فى مكانهم أكثر معاناه لهم (۲)من البرد.

فصل:قوله «وَ عِنْدَهُ مَفاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُها إِلاّ هُوَ وَ يَعْلَمُ ما فِى الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ وَ ما تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَهٍ إِلاّ يَعْلَمُها» الايه:۵۹.

قد دخل فى قوله «وَ لا رَطْبٍ وَ لا يابِسٍ» جميع أصناف الأجسام،لأنها أجمع لا تخلو من احدى هاتين الصفتين و يجوز أن يكون المراد بذكر الورقه و الحبه و الرطب و اليابس التوكيد فى الزجر عن المعاصى و الحث على البر و التخويف لخلقه،بأنه إذا كانت هذه الأشياء التى لا ثواب فيها و لا عقاب عليها محصاه عنده محفوظه مكتوبه،فأعمالكم التى فيها الثواب و العقاب أولى،و هو قول الحسن.

و قال مجاهد:البر القفار.و البحر كل قريه فيها ماء.

فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِى يَتَوَفّاكُمْ بِاللَّيْلِ وَ يَعْلَمُ ما جَرَحْتُمْ بِالنَّهارِ» الايه:۶۰.

قيل:فى معناه قولان:قال الجبائى:يقيضكم.و قال الزجاج:ينيمكم

۱- (۱) .سوره النحل:۸۱.

۲- (۲) .فى التبيان:له.

بالليل فيقبضكم اليه،كما قال «اَللّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِها» (۱)و قال البلخى و اختاره الحسين بن على المغربى:يتوفاكم يعنى يحصنكم عند منامكم و استقراركم قال الشاعر:

ان بنى دارم ليسوا من أحد ليسوا من قيس و ليسوا من أسد

و لا توفاهم قريش فى العدد (۲)

و قوله «وَ يَعْلَمُ ما جَرَحْتُمْ بِالنَّهارِ» أى:كسبتم يقال:فلان جارحه أهله،أى:

كاسبهم.و منه قوله «وَ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوارِحِ مُكَلِّبِينَ» (۳)أى:من الكواسب التى تكسب على أهلها،و هو قول مجاهد.

فصل:قوله «وَ هُوَ أَسْرَعُ الْحاسِبِينَ» الايه:۶۲.

روى أنه تعالى يحاسب عباده على مقدار حلب شاه،و ذلك يدل على أنه لا يحتاج الى تكلف مشقه و آله على ما يقوله المشبهه،لأنه لو كان كذلك لاحتاج الى تطاول (۴)زمان محاسبته أو أنه يشغله محاسبته عن محاسبه غيره،و روى عن أمير المؤمنين عليه السّلام أنه قيل له:كيف يحاسب اللّه الخلق و هم لا يرونه؟قال:كما يرزقهم و هم لا يرونه.

و الوجه فى الايه أنه تعالى أحصى الحاسبين لما أحصى الملائكه و توفوا من الأنفس لا يخفى عليه ذلك خافيه،و لا يحتاج فى عده الى فكر و نظر.

فصل:قوله «قُلْ هُوَ الْقادِرُ عَلى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ» الايه:۶۵.

۱- (۱) .سوره الزمر:۴۲.

۲- (۲) .مقاييس اللغه ۳/۲۷۰.

۳- (۳) .سوره المائده:۵.

۴- (۴) .فى التبيان:أن يتطاول.

روى عن أبى عبد اللّه عليه السّلام أنه قال:معنى«عذابا من فوقكم»السلطان الجائر، و من تحت أرجلكم السفله و من لا خير فيه«أو يلبسكم شيعا»قال:العصبيه«و يذيق بعضكم بأس بعض»قال:سوء الجوار،و يكون معنى البعث على هذا الوجه التمكين و رفع الحيلوله دون أن يفعل ذلك أو يأمر به،يتعالى اللّه عن ذلك.

فصل:قوله «وَ إِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَ إِمّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرى مَعَ الْقَوْمِ الظّالِمِينَ» الايه:۶۸.

الخوض التخليط فى المفاوضه على سبيل العبث و اللعب،و ترك التفهم و التبيين،و مثله قول القائل:تركت القوم يخوضون،أى:ليسوا على سداد فهم، يذهبون و يجيئون من غير تحقيق و لا قصد للواجب.

أمره حينئذ أن يعرض عنهم حتى يخوضوا فى حديث غيره،لان من حاج من هذه حاله و أراد التبيين له،فقد وضع الشىء فى غير موضعه و حط من قدر الدعاء و البيان و الحجاج.

ثم قال له عليه السّلام:ان أنساك الشيطان ذلك«فلا تقعد بعد الذكرى»و الذكرى و الذكر واحد« مَعَ الْقَوْمِ الظّالِمِينَ »يعنى:هؤلاء الذين يخوضون فى ذكر اللّه و آياته.

ثم رخص للمؤمنين بقوله «وَ ما عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسابِهِمْ» بأن يجالسوهم إذا كانوا مظهرين للتكبر عليهم غير خائفين منهم،و لكن ذكرى يذكرونهم،أى ينبهونهم ان ذلك يسؤهم« لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ »ثم نسخ ذلك بقوله «وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها» الى قوله «إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ» (۱)و بهذا قال سعيد بن جبير و السدى و جعفر بن مبشر،و اختاره البلخى،و قال:فى

۱- (۱) .سوره النساء:۱۳۹

أول الإسلام كان ذلک یختص النبی علیه السّلام و رخص للمؤمنین فیه،ثم لما عز الإسلام و کثر المؤمنون نهوا عن مجالستهم و نسخت الایه.

و استدل الجبائی بهذه الایه علی أنه لا یجوز علی الائمه المعصومین علی مذهبنا التقیه،قال:لأنهم إذا کانوا الحجه کانوا مثل النبی،فکما لا یجوز علیه التقیه فکذلک الامام علی مذهبکم.

و هذا لیس بصحیح،لأنا لا نجوز علی الامام التقیه فیما لا یعرف الا من جهته کالنبی،و انما تجوز التقیه علیه فیما یکون علیه دلاله قاطعه موصله الی العلم،لان المکلف علته مزاحه فی تکلیفه،و کذلک یجوز فی النبی علیه السّلام ان لا یبین فی الحال لامته ما یقوم منه بیان منه،أو من اللّه،أو علیه دلاله عقلیه،و لذلک قال النبی علیه السّلام لعمر حین سأله عن الکلاله،فقال:یکفیک آیه الصیف،و أحال آخر فی تعرف الوضوء علی الایه.فأما ما لا یعرف الا من جهته فهو و الامام فیه سواء لا یجوز فیهما التقیه فی شیء من الأحکام.

و استدل الجبائی أیضا بالایه علی أن الأنبیاء یجوز علیهم السهو و النسیان قال:بخلاف ما یقوله الرافضه بزعمهم أنه لا یجوز علیهم شیء من ذلک.

و هذا لیس بصحیح أیضا،لأنا انما لا نجوز علیهم السهو و النسیان فیما یؤدونه عن اللّه،فأما غیر ذلک فانه یجوز أن ینسوه أو یسهوا عنه مما لم یؤد ذلک الی الإخلال بکمال العقل،و کیف لا یجوز علیهم ذلک؟و هم ینامون و یمرضون و یغشی علیهم،و النوم سهو و ینسون کثیرا من متصرفاتهم أیضا و ما جری لهم فیما مضی من الزمان،فالذی ظنه فاسد.

و قال أیضا:فی الایه دلاله علی وجوب انکار المنکر،لأنه تعالی أمره بالاعراض عنهم علی وجه الإنکار علیهم و الازدراء لفعلهم،و کل أحد یجب علیه ذلک اقتداءا بالنبی علیه السّلام.

بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِما كَسَبَتْ» الايه: ۷۰.

یعنی:هؤلاء الکفار الذین وصفهم انهم اتخذوا دین اللّه لعبا و لهوا،لأنه لا معنی لمحاجه من کانت هذه سبیله،لأنه لاعب عابث لا یصغی لما یقال له،فالمتکلم له و المحتج علیه غیر منتفع و لا نافع.

معنی«لا تبسل نفس بما کسبت،أی:تدفع الی الهلکه علی وجه الغفله و یسلم لعملها غیر قادره علی التخلص،قال الشاعر فی الغریب المصنف (۱):

و ابسالی بنی بغیر جرم بغوناه و لا بدم مراق (۲)

أی:إبسالی إیاه بغوناه اجترمناه و البعو الجنایه،و قیل:معنی تبسل ترهن و یسلم لعمله،قال الأخفش:معنی«تبسل»تجازی.

فصل:قوله «یَوْمَ یُنْفَخُ فِی الصُّورِ» الایه:۷۳.

معنی الصور قیل:فیه قولان:أحدهما-هو ما علیه أکثر المفسرین من أنه اسم لقرن ینفخ فیه الملک،فیکون منه الصوت الذی یصعق له أهل السماوات و أهل الأرض،ثم ینفخ فیه نفخه أخری للنشور،و هو الذی اختاره البلخی و الجبائی و الزجاج و الطبری.

و الثانی:انه جمع صوره،مثل قولهم سوره و سور،اختاره أبو عبیده.

فصل:قوله «وَ إِذْ قالَ إِبْراهِیمُ لِأَبِیهِ آزَرَ أَ تَتَّخِذُ أَصْناماً آلِهَهً» الایه:۷۴.

قرأ أکثر القراء آزر بنصب الراء،و قرأ أبو برید المدنی و الحسن البصری و یعقوب بالضم،فمن قرأ بالنصب جعل آزر فی موضع خفض بدلا من أبیه،و من قرأ بالضم جعله منادی مفردا،و تقدیره:یا آزر.

قال الزجاج:لا خلاف بین أهل النسب أن اسم أبی ابراهیم تارخ،و الذی

۱- (۱) .فی التبیان:المضیف.

۲- (۲) .مجاز القرآن ۱۴۹/۱.

فی القرآن یدل علی أن اسمه آزر.و قیل:آزر عندهم ذم فی لغتهم،کأنه قال:

و إذ قال ابراهیم لأبیه یا مخطئ أ تتخذ أصناما،فعلی هذا قال الزجاج:الاختیار الرفع،و یجوز أن یکون وصفا له،کأنه قال:و إذ قال ابراهیم لأبیه المخطئ قال الزجاج و قیل:ان آزر اسم صنم.

و الذی قاله الزجاج یقوی ما قاله أصحابنا ان آزر کان جده لامه،أو کان عمه لان أباه کان مؤمنا من حیث ثبت عندهم أن آباء النبی علیه السّلام الی آدم علیه السّلام کلهم کانوا موحدین لم یکن فیهم کافر،و حجتهم فی ذلک اجماع الفرقه المحقه،و قد ثبت أن إجماعها حجه لدخول المعصوم فیها،و لا خلاف بینهم فی هذه المسأله.

و أیضا روی عن النبی علیه السّلام أنه قال:نقلنی اللّه من أصلاب الطاهرین الی أرحام الطاهرات لم یدنسنی بدنس الجاهلیه.و هذا خبر لا خلاف فی صحته،فبین النبی علیه السّلام أن اللّه نقله من أصلاب الطاهرین،فلو کان فیهم کافر لما جاز وصفهم بأنه طاهرون،لان اللّه وصف المشرکین بأنهم أنجاس،فقال «إِنَّمَا الْمُشْرِکُونَ نَجَسٌ» (۱)و لهم فی ذلک أدله لا نطول بذکرها الکتاب،لئلا یخرج عن الغرض.

و قیل:فی معنی الملکوت أقوال،قال الزجاج و الفراء و البلخی و الجبائی و الطبری و هو قول عکرمه:ان الملکوت بمنزله الملک،غیر أن هذه اللفظه أبلغ من الملک.و قیل:الملکوت آیات السماوات و الأرض.

فصل:قوله «فَلَمّا جَنَّ عَلَیْهِ اللَّیْلُ رَأی کَوْکَباً قالَ هذا رَبِّی فَلَمّا أَفَلَ قالَ لا أُحِبُّ الْآفِلِینَ. فَلَمّا رَأَی الْقَمَرَ بازِغاً قالَ هذا رَبِّی فَلَمّا أَفَلَ قالَ لَئِنْ لَمْ یَهْدِنِی رَبِّی لَأَکُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضّالِّینَ. فَلَمّا رَأَی الشَّمْسَ بازِغَهً قالَ هذا رَبِّی هذا أَکْبَرُ فَلَمّا أَفَلَتْ قالَ یا قَوْمِ إِنِّی بَرِیءٌ مِمّا تُشْرِکُونَ» الایه:۷۶-۷۹.

قوله «فَلَمّا جَنَّ عَلَیْهِ اللَّیْلُ» أی:أظلم.و قوله« فَلَمّا أَفَلَ »معناه:غاب.

۱- (۱) .سوره التوبه:۲۹.

و قوله« رَأَى الْقَمَرَ بازِغاً »أى:طالعا.و قوله للشمس« هذا رَبِّی »و هی مؤنثه معناه:هذا الشیء الطالع ربی،أو على أنه حین ظهرت الشمس و قد کانوا یذکرون الرب فی کلامهم،فقال لهم:هذا ربی.

و قیل:فی معنی هذه الایه وجوه أربعه:

أحدها:ما قاله الجبائی:ان ما حکاه اللّه عن ابراهیم فی هذه الآیات کان قبل بلوغه،و قبل کمال عقله و لزوم التکلیف له،غیر أنه لمقاربته کمال العقل خطرت له الخواطر و حرکته الشبهات و الدواعی على الفکر فیما یشاهده من هذه الحوادث فلما رأى الکوکب-و قیل:انه الزهره-بان نوره مع تنبهه بالخواطر على الفکر فیه و فی غیره ظن أنه ربه،و أنه هو المحدث لمشاهده (۱)من الأجسام و غیرها.

«فَلَمّا أَفَلَ قالَ لا أُحِبُّ الْآفِلِینَ» لأنه صار منتقلا من حال الى حال،و ذلک مناف لصفات القدیم«فلما رأى القمر بازغا»عند طلوعه،أى:رأى کبره و اشراقه و ما انبسط من نوره فی الدنیا«قال هذا ربی»فلما راعاه و جده یزول و یأفل، فصار عنده بحکم الکوکب الذی لا یجوز أن یکون بصفه الاله لتغییره و انتقاله من حال الى حال،فلما أکمل اللّه عقله ضبط بفکره النظر فی حدوث الأجسام،بأن وجدها غیر منفکه من المعانی المحدثه،و أنه لا بد لها من محدث قال حینئذ لقومه «إِنِّی وَجَّهْتُ وَجْهِیَ لِلَّذِی فَطَرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ» الى آخرها.

و الثانی:ما قاله البلخی و غیره من أن هذا القول من ابراهیم فی زمان مهله النظر،لان مهله النظر مده اللّه العالم بمقدارها،و هی أکثر من ساعه.

و قال البلخی:و أقل من شهر،و لا یدرى ما بینهما الا اللّه،فلما أکمل اللّه عقله و خطر بباله ما یوجب علیه النظر و حرکته الدواعی على الفکر و التأمل له قال ما حکاه اللّه،لان ابراهیم علیه السّلام لم یخلق عارفا باللّه،و انما اکتسب المعرفه لما أکمل

۱- (۱) .فی التبیان:لما شاهده.

اللّه عقله و خوفه من ترک النظر بالخواطر،فلما رأی الکوکب-و قیل:هی الزهره-رأی عظمها و إشراقها و ما هی علیه من عجیب الخلق و کان قومه یعبدون الکواکب و یزعمون أنها آلهه قال:هذا ربی؟علی سبیل الفکر و التأمل لذلک، فلما غابت و أفلت و علم أن الأفول لا یجوز علی اللّه علم أنها محدثه صغیره لتنقلها و کذلک کانت حاله فی رؤیه القمر و الشمس.

و قال فی آخر کلامه: «إِنِّی بَرِیءٌ مِمّا تُشْرِکُونَ إِنِّی وَجَّهْتُ وَجْهِیَ لِلَّذِی فَطَرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ حَنِیفاً وَ ما أَنَا مِنَ الْمُشْرِکِینَ» و کان هذا القول منه عقیب معرفته باللّه و علمه بأن صفات المحدثین لا تجوز علیه.

فان قیل:کیف یجوز أن یقول:هذا ربی مخبرا؟و هو یجوز أن یکون مخبره لا علی ما أخبر،لأنه غیر عالم بذلک،و ذلک قبیح فی العقول،و مع کمال عقله لا بد أن یلزمه التحرز من الکذب؟ قلنا:عن ذلک جوابان:

أحدهما:أنه قال ذلک فارضا مقدرا لا مخبرا،بل علی سبیل الفکر و التأمل کما یقول الواحد منا لغیره إذا کان ناظرا فی شیء و ممثلا (۱)بین کونه علی احدی صفتیه:أنا أفرضه علی أحدهما لننظر فیما یؤدی ذلک الفرض الیه من صحه أو فساد و لا یکون بذلک مخبرا،و لهذا یصح من أحدنا إذا نظر فی حدوث الأجسام و قدمها أن یفرض کونها قدیمه لیبین ما یؤدی الیه ذلک الفرض من الفساد.

و الثانی:أنه أخبر عن ظنه و قال:یجوز أن یکون المفکر المتأمل ظانا فی حال نظره و فکره ما لا أصل له،ثم یرجع عنه بالادله و العلم،و لا یکون ذلک منه قبیحا.

فان قیل:ظاهر هذه الآیات یدل علی أن ابراهیم ما کان رأی هذه الکواکب

۱- (۱) .فی التبیان:و محتملا.

قبل ذلک،لان تعجبه منها تعجب من لم یکن رآها،فکیف یجوز أن یکون الی مده کمال عقله لم یشاهد السماء و ما فیها من النجوم.

قلنا:لا یمتنع أن یکون ما رأی السماء الا فی ذلک الوقت،لأنه روی أن أمه ولدته فی مغاره لا یری السماء،فلما قارب البلوغ و بلغ حد التکلیف خرج من المغاره و رأی السماء و فکر فیها،و قد یجوز أیضا أنه رآها غیر أنه لم یفکر فیها و لا نظر فی دلائلها،لان الفکر لم یکن واجبا علیه،فلما کمل عقله و حرکته الخواطر فکر فی الشیء کأنه یراه قبل ذلک و لم یکن مفکرا فیه.

و الثالث:أن ابراهیم لم یقل ما تضمنته الآیات علی وجه الشک و لا فی زمان مهله النظر،بل کان فی تلک الحال عالما باللّه و بما یجوز علیه،و أنه لا یجوز أن یکون بصفه الکواکب،و انما قال ذلک علی سبیل الإنکار علی قومه و التنبیه لهم علی أن ما یغیب و ینتقل من حال الی حال لا یجوز أن یکون إلها معبودا،لثبوت دلاله الحدث فیه،و یکون قوله«هذا ربی»محمولا علی أحد وجهین:

أحدهما:أی هو کذلک عندکم و علی مذهبکم،کما یقول أحدنا للمشبه علی وجه الإنکار علیه:هذا ربه (۱)جسم یتحرک و یسکن،و ان کان عالما بفساد ذلک.

و الثانی:أن یکون قال ذلک مستفهما و أسقط حرف الاستفهام للاستغناء عنه، کما قال الأخطل.

کذبتک عینک أم رأیت بواسط غلس الظلام من الرباب خیالا (۲)

و قال آخر:

لعمرک ما أدری و ان کنت داریا بسبع رمین الجمر أم بثمانیا

و قال ابن أبی ربیعه:

۱- (۱) .فی التبیان:ربی.

۲- (۲) .دیوان الأخطل ص ۴۱.

ثم قال تحبها قلت بهرا عدد القطر و الحصى و التراب (۱)

فان قيل:حذف حرف الاستفهام انما يجوز إذا كان فى الكلام عوض منه نحو «أم»الداله عليه و لا يستعمل مع فقد العوض،و فى الأبيات عوض عن حرف الاستفهام،و ليس ذلك فى الايه.

قلنا:قد يحذف حرف الاستفهام مع ثبوت العوض تاره،و أخرى مع فقده إذا زال اللبس،و بيت ابن أبى ربيعه ليس فيه عوض و لا فيه حرف الاستفهام، و إذا جاز أن يحذفوا حرف الاستفهام لدلاله الخطاب،فألا جاز أن يحذفوا لدلاله العقل،لان دلاله العقل أقوى من غيرها.

و الرابع:أن ابراهيم قال ذلك على وجه المحاجه لقومه بالنظر،كما يقول القائل:إذا قلنا ان للّه ولدا لزمنا أن يكون له زوجه و أن يطأ النساء و أشباه ذلك.

و ليس هذا على وجه الإقرار و الاخبار و الاعتقاد لذلك،بل على وجه المحاجه، فيجعلها مذهبا ليرى خصمه المعتقد لها فسادها.

و قوله«انى وجهت وجهى»معناه:أخلصت عبادتى و قصدت بها الى اللّه الذى خلق السماوات و الأرض.و معنى الحنيف المائل الى الاستقامه على وجه الرجوع فيه.

فصل:قوله «وَ كَيْفَ أَخافُ ما أَشْرَكْتُمْ وَ لا تَخافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللّهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» الايه:۸۱.

قوله« ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً »أى:حجه،لان السلطان هو الحجه فى أكثر القرآن،و ذلك يدل على أن كل من قال قولا و اعتقد مذهبا بغير حجه مبطل.

و قوله«ان كنتم تعلمون»معناه:ان كنتم تستعملون عقولكم و علومكم.

و فى الايه دلاله على فساد قول من يقول بالتقليد و تحريم النظر و الحجاج، لان اللّه تعالى مدح ابراهيم لمحاجته لقومه و أمر نبيه بالاقتداء به فى ذلك،فقال

۱- (۱) .ديوان ابن أبى ربيعه ص ۱۱۷،و فيه«النجم»بدل«القطر».

«وَ تِلْکَ حُجَّتُنا آتَیْناها إِبْراهِیمَ عَلی قَوْمِهِ» (۱)ثم قال بعد ذلک «أُولئِکَ الَّذِینَ هَدَی اللّهُ فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ» أی:بأدلتهم اقتده.

فصل:قوله «اَلَّذِینَ آمَنُوا وَ لَمْ یَلْبِسُوا إِیمانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولئِکَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَ هُمْ مُهْتَدُونَ» الایه:۸۲.

الظلم المذکور فی الایه هو الشرک عند أکثر المفسرین ابن عباس و سعید بن المسیب و قتاده و مجاهد و حماد بن زید و أبی بن کعب و سلمان رحمه اللّه علیه، قال أبی:ألم تسمع الی قوله «إِنَّ الشِّرْکَ لَظُلْمٌ عَظِیمٌ» (۲)و هو قول حذیفه.

و روی عن عبد اللّه بن مسعود أنه قال:لما نزلت هذه الایه شق علی الناس و قالوا:یا رسول اللّه و أینا لا یظلم نفسه؟فقال:انه لیس الذی تعنون،ألم تسمعوا الی ما قال العبد الصالح: «یا بُنَیَّ لا تُشْرِکْ بِاللّهِ إِنَّ الشِّرْکَ لَظُلْمٌ عَظِیمٌ» .

و قال الجبائی و البلخی و أکثر المعتزله:انه یدخل فیه کل کبیره تحبط ثواب الطاعه،فان من هذه صفته (۳)لا یکون آمنا و لا مهتدیا،و لو کان الامر علی ما قالوه انه یختص الشرک لوجب أن یکون مرتکب الکبیره إذا کان مؤمنا أن یکون آمنا و ذلک خلاف القول بالارجاء.

و هذا الذی ذکروه خلاف أقاویل المفسرین من الصحابه و التابعین و ما قاله البلخی لا یلزم،لأنه قول بدلیل الخطاب،لان المشرک غیر آمن،بل هو مقطوع علی عقابه بظاهر الایه.و مرتکب الکبیره غیر آمن،لأنه یجوز العفو و یجوز المؤاخذه،و ان کان ذلک معلوما بدلیل.

و ظاهر قوله «وَ لَمْ یَلْبِسُوا إِیمانَهُمْ بِظُلْمٍ» و ان کان عاما فی کل ظلم،فلنا أن

۱- (۱) .سوره الانعام:۸۳.

۲- (۲) .سوره لقمان:۱۳.

۳- (۳) .فی التبیان:صورته.

نخصه بـدليل أقوال المفسـرين،و غير ذلـك من الاـدله الـداله على أنه يجوز العفو من غير توبه،و روى عن النبى عليه السّـلام أن الايه مخصوصه بإبراهيم.و قال عكرمه:

مختصه بالمهاجرين.

و أما الظلم فى أصل اللغه،فقد قال الاصمعى:هو وضع الشىء فى غير موضعه قال الشاعر يمدح قوما:

هرت الشقاشق ظلامون للجزر (۱)

فوصفهم أنهم ظلامون للجزر،لأنهم عرقبوها فوضعوا النحر فى غير موضعه، و كذلك الأرض المظلومه،سميت بذلك لأنه صرف عنها المطر،و منه قول الشاعر:

و النوى كالحوض بالمظلومه الجلد (۲)

سماها مظلومه لأنهم كانوا فى سفر،فتحوضوا حوضا لم يحكموا صنعته و لم يضعوه فى مواضعه.

فصل:قوله «وَ وَهَبْنا لَهُ إِسْـحاقَ وَ يَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنا وَ نُوحاً هَدَيْنا مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ داوُدَ وَ سُلَيْمانَ وَ أَيُّوبَ وَ يُوسُفَ وَ مُوسى وَ هارُونَ وَ كَذلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ.

وَ زَكَرِيّا وَ يَحْيى وَ عِيسى وَ إِلْياسَ كُلٌّ مِنَ الصّالِحِينَ» الايه:۸۴-۸۵.

فى الايه دلاله على أن الحسن و الحسين من ولد رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و آله،لان عيسى جعله اللّه من ذريه ابراهيم أو نوح،و انما كانت أمه من ذريتهما.

و الهدايه فى الآيات كلها هو الإرشاد الى الثواب دون الهدايه التى هى نصب الادله.

فصل:قوله «وَ هذا كِتابٌ أَنْزَلْناهُ مُبارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَ لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرى وَ مَنْ حَوْلَها وَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَهِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَ هُمْ عَلى صَلاتِهِمْ يُحافِظُونَ» الايه:۹۲.

۱- (۱) .مقاييس اللغه ۴۶۹/۳.

۲- (۲) .اللسان«ظلم».

و قوله «وَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَهِ يُؤْمِنُونَ بِهِ» يعنى:بالقرآن.و يحتمل أن يكون كنايه عن محمد صلّى اللّه عليه و آله لدلاله الكلام عليه،و هذا يقوى مذهبنا فى أنه لا يجوز أن يكون مؤمنا ببعض ما أوجب اللّه عليه دون بعض،و بين أنهم«على صلاتهم» يعنى على أوقات صلواتهم يحافظون،بمعنى يراعون أوقاتها ليؤدوها فى الأوقات و يقيموا بإتمام ركوعها و سجودها و جميع فرائضها.

و قيل:سميت مكه أم القرى،لأنها أول موضع سكن فى الأرض.و قيل لان الأرض كلها دحيت من تحتها فكانت أما لها.

فصل:قوله «لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَ ضَلَّ عَنْكُمْ ما كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ» الايه:۹۴.

المراد لقد تقطع وصلكم بما كنتم تتألفون عليه.

فان قيل:كيف جاز أن يكون بمعنى الوصل؟و أصله الافتراق و التباين،و على هذا قالوا بأن الخليط إذا فارق،و فى الحديث:ما بان من الحى فهو ميته.

قيل:انه لما استعمل مع الشيئين المتلابسين،نحو بينى و بينك شركه و بينى و بينه صداقه و رحم صار لذلك بمنزله الوصله و على خلاف الفرقه فلذلك صار«لقد تقطع بينكم»بمعنى لقد تقطع وصلكم.

فصل:قوله «فالِقُ الْإِصْباحِ وَ جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً وَ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ حُسْباناً» الايه ۹۶.

اختلفوا فى معناه،فقال ابن عباس و السدى و الربيع و قتاده و مجاهد و الجبائى:

انهما يجريان فى أفلاكهما بحساب تقطع الشمس الفلك فى سنه و يقطعها القمر فى شهر بتقدير قدره اللّه تعالى،فهو كقوله و «اَلشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ بِحُسْبانٍ» (۱)و قوله

۱- (۱) .سوره الرحمن:۵.

«وَ كُلٌّ فِی فَلَکٍ یَسْبَحُونَ» (۱)و قال قتاده:معناه أنه جعل الشمس و القمر ضیاء و الاول أجود.

فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِی أَنْشَأَکُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَهٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَ مُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآیاتِ لِقَوْمٍ یَفْقَهُونَ» الایه:۹۸.

المعنی:منکم مستقر فی الأرحام و منکم مستودع فی الأصلاب.و قال الزجاج یحتمل أن یکون المعنی مستقرا فی الدنیا موجودا،و مستودعا فی الأصلاب لم یخلق بعد.و قال الحسن:المستقر فی القبر و المستودع فی الدنیا.

فصل:قوله «وَ مِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِها قِنْوانٌ دانِیَهٌ» الایه:۹۹.

القنوان جمع قنو کصنوان و صنو،و هو العذق،یقال لواحده قنو و قنو و قنی و یثنی قنوان علی لفظ الجمع و قنیان،و انما یمیز بینهما باعراب النون،و یجمع قنوان و قنوان،و فی الجمع القلیل ثلاثه أقناء،فالقنوان لغه أهل الحجاز،و القنوان لغه قیس،قال امرؤ القیس:

فأنت أعالیه و آدت أصوله و مال بقنوان من البسر أحمر (۲)

قوله«مشتبها و غیر متشابه»قال قتاده:متشابه ورقه مختلف ثمره.و یحتمل أن یکون المراد مشتبها فی الخلق مختلفا فی الطعم.و معنی«ینعه»نضجه و بلوغه حین یبلغ.

و فی الایه دلاله علی بطلان قول من یقول بالطبع،لان من الماء الواحد و التربه الواحده یخرج اللّه ثمارا مختلفه و أشجارا متباینه،و لا یقدر علی ذلک غیر اللّه تعالی.

۱- (۱) .سوره یس:۴۰.

۲- (۲) .دیوان امرئ القیس ص ۸۴.

سُبْحانَهُ وَ تَعالی عَمّا یَصِفُونَ» الایه:۱۰۰.

الهاء و المیم فی قوله«و خلقهم»یحتمل أن یکون عائده الی الکفار الذین جعلوا للّه الجن شرکاء.و یحتمل أن یکون عائده علی الجن،و یکون المعنی:

و جعلوا للّه شرکاء الجن و اللّه خلق الجن،فکیف یکونوا شرکاء له.

و قوله «وَ خَرَقُوا لَهُ بَنِینَ وَ بَناتٍ» معناه:تخرصوا،و هو قول ابن عباس و مجاهد و قتاده و السدی و ابن زید و غیرهم.

فصل:قوله «بَدِیعُ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ أَنّی یَکُونُ لَهُ وَلَدٌ وَ لَمْ تَکُنْ لَهُ صاحِبَهٌ» الایه:۱۰۱.

الفرق بین الابتداع و الاختراع،أن الابتداع فعل ما لم یسبق الی مثله.

و الاختراع فعل ما لم یوجد سبب له،و لذلک یقال:البدعه و السنه،فالبدعه احداث ما لم یسبق الیه مما خالف السنه،و لا یوصف بالاختراع غیر اللّه،لان حده ما ابتدئ فی غیر محل القدره علیه،و لا یقدر علی ذلک الا القادر للنفس،لان القادر بقدره اما أن یفعل مباشرا،وحده ما ابتدئ فی محل القدره علیه،أو متولدا وحده ما وقع بحسب غیره.

و هو علی ضربین:أحدهما تولده فی محل القدره علیه،و الاخر أنه یتعداه بسبب هو الاعتماد لا غیر،و لا یقدر علی الاختراع أصلا.فأما الابتداع،فقد یقع منه لأنه قد یفعل فعلا لم یسبق الیه.

و قوله «وَ خَلَقَ کُلَّ شَیْءٍ» یحتمل أمرین:أحدهما-أن یکون أراد ب« خَلَقَ » قدر،فعلی هذا تکون الایه عامه،لأنه تعالی مقدر کل شیء.و یحتمل أن یکون أحدث کل شیء،فعلی هذا یکون مخصوصا،لأنه لم یحدث أشیاء کثیره من مقدورات غیره،و ما هو معدوم لم یوجد علی مذهب من یسمیها أشیاء و کقدیم آخر لأنه یستحیل.

و قوله «هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» عام لان اللّه تعالى يعلم الأشياء كلها قديمها و محدثها،و موجودها و معدومها،لا يخفى عليه خافيه.

فصل:قوله «لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» الايه:۱۰۳.

فى هذه الايه دلاله واضحه على أنه تعالى لا يرى بالأبصار،لأنه تعالى تمدح بنفى الإدراك عن نفسه.و كل ما كان نفيه مدحا غير متفضل به،فاثباته لا يكون الا نقصا،و النقص لا يليق به تعالى،فإذا ثبت أنه لا يجوز إدراكه و لا رؤيته.و هذه الجمله تحتاج الى بيان أشياء:أحدها أنه تعالى تمدح.

و قوله «وَ هُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» قيل:فى معنى اللطيف قولان:

أحدهما:أنه اللاطف بعباده بسبوغ الانعام،غير أنه عدل من وزن فاعل الى فعيل للمبالغه.

الثانى:انه لطيف التدبير،و حذف لدلاله الكلام عليه.

فصل:قوله «قَدْ جاءَكُمْ بَصائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَ مَنْ عَمِيَ فَعَلَيْها» الايه:۱۰۴.

سمى العلم و التبيين ابصارا و سمى الجهل عمى توسعا،و فى ذلك دلاله على أن الخلق غير مجبرين،بل هم مخيرون فى أفعالهم.

فصل:قوله «وَ كَذلِكَ نُصَرِّفُ الْآياتِ وَ لِيَقُولُوا دَرَسْتَ» الايه:۱۰۵.

قرأ ابن كثير و أبو عمرو«دارست»بألف و فتح التاء،الباقون بلا ألف «درست»بفتح التاء.أصل الدرس استمرار التلاوه.قال أبو على النحوى:

من قرأ دارست معناه دارست أهل الكتاب و ذاكرتهم.

الإيحاء هو إلقاء المعنى الى النفس من جهه يخفى منه.

و قوله «وَ أَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ» أمر للنبى عليه السّلام بالاعراض عن المشركين، و لا ينافى ذلك أمره إياه بدعائهم الى الحق و قتالهم على مخالفته لامرين:

أحدهما:أنه أمره بالاعراض عنهم على وجه الاستجهال لهم فيما اعتقدوا من الاشراك بربهم.

الثانى:قال ابن عباس:نسخ ذلك بقوله «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ» (۱).

فصل:قوله «وَ لَوْ شاءَ اللّهُ ما أَشْرَكُوا وَ ما جَعَلْناكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً» الايه:۱۰۷.

ان قيل:كيف قال تعالى« لَوْ شاءَ اللّهُ ما أَشْرَكُوا »و المشيئه لا تتعلق الا بفعل يصح حدوثه،و لا تتعلق بألا يكون الشىء؟.

قلنا:التقدير لو شاء اللّه أن يكونوا على غير الشرك قسرا ما أشركوا،فمتعلق المشيئه محذوف،فمراد هذه الايه المشيئه حالهم التى ينافى الشرك قسرا بالاقتطاع عن الشرك عجزا أو منعا أو إلجاء،و انما لا يشاء اللّه هذه الحال لأنها تنافى التكليف.

و انما لم يمنع العاصى من المعصيه،لأنه انما أتى من قبل نفسه،و اللّه تعالى فعل به جميع ما فعل بالمطيع من ازاحه العله،فإذا لم يطع و عصى كانت الحجه عليه،و ربما كان فى بقائه لطف للمؤمن فيجب تبقيته.

و ليس لاحد أن يقول:الايه داله على أنه لم يرد هدايتهم،لأنه لو أراد ذلك لاهتدوا،و ذلك أنه لو لم يرد أن يهتدوا لم يكونوا عصاه بمخالفه الاهتداء،لان العاصى هو الذى خالف ما أريد منه،و لما صح أمرهم أيضا بالاهتداء.

فصل:قوله «وَ لا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ فَيَسُبُّوا اللّهَ عَدْواً بِغَيْرِ عِلْمٍ» الايه:۱۰۸.

فى الايه دلاله على أن المحق يلزمه الكف عن سب السفهاء الذين يتسرعون

۱- (۱) .سوره التوبه:۶.

الى سبه مقابله له،لأنه بمنزله البعث على المعصيه و المفسده فيها.

فصل:قوله «وَ حَشَرْنا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً» الايه:۱۱۱.

قرأ ابن عامر و نافع و أبو جعفر«قبلا»بكسر القاف و فتح الباء،الباقون بضمها قال أبو زيد:لقيت فلانا قبلا و قبلا و قبيلا و مقابله كله بمعنى و هو المواجهه و قال أبو عبيده:قبلا،أى معاينه.

و فى الايه دلاله على أنه لو علم اللّه أنه لو فعل بهم من الآيات ما اقترحوها لآمنوا أنه كان يفعل ذلك بهم،و أنه يجب فى حكمته ذلك،لأنه لو لم يجب ذلك لما كان لهذا الاحتياج معنى.

و تعليله بأنه انما لم يظهر هذه الآيات لعلمه بأنه لو فعلها لم يؤمنوا،و ذلك يبين أيضا فساد قول من يقول:يجوز أن يكون فى معلوم اللّه ما إذا فعله بالكافر آمن،لأنه لو كان ذلك معلوما لفعله و لآمنوا و الامر بخلافه.

و قوله«زخرف القول»معناه:هو المزين،يقال زخرفه زخرفه إذا زينه.

فصل:قوله «أَ فَغَيْرَ اللّهِ أَبْتَغِى حَكَماً وَ هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتابَ مُفَصَّلاً وَ الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ» الايه:۱۱۴.

فان قيل:كيف يصح على أصلكم فى الموافاه و نفى الإحباط وصف الكفار بأنهم يعلمون الحق و ذلك مما يستحق به الثواب،و لا خلاف أن الكافر لا ثواب معه.

قلنا:عنه جوابان:أحدهما-أن تكون الايه مخصوصه لمن آمن منهم فى المستقبل،فانا نجوز أن يكون فى الحال عالما باللّه و بأن القرآن حق،ثم يظهرون الإسلام فيما بعد فيتكامل الايمان،لان الايمان لا يحصل دفعه واحده،بل يحصل جزءا فجزءا،لان أوله العلم بحدوث الأجسام،ثم ان لها محدثا،ثم العلم بصفاته و ما يجوز عليه و ما لا يجوز،ثم العلم بالثواب و العقاب و ما يتبعهما

و ذلک یحصل فی أوقات کثیره.

و الثانی:أن یکونوا علموه علی وجه لا یستحقون به الثواب،لأنهم یکونون نظروا فی الادله لا لوجه وجوب ذلک علیهم بل لغیر ذلک،فحصل لهم العلم و ان لم یستحقوا به ثوابا.

و یحتمل أن یکون المراد به الذین آتیناهم الکتاب المؤمنین المسلمین دون أهل الکتاب،و یکون المراد بالکتاب القرآن،لأنا قد بینا أن اللّه سماه کتابا بقوله «الر.کِتابٌ أُحْکِمَتْ آیاتُهُ» (۱).

فصل:قوله «وَ إِنْ تُطِعْ أَکْثَرَ مَنْ فِی الْأَرْضِ یُضِلُّوکَ عَنْ سَبِیلِ اللّهِ إِنْ یَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَ إِنْ هُمْ إِلاّ یَخْرُصُونَ» الایه:۱۱۶.

الخرص الکذب،یقال خرص یخرص خرصا و خروصا و تخرص تخرصا و اخترص اختراصا،و أصله القطع،و منه خرص النخل یخرص خرصا إذا جزره.

و فی الایه دلاله علی بطلان قول أصحاب المعارف،و بطلان قولهم أن اللّه تعالی لا یتوعد من لا یعلم الحق،لان اللّه تعالی بین فی هذه الایه أنهم یتبعون الظن و لا یعرفونه و توعدهم علی ذلک،و ذلک بخلاف مذهبهم.

فصل:قوله «فَکُلُوا مِمّا ذُکِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَیْهِ إِنْ کُنْتُمْ بِآیاتِهِ مُؤْمِنِینَ» الایه:۱۱۸.

قوله« فَکُلُوا »و ان کان لفظه لفظ الامر،فالمراد به الاباحه،لان الاکل لیس بواجب و لا مندوب،الا أن یکون فی الاکل استعانه علی طاعه اللّه،فانه یکون الاکل مرغبا فیه و ربما کان واجبا،فأما ما یمسک الرمق فخارج عن ذلک،لان عند ذلک یکون الإنسان ملجإ الی تناوله.

و قوله« مِمّا ذُکِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَیْهِ ،فالذکر المسنون هو قول اسم اللّه.و قیل:

کل اسم یختص اللّه تعالی به أو صفه مختصه،کقوله بسم اللّه الرحمن الرحیم،أو

۱- (۱) .سوره هود:۱.

باسم القدیم،أو باسم القادر لنفسه،أو العالم لنفسه،أو ما یجری مجری ذلک، و الاول مجمع علی جوازه،و الظاهر یقتضی جواز غیره،و لقوله «قُلِ ادْعُوا اللّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ أَیًّا ما تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْماءُ الْحُسْنی» (۱).

و قوله «فَکُلُوا مِمّا ذُکِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَیْهِ» خطاب للمؤمنین.و فیه دلاله علی وجوب التسمیه علی الذبیحه،لان الظاهر یقتضی أن ما لا یسمی علیه لا یجوز أکله بدلاله قوله «إِنْ کُنْتُمْ بِآیاتِهِ مُؤْمِنِینَ» لان هذا یقتضی مخالفه المشرکین فی أکلهم ما لم یذکر اسم اللّه،فأما من لم یذکر اسم اللّه علیه سهوا و نسیانا.فانه یجوز أکله علی کل حال.

و الایه تدل علی أن ذبائح الکفار لا یجوز أکلها،لأنهم لا یسمون اللّه علیها، و من سمی منهم لا یعتقد وجوب ذلک،بل یعتقد أن الذی یسمته هو الذی أبد شرع موسی أو عیسی و کذب محمد بن عبد اللّه،و ذلک لا یکون اللّه تعالی،فاذن هم ذاکرون اسم شیطان،و الاسم انما یکون لمسمی مخصوص بالقصد،و ذلک مفتقر الی معرفته و اعتقاده،و الکفار علی مذهبنا لا یعرفون اللّه تعالی،فکیف یصح منهم تسمیته تعالی،و فی ذلک دلاله واضحه علی ما قلناه.

و معنی قوله «إِنْ کُنْتُمْ بِآیاتِهِ مُؤْمِنِینَ» ان کنتم عرفتم اللّه و عرفتم رسوله و صحه ما آتاکم به من عند اللّه.و هذا التحلیل عام لجمیع الخلق.و ان خص به المؤمنین بقوله «إِنْ کُنْتُمْ بِآیاتِهِ مُؤْمِنِینَ» لان ما حلل اللّه للمؤمنین فهو حلال لجمیع المکلفین،و ما حرم علیهم حرام علی الجمیع.

فصل:قوله «وَ ما لَکُمْ أَلاّ تَأْکُلُوا مِمّا ذُکِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَیْهِ وَ قَدْ فَصَّلَ لَکُمْ ما حَرَّمَ عَلَیْکُمْ إِلاّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَیْهِ» الایه:۱۱۹.

۱- (۱) .سوره الاسراء:۱۱۰.

قوله «إِلاّ ـ مَا اضْـطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ» معناه:الا إذا خفتم على نفوسكم (۱)الهلاـك من الجوع و ترك التناول،فحينئذ يجوز لكم تناول ما حرمه اللّه فى قوله «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَ الدَّمُ وَ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ» (۲)و ما حرمه فى هذه الايه.

و اختلفوا فى مقدار ما يسوغ له حينئذ تناوله،فعندنا لاـ يجوز له أن يتناول الا ما يمسك الرمق،و فى الناس من قال:يجوز له أن يشبع منه إذا اضطر اليه،و أن يحمل منها معه حتى يجد ما يأكل.

قال الجبائى:فى الاـيه دلاـله على أن ما يكره عليه من أكل هذه الأجناس أنه يجوز له أكله،لان المكره يخاف على نفسه مثل المضطر.

فصل:قوله «وَ لا تَأْكُلُوا مِمّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ وَ إِنَّهُ لَفِسْقٌ وَ إِنَّ الشَّياطِينَ لَيُوحُونَ إِلى أَوْلِيائِهِمْ» الايه:۱۲۱.

نهى اللّه تعالى فى هذه الايه عن أكل ما لم يذكر اسم اللّه عليه،و ذلك صريح فى وجوب التسميه على الذبيحه،لأنها لو لم تكن واجبه لكان ترك التسميه غير محرم لها.

فأما من ترك التسميه ناسيا،فمذهبنا أنه يجوز أن يؤكل ذبيحته بعد أن يكون معتقدا لوجوبها.و كان الحسن يقول:يجوز له أن يأكل منها.قال ابن سيرين:

لا يجوز أن يأكل منها،و به قال الجبائى.

فأما إذا تركها متعمدا،فعندنا لا يجوز أكله بحال،و فيه خلاف بين الفقهاء فقال قوم:إذا كان تارك التسميه متعمدا من المسلمين جاز أكل ذبيحته.و قال آخرون:لا يجوز أكلها كما قلناه.

و ذلك يدل على أن ما يذبحه أهل الكتاب لا يجوز أكله،لأنهم لا يعتقدون

۱- (۱) .فى التبيان:أنفسكم.

۲- (۲) .سوره المائده:۴.

وجوب التسميه و لا يذكرونها،و من ذكر اسم اللّه منهم فإنما يقصد به اسم من أبد شرعهم و لم يبعث محمدا صلّى اللّه عليه و آله بل كذبه،و ذلك ليس هو اللّه،فلا يجوز أكل ذبيحتهم:و لأنهم لا يعرفون اللّه،فلا يصح منهم القصد الى ذكر اسمه.

فأما من عدا أهل الكتاب،فلا خلاف فى تحريم ما يذبحونه.

و ليست الايه منسوخه و لا شىء منها،و من ادعى نسخ شىء منها فعليه الدلاله و قال الحسن و عكرمه:نسخ منها ذبائح الذين أوتوا الكتاب بقوله «وَ طَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ حِلٌّ لَكُمْ» (۱)و عندنا أن ذلك مخصوص بالحبوب دون الذبائح.

فصل:قوله «وَ كَذلِكَ جَعَلْنا فِى كُلِّ قَرْيَهٍ أَكابِرَ مُجْرِمِيها لِيَمْكُرُوا فِيها» الايه:

.۱۲۳

معنى قوله« وَ كَذلِكَ جَعَلْنا »أى:جعلنا ذا المكر من المجرمين،كما جعلنا ذا النور من المؤمنين،فكما فعلنا بهؤلاء فعلنا بأولئك،الا أن أولئك اهتدوا بحسن اختيارهم،و هؤلاء ضلوا بسوء اختيارهم،لان كل واحد منهم جعل بمعنى صار به كذا،الا أن الاول باللطف،و الثانى بالتمكين من المكر،فصار كأنه جعل كذا.

و قوله«ليمكروا فيها»اللام لام العاقبه،كما قال «فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَ حَزَناً» (۲)و قال الشاعر:

فاقسم لو قتلوا مالكا لكنت لهم حيه راصده

و ام سماك فلا تجزعى فللموت ما تلد الواله

و ليس المراد بها لام الغرض،لأنه تعالى لا يريد أن يمكروا و قد قال «وَ ما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلاّ لِيَعْبُدُونِ» (۳)و اراده القبيح قبيحه.

۱- (۱) .سوره المائده:۶.

۲- (۲) .سوره القصص:۸.

۳- (۳) .سوره الذاريات:۵۶.

فصل:قوله «فَمَنْ يُرِدِ اللّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلامِ وَ مَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّما يَصَّعَّدُ فِي السَّماءِ» الايه:۱۲۵.

قوله «وَ مَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ» يعنى يعاقبه،أو يعدل به عن طريق الجنه يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يفعل ما يعجز عنه و لا يستطيعه لثقله عليه.

و قوله «يَصَّعَّدُ» من المشقه و صعوبه الشىء،و من ذلك قوله «يَسْلُكْهُ عَذاباً صَعَداً» (۱)و قوله«سأرهقه صعودا» (۲)أى:سأغشيه عذابا صعودا،أى:شاقا.

و أما قوله «يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً» فانه يحتمل أمرين:

أحدهما:التسميه كقوله «وَ جَعَلُوا الْمَلائِكَهَ الَّذِينَ هُمْ عِبادُ الرَّحْمنِ إِناثاً» (۳)أى:سموهم بذلك،فكذلك يسمى القلب ضيقا لمحاولته الايمان و حرجا عنه.

و الاخر:الحكم كقولهم اجعل البصره بغداد،و جعلت حسنى قبيحا،أى:

حكمت بذلك،و لا يكون هذا من الجعل الذى يراد به الخلق،و لا الذى يراد به الإلقاء،كقولك جعلت متاعك بعضه على بعض،و قوله «وَ يَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلى بَعْضٍ» (۴).

و قيل:فى معنى الهدايه و الإضلال فى الايه قولان:

أحدهما:أن يريد بالهدى تسهيل السبيل الى الإسلام بالدلائل التى ينشرح بها الصدر و الإضلال تصعيب السبيل اليه بالدلائل التى يضيق بها الصدر،لان حاله أوجبت تغليظ المحنه عليه من غير أن يكون هناك مانع له و لا تدبير غيره أولى منه،و انما هو حض على الاجتهاد فى طلب الحق حتى ينشرح بالدلائل الصدر.

۱- (۱) .سوره الجن:۱۷.

۲- (۲) .سوره المدثر:۱۷.

۳- (۳) .سوره الزخرف:۱۹.

۴- (۴) .سوره الانفال:۳۸.

و الثانی:أن یراد بالهدایه الهدایه الی الثواب و بالإضلال إضلال عن الثواب و السلوک به الی العقاب،و یکون التقدیر:من یرد اللّه أن یهدیه للثواب فی الاخره یشرح صدره للإسلام فی الدنیا،بأن یفعل له اللطف الذی یختار عنده الإسلام، و من یرد أن یعاقبه و یعدل به عن الثواب الی النار یجعل صدره ضیقا حرجا بما سبق من سوء اختیاره للکفر جزاء علی فعله،و یخذله و یخلی بینه و بین ما یریده من الکفر،أو یحکم علی قلبه بالضیق و الحرج،أو یسمیه بذلک علی ما فسرناه.

و هذا الإضلال لا یکون الا مستحقا،کما أن تلک الهدایه لا تکون الا مستحقه، و قد سمی تعالی الثواب هدایه فی قوله «اَلْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِی هَدانا لِهذا وَ ما کُنّا لِنَهْتَدِیَ لَوْ لا أَنْ هَدانَا اللّهُ» (۱)و قال «وَ الَّذِینَ قُتِلُوا فِی سَبِیلِ اللّهِ فَلَنْ یُضِلَّ أَعْمالَهُمْ. سَیَهْدِیهِمْ وَ یُصْلِحُ بالَهُمْ» (۲)و الهدایه بعد القتل انما هی الثواب فی الجنه.

و قد سمی العقاب ضلالا فی قوله «یُضِلُّ اللّهُ الظّالِمِینَ» (۳)و قوله «وَ ما یُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفاسِقِینَ» (۴)هذه الجمله معنی قول أبی علی الجبائی و البلخی،و الاول قول الرمانی.

فصل:قوله «لَهُمْ دارُ السَّلامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ» الایه:۱۲۷.

قیل:فی معنی السلام ها هنا قولان:

أحدهما:قال الحسن و السدی:انه اللّه و داره الجنه.

و الثانی:قال الزجاج و الجبائی:انها دار السلامه الدائمه من کل آفه و بلیه.

و قوله:«عند ربهم»قیل:فی معناه قولان:

أحدهما:مضمون عند ربهم حتی یوصله الیهم.

۱- (۱) .سوره الاعراف:۴۲.

۲- (۲) .سوره محمد:۴-۵.

۳- (۳) .سوره ابراهیم:۲۷.

۴- (۴) .سوره البقره:۲۶.

الثانی:فی الاخره یعطیهم إیاه.

فصل:قوله «قالَ النّارُ مَثْواکُمْ خالِدِینَ فِیها إِلاّ ما شاءَ اللّهُ إِنَّ رَبَّکَ حَکِیمٌ عَلِیمٌ» الایه:۱۲۸.

قیل:فی معنی هذا الاستثناء ثلاثه أقوال:

أحدها:الا ما شاء اللّه من الفائت قبل ذلک من الاستحقاق من وقت الحشر الی زمان المعاقبه،و تقدیره:خالدین فیها علی مقادیر الاستحقاق الا ما شاء اللّه من الفائت قبل ذلک،لان ما فات یجوز إسقاطه بالعفو عنه،و الفائت من الثواب لا یجوز ترکه،لأنه بخس لحقه،ذکره الرمانی و البلخی و الطبری و الزجاج و الجبائی.

الثانی:الا ما شاء اللّه من تجدید الجلود بعد احتراقها (۱)و تصریفهم فی أنواع العذاب معها،و التقدیر:خالدین فیها علی صفه واحده الا ما شاء اللّه من هذه الأمور.

و قال قوم:معنی ما من و تقدیره الا من شاء اللّه إخراجه من النار من المؤمنین الذین لهم ثواب بعد استیفاء عقابهم.

فصل:قوله «یا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ أَ لَمْ یَأْتِکُمْ رُسُلٌ مِنْکُمْ» الایه:۱۳۰.

و قوله «أَ لَمْ یَأْتِکُمْ رُسُلٌ مِنْکُمْ» احتجاج علیهم بأن اللّه بعث الیهم الرسل، و لا بد أن یکون خطابا لمن بعث الیهم الرسل.فأما أول الرسل،فلا یمکن أن یکونوا داخلین فیه،لأنه کان یؤدی الی ما لا نهایه لهم من الرسل.

قوله«منکم»و ان کان خطابا لجمیعهم و الرسل من الانس خاصه،فانه یحتمل أن یکون لتغلیب أحدهما علی الاخر،کما یغلب المذکر علی المؤنث،و کما قال

۱- (۱) .فی التبیان:احتراقهم.

«يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَ الْمَرْجانُ» بعد قوله «مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيانِ» (۱)و انما يخرج اللؤلؤ من الملح دون العذب،هذا قول أكثر المفسرين.

و قال الضحاك:ذلك يدل على أنه تعالى أرسل رسلا من الجن،و به قال الطبرى و اختاره البلخى أيضا،و هو الأقوى.

و استدل بهذه الايه قوم على أن اللّه لا يجوز أن يعاقب الا بعد أن يرسل الرسل و أن التكليف لا يصح من دون ذلك،و هذا ينتقض بما قلناه من أول الرسل،و أنه صح تكليفهم و ان لم يكن لهم رسل،فالظاهر مخصوص على أن ذلك مخصوص بمن علم اللّه أن الشرع مصلحه له،فان اللّه لا يعاقبهم الا بعد أن يرسل اليهم الرسل و يقيم عليهم الحجه بتعريفهم مصالحهم،فإذا خالفوا بعد ذلك استحقوا العقاب.

فصل:قوله «يا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلى مَكانَتِكُمْ» الايه:۱۳۵.

المكانه:الطريقه،يقال هو يعمل على مكانته،أى:على طريقته وجهته.و قال ابن عباس و الحسن:على ناحيتكم.

فصل:قوله «وَ جَعَلُوا لِلّهِ مِمّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَ الْأَنْعامِ نَصِيباً فَقالُوا هذا لِلّهِ بِزَعْمِهِمْ وَ هذا لِشُرَكائِنا فَما كانَ لِشُرَكائِهِمْ فَلا يَصِلُ إِلَى اللّهِ وَ ما كانَ لِلّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلى شُرَكائِهِمْ ساءَ ما يَحْكُمُونَ» الايه:۱۳۶.

الحرث:الزرع،و الحرث الأرض التى تثار للزرع،و منه حرثها يحرثها حرثا،و منه قوله «نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ» (۲)لان المرأه للولد كالأرض للزرع.

و الانعام المواشى من الإبل و البقر و الغنم،مأخوذ من نعمه الوطء،و لا يقال للذوات الحافر:أنعام.

و انما جعلوا الأوثان شركاءهم،لأنهم جعلوا لها نصيبا من أموالهم ينفقونها

۱- (۱) .سوره الرحمن:۱۹.

۲- (۲) .سوره البقره:۲۲۳.

علیها،فشارکوها فی نعمهم.

و قوله «فَما کانَ لِشُرَکائِهِمْ فَلا یَصِلُ إِلَی اللّهِ وَ ما کانَ لِلّهِ فَهُوَ یَصِلُ إِلی شُرَکائِهِمْ» قیل:فی معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:قال ابن عباس و قتاده:انه إذا اختلط بشیء مما جعلوه لاوثانهم (۱)مما جعلوه لاوثانهم بما جعلوه للّه ردوه الی ما لاوثانهم،و إذا اختلط بشیء مما جعلوه للّه لم یردوه الی ما للّه.

و قال أبو علی:انهم کانوا یصرفون بعض ما جعلوه للّه فی النفقه علی أوثانهم و لا یفعلون مثل ذلک فیما جعلوه للأوثان.

فصل:قوله «وَ لَوْ شاءَ اللّهُ ما فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَ ما یَفْتَرُونَ» الایه:۱۳۷.

معناه:لو شاء أن یضطرهم الی ترکه،أو لو شاء أن یمنعهم منه لفعل،و لو فعل المنع و الحیلوله لما فعلوه،لکن ذلک ینافی التکلیف.

فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِی أَنْشَأَ جَنّاتٍ مَعْرُوشاتٍ وَ غَیْرَ مَعْرُوشاتٍ» الایه:

.۱۴۱

قیل:فی معناه قولان:أحدهما-ما قال ابن عباس و السدی:هو ما عرش الناس من الکروم و نحوها،و هو رفع بعض أغصانها علی بعض.و غیر معروشات ما یکون من قبل نفسه فی البراری و الجبال.

و قوله «وَ آتُوا حَقَّهُ یَوْمَ حَصادِهِ» فیه قولان:

أحدهما:قال ابن عباس و محمد بن الحنفیه و زید بن أسلم و الحسن و سعید ابن المسیب و طاوس و قتاده و الضحاک:انه الزکاه العشر أو نصف العشر.

الثانی:روی عن جعفر بن محمد عن أبیه علیهما السّلام و عطاء و مجاهد و ابن عمر (۲)

۱- (۱) .فی«ق»:لأربابهم.

۲- (۲) .فی التبیان:ابن عامر.

و سعید بن جبیر و الربیع:انه ما ینتثر مما یعطی المساکین،و روی أصحابنا انه الضغث بعد الضغث و الحفنه بعد الحفنه.

قیل:ان السرف یکون فی التقصیر کما یکون فی الزیاده،قال الشاعر:

أعطوا هنیده یحدوها ثمانیه ما فی عطائهم من و لا سرف (۱)

معناه و لا تقصیر،و قیل:و لا افراط.و الإسراف هو مجاوزه حد الحق،و هو افراط و غلو،و ضده تقصیر و إقتار،و مسرف صفه ذم فی العاده.

فصل:قوله «ثَمانِیَهَ أَزْواجٍ» الایه:۱۴۳.

یرید به ثمانیه أفراد،لان کل واحد من ذلک یسمی زوجا و الأنثی زوج،و انما سمی بذلک لأنه لا یکون زوج الا و معه آخر له.

فصل:قوله «قُلْ لا أَجِدُ فِی ما أُوحِیَ إِلَیَّ مُحَرَّماً عَلی طاعِمٍ یَطْعَمُهُ إِلاّ أَنْ یَکُونَ مَیْتَهً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً» الایه:۱۴۵.

المیته:عباره عما کان فیه حیاه فقدت من غیر تذکیه شرعیه.

و الدم المسفوح هو المصبوب،یقال:سفحت الدمع و غیره أسفحه سفحا إذا صببته،و منه السفاح لصب الماء صبا،و السفح و الصب و الاراقه بمعنی واحد و انما خص المسفوح بالذکر،لان ما یختلط بالدم منه مما لا یمکن تخلیصه منه معفو مباح.

و قوله«أو لحم خنزیر»فانه و ان خص لحم الخنزیر بالذکر،فان جمیع ما یکون منه من الجلد و الشعر و الشحم و غیر ذلک محرم.

و قوله «فَمَنِ اضْطُرَّ غَیْرَ باغٍ وَ لا عادٍ» قیل:فیه قولان:

أحدهما:غیر طالب بأکله التلذذ.

الثانی:غیر واجد لتحلیل ما حرم اللّه،و روی أصحابنا فی قوله«غیر باغ»

۱- (۱) .دیوان جریر ص ۳۸۹.

أن معناه الا أن يكون خارجا على امام عادل«و لا عاد»أى:لا يعتدى بتجاوز ذلك الى ما حرمه اللّه،و روى أصحابنا أن المراد به قطاع الطريق،فإنهم لا يرخصون بذلك على حال.

و الضروره التى تبيح أكل الميته هى خوف التلف على النفس من الجوع، و انما قال عند التحليل للمضطر«ان ربك غفور رحيم»بأن هذه الرخصه لأنه غفور رحيم،أى:حكم بالرخصه كما حكم بالمغفره.

و قد استدل قوم بهذه الايه على اباحه ما عدا هذه الأشياء المذكوره،و هذا ليس بصحيح،لان ها هنا محرمات كثيره غيرها،كالسباع و كل ذى ناب و كل ذى مخلب و غير ذلك من البهائم و المسوخ،مثل الفيله و القرده و غير ذلك،و كذلك أشياء كثيره اختص أصحابنا بتحريمه،كالجرى و المارماهى و غير ذلك،فلا يمكن التعلق بذلك.

و يمكن أن يستدل بهذه الايه على تحريم الانتفاع بجلد الميته،فانه داخل تحت قوله «إِلاّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً» و يقويه قوله عليه السّلام«لا تنتفعوا من الميته بإهاب و لا عصب»فأما دلالته على أن الشعر و الصوف و الريش منها و الناب و العظم محرم فلا يدل عليه،لان ما لم تحله الحياه لا يسمى ميته على ما مضى القول فيه.

فصل:قوله «وَ عَلَى الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَ مِنَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُما إِلاّ ما حَمَلَتْ ظُهُورُهُما أَوِ الْحَوايا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ» الايه:۱۴۶.

هذه الأشياء و ان كان اللّه تعالى حرمها على يهود فى شرع موسى،فقد نسخ تحريمها على لسان محمد صلّى اللّه عليه و آله و أباحها.

حكى ابن عليه أن مالكا كان يقول:ان ما يذبحه اليهود لا يجوز أكل شحمه و ان جاز أكل لحمه،لان الشحوم كانت حراما عليهم،و عندنا أن ما يذبحه اليهود لا يجوز استباحه شىء منه،و هو بمنزله الميته،غير أن الذى ذكره غير صحيح

لأنه يلزم عليه أنه لو نحر اليهودى جملا لا يجوز أكله،لأنه كان حراما عليهم، و ذلك باطل عندهم.

فصل:قوله «سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شاءَ اللّهُ ما أَشْرَكْنا وَ لا آباؤُنا وَ لا حَرَّمْنا مِنْ شَيْءٍ كَذلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» الايه:۱۴۸.

فى هذه الايه أدل دلاله على أن اللّه تعالى لا يشاء المعاصى و الكفر،و تكذيب ظاهر لمن أضاف ذلك الى اللّه،مع قيام أدله العقل على أنه تعالى لا يريد القبيح لان اراده القبيح قبيحه،و هو لا يفعل القبيح،و لان هذه صفه نقص يتعالى اللّه عن ذلك علوا كبيرا.

فصل:قوله «وَ لا تَقْرَبُوا الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ» الايه:۱۵۱.

قيل:فى معناه قولان:أحدهما-قال ابن عباس و الضحاك و السدى:كانوا لا يرون بالزنا بأسا سرا،و يمتنعون منه علانيه،فنهى اللّه عنه فى الحالتين.

و قال أبو جعفر عليه السّلام:ما ظهر هو الزنا،و ما بطن هو المخاله.

فصل:قوله «وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلاّ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ» الايه:۱۵۲.

قيل:فى معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:حفظه عليه الى أن يكبر فيسلم اليه.

و قيل:معناه تثميره بالتجاره،فى قول مجاهد و الضحاك و السدى.

و الثالث ما قاله ابن زيد:ان يأخذ القيم عليه بالمعروف دون الكسوه.

و قوله«حتى يبلغ أشده»اختلفوا فى حد الأشد،فقال ربيعه و زيد بن أسلم و مالك و عامر الشعبى:هو الحلم.و قال السدى:ثلاثون سنه.و قال قوم:ثمانيه عشر سنه،كأنه (۱)أكثر ما يقع عندهم البلوغ و استكمال العقل.و قال قوم:انه

۱- (۱) .فى التبيان:لأنه.

لاحد له،و انما المراد به حتى يكمل عقله،و لا يكون سفيها يحجر عليه.و المعنى حتى يبلغ أشده،فيسلم اليه ما له أو يأذن فى التصرف فى ماله،و حذف لدلاله الكلام عليه،و هذا أقوى الوجوه.

فصل:قوله «وَ هذا كِتابٌ أَنْزَلْناهُ مُبارَكٌ» الايه:۱۵۵.

قوله«مبارك»فالبركه ثبوت الخير بزيادته و نموه،و أصله الثبوت،قال الشاعر:

و لا ينجى من الغمرات الا براكاء القتال أو الفرار

و منه تبارك اللّه،أى:تعالى بصفه اثبات لا أول له و لا آخر،و هذا تعظيم لا يستحقه غير اللّه تعالى.

فصل:قوله «فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآياتِ اللّهِ وَ صَدَفَ عَنْها» الايه:۱۵۷.

فان قيل:كيف قال «فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَّبَ بِآياتِ اللّهِ» بأن يجحدها،و لو فرضنا أنه ضم الى ذلك قتل النفوس و انتهاك المحارم كان أظلم؟ قلنا:عنه جوابان:أحدهما للمبالغه،لخروجه الى المنزله الداعيه الى كل ضرب من الفاحشه،و الاخر أنه لا خصله من ظلم النفس أعظم من هذه الخصله.

فصل:قوله «مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها» الايه:۱۶۰.

معناه:فله عشر حسنات أمثالها،و يجوز فى العربيه فله عشر مثلها،فيكون المثل فى لفظ الواحد و فى معنى الجميع،كما قال «إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ» (۱)و من قال أمثالها فهو كقوله «ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثالَكُمْ» (۲)و انما جاز فى مثل التوحيد فى معنى الجمع،لأنه على قدر ما يشبه به،تقول:مررت بقوم مثلكم و بقوم أمثالكم.

قال أكثر أهل العدل:ان الواحد من العشره مستحق و تسعه تفضل و قال بعضهم:

المعنى فله من الثواب ثواب عشر حسنات أمثالها،و هذا لا يجوز لأنه يقبح أن

۱- (۱) .سوره النساء:۱۳۹.

۲- (۲) .سوره محمد:۳۸.

يعطى غير العامل مثل ثواب العامل،كما يقبح أن يعطى الأطفال مثل ثواب الأنبياء و مثل إجلالهم و إكرامهم.

و انما لم يتوعد على السيئه الا مثلها،لان الزائد على ذلك ظلم،و اللّه يتعالى عن ذلك،و زياده الثواب على الجزاء تفضل و احسان،فجاز أن يزيد عليه.

قال الرمانى:و لا يجوز على قياس عشر أمثالها عشر صالحات بالاضافه،لان المعنى ظاهر فى أن المراد عشر حسنات أمثالها.و قال غيره:ان الصالحات لا تعد لأنها أسماء مشتقه،و انما تعد الأسماء و المثل اسم،فلذلك جاز العدد به.

فان قيل:كيف تجمعون بين قوله «فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها» و بين «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ فِى سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّهٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنابِلَ فِى كُلِّ سُنْبُلَهٍ مِائَهُ حَبَّهٍ» (۱)و قوله «مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً كَثِيرَهً» (۲)و لان المجازاه بدخول الجنه مثابا فيها على وجه التأبيد لا نهايه له،فكيف يكون ذلك عشر أمثالها و هل هذا الا ظاهر التناقض؟ قلنا:الجواب عن ذلك ما ذكره الزجاج و غيره أن المعنى فى ذلك أن جزاء اللّه على الحسنات على التضعيف للمثل الواحد الذى هو النهايه فى التقدير فى النفوس،و يضاعف اللّه عن ذلك بما بين عشره أضعاف الى سبعمائه ضعف الى أضعاف كثيره،ففائده ذلك أنه لا ينقص من الحسنه عن عشر أمثالها و فيما زاد على ذلك يزيد من يشاء من فضله و إحسانه.

و قال آخرون:المعنى فى ذلك أن الحسنه لها مقدار من الثواب معلوم للّه تعالى فأخبر اللّه تعالى أنه لا يقتصر بعباده على ذلك،بل يضاعف لهم الثواب حتى يبلغ بذلك ما أراد و علم أنه أصلح لهم و لم يرد العشره بعينها،لكن أراد الاضعاف،كما يقول

۱- (۱) .سوره البقره:۲۶۱.

۲- (۲) .سوره البقره:۲۴۵.

القائل:لئن أسديت الى معروفا لا كافينك بعشر أمثاله و عشر أضعافه،و فى الوعيد لئن كلمتنى واحده لأكلمنك عشره،و ليس يريدون بذلك العدد المعين لا أكثر منه و انما يريدون ما ذكرناه.

و قال قوم:عنى بهذه الايه الاعراب.و أما المهاجرون فحسناتهم سبعمائه، ذهب اليه أبو سعيد الخدرى و عبد اللّه بن عمر.

فصل:قوله «إِنَّنِى هَدانِى رَبِّى إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ دِيناً قِيَماً مِلَّهَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً» الايه:۱۶۱.

قوله«مله أبيكم»المله الشريعه،و هى مأخوذه من الاملاء،كأنه ما يأتى به السمع و يورده الرسول من الشرائع المتجدده فيمله على أمته ليكتب أو يحفظ فأما التوحيد و العدل،فواجبان بالعقل و لا يكون فيهما اختلاف و الشرائع تختلف،و لهذا يجوز أن يقال:دينى دين الملائكه،و لا يقال:ملتى مله الملائكه فالمله دين،و ليس كل دين مله،و انما وصف النبى عليه السّلام بأنه مله ابراهيم،ترغيبا فيه للعرب لجلاله ابراهيم فى نفوسها و غيرهم من أهل الأديان.

فصل:قوله «إِنَّ صَلاتِى وَ نُسُكِى وَ مَحْيايَ وَ مَماتِى» الايه:۱۶۲.

قيل:فى معنى«و نسكى»ثلاثه أقوال:

أحدها:قال سعيد بن جبير و مجاهد و قتاده و السدى و الضحاك:ذبيحتى للحج و العمره.و قال الحسن:نسكى دينى.و قال الزجاج و الجبائى:نسكى عبادتى.

قال الزجاج:و الأغلب عليه أمر الذبح الذى يتقرب به الى اللّه،و يقولون:فلان ناسك بمعنى عابد.

و قوله «وَ مَحْيايَ وَ مَماتِى» يقولون:حيى يحيى حياه و محيا،و مات يموت موتا و مماتا.

دَرَجاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي ما آتاكُمْ» الايه:۱۶۵.

رفع الناس بعضهم فوق بعض فی الرزق و قوه الأجسام و حسن الصوره و شرف الأنساب و غير ذلک بحسب ما علم من مصالحهم.

و قوله «لِيَبْلُوَكُمْ فِي ما آتاكُمْ» معناه فعلنا (۱)بكم ذلک ليختبركم فيما أعطاكم و القديم تعالى لا يبتلى خلقه ليعلم ما لم يكن عالما به لأنه تعالى عالم بالأشياء قبل كونها،و انما قال ذلک لأنه يعامل معامله الذى يبلو مظاهره فی العدل و انتفاء من الظلم.

و قوله «إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقابِ» انما وصف نفسه بأنه سريع العقاب مع وصفه تعالى بالامهال،و مع أن عقابه فی الاخره من حيث كان كل آت قريبا،فهو اذن سريع كما قال «وَ ما أَمْرُ السّاعَهِ إِلاّ كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ» (۲).

۱- (۱) .فی التبيان:فعل.

۲- (۲) .سوره النحل:۷۷.

سوره الاعراف

فصل:قوله «وَ كَمْ مِنْ قَرْيَهٍ أَهْلَكْناها فَجاءَها بَأْسُنا بَياتاً أَوْ هُمْ قائِلُونَ» الايه:۴ «بياتا»یعنی فی اللیل«أو هم قائلون»یعنی:فی وقت القیلوله و هو نصف النهار،و أصـله الراحه،و معنی أقلته البیع،أی:أرحته منه باعفائی إیاه من عقـده و قلت إذا استرحت الی الیوم فی وقت القائله و الأخذ بالشده فی وقت الراحه أعظم فی العقوبه،فلذلک خص الوقتین بالذکر.

فصل:قوله «فَلَنَسْئَلَنَّ الَّذِینَ أُرْسِلَ إِلَیْهِمْ وَ لَنَسْئَلَنَّ الْمُرْسَلِینَ. فَلَنَقُصَّنَّ عَلَیْهِمْ بِعِلْمٍ وَ ما کُنّا غائِبِینَ» الایه:۶-۷.

معنی قوله «بِعِلْمٍ» قیل:فیه وجهان:أحدهما بأنا عالمون و الاخر بمعلوم، کما قال «وَ لا یُحِیطُونَ بِشَیْءٍ مِنْ عِلْمِهِ» (۱)أی:من معلومه.

فـان قیـل:کیـف یجمع بیـن قـوله «وَ لا یُسْـئَلُ عَـنْ ذُنُـوبِهِمُ الْمُجْرِمُـونَ» (۲)و قـوله «فَلَنَسْـئَلَنَّ الَّذِیـنَ أُرْسِـلَ إِلَیْهِـمْ» ؟ قلنـا:فیه قولان:أحدهما-أنه نفی أن یسألهم سؤال استرشاد و استعلام،

۱- (۱) .سوره البقره:۲۵۶.

۲- (۲) .سوره القصص:۷۸.

و انما يسألهم سؤال توبيخ و تبكيت.

الثانى:تنقطع المسأله عند حصولهم فى العقوبه،كما قال «فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْئَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَ لا جَانٌّ» (۱)و قال فى موضع آخر «وَ قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ» (۲)و الوجه ما قلناه انهم يسألهم سؤال توبيخ قبل دخولهم فى النار،فإذا دخلوها انقطع سؤالهم.

و السؤال فى اللغه على أربعه أقسام:

أحدها:سؤال استرشاد و استعلام،كقولك أين زيد؟و من عندك؟و هذا لا يجوز عليه تعالى.

الثانى:سؤال توبيخ و تقريع،و هو خبر فى المعنى،كقولك ألم أحسن اليك فكفرت نعمتى؟و منه قوله تعالى «أَ لَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ» (۳)و قال الشاعر:

ألستم خير من ركب المطايا و أندى العالمين بطون راح

و لو كان سائلا لما كان مادحا.و قال العجاج:

أ طربا و أنت قنسرى و الدهر بالإنسان دوارى

و هذا توبيخ لنفسه.

الثالث:سؤال التحضيض و فيه معنى الامر،كقولك هلا يقوم و ألا تضرب زيدا أى:قم و اضرب زيدا.

و الرابع:سؤال تقرير بالعجز و الجهل،كقولك للرجل:هل تعلم الغيب؟ و هل تعرف ما يكون غدا؟كما قال الشاعر:

و هل يصلح العطار ما أفسد الدهر

۱- (۱) .سوره الرحمن:۹.

۲- (۲) .سوره الصافات:۲۴.

۳- (۳) .سوره يس:۶۰.

و المعنى:و ليس يصلح العطار ما أفسد الدهر.

فصل:قوله «وَ الْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.

وَ مَنْ خَفَّتْ مَوازِينُهُ فَأُولئِکَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ» الايه:۸-۹.

الوزن فى اللغه هو مقابله أحد الشيئين بالآخر حتى يظهر مقداره،و قد استعمل فى غير ذلک تشبيها به،منها وزن الشعر بالعروض،و منها قولهم فلان يزن كلامه وزنا.

قيل:فى معنى الوزن فى الايه أربعه أقوال:

قال الحسن:موازين الاخره لها كفتان بالحسنات و السيئات توضعان فيها و توزنان،ثم اختلفوا فقال بعضهم:انما توضع صحائف الاعمال فتوزن،و هو قول عبد اللّه بن عمر.

و قال مجاهد:الوزن عباره عن العدل فى الاخره و أنه لا ظلم فيها على أحد، و هو قول البلخى،و هو أحسن الوجوه و وجه حسن ذلک،و ان كان اللّه تعالى عالما بمقادير المستحقات ما فيه من المصلحه فى دار التكليف و حصول الترهيب به و التخويف.

و الحق:وضع الشىء موضعه على وجه يقتضيه الحكمه.و الثقل عباره عن الاعتماد اللازم سفلا و نقيضه الخفه،و هى اعتماد لازم علوا.

فصل:قوله «وَ لَقَدْ مَكَّنّاكُمْ فِى الْأَرْضِ وَ جَعَلْنا لَكُمْ فِيها مَعايِشَ» الايه:۱۰.

عند جميع النحويين أن معايش لا يهمز،و متى همز كان لحنا،لان الياء فيها أصليه،لأنه من عاش يعيش،و لم يعرض فيها عله كما عرضت فى أوائل،و هى فى مدينه زائده،و مثله مسأله و مسائل و مناره و مناور و مقام و مقاوم،قال الشاعر:

و انى لقوام مقاوم لم يكن جرير و لا مولى جرير يقومها

و حد المعيشه الرمانى بأنها وصله من جهه مكسب المطعم و المشرب و الملبس

الى ما فيه الحياه.

و الأرض هذه الأرض المعروفه،و فى الأصل عباره عن قرار يمكن أن يتصرف عليه الحيوان،فعلى هذا لو خلق مثلها لكانت أرضا حقيقه.

و الشكر هو الاعتراف بالنعمه مع ضرب من التعظيم و الحمد مثله.و قيل:

الفرق بينهما أن كل شكر حمد،و ليس كل حمد شكرا،لان الإنسان يحمد على إحسانه الى نفسه و لا يشكر عليه،كما أنه يذم على إساءته الى نفسه،و لا يجوز أن اكفره (۱)من أجل إساءته الى نفسه.

فصل:قوله «ثُمَّ قُلْنا لِلْمَلائِكَهِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاّ إِبْلِيسَ» الايه:۱۱.

السجود هو وضع الجبهه على الأرض،و أصله الانخفاض من قول الشاعر:

ترى الا كم فيها سجدا للحوافر (۲)

قيل:فى معنى السجود لآدم قولان:

أحدهما-أنه كان تكرمه لآدم عباده للّه،لان عباده غير اللّه قبيحه لا يأمر اللّه بها، و عند أصحابنا كان ذلك دلاله على تفضيل آدم على الملائكه.و قال أبو على الجبائى:

أمروا أن يجعلوه قبله.

فصل:قوله «قالَ ما مَنَعَكَ أَلاّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ» الايه:۱۲.

قيل:فى معنى دخول«لا»فى «مَنَعَكَ أَلاّ تَسْجُدَ» ثلاثه أقوال:

أحدها:أن تكون«لا»صله مؤكده،كما قال «لِئَلاّ يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتابِ» (۳)و معناه ليعلم،كقوله «لا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيامَهِ» و كما قال الشاعر:

أبى جوده لا البخل و استعجلت به نعم من فتى لا يمنع الجود قاتله (۴)

۱- (۱) .فى التبيان:يكفر.

۲- (۲) .الكامل ۲۵۸/۱.

۳- (۳) .سوره الحديد:۲۹.

۴- (۴) .اللسان«نعم».

معناه:أبى جوده البخل،و روى أبو عمرو بن العلاء:أبى جوده لا البخل بالجر،كأنه قال:أبى جوده كلمه البخل،و رواه كذا عن العرب.و قال الزجاج:

فيه وجه ثالث لا البخل على النصب بدلا من«لا»كأنه قال:أبى جوده أن يقول لا فقال نعم.

الثانى:انه دخله معنى ما دعاك الى أن لا تسجد.

الثالث:ما ألجأك الى أن لا تسجد.

و استدل بهذه الايه على أن الامر من اللّه يقتضى الإيجاب،بأن اللّه تعالى ذم إبليس على امتناعه من السجود حين أمره،فلو كان الامر يقتضى الندب لما استحق العتب بالمخالفه و ترك الامتثال،و الامر بخلاف ذلك فى الايه.

فصل:قوله «قالَ أَنْظِرْنِي إِلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ. قالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ» الآيتان:

۱۴-۱۵.

الوجه فى مسأله إبليس الانظار مع علمه أنه مطرود ملعون مسخوط عليه، علم بأن اللّه تعالى يظاهر الى عباده بالإحسان و يعمهم بانعامه،فلم يصرف ارتكابه المعصيه و إصراره على الخطيئه عن المسأله طامعا فى الاجابه.

و قيل:فى معنى قوله «إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ» هل فيه اجابه له الى ما التمسه أم لا؟فقال السدى و غيره:انه لم يجبه الى يوم يبعثون،لان يوم القيامه و هو يوم بعث لا يوم موت،و لكن انظر الى يوم الوقت المعلوم،كما ذكره فى آيه أخرى فى سوره صاد (۱)،و يقوى ذلك قوله «إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ» و ليس ينظر أحد فى يوم القيامه على هذا المعنى.

الثانى:أنه سأل تأخير الجزاء بالعقوبه الى يوم يبعثون لما خاف من تعجيل العقوبه فأنظر على هذا.و قال قوم:أنظر الى يوم القيامه و الأقوى الوجه الثانى،

۱- (۱) .آيه ۷۹-۸۱.

لأنه لا يجوز أن يعلم اللّه أحدا من المكلفين الذين ليسوا بمعصومين أنه يبقيهم الى وقت معين،لان فى ذلك إغراء له بالقبيح،من حيث أنه يعلم أنه باق الى ذلك الوقت فيرتكب القبيح،فإذا قارب الوقت جدد التوبه،فيسقط عنه العقاب.

و هل يجوز اجابه دعاء الكافر أم لا؟فيه خلاف،فذهب أبو على الى أنه لا يجوز لما فى ذلك من التعظيم و التبجيل لمجاب الدعوه فى مجرى العاده،ألا ترى أنه إذا قيل فلان مجاب الدعوه دل ذلك على أنه من صالحى المؤمنين.و أجاز ذلك أبو بكر بن الاخشاذ على وجه الاستصلاح.

فصل:قوله «قالَ فَبِما أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِراطَكَ الْمُسْتَقِيمَ» الايه:۱۶.

قيل:فى معنى هذه الباء أقوال:أحدها أنها بمعنى القسم،كقولك باللّه لأفعلن.

و قيل فى معنى«أغويتنى»ثلاثه أقوال:

أحدها:قال أبو على الجبائى و البلخى:معناه بما خيبتنى من جنتك،كما قال الشاعر:

فمن يلق خيرا يحمد الناس أمره و من يغو لا يعدم على الغى لائما

أى:من يخب.و قال قوم:يجوز أن يكون إبليس اعتقد الجبر و عنى فبما أضللتنى،و ليس يبعد ذلك مع كفره.و قال آخرون:يجوز أن يكون أراد انك امتحنتنى بالسجود لآدم فغويت عنده فقال أغويتنى،كما قال «فَزادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ» (۱).

الثانى:قال ابن عباس و ابن زيد:معناه حكمت بغوايتى،كقولك أضللتنى أى حكمت بضلالتى.

و إغواء اللّه تعالى إبليس لم يكن سببا لضلاله،لأنه تعالى علم أنه لو لم يغوه لوقع منه مثل الضلال الذى وقع أو أعظم.و قعوده على الصراط معناه انه يقعد

۱- (۱) .سوره التوبه:۱۲۶.

على طريق الحق ليصد عنه بالإغواء حتى يصرفه الى طريق الباطل عداوه له و كيدا.

فصل:قوله «وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونا مِنَ الظّالِمِينَ» الايه:۱۹.

نهاهما على وجه الندب ألا- يقربا شجره مخصوصه،و عندنا أن ذلك لم يكن محرما عليهما،بل نهاهما نهى تنزيه دون حظر،و بالمخالفه فاتهما ثواب كثير، و ان لم يفعلا بذلك قبيحا و لا أخلا بواجب.

و معنى الظالمين على مذهبنا هاهنا المراد به الباخسين نفوسهم ثوابا كثيرا و المفوتين نعيما عظيما،و على مذهب من يقول بأن ذلك كان صغيرا وقعت مكفره لا بد أن يحمل الظلم هاهنا على نقصان الثواب الذى انحبط بمقاربه الصغيره له.

فأبو على ذهب الى أن ذلك وقع منه نسيانا.و قال البلخى:وقع منه تأويلا لأنه نهى عن جنس الشجره،فتأوله على شجره بعينها،و هذا خطأ،لان ما يقع سهوا أو نسيانا لا يحسن المؤاخذه به.و أما الخطأ فى التأويل،فقد زاد من قال ذلك قبيحا آخر،أحدهما ارتكاب المنهى،و الثانى الخطأ فى الدليل (۱)به.

فصل:قوله «فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطانُ لِيُبْدِيَ لَهُما ما وُورِيَ عَنْهُما مِنْ سَوْآتِهِما وَ قالَ ما نَهاكُما رَبُّكُما عَنْ هذِهِ الشَّجَرَهِ إِلاّ أَنْ تَكُونا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونا مِنَ الْخالِدِينَ» الايه:۲۰.

الوسوسه:الدعاء الى أمر بضرب خفى،كالهينمه (۲)و الخشخشه،قال الأعشى:

تسمع للحلى وسواسا إذا انصرفت كما استعان بريح عشرق زجل

و لم يقصد آدم و حواء عليهما السّلام بالتناول من الشجره القبول من إبليس و الطاعه له،بل انما قصدا عند دعائه شهوه نفوسهما،و لو قصدا القبول منه لكان ذلك قبيحا لا محاله.

۱- (۱) .فى التبيان:التأويل.

۲- (۲) .فى التبيان:كالهمهمه.

فان قيل:كيف يموه عليهما أن الاكل من الشجره يوجب الانقلاب من الصوره البشريه الى صوره الملائكه،أو يوجب الخلود فى الجنه.

قلنا:عن ذلك جوابان:أحدهما-أنه أوهم أن ذلك فى حكم اللّه لكل من أكل من تلك الشجره.

الثانى:أنه أراد الا أن تكونا بمنزله الملائكه فى علو المنزله.

و استدل جماعه المعتزله بهذه الايه على أن الملائكه أفضل من البشر و الأنبياء منهم.و هذا ليس بشىء،لأنه لم يجر هاهنا ذكر لكثره الثواب و أن الملائكه أكثر ثوابا من البشر،بل كان قصد إبليس أن يقول لآدم:ما نهاك اللّه عن أكل الشجره الا تكونا ملكين،فان كنتما ملكين فقد نهاكما،و حيث لستما من الملائكه فما نهاكما اللّه عن أكلها.

و تلخيص الكلام أن المنهى من أكل الشجره هم الملائكه فقط،و من ليس منهم فليس بمنهى و لا تعلق لذلك بكثره الثواب و لا بقلته.

فصل: «فَدَلّاهُما بِغُرُورٍ فَلَمّا ذاقَا الشَّجَرَهَ بَدَتْ لَهُما سَوْآتُهُما وَ طَفِقا يَخْصِفانِ» الايه:۲۲.

الغرور:اظهار النصح مع ابطان الغش.

و قوله «بَدَتْ لَهُما سَوْآتُهُما» أى:ظهرت عوراتهما،و لم يكن ذلك على وجه العقوبه،لان الأنبياء لا يستحقون العقوبه،و انما كان ذلك لتغير المصلحه، لأنهما لما تناولا من الشجره اقتضت المصلحه إخراجهما من الجنه و نزعهما لباسهما الذى كان عليهما و اهباطهما الى الأرض.

و قوله «وَ طَفِقا» قال ابن عباس:معنى طفق جعل يفعل،و مثله قولهم ظل يفعل و أخذ يفعل.

و قوله«يخصفان»معناه:يقطفان من ورق الجنه ليستترا به،و يحوزان بعضه الى بعض،و منه المخصف المثقب الذى يخصف به النعل،و الخصاف الذى

يرقع النعل.

فصل:قوله «قالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ» الايه:۲۴.

البعض هو أحد قسمى العده و أحد قسمى العشره بعضها،و أحد قسمى الاثنين بعضها،و لا بعض للواحد لأنه لا ينقسم.

و المتاع الانتفاع بما فيه عاجل استلذاذ،لان المناظر الحسنه يستمتع بها، لما فيها من عاجل اللذه.

و الحين الوقت قصيرا كان أو طويلا.

فصل:قوله «يا بَنِى آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنا عَلَيْكُمْ لِباساً يُوارِى سَوْآتِكُمْ وَ رِيشاً» الايه:۲۶.

هـذه الايه خطاب من اللّه تعالى لأهل كل زمان من المكلفين على ما يصح، و يجوز خطاب المعدوم بمعنى أن يراد بالخطاب إذا كان المعلوم أنه سيوجد و تتكامل فيه شروط التكليف،و لا يجوز أن يراد من لا يوجد،لان ذلك عبث لا فائده فيه.

و الريش الأثاث من متاع البيت من فراش أو نحو ذلك.و قال ابن زيد:

الريش ما فيه الجمال.و قال معبد (۱)الجهنى:الرياش المعاش.

فصل:قوله «إِنَّهُ يَراكُمْ هُوَ وَ قَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ إِنّا جَعَلْنَا الشَّياطِينَ أَوْلِياءَ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ» الايه:۲۷.

قال أبو على:فى الايه دلاله على بطلان قول من يقول:انه يرى الجن من حيث أن اللّه عم أن لا نراهم،قال:و انما يجوز أن يروا فى زمن الأنبياء،بأن يكثف اللّه أجسامهم.

و قال أبو الهذيل و أبو بكر ابن الاخشاذ:يجوز أن يمكنهم اللّه ان يتكثفوا فيراهم حينئذ من يختص بخدمتهم.

۱- (۱) .فى التبيان:سعيد.

و قبيل الشيطان قال الحسن و ابن زيد:هو نسله،و به قال أبو على،و استدل على ذلك بقوله «أَ فَتَتَّخِذُونَهُ وَ ذُرِّيَّتَهُ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِي وَ هُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ» (۱).

و قوله «إِنّا جَعَلْنَا الشَّياطِينَ» معناه:انا حكمنا بذلك،لأنهم يتناصرون على الباطل،و مثله قوله «وَ جَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبادُ الرَّحْمنِ إِناثاً» (۲)أى:

حكموا بذلك حكما باطلا.

فصل:قوله «وَ إِذا فَعَلُوا فاحِشَةً قالُوا وَجَدْنا عَلَيْها آباءَنا وَ اللّهُ أَمَرَنا بِها قُلْ إِنَّ اللّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ أَ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ ما لا تَعْلَمُونَ» الايه:۲۸.

فى هذه الايه أدل دليل و أوضح حجه على قول المجبره،و معنى قوله «أَ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ ما لا تَعْلَمُونَ» لأنهم ان قالوا لا نقضوا مذهبهم،و ان قالوا نعم افتضحوا فى قولهم.

و قال الزجاج:معنى قوله «أَ تَقُولُونَ عَلَى اللّهِ» أ تكذبون عليه؟.

فان قيل:انما أنكر اللّه قولهم ان اللّه أمرنا بها،و لا يدفع ذلك أن يكون مريدا لها،لان الامر منفصل من الاراده.

قلنا:الامر لا يكون أمرا الا باراده المأمور به،فما أراده فقد رغب فيه و دعا اليه، فاشتركا فى المعنى.

فصل:قوله «فَرِيقاً هَدى وَ فَرِيقاً حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلالَةُ» الايه:۳۰.

الهدى و الضلال فى الايه يحتمل أربعه أوجه:

أحدها:أنه حكم بأن هؤلاء مهتدون مدحا لهم،و حكم بأن أولئك ضالون ذما لهم.

الثانى:هدى بأن لطف بهؤلاء بما اهتدوا عنده،و صار كالسبب لضلال أولئك

۱- (۱) .سوره الكهف:۵۱.

۲- (۲) .سوره الزخرف:۱۹.

بتخیرهم لینتقلوا عن فاسد مذهبهم.

الثالث:أنه هدی هؤلاء الی طریق الثواب.

فصل:قوله «قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِینَهَ اللّهِ الَّتِی أَخْرَجَ لِعِبادِهِ وَ الطَّیِّباتِ مِنَ الرِّزْقِ» الایه:۳۲.

ظاهر الایه یدل علی أنه لا یجوز لاحد تجنب الزینه و الملاذ الطیبه علی وجه التحریم.فأما من اجتنبها علی أن غیرها أفضل منها فلا مانع منه.

و قیل:فی معنی الطیبات قولان:أحدهما المستلذ من الرزق.و الثانی الحلال من الرزق.و الاول أشبه.

فصل:قوله «إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ» الایه:۳۳.

الحرمات الجنایات،و المحرم القرابه التی لا تحل تزوجها.و الفواحش جمع فاحشه و هی أقبح القبائح.

و قوله «ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ» یعنی ما علن و ما خفی،و قد قدمنا اختلاف المفسرین،و أنشد ابن الانباری فی أن الإثم هو الخمر:

شربت الإثم حتی ضل عقلی کذاک الإثم یصنع بالعقول (۱)

و قال الفراء:الإثم ما دون الحد.

فصل:قوله «قالَ ادْخُلُوا فِی أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِکُمْ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ فِی النّارِ کُلَّما دَخَلَتْ أُمَّهٌ لَعَنَتْ أُخْتَها» الایه:۳۸.

الجن جنس من الحیوان مستترون عن أعین البشر لرقتهم،یغلب علیهم التمرد فی أفعالهم،لان الملک أیضا مستتر لکن یغلب علیه أفعال الخیر.و الانس جنس من الحیوان یتمیز بالصوره الانسانیه.

و قوله «کُلَّما دَخَلَتْ أُمَّهٌ لَعَنَتْ أُخْتَها» یعنی:فی دینها لا فی نسبها.فأما

۱- (۱) .اللسان«أثم».

قوله «وَ إِلى مَدْيَنَ أَخاهُمْ شُعَيْباً» (۱)یعنی:أنه منهم فی النسب.

فصل:قوله «وَ نَزَعْنا ما فِی صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهارُ» الایه ۴۳.

نزع الغل فی الجنه تصفیه الطباع و إسقاط الوساوس،و إعطاء کل نفس مناها فلا یتمنی ما لغیرها.

و قیل:فیما ینزع به الغل من قلوبهم قولان:

أحدهما:قال أبو علی:یلطف اللّه لهم فی التوبه حتی یذهب حقد العداوه.

الثانی:بخلوص الموده حتی صار منافیا لغل الطباع.

فصل:قوله «وَ بَیْنَهُما حِجابٌ وَ عَلَی الْأَعْرافِ رِجالٌ یَعْرِفُونَ کُلًّا بِسِیماهُمْ» الایه:۴۶.

الاعراف المکان المرتفع،أخذ من عرف الدیک و عرف الفرس،و کل مرتفع من الأرض یسمی عرفا،لأنه بظهوره أعرف مما انخفض.و قیل:هو سور بین الجنه و النار.

و اختلفوا فی الذین هم علی الاعراف علی أربعه أقوال:أحدها-أنهم فضلاء المؤمنین،فی قول الحسن و مجاهد.قال أبو علی الجبائی:هم الشهداء و هم عدول الاخره.و قال أبو جعفر علیه السّلام:هم الائمه و فیهم النبی علیه السّلام.

و قال أبو عبد اللّه علیه السّلام:الاعراف کثبان بین الجنه و النار،فیوقف علیها کل نبی و کل خلیفه نبی مع المذنبین من أهل زمانه،کما یوقف قائد الجیش مع الضعفاء من جنده،و قد سبق المحسنون الی الجنه،فیقول ذلک الخلیفه للمذنبین الواقفین معه:أنظروا الی إخوانکم المحسنین قد سبقوا الی الجنه فیسلم المذنبون علیهم.

فصل:قوله «وَ إِذا صُرِفَتْ أَبْصارُهُمْ تِلْقاءَ أَصْحابِ النّارِ» الایه:۴۷.

۱- (۱) .سوره الاعراف:۸۴.

حد الرمانی النار بأن قال:جسم لطیف فیه الحراره و الضیاء،و زید فیه و من شأنه الاحتراق.

فصل:قوله «اَلَّذِینَ اتَّخَذُوا دِینَهُمْ لَهْواً وَ لَعِباً وَ غَرَّتْهُمُ الْحَیاهُ الدُّنْیا فَالْیَوْمَ نَنْساهُمْ کَما نَسُوا لِقاءَ یَوْمِهِمْ هذا» الایه:۵۱.

اللعب طلب المدح بما لا ـ یحسن أن یطلب به مثل حال الصبی فی اللعب،و اشتقاقه من اللعاب،و هو المرور علی غیر استواء،و أصل اللهو الانصراف عن الشیء و منه قوله«إذا استأثر اللّه بشیء لاه عنه»أی:انصرف عنه.

و قوله «فَالْیَوْمَ نَنْساهُمْ» قیل:فی معناه قولان:

أحدهما:نترکهم من رحمتنا،بأن نجعلهم فی النار،فی قول ابن عباس و الحسن و مجاهد و السدی.

الثانی:أنه نعاملهم معامله المنسیین فی النار،لأنه لا یجاب لهم دعوه و لا یرحم لهم عبره،فی قول الجبائی.

فصل:قوله «إِنَّ رَبَّکُمُ اللّهُ الَّذِی خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِی سِتَّهِ أَیّامٍ ثُمَّ اسْتَوی عَلَی الْعَرْشِ» الایه:۵۴.

الوجه فی خلقه إیاها فی سته أیام مع أنه قادر علی انشائها دفعه واحده قیل فیه وجوه:

أحدها:أن تدبیر الحوادث علی إنشاء شیء بعد شیء علی ترتیب یدل علی کون فاعله عالما قدیرا یصرفه علی اختیاره و یجریه علی مشیته.و قال أبو علی:

ذلک لاعتبار الملائکه یخلق شیء بعد شیء.

و قال الرمانی:یجوز أن یکون الاعتبار بتصور الحال فی الاخبار،و معناه إذا أخبر اللّه تعالی بأنه خلق السماوات و الأرض فی سته أیام کان فیه لطف للمکلفین فکان ذلک وجه حسنه.

و قوله «ثُمَّ اسْتَوى عَلَى الْعَرْشِ» قبل:فى معناه قولان:أحدهما-أنه استولى كما قال البغيث:

ثم استوى بشر على العراق من غير سيف و دم مهراق

يريد بشر بن مروان.الثانى قال الحسن:استوى أمره.

قوله «تَبارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعالَمِينَ» معنته:تبارك تعالى بالوحدانيه فيما لم يزل و لا يزال،و أصله الثبات من قول الشاعر:

و لا ينجى من الغمرات الا براكاء القتال أو الفرار (۱)

فهو بمعنى تعالى بدوام الثبات.و يحتمل تعالى بالبركه ممن هى فى ذكر اسمه.

و قيل:فى معنى العرش قولان:أحدهما-أنه سرير تعبد اللّه تعالى الملائكه بحمله.و قيل:المراد به الملك.

فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِى يُرْسِلُ الرِّياحَ بُشْراً بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ» الايه:۵۷.

الريح على لفظ الواحد يجوز أن يراد بها الكثره،كقولهم كثير الدرهم و الدينار و قوله «إِنَّ الْإِنْسانَ لَفِى خُسْرٍ» ثم قال «إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا» (۲)فأما ما جاء فى الحديث من أن النبى عليه السّلام كان يقول إذا هبت ريح:اللهم اجعلها رياحا و لا تجعلها ريحا فلان عامه ما جاء فى القرآن بلفظ الرياح السقيا و الرحمه،كقوله «وَ أَرْسَلْنَا الرِّياحَ لَواقِحَ» (۳)و قوله «وَ مِنْ آياتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّياحَ مُبَشِّراتٍ» (۴)و ما جاء بخلاف ذلك جاء على الافراد،كقوله «وَ فِى عادٍ إِذْ أَرْسَلْنا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ» (۵)و قوله

۱- (۱) .اللسان:برك.

۲- (۲) .سوره العصر:۲-۳.

۳- (۳) .سوره الحجر:۲۲.

۴- (۴) .سوره الروم:۴۶.

۵- (۵) .سوره الذاريات:۴۱.

«وَ أَمّا عادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ» (۱).

قوله «حَتّى إِذا أَقَلَّتْ» الا قلال جمل الشیء بأسره حتی یقل فی طاقه الحامل له بقوه جسمه،یقال:استقل بحمله.و البلد المیت هو الذی اندرست مشاربه و تعفت مزارعه.

فصل:قوله «وَ الْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَباتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَ الَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إِلاّ نَكِداً» الايه:۵۸.

وجه ضرب المثل بالأرض الطيبه و الأرض الخبيثه مع أنهما من فعل اللّه و كلاهما حكمه و صواب،فالطاعات و المعاصی التی أحدهما بأمر اللّه و الاخری بخلاف أمره،هو أن اللّه تعالی لما جعل المنفعه بأحدهما و المضره بالآخر،فمثل بذلك الانتفاع بالعمل الصالح و الاستضرار بالمعاصی و القبائح.

و قوله «وَ الَّذِي خَبُثَ لا يَخْرُجُ إِلاّ نَكِداً» فالنكد العسر لشدته الممتنع من إعطاء الخير علی وجه البخل،قال الشاعر:

لا تنجز الوعد ان وعدت و ان أعطيت أعطيت تافها نكدا (۲)

فصل:قوله «فَقالَ يا قَوْمِ اعْبُدُوا اللّهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخافُ عَلَيْكُمْ عَذابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ» الايه:۵۹.

لم يجعل خوفه عليهم علی وجه الشك،بل أخبرهم أن هذا العذاب سيحل بهم ان لم يقبلوا ما أتاهم به،لان الخوف قد يكون مع اليقين كما يكون مع الشك ألا ترى أن الإنسان يخاف من الموت و هو لا يشك فی كونه.

فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ» الايه:۶۰.

قيل:فی معنی الملاء قولان:أحدهما-أنهم الجماعه من الرجال خاصه دون

۱- (۱) .سوره الحاقه:۶.

۲- (۲) .مجاز القرآن ۲۱۷/۱.

النساء،و مثله القوم و النفر و الرهط،هكذا ذكر الفراء،و سموا بذلك لأنهم يملئون المحافل.

و الثانى انهم الاشراف،و قيل:الرؤساء لأنهم يملئون الصدور بعظم شأنهم و منه قوله عليه السّلام:أولئك الملاء من قريش،لمن قال له من الأنصار يوم بدر:ما رأينا الا عجائز صلعا.

و القوم الجمع الذى يقوم بالأمر و لا نسوه فيهم على قول الفراء،و هو مأخوذ من القيام و انما سموا بالمصدر.

فصل:قوله «أَ وَ عَجِبْتُمْ أَنْ جاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلى رَجُلٍ مِنْكُمْ» الايه:۶۳.

انما فتحت الواو فى قوله «أَ وَ عَجِبْتُمْ» لأنها واو العطف دخل عليها ألف الاستفهام فالكلام مستأنف من وجه متصل من وجه.و الذكر حضور المعنى للنفس.

و قوله «عَلى رَجُلٍ مِنْكُمْ» فالرجل هو انسان خارج عن حد الصبى من الذكور (۱)و كل رجل انسان،و ليس كل انسان رجلا،لان المرأه انسان.

فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنّا لَنَراكَ فِي سَفاهَةٍ وَ إِنّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكاذِبِينَ» الايه:۶۶.

السفاهه خفه الحلم،و الظن هو ما قوى عند الظان كون المظنون على ما ظنه مع تجويزه أن يكون على خلافه،فبالقوه يتميز من الاعتقاد المبتدإ و بالتجويز يتميز من العلم.

و انما قالوا لنظنك و لم يقولوا نعلمك لامرين:

أحدهما:قال الحسن:لان تكذيبهم كان على الظن دون اليقين.و قال الرمانى معناه انك تجرى مجرى من أخبر عن غائب لا يعلم ممن هو منهم.

الثانى:أنهم أرادوا بالظن العلم،كما قال الشاعر:

۱- (۱) .فى التبيان:الذكران.

فقلت لهم ظنوا بألفى مدجج سراتهم فى الفارسى المشدد

فصل:قوله «قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ رِجْسٌ وَ غَضَبٌ» الايه:۷۰.

الرجس العذاب.و قيل:الرجس و الرجز واحد،فقلبت الزاى سينا،كما قلبت السين تاءا فى قول الشاعر:

ألا لحى اللّه بنى السعلات عمرو بن يربوع لئام النات

ليسوا باعفاف و لا أكيات (۱)

يريد أكياس،و قال رؤبه:

كم قد رأينا من عديد ميزى حتى أقمنا كيده بالرجز (۲)

حكى ذلك عن أبى عمرو بن العلاء.و قال ابن عباس:الرجس السخط.

فصل:قوله «وَ إِلى ثَمُودَ أَخاهُمْ صالِحاً قالَ يا قَوْمِ اعْبُدُوا اللّهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ قَدْ جاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ هذِهِ ناقَةُ اللّهِ لَكُمْ آيَةً» الايه:۷۳.

الايه و العبره و الدلاله و العلامه نظائر،و الايه التى كانت فى الناقه خروجها من صخره ملساء،تتمخض بها كما تتمخض المرأه ثم انفلقت عنها على الصفه التى طلبوها و كان لها شرب يوم تشرب فيه ماء الوادى كله و تسقيهم اللبن بدله،و لهم شرب يوم يخصهم لا تقرب فيه ماءهم،فى قول أبى الطفيل و السدى و ابن إسحاق.

فصل:قوله «وَ اذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفاءَ مِنْ بَعْدِ عادٍ وَ بَوَّأَكُمْ فِى الْأَرْضِ» الايه:۷۴.

معنى «بَوَّأَكُمْ فِى الْأَرْضِ» أى:مكنكم من منازل تأوون اليها،يقال:بوأته منزله إذا مكنته منه ليأوى اليه،و أصله من الرجوع،من قوله «فَباؤُ بِغَضَبٍ» (۳)

۱- (۱) .تفسير الطبرى ۵۲۲/۱۲.

۲- (۲) .ديوان رؤبه ص ۶۴.

۳- (۳) .سوره البقره:۹۰.

و قوله «وَ باؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللّهِ» (۱)أی:رجعوا،قال الشاعر:

و بوأت فی صمیم معشرها فتم فی قومها مبوأها

أی:أنزلت و مکنت من الکرم فی صمیم النسب.

فصل:قوله «فَعَقَرُوا النّاقَةَ وَ عَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَ قالُوا یا صالِحُ ائْتِنا بِما تَعِدُنا» الایه:۷۷.

قوله «وَ عَتَوْا» أی:تجاوزوا الحد فی الفساد.

و قوله «یا صالِحُ ائْتِنا» ان وصلته همزته و ان ابتدأت به لم تهمز،بل تقول.

ایتنا،و انما کان کذلک لان أصله اءتنا بهمزتین،فکره ذلک،فقلبوا الثانیه یاء علی ما قبلها،فإذا وصل سقطت ألف الوصل و ظهرت همزه الأصل.

و قوله«بما تعدنا»فالوعد الخبر بخیر،أو شر بقرینه فی الشر،فقوله«ائتنا بما تعدنا»أی:من الشر،لأنا قد علمنا ما توعدتنا علیه،فآت الآن بالعذاب الذی خوفتنا منه،و متی تجرد عن قرینه فهو بالخیر أحق،للفصل بین الوعد و الوعید.

فصل:قوله «فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَهُ فَأَصْبَحُوا فِی دارِهِمْ جاثِمِینَ. فَتَوَلّی عَنْهُمْ وَ قالَ یا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُکُمْ رِسالَهَ رَبِّی وَ نَصَحْتُ لَکُمْ وَ لکِنْ لا تُحِبُّونَ النّاصِحِینَ» الآیتان:۷۸-۷۹.

معنی«جاثمین»بارکین علی رکبهم موتی،جثم یجثم جثوما إذا برک علی رکبته،و قیل:صاروا کالرماد الجاثم،لان الصاعقه أحرقتهم.

و قوله «وَ قالَ یا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُکُمْ رِسالَهَ رَبِّی» انما جاز أن یناديهم مع کونهم جاثمین موتی لما فی تذکر ما أصارهم الی تلک الحال العظیمه التی صاروا بها نکالا لکل من اعتبر بها و فکر فیها من الحکمه و الموعظه الحسنه.

و انما لم یحبوا الناصح لنهیه لهم عن رکوب أهوائهم و اتباع شهواتهم،

۱- (۲) .سوره البقره:۶۱.

و قد روى أنه لم يعذب أمه نبى قط و نبيها فيها فلذلك خرج.فأما إذا هلك المؤمنون فيما بينهم،فان اللّه سيعوضهم على ما يصيبهم من الآلام و الغموم.

فصل:قوله «وَ لُوطاً إِذْ قالَ لِقَوْمِهِ أَ تَأْتُونَ الْفاحِشَةَ ما سَبَقَكُمْ بِها مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعالَمِينَ» الايه:۸۰.

اختلفوا فى اشتقاق لوط،فقال بعض أهل اللغه:انه مشتق من لطت الحوض إذا ألزقت عليه الطين و ملسته به،و يقال:هذا ألوط بقلبى أى:ألصق و الليطه القشر للصوقه بما اتصل به.و قال الزجاج:هو اسم مشتق،لان العجمى لا يشتق من العربى،و انما قال ذلك لأنه لم يوجد علما الا فى أسماء الأنبياء.

و قوله «ما سَبَقَكُمْ بِها مِنْ أَحَدٍ» فالسبق وجود الشىء قبل غيره و قيل:ما ذكر على ذكر قبل قوم لوط،ذكره عمرو بن دينار،فلذلك قال «ما سَبَقَكُمْ بِها مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعالَمِينَ» و به قال أكثر المفسرين.

فصل:قوله «وَ إِلى مَدْيَنَ أَخاهُمْ شُعَيْباً قالَ يا قَوْمِ اعْبُدُوا اللّهَ ما لَكُمْ مِنْ إِلهٍ غَيْرُهُ قَدْ جاءَتْكُمْ بَيِّنَهٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَ الْمِيزانَ» الايه:۸۵.

شعيب نسب اليهم بالاخوه فى النسب دون الدين.و الإيفاء إتمام الشىء الى حد الحق فيه،و منه إيفاء العهد،و هو إتمامه بالعمل به،و الكيل تقدير الشىء بالمكيال حتى يظهر مقداره منه.

و الوزن تقدير الشىء بالميزان.و المساحه تقدير الشىء بالذراع،أو ما زاد عليه أو نقص.

و البخس النقص عن الحد الذى يوجبه الحق.

و قال قتاده و السدى:البخس الظلم،و منه المثل«تحسبها حمقاء و هى باخسه» و قوله «وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها» يعنى:بعد أن أصلحها اللّه بالأمر و النهى و بعثه الأنبياء و تعريف الخلق مصالحهم.و الإفساد إخراج الشىء الى

حد لا ينتفع به بدلا عن حال ينتفع بها.

فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّکَ يا شُعَيْبُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَکَ مِنْ قَرْيَتِنا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنا» الايه:۸۸.

قيل:فى معنى «لَتَعُودُنَّ» قولان:أحدهما-على توهمهم أنه كان فيها على دين قومه.الثانى:ان الذين اتبعوا شعيبا قد كانوا فيها.

و قال الزجاج:و جائز أن يقال قد عاد على من فلان مكروه،و ان لم يكن سبقه مكروه قبل ذلك،أى:لحقنى منه مكروه.و وجه هذا أنه كأنه قد كان قبل ذلك فى قصده لى كأنه قد أتى مره بعد مره،قال الشاعر:

لئن كانت الأيام أحسن مره الى لقد عادت لهن ذنوب

و العود هو الرجوع،و هو مصير الشىء الى الحال التى كان عليها.قيل:

و منه اعاده الخلق،و منه قوله تعالى «وَ لَوْ رُدُّوا لَعادُوا لِما نُهُوا عَنْهُ» (۱).

فصل:قوله«فأخذتهم الرجفه»الايه:۹۱.

أخذ الرجفه إلحاقها بهم مدمره عليهم،و لا يقال أخذتهم الرحمه،لان العذاب لما كان يذهب بهم إهلاكا صلح فيه الأخذ،و لا يصلح فى النعيم.و الرجفه الزلزله و هى حركه تزلزل الاقدام و توجب الهلاك لشدتها.

و الإصباح الدخول فى الصباح.و الإمساء الدخول فى المساء.

فصل:قوله «اَلَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْباً كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا» الايه:۹۲.

معنى«لم يغنوا»لم يقيموا اقامه مستغن بها عن غيرها،و المغانى المنازل و غنى بالمكان إذا أقام به يغنى غناء.

فصل:قوله «أَ فَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنا بَياتاً وَ هُمْ نائِمُونَ» الايه:۹۷.

البأس العذاب،و البؤس الفقر،و الأصل الشده،و رجل بئيس شديد فى

۱- (۱) .سوره الانعام:۲۸.

القتال،و منه قولهم بئس الرجل زيد،معناه شديد الفساد.و النوم نقيض اليقظه و النوم سهر يغمر القلب و يغشى العين و يضعف الحس و ينافى العلم.

و اللعب هو العمل للذه لا يراعى فيه الحكمه كعمل الصبى،لأنه لا يعرف الحكيم و لا الحكمه و انما يعمل للذه،و أصله الذهاب على غير استقامه.

فصل:قوله «أَ فَأَمِنُوا مَكْرَ اللّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ» الايه:۹۹.

انما ارتفع ما بعد«الا»لان الرافع مفرغ له فارتفع لأنه فاعل،و كل ما فرغ الفعل لما بعد«الا»فهى فيه ملغاه،و كل ما شغل بغيره فهى فيه مسلطه،لان الاسم لا يتصل على ذلك الوجه الا بها.

و انما قال «فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ» مع أن الأنبياء و المعصومين يأمنون ذلك لامرين:

أحدهما:أنهم لا يأمنون عقاب اللّه للعاصين،و لذلك سلموا من مواقعه الذنوب.

الثانى:«فلا يأمن مكر اللّه من المذنبين الا القوم الخاسرون»بدليل قوله «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِى مَقامٍ أَمِينٍ» (۱)و قيل:فلا يأمن مكر اللّه جهلا بحكمه اللّه الا القوم الخاسرون.

فصل:قوله «أَ وَ لَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِها أَنْ لَوْ نَشاءُ أَصَبْناهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَ نَطْبَعُ عَلى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَسْمَعُونَ» الايه:۱۰۰.

قيل:فى معنى الطبع هاهنا قولان:

أحدهما:الحكم بأن المذموم كالممنوع من الايمان لا يفلح،و هو أبلغ الذم.

الثانى:انه علامه و سمه فى القلب من نكته سوداء أن صاحبه لا يفلح تعرفه الملائكه.

و قال البلخى:شبه تعالى الكفر بالصدى الذى يركب المرآه و السيف،لأنه

۱- (۱) .سوره الدخان:۵۱.

يذهب عن القلوب بحلاوه الايمان و نور الإسلام،كما يذهب الصدى بنور السيف و صفاء المرآه،و لما صاروا عند أمر اللّه لهم بالايمان الى الكفر جاز أن يضيف الطبع الى نفسه،كما قال «فَزادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ» (۱)و ان كان السوره لم تزدهم ذلك.

فصل:قوله «وَ ما وَجَدْنا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَ إِنْ وَجَدْنا أَكْثَرَهُمْ لَفاسِقِينَ» الايه:۱۰۲.

فان قيل:كيف قال«أكثرهم لفاسقين»و هم كلهم فاسقون؟ قيل:يجوز أن يكون الرجل عدلا فى دينه غير متهتك و لا مرتكب لما يعتقد قبحه و تحريمه،فيكون تأويل الايه:و ما وجدنا أكثرهم مع كفره الا فاسقا فى دينه غير لازم لشريعته خائنا للعهد قليل الوفاء،و ان كانا واجبين (۲)عليه فى دينه.

و فيها دلاله على أنه يكون فى الكفار من يفى بعهده و وعده و بعيد من الخلف و ان كان كافرا،و كذلك قد يكون منهم المتدين الذى لا يرى أن يأتى ما هو فسق فى دينه،كالغصب و الظلم،فأخبر تعالى أنهم مع كفرهم كانوا لا وفاء لهم و لا تدين بمذهبهم بل كانوا يفعلون ما هو فسق عندهم،و ذلك يدل على صحه قول من يقول:تجوز شهاده أهل الذمه فى بعض المواضع.

فصل:قوله «فَأَلْقى عَصاهُ فَإِذا هِيَ ثُعْبانٌ مُبِينٌ. وَ نَزَعَ يَدَهُ فَإِذا هِيَ بَيْضاءُ لِلنّاظِرِينَ» الايه:۱۰۷-۱۰۸.

العصى:العود كالقضيب يابس،و أصله الامتناع ليبسه،يقال عصى يعصى إذا امتنع قال الشاعر:

۱- (۱) .سوره التوبه:۱۲۶.

۲- (۲) .فى التبيان:و ان كان ذلك واجب.

تصف السيوف و غيركم يعصى بها يا بن العيون و ذاك فعل الصيقل (۱)

و قيل:عصى بالسيف إذا أخذه أخذ العصى،و يقال لمن استقر بعد تنقل:ألقى عصاه،قال الشاعر:

فألقت عصاها و استقرت لها النوى كما قر عينا بالإياب المسافر (۲)

و اليد معروفه،و هى الجارحه المخصوصه،و اليد النعمه لأنها بمنزله ما أسديت (۳)بالجارحه،فقد يكون اليد بمعنى تحقيق الاضافه فى الفعل،لأنه بمنزله ما عمل باليد التى هى جارحه.

و قوله «فَإِذا هِيَ بَيْضاءُ لِلنّاظِرِينَ» معنى«إذا»هاهنا المفاجأه،و هى بخلاف«إذا» التى للجزاء.و البياض ضد السواد،فكان موسى عليه السّلام أسمر شديد السمره.و قيل أخرج يده من جبته فإذا هى بيضاء من غير سوء،يعنى برصاء ثم أعادها الى كمه فعادت الى لونها الاول،فى قول ابن عباس و مجاهد و السدى.

و قال أبو على:كان فيها من النور و الشعاع ما لم يشاهد مثله فى يد أحد و الناظر هو الطالب لرؤيه الشىء يبصره،لان النظر هو تطلب الإدراك للمعنى بحاسه من الحواس،أو وجه من الوجوه.

تم التعليق من الجزء الرابع من كتاب التبيان،و كتب معلقه و جامعه محمد ابن إدريس،تاريخ ذى القعده سنه اثنين و ثمانين و خمسمائه حامدا مصليا.

۱- (۱) .ديوان جرير ص ۱۷۵.

۲- (۲) .اللسان«عصى».

۳- (۳) .فى التبيان:اشتدت.

التعليق من الجزء الخامس

اشاره

من التبيان فى تفسير القرآن يشتمل على بقيه الاعراف و سوره الانفال و سوره التوبه و سوره يونس و بعض هود

تتمه سوره الأعراف

اشاره

>بسم اللّه الرّحمن الرّحيم<

فصل:قوله «قالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هذا لَساحِرٌ عَلِيمٌ» الايه:۱۰۹.

هذا حكايه ما قال أشراف قوم فرعون:ان موسى ساحر عليم بالسحر،و انما قيل للاشراف الملاء لامرين:

أحدهما:قال الزجاج:لأنهم مليؤون بما يحتاج اليه منهم.

الثانى:لأنه يملأ الصدور هيبتهم.

و قوم فرعون هم الجماعه الـذين كانوا يقومون بأمره و معاونته و نصـرته،و لهـذا لا يضاف القوم الى اللّه،فلا يقال يا قوم اللّه،كما يقال يا عباد اللّه.

و السـحر لطف الحيله فى اظهـار أعجوبه يوهم المعجزه.و قال الازهرى:السـحر صـرف الشـىء عن حقيقته الى غيره.و الساحر انما يكفر بادعاء المعجزه،لأنه لا يمكنه مع ذلك علم النبوه.

فصل:قوله «أَرْجِهْ وَ أَخاهُ وَ أَرْسِلْ فِی الْمَدائِنِ حاشِرِینَ» الایه:۱۱۱.

قال ابن عباس:أرجه أخره.و قال قتاده:معناه احبسه،یقال:أرجأت الامر إرجاء،و منه قولهم المرجئه،و هم الذین یجوزون الغفران لمرتکبی الکبائر من غیر توبه.

و الأخ هو النسب بولاده الأدنی من أب أو أم أو منهما،و یقال الأخ الشفیق و یسمی الصدیق الأخ تشبیها بالنسب.فأما الموافق فی الدین،فانه أخ بحکم اللّه فی قوله «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَهٌ» (۱)و انما دخلت«کل»و هی للعموم علی واحد، لأنه فی معنی الجمع،کأنه قال:بکل السحره إذا أفردوا ساحرا ساحرا.

و الفرق بین کل ساحر و بین بکل السحره أنه إذا قیل بکل السحره،فالمعنی المطلوب للجمیع،و إذا قیل:بکل ساحر،فالمعنی المطلوب بکل واحد منهم، و یبین ذلک قول القائل:لکل ساحر درهم و لکل السحره درهم،فان الاول یفید أن لکل واحد درهما،و الثانی أن الجمیع لهم درهم.

فصل:قوله «وَ جاءَ السَّحَرَهُ فِرْعَوْنَ قالُوا إِنَّ لَنا لَأَجْراً إِنْ کُنّا نَحْنُ الْغالِبِینَ» الایه:۱۱۳.

و فی الایه دلیل لقوم فرعون علی حاجته و ذلته لو استدلوا و أحسنوا النظر لنفوسهم،لأنه لم یحتج الی السحره الا لذله و عجزه،و کذلک فی طلب السحره الأجر دلیل علی عجزهم عما کانوا یدعون من القدره علی قله الأعیان،لأنهم لو کانوا قادرین علی ذلک لاستغنوا عن طلب الأجر من فرعون و لقلبوا الصخر ذهبا و لقلبوا فرعون کلبا و استولوا علی ملکه.

قال ابن إسحاق:و کان السحره خمسه عشر ألفا.و قال ابن المنکدر:کانوا ثمانین ألفا.و قال کعب الأحبار:کانوا اثنا عشر ألفا.

۱- (۱) .سوره الحجرات:۱۰.

فصل:قوله «قالُوا يا مُوسى إِمّا أَنْ تُلْقِيَ وَ إِمّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ. قالَ أَلْقُوا فَلَمّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النّاسِ» الايه:۱۱۵-۱۱۶.

السحر هو الخفه و الافراط فيها حتى تخيل بها الأشياء عن الحقيقه و الاحتيال مما يخفى على كثير من الناس.

و قال قوم:معناه خيلوا الى أعين الناس بما فعلوه من التخييل و الخدع أنها تسعى،كما قال تعالى «يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّها تَسْعى» (۱).

و قال الرمانى:معنى سحر الأعين قلبها عن صحه إدراكها بما يتخيل من الأمور المموه لها بلطف الحيله التى تجرى مجرى الخفه و الشعبذه مما لا يرجع الى حقيقه و المحدث لهذا التخيل هو اللّه تعالى عند ما أظهروا من تلك المخاريق،و انما نسب اليهم لأنهم عرضوا بما لو لم يعلموه لم يقع،كما لو جعل طفلا تحت البرد فهو القاتل له فى الحكم و اللّه تعالى أماته.

و انما جاز من موسى أن يأمرهم بإلقاء السحر،و هو كفر لامرين:

أحدهما:ان كنتم محقين فألقوا.

الثانى:ألقوا على ما يصح و يجوز لا على ما يفسد و يستحيل.

فصل:قوله «وَ أَوْحَيْنا إِلى مُوسى أَنْ أَلْقِ عَصاكَ فَإِذا هِيَ تَلْقَفُ ما يَأْفِكُونَ» الايه:۱۱۷.

الوحى هو إلقاء المعنى الى النفس من جهه تخفى،و لذلك لم يشعر به الا موسى عليه السّلام حتى امتثل ما أمر به.

و معنى«تلقف»تبتلع تناولا بفيها بسرعه منها.

و الافك هو قلب الشيء عن وجهه،و منه«المؤتفكات» (۲)المنقلبات.و الافك

۱- (۱) .سوره طه:۶۶.

۲- (۲) .سوره النجم:۵۳.

الكذب،لأنه قلب المعنى عن جهه الصواب.و الحق كون الشيء فى موضعه الذى اقتضته الحكمه.

فصل:قوله «قالُوا آمَنّا بِرَبِّ الْعالَمِينَ. رَبِّ مُوسى وَ هارُونَ» الايه:۱۲۱-۱۲۲ انما خصوا موسى و هارون بالذكر بعد دخولهما فى الجمله من«آمنا برب العالمين»لامرين:

أحدهما:أن فيه معنى الذى دعا الى الايمان موسى و هارون.

الثانى:خصا بالذكر لشرف ذكرهما على غيرهما على طريق المدحه لهما و التعظيم.

و الرب بالإطلاق لا يطلق الا على اللّه تعالى،لأنه يقتضى أنه رب كل شيء يصح ملكه،و فى الناس يقال:رب الدار و رب الفرس،و مثله خالق لا يطلق الا فيه تعالى و فى غيره يقيد يقال:خالق الأديم.

قال الرمانى:و انما جاز نبيان فى وقت و لم يجز امامان فى وقت،لان الامام لما كان يقام بالاجتهاد كان امامه الواحد أبعد من المناقشه و اختلاف الكلمه،و أقرب الى الالفه و رجوع التدبير الى رضا الجميع.

و هذا الذى ذكره غير صحيح،لان العقل غير دال على أن الامام يجب أن يكون واحدا،كما أنه غير دال على أنه يجب أن يكون النبى واحدا،و انما علم بالشرع أنه لا يكون الامام فى العصر الا واحدا،كما علمنا أنه لم يكن فى عصر النبى عليه السّلام نبى آخر،فاستوى الأمران فى هذا الباب.

فصل:قوله «وَ لَقَدْ أَخَذْنا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَ نَقْصٍ مِنَ الثَّمَراتِ» الايه:۱۳۰.

أخبر تعالى فى هذه الايه،و أقسم عليه أنه أخذ آل فرعون بالسنين،و هى العوام (۱)المقحطه.

۱- (۱) .فى التبيان:الأعوام.

و اللام فی قوله«لقـد»لام القسم.و الآل خاصه الرجل الـذین یؤول أمرهم الیه و لـذلک یقال:أهل البلد،و لا یقال:آل البلد،لان فی الأهل معنی القرب فی نسب أو مکان،و لیس کذلک الآل.

فصل: «وَ قالُوا مَهْما تَأْتِنا بِهِ مِنْ آیَهٍ لِتَسْحَرَنا بِها» الایه:۱۳۲.

الایه هی المعجزه الداله علی نبوته،و هو کل ما یعجز الخلق عن معارضـته و مقاومته،کما لا یمکن مقاومه الشبهه للحجه،و کما لا یمکن أن یقـاوم الجهـل للعلم و السـراب للمـاء و ان توهم ذلـک قبـل النظر و الاعتبـار و بخیـل قبـل الاسـتدلال الـذی یزول معه الالتباس.

و قد بینا حقیقه السحر فیما مضی،و قد یسمی السحر ما لا یعرف سببه و ان لم یکن محظورا،کما روی عنه علیه السّلام أنه قال:ان من البیان لسحر،أو کما قال الشاعر:

و حدیثها السحر الحلال لو أنه لم یجز قتل المسلم المسحور

و ذلک مجاز و تشبیه دون أن یکون ذلک حقیقه.

فصل:قوله «فَأَرْسَلْنا عَلَیْهِمُ الطُّوفانَ وَ الْجَرادَ وَ الْقُمَّلَ» الایه:۱۳۳.

قال أبو عبیده:الطوفان من السیل البعاق و من الموت الذریع.

و قوله«و القمـل»اختلفوا فی معناه،فقال ابن عباس فی روایه عنه و قتاده و مجاهـد انه بنات الجراد هو الـدبا صـغار الجراد الـذی لا أجنحه له.و فی روایه أخری عن ابن عباس و سعید أنه السوس الذی یقع فی الحنطه.و قال أبو عبیده:هو الحمنان واحده حمنانه.و قیل:حمنه و هو کبار القردان.

فصل:قوله «وَ لَمّا وَقَعَ عَلَیْهِمُ الرِّجْزُ قالُوا یا مُوسَی ادْعُ لَنا رَبَّکَ بِما عَهِدَ عِنْدَکَ» الایه:۱۳۴.

قیل:فی معناه قولان:

أحدهما:بما تقدم الیک به و علمک أن تدعوه به،فانه یجیبک کما أجابک فی

آياتك.

الثانى:بما عهدك عند على معنى القسم.و الرجز:العذاب.

فصل:قوله «فَانْتَقَمْنا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْناهُمْ فِى الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَ كانُوا عَنْها غافِلِينَ» الايه:۱۳۶.

فان قيل:كيف جاء الوعيد على الغفله و ليست من فعل البشر؟ قلنا:عنه ثلاثه أجوبه:

أحدها:أنهم تعرضوا لها حتى صاروا لا يفطنون بها.

الثانى:أن الوعيد على الاعراض عن الآيات حتى صاروا كالغافلين عنها.

الثالث:أن المعنى و كانوا عن النعمه غافلين و دل عليه«انتقمنا».

فصل:قوله «وَ دَمَّرْنا ما كانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَ قَوْمُهُ وَ ما كانُوا يَعْرِشُونَ» الايه:۱۳۷.

معناه:ما كانوا يبنونه من الابنيه و القصور،فى قول ابن عباس و مجاهد.

و قال أبو عبيده:يعرشون معناه يبنون،و العرش فى هذا الموضع البناء و يقال:عروش مكه،أى بناؤها.

فصل:قوله «إِنَّ هؤُلاءِ مُتَبَّرٌ ما هُمْ فِيهِ وَ باطِلٌ ما كانُوا يَعْمَلُونَ» الايه:۱۳۸.

المتبر:المهلك المدمر عليه.و التبار:الهلاك،و منه قوله «وَ لا تَزِدِ الظّالِمِينَ إِلاّ تَباراً» (۱)و منه التبر الذهب،سمى بذلك لامرين:أحدهما-أن معدنه مهلكه و قال الزجاج:يقال لكل إناء مكسر متبر و كسارته تبر.

فصل:قوله «وَ إِذْ أَنْجَيْناكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ» الايه:۱۴۱.

أنجيناكم بمعنى خلصناكم،لان النجاه الخلاص مما يخاف الى رفعه من الحال،و أصله الارتفاع،و منه النجا أى:الارتفاع فى السير،و منه قوله

۱- (۱) .سوره نوح:۲۸.

«نُنَجِّیکَ بِبَدَنِکَ» (۱)أی:نلقیک علی نجوه من الأرض.و النجو کنایه عن الحدث،لأنه کان ملقی بارتفاع من الأرض للابعاد به،و قد کان أیضا یطلب به الانخفاض للابعاد به.

و قوله«یسومونکم»معناه:یولونکم اکراها و یحملونکم إذلالا«سوء العذاب» و أصله السوم مجاوزه الحد،فمنه السوم فی البیع،و هو تجاوز الحد فی السعر الی الزیاده.

و منه السائمه من الإبل الراعیه،لأنها تجاوز حد الأبیات (۲)للرعی،و منه فلان سیم الخسف أی ألزمه اکراها،و السوء مأخوذ من أنه یسوء النفس لمشاهدته لمنافرته لها.

فصل:قوله «وَ واعَدْنا مُوسی ثَلاثِینَ لَیْلَهً وَ أَتْمَمْناها بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِیقاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِینَ لَیْلَهً» الایه:۱۴۲.

قیل:فی فائده قوله «وَ واعَدْنا مُوسی ثَلاثِینَ لَیْلَهً وَ أَتْمَمْناها بِعَشْرٍ» و لم یقل أربعین لیله أقوال:

أحدها:أنه أراد شهرا و عشره أیام متوالیه.و قیل:انه ذو القعده و عشر من ذی الحجه.

و لو قال:أربعین لیله لم یعلم أنه کان الابتداء أول الشهر،و لا أن الأیام کانت متوالیه،و لا ان الشهر شهر بعینه،هذا قول الفراء،و هو قول مجاهد و ابن جریح و مسروق و ابن عباس و أکثر المفسرین.

و قوله «فَتَمَّ مِیقاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِینَ لَیْلَهً» و معناه:فتم المیقات أربعین لیله.

و انما قال ذلک مع أن ما تقدم دل علی هذا العدد،لأنه لو لم یورد الجمله بعد التفصیل،و هو الذی یسمیه الکتاب الفذلکه،لظن أن قوله«و أتممناها بعشر»

۱- (۱) .سوره یونس:۹۲.

۲- (۲) .فی التبیان:الإثبات.

أی:کملنا الثلاثین بعشر حتی کملت ثلاثین،کما یقال:تممت العشره بدرهمین و سلمتها الیه.

و الفرق بین المیقات و الوقت:أن المیقات ما قدر لیعمل فیه عمل من الاعمال و الوقت وقت للشیء قدره مقدر أو لم یقدره،و لذلک قیل:مواقیت الحج،و هی المواضع التی قدرت للإحرام به.

فصل:قوله «وَ لَمّا جاءَ مُوسی لِمِیقاتِنا وَ کَلَّمَهُ رَبُّهُ قالَ رَبِّ أَرِنی أَنْظُرْ إِلَیْکَ قالَ لَنْ تَرانِی وَ لکِنِ انْظُرْ إِلَی الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَکانَهُ فَسَوْفَ تَرانِی فَلَمّا تَجَلّی رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَکًّا» الایه:۱۴۳.

الدک:المستوی.و قال الزجاج:دکا یعنی مدقوقا مع الأرض،و الدکاء و الدکاوات الروابی التی مع الأرض ناشزه عنها لا تبلغ أن یکون جبلا.

و اختلف المفسرون فی وجه مسأله موسی علیه السّلام ذلک،مع أن الرؤیه بالحاسه لا تجوز علیه تعالی علی ثلاثه أقوال:

أحدها:أنه سأل الرؤیه لقومه حین قالوا له: «لَنْ نُؤْمِنَ لَکَ حَتّی نَرَی اللّهَ جَهْرَهً» (۱)بدلاله قوله «أَ تُهْلِکُنا بِما فَعَلَ السُّفَهاءُ مِنّا» (۲).

فان قیل:علی هذا ینبغی أن یجوزوا أن یسأل اللّه تعالی هل هو جسم أم لا؟ أو یسأله الصعود و النزول و غیر ذلک فیما لا یجوز علیه.

قلنا:عنه جوابان:أحدهما:أنه یجوز ذلک إذا علم أن فی ورود الجواب من جهه اللّه مصلحه،و أنه أقرب الی زوال الشبهه عن القوم بأن ذلک لا یجوز علیه تعالی،کما جاز ذلک فی مسأله الرؤیه.

و الجواب الثانی:أنه انما یجوز أن یسأل اللّه ما یمکن أن یعلم صحته بالسمع

۱- (۱) .سوره البقره:۵۵.

۲- (۲) .سوره الاعراف:۱۵۴.

و ما يكون الشك فيه لا يمنع من العلم بصحه السمع،و ذلك يجوز فى الرؤيه التى لا تقتضى التشبيه،لان الشك فيها لا يمنع من العلم بصحه السمع.

و انما يمنع من ذلك سؤال الرؤيه التى تقتضى الجسميه و التشبيه،لان الشك فى الرؤيه التى لا تقتضى التشبيه مثل الشك فى رؤيه الضمائر و الاعتقادات و ما لا يجوز عليه الرؤيه.

و ليس كذلك الشك فى كونه جسما أو ما يتبع كونه جسما من الصعود و النزول لان مع الشك فى كونه جسما لا يصح العلم بصحه السمع من حيث أن الجسم لا يجوز أن يكون غنيا و لا عالما بجميع المعلومات.

و كلاهما لا بد فيه من العلم بصحه السمع،فلذلك جاز أن يسأل الرؤيه التى لا توجب التشبيه،و لم يجز أن يسأل كونه جسما و ما أشبهه.

و الجواب الثالث:أنه سأل العلم الضرورى الذى يحصل فى الاخره و لا يكون فى الدنيا،لتزول عنه الخواطر و الشبهات،و للأنبياء أن يسألوا ما يزول عنهم معه الوساوس و الخطرات،كما سأل ابراهيم ربه،فقال «رَبِّ أَرِنِی كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى» (۱)و قوله«لن ترانى»جواب من اللّه تعالى لموسى أنه لا يراه على الوجه الذى سأله،و ذلك دليل على أنه لا يرى لا فى الدنيا و لا فى الاخره،لان«لن»تنفى على وجه التأبيد،كما قال «وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً» (۲).

و هذا انما يمكن أن يعتمده من قال بالجواب الاول،فأما من قال:انه سأل العلم الضرورى لا يمكنه أن يعتمده،لان ذلك يحصل فى الاخره.

و قوله «فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكانَهُ فَسَوْفَ تَرانِی» معناه:ان استقر الجبل فى حال ما جعله دكا متقطعا فسوف ترانى،فلما كان ذلك محالا،لان الشىء لا يكون متحركا ساكنا

۱- (۱) .سوره البقره:۲۶۰.

۲- (۲) .سوره الجمعه:۶.

فی حال واحده کانت الرؤیه المتعلقه بذلک محاله،لأنه لا تعلق بالمحال الا المحال و قوله «فَلَمّا تَجَلّی رَبُّهُ لِلْجَبَلِ» معناه:ظهر بآیاته التی أحدثها فی الجبل لحاضری الجبل بأن جعله دکا.

و قوله «سُبْحانَکَ تُبْتُ إِلَیْکَ» قیل:فی معنی توبته ثلاثه أقوال:

أحدها:أنه تاب،لأنه سأل قبل أن یؤذن له فی المسأله،و لیس للأنبیاء ذلک.

الثانی:أنه تاب من صغیره ذکرها.

الثالث:أنه قال ذلک علی وجه الانقطاع الیه و الرجوع الی طاعاته و ان کان لم یعص،و هذا هو المعتمد عندنا دون الأولین،علی أنه یقال لمن جوز الرؤیه علی اللّه تعالی:إذا کان موسی علیه السّلام انما سأل ما یجوز علیه،فمن أی شیء تاب؟ فلا بد لهم من مثل ما قلناه من الاجوبه.

فصل:قوله «وَ أْمُرْ قَوْمَکَ یَأْخُذُوا بِأَحْسَنِها» الایه:۱۴۵.

معناه:یأخذوا بأحسن المحاسن،و هی الفرائض و النوافل،و أدونها فی الحسن المباح،لأنه لا یستحق علیه حمد و لا ثواب.

و قال الجبائی:أحسنها الناسخ و المنسوخ (۱)المنهی عنه،و یجوز أن یکون المراد ب«أحسنها»حسنها،کما قال تعالی«و هو أهون علیه» (۲)و معناه هین.

یحتمل أن یکون أراد بأحسنها الی ما دونه من الحسن،ألا تری أن استیفاء الدین حسن و ترکه أحسن.

فصل:قوله «سَأَصْرِفُ عَنْ آیاتِیَ الَّذِینَ یَتَکَبَّرُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ وَ إِنْ یَرَوْا کُلَّ آیَهٍ لا یُؤْمِنُوا بِها» الایه:۱۴۶.

قال الجبائی و الرمانی:معنی «سَأَصْرِفُ عَنْ آیاتِیَ» أی:سأصرف عن خبر

۱- (۱) .فی التبیان:دون المنسوخ.

۲- (۲) .سوره الروم:۲۷.

آیاتی من العسر و الکرامه بالدلاله التی کسبت الرفعه فی الدنیا و الاخره.

و یجوز أن یکون معناه:انی أحکم علیهم بالانصراف و أسمیهم بأنهم منصرفون عنها،لأنهم قد انصرفوا عنها،کما قال «ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللّهُ قُلُوبَهُمْ» (۱).

و یحتمل أن یکون المراد انی سأصرفهم عن التوراه و القرآن و ما أوحی اللّه من کتبه،بمعنی أمنعهم من إفساده و تغییره و إبطاله،لأنه قال فی أول الایه«و کتبنا له فی الألواح»الی قوله«سأصرف عن آیاتی».

و یجوز أن یکون المراد سأریهم آیاتی فینصرفون عنها،و هم الذین یتکبرون فی الأرض بغیر الحق،کما یقول القائل:سأحیر فلانا أی أسأله عن شیء،فیتحیر عند مسألتی،و سأنجل فلانا أی:أسأله ما ینجل عنده.

و کذلک یقال:سأقطع فلانا بکلامی،و المراد أنه سینقطع عند کلامی،و کل ذلک واضح بحمد اللّه.

و من قال من المجبره:ان اللّه تعالی یصرفه عن الایمان.

قوله باطل،لأنه تعالی لا یجوز أن یصرف أحدا عن الایمان،لأنه لو صرفه عنه ثم أمره به لکان کلفه ما لا یطیقه،و ذلک لا یجوز علیه تعالی.و أیضا فان اللّه تعالی بین أنه یصرفهم عن ذلک مستقبلا جزاء لهم علی کفرهم الذی کفروا،فکیف یکون ذلک صرفا عن الایمان.

و قیل:معناه سأصرف عن ابطالها و الطعن فیها بما أظهره من حججها،کما یقال:سأمنعک من فلان،أی من أذاه،ذکره البلخی.

فصل:قوله «وَ الَّذِینَ کَذَّبُوا بِآیاتِنا وَ لِقاءِ الْآخِرَهِ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ» الایه:۱۴۷.

قوله «حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ» اخبار من اللّه تعالی أن من کذب بآیاته و یجحد البعث و النشور تنحبط أعماله،لأنها تقع علی خلاف الوجه الذی یستحق بها المدح

۱- (۱) .سوره التوبه:۱۲۸.

و الثواب،فيصير وجودها و عدمها سواء.

و الحبوط:سقوط العمل حتى يصير بمنزله ما لم يعمل،و أصل الإحباط الفساد مشتق من الحبط،و هو داء يأخذ البعير فى بطنه من فساد الكلا عليه،و إذا عمل الإنسان عملا على خلاف الوجه الذى أمر به،يقال:أحبطه بمنزله من يعمل شيئا ثم يفسده.

فصل:قوله «وَ اتَّخَذَ قَوْمُ مُوسى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَداً لَهُ خُوارٌ» الايه:۱۴۸.

فى كيفيه خوار العجل مع أنه مصوغ من الذهب خلاف،فقال الحسن:

قبض السامرى قبضه من تراب من أثر فرس جبرئيل عليه السّلام يوم قطع البحر،فقذف ذلك التراب فى فم العجل فتحول لحما و دما،و كان ذلك معتادا غير خارق للعاده و جاز أن يفعل ذلك لمجرى العاده.

و قال الجبائى و البلخى:انما احتال بإدخال الريح فيه حتى سمع له كالخوار كما قد يحتال قوم اليوم لذلك.

فصل:قوله «وَ لَمّا سُقِطَ فِى أَيْدِيهِمْ» الايه:۱۴۹.

معنى قوله«سقط فى أيديهم»وقع البلاء فى أيديهم،أى:وجدوه وجدان من يده فيه،يقال ذلك للنادم عند ما يجده مما كان خفى عليه،و يقال أيضا:أسقط فى يديه،أى:صار الذى يضربه لقى فى يديه.

فصل:قوله «وَ أَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ» الايه:۱۵۰.

قيل:فى معناه قولان:

أحدهما:قال الجبائى:انما هو كقبض الرجل منا على لحيته و عضه على شفته أو إبهامه،فأجرى موسى هارون مجرى نفسه،فقبض على لحيته كما يقبض على لحيه نفسه اختصاصا.

و قال أبو بكر ابن الاخشاذ:ان هذا امر يتغير بالعاده،و يجوز أن تكون

العاده فی ذلک الوقت أنه إذا أراد الإنسان أن یعاقب غیره لا علی وجه الهوان أخذ بلحیته و جره الیه،ثم تغیرت العاده الآن.

و قال قوم:انما أخذ برأسه الیه لیسر الیه شیئا أراده.

فصل:قوله «قالَ رَبِّ اغْفِرْ لِی وَ لِأَخِی» الایه:۱۵۱.

کان هذا الدعاء من موسی انقطاعا منه الی اللّه تعالی و تقربا الیه،لا أنه کان وقع منه أو من أخیه قبیح صغیر أو کبیر یحتاج أن یستغفر منه.

و من قال:انه استغفر من صغیره کانت منه أو من أخیه،فقد أخطأ و یقال له الصغیره علی مذهبکم تقع مکفره محبطه،فلا معنی لسؤال المغفره لها.

و قد بینا فی غیر موضع أن الأنبیاء لا یجوز علیهم شیء من القبائح،لا کبیرها و لا صغیرها،لان ذلک یؤدی الی التنفیر عن قبول قولهم،و الأنبیاء منزهون عما ینفر عنهم علی کل حال.

فصل:قوله «وَ الَّذِینَ عَمِلُوا السَّیِّئاتِ ثُمَّ تابُوا مِنْ بَعْدِها وَ آمَنُوا» الایه:۱۵۳.

التوبه:طاعه یستحق بها الثواب بلا خلاف،و یسقط العقاب عندها بلا خلاف الا أن عندنا یسقط ذلک تفضلا من اللّه بورود السمع بذلک،و عند المعتزله العقل یوجب ذلک.

فان قیل:کیف قال «تابُوا مِنْ بَعْدِها وَ آمَنُوا» و التوبه هی ایمان؟ قلنا:عنه ثلاثه أجوبه:

أحدها:تابوا من المعصیه و آمنوا بتلک التوبه.

الثانی:استأنفوا عمل الایمان.

الثالث:آمنوا بأن اللّه قابل التوبه.

فصل:قوله «إِنْ هِیَ إِلاّ فِتْنَتُکَ تُضِلُّ بِها مَنْ تَشاءُ وَ تَهْدِی مَنْ تَشاءُ» الایه:۱۵۵.

معناه:ان هی الا اختبارک و ابتلاؤک لخلقک.و المعنی ان هی الا تشدیدک

التعبد علينا بالصبر على ما أنزلته بنا من هذه الرجفه و الصاعقه اللتين جعلتهما عقابا لمن سأل الرؤيه و زجرا لهم و لغيرهم.

و مثله قوله «أَ وَ لا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ» (۱)يعنى بذلك الأمراض و الاسقام التى شدد اللّه بها التعبد على عباده،فسمى ذلك فتنه من حيث يشتد الصبر عليها.

و قوله «تُضِلُّ بِهِا مَنْ تَشاءُ» معناه:تضل بترك الصبر على فتنتك و ترك الرضا بها من تشاء عن نيل ثوابك و دخول جنتك،و تهدى بالرضا بها و الصبر عليها من تشاء.

و انما نسب الضلال الى اللّه،لأنهم ضلوا عند أمره و امتحانه،كما أضاف زياده الرجس الى السوره فى قوله «فَزادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ» (۲)و ان كانوا هم الذين ازدادوا عندها.

فصل:قوله «قالَ عَذابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشاءُ وَ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ» الايه:۱۵۶.

قيل:انما علقه بالمشيئه و لم يعلقه بالمعصيه لامرين:

أحدهما:الاشعار بأن وقوعه بالمشيئه له دون المغفره (۳).

الثانى:أنه لا يشاء ذلك الا على المعصيه،فأيهما ذكر دل على الاخر.

و عندنا أنه علقه بالمشيئه،لأنه كان يجوز الغفران عقلا بلا توبه.

«و رحمتى وسعت كل شىء»قيل:المعنى أنها تسع كل شىء ان دخلوها،فلو دخل الجميع لوسعتهم الا أن فيهم من يمتنع منها من الضلال بما لا يدخل معه فيها.

فصل:قوله «وَ مِنْ قَوْمِ مُوسى أُمَّهٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ يَعْدِلُونَ» الايه:۱۵۹.

۱- (۱) .سوره التوبه:۱۲۷.

۲- (۲) .سوره التوبه:۱۲۶.

۳- (۳) .فى التبيان:المعصيه.

قال ابن عباس و السدى:هم قوم وراء الصين.و قال أبو جعفر عليه السّلام:قوم خلف الرمل لم يغيروا و لم يبدلوا.

و أنكر الجبائى قول ابن عباس و قال:شرع موسى عليه السّلام منسوخ بشرع عيسى و شرع محمد عليهما السّلام،فلو كانوا باقين لكفروا بنبوه محمد صلّى اللّه عليه و آله.

و ليس هذا بشيء،لأنه لا يمتنع أن يكون قوم لم يبلغهم الدعوه من النبى عليه السّلام فلا نحكم بكفرهم.

قال الجبائى:يحتمل ذلك وجهين:

أحدهما:أنهم كانوا قوما متمسكين بالحق فى وقت ضلالتهم بقتل أنبيائهم.

و الاخر:أنهم الذين آمنوا النبى عليه السّلام.

فصل:قوله «فَلَمّا نَسُوا ما ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَ أَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذابٍ» الايه:۱۶۵.

أخبر اللّه تعالى أنه لما ترك أهل هذه القريه الرجوع عن ارتكاب المعصيه بصيد السمك يوم السبت بعد أن ذكرهم الواعظون ذلك و لم ينتهوا عن ذلك أنه أنجى الناهين و أخذ الذين ظلموا أنفسهم.

و روى عن عطاء أن رجلا دخل على ابن عباس و بين يديه المصحف و هو يبكى و قد أتى على هذه الايه الى آخرها،فقال ابن عباس:قد علمت أن اللّه أهلك الذين أخذوا الحيتان و أنجى الذين نهوهم،و لا أدرى ما صنع بالذين لم ينهوهم و لم يواقعوا المعصيه و هى حالنا.

و«نسوا»فى الايه معناه تركوا.

و يحتمل أن يكون تركهم القبول فى منزله من نسى،و لا يجوز أن يكون المراد النسيان الذى هو السهو،لأنه ليس من فعلهم،فلا يذمون عليه.

قال الحسن:ان أهل المسخ يتناسلون.و قال ابن عباس:لا يتناسلون.و أجاز

الزجاج كلا الامرين،و قول ابن عباس أصح،لان المعلوم أن القرد ليس من أولاد آدم،كما أن الكلاب ليست من أولاد آدم.

فصل:قوله «وَ إِذْ تَأَذَّنَ رَبُّکَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلى يَوْمِ الْقِيامَهِ مَنْ يَسُومُهُمْ» الايه:۱۶۷.

قيل:فى معنى البعث ها هنا قولان:أحدهما الامر و الإطلاق.و الاخر التخليه و ان وقع على وجه المعصيه،كما قال تعالى «أَنّا أَرْسَلْنَا الشَّياطِينَ عَلَى الْكافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا» (۱).

فصل:قوله «فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ» الايه:

۱۶۹.

يقال للقرن الذى يجيء فى أثر قرن:خلف،و الخلف ما أخلف عليك بدلا مما أخذ منك،و يقال فى هذا:خلف أيضا.

فأما ما أخلف عليك بدلا مما ذهب منك،فهو بفتح اللام أفصح و أكثر ما يجيء فى المدح بفتح اللام،و فى الذم بتسكينها،و قد يحرك فى الذم و يسكن فى المدح.

و الدرس تكرر الشيء،يقال:درس الكتاب إذا كرر قراءته،و درس المنزل إذا تكرر عليه مرور الأمطار و الرياح حتى يمحى أثره.

فصل:قوله «وَ إِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ» الايه:۱۷۱.

معناه:رفعناه فوقهم حتى صار كأنه ظله.

فصل:قوله «وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّکَ مِنْ بَنِى آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَ أَشْهَدَهُمْ عَلى أَنْفُسِهِمْ» الايه:۱۷۲.

اختلفوا فى هذا الأخذ و فى هذا الاشهاد.

فقال البلخى و الرمانى:أراد بذلك البالغين من بنى آدم و إخراجه إياهم ذريه

۱- (۱) .سوره مريم:۸۴.

قرنا بعد قرن و عصرا بعد عصر،و اشهاده إياهم على أنفسهم تبليغه إياهم و إكماله عقولهم،و ما نصب فيها من الادله الداله بأنه مصنوع (۱)،و أن المصنوع لا بدله من صانع.

و بما أشهدهم مما يحدث فيهم من الزياده و النقصان و الآلام و الأمراض الدال بجميع ذلك على أن لهم خالقا رازقا تجب معرفته و القيام بشكره.

فأما ما روى من أن اللّه تعالى أخرج ذريه آدم من ظهره و أشهدهم على أنفسهم و هم كالذر،فان ذلك غير جائز،لان الأطفال فضلا عمن هو كالذر لا حجه عليهم و لا يحسن خطابهم بما يتعلق بالتكليف.

ثم ان الايه تدل على خلاف ما قالوه،لان اللّه تعالى قال: «وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِى آدَمَ» فقال: «مِنْ ظُهُورِهِمْ» و لم يقل من ظهره و قال: «ذُرِّيَّتَهُمْ» و لم يقل ذريته.

ثم قال «أَوْ تَقُولُوا إِنَّما أَشْرَكَ آباؤُنا مِنْ قَبْلُ وَ كُنّا ذُرِّيَّهً مِنْ بَعْدِهِمْ أَ فَتُهْلِكُنا بِما فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ» فأخبر أن هذه الذريه قد كان قبلهم انا (۲)مبطلون و كانوا هم بعدهم.

فصل:قوله «فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ» الايه:

.۱۷۶

ضرب اللّه مثل التارك لآياته و العادل عنها بأخس مثل فى أخس أحواله،فشبهه بالكلب،لان كل شىء يلهث فإنما يلهث فى حال الاعياء و الكلال الا الكلب،فانه يلهث فى حال الراحه و حال الصحه و حال المرض و حال الرى و حال العطش و جميع الأحوال،فقال تعالى ان وعظته فهو ضال و ان لم تعظه فهو ضال.

و قال الجبائى:انما شبهه بالكلب،لأنه لما كفر بعد إيمانه صار يعادى المؤمنين و يؤذيهم،كما أن الكلب يؤذى الناس طردته أو لم تطرده،فانه لا يسلم من أذاه.

۱- (۱) .فى التبيان:مصنوعون.

۲- (۲) .كذا فى النسخ الثلاث،و فى التبيان:آباء.

فصل:قوله «مَنْ يَهْدِ اللّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِی وَ مَنْ يُضْلِلْ فَأُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ» الايه:۱۷۸.

قال الجبائی:معنی الايه من يهديه اللّه الی نيل الثواب،کما يهدی المؤمن الی ذلک و الی دخول الجنه،فهو المهتدی للايمان و الخير،لان المهتدی هو المؤمن،فقد صار مهتديا الی الايمان و الی نيل الثواب،و من يضلله اللّه عن الجنه و عن نيل ثوابها عقوبه علی کفره أو فسقه «فَأُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ» لأنهم خسروا الجنه و نعيمها.

و قيل:معنی ذلک من حکم اللّه بهدايته فهو المهتدی،و من حکم بضلاله فهو الخاسر الخائب.

فصل:قوله «وَ لَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ کَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ» الايه:۱۷۹.

اللام فی قوله «لِجَهَنَّمَ» لام العاقبه،و المعنی أنهم لما کانوا يصيرون اليها بسوء اختيارهم و قبح أعمالهم،جاز أن يقال:انه ذرأ لهم.

و الذی يدل علی أن ذلک جزاء علی أعمالهم قوله «لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِها» فأخبر عن ضلالهم الذی يصيرون به الی النار.

و هو مثل قوله «إِنَّما نُمْلِی لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً» (۱)و مثله قوله «فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَکُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَ حَزَناً» (۲)و انما التقطوه ليکون قره عين،قال الشاعر:

و للموت تغذوا الوالدات سخالها کما لخراب الدهر تبنی المساکن

و قال آخر:

و ام سماک فلا تجزعی فللموت ما تلد الواله

و لا يجوز أن يکون معنی الايه أن اللّه خلقهم لجهنم و أراد منهم أن يفعلوا الکفر

۱- (۱) .سوره آل عمران:۱۷۸.

۲- (۲) .سوره القصص:۸.

و المعاصی،فیدخلوا بها النار،لان اللّه تعالی لا یرید القبیح،لان اراده القبیح قبیحه،و لان مرید القبیح منقوص عند العقلاء،تعالی اللّه عن صفه النقص،و لأنه قال «وَ ما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلاّ لِیَعْبُدُونِ» (۱).

فصل:قوله «وَ الَّذِینَ کَذَّبُوا بِآیاتِنا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ» الایه:۱۸۲.

یحتمل أن یکون المراد أنی سأفعل بهم ما یدرجون فی الفسوق و الضلال عنده،و یکون ذلک اخبارا عن نفاقهم الکفر (۲)عند إملائه لهم.

فسمی ذلک استدراجا،لأنهم عند البقاء کفروا و ازدادوا کفرا و معصیه،و ان کان اللّه لم یرد منهم ذلک و لا بعثهم علیه،کما قال: «أَ وَ لَمْ نُعَمِّرْکُمْ ما یَتَذَکَّرُ فِیهِ مَنْ تَذَکَّرَ» (۳)و کما یقول القائل:أبطر فلان فلانا بانعامه علیه،و لقد أبطرته النعمه و أکفرته السلامه،و ان کان المنعم لا یرید ذلک،بل أراد أن یشکره علیها.

و أصل الاستدراج اغترار المستدرج من حیث یری أن المستدرج محسن الیه حتی یورطه مکروها.و الاستدراج أن یأتیه من مأمنه من حیث لا یعلم.

و أملی بمعنی أؤخر.

و وجه الحکمه فی أحدهم من حیث لا یعلمون أنه لو أعلمهم وقت ما یأخذهم و عرفهم ذلک لامنوه قبل ذلک و کانوا مغرین بالقبیح قبله،تعویلا علی التوبه فیما بعد،و ذلک لا یجوز علیه تعالی.

فصل:قوله «یَسْئَلُونَکَ عَنِ السّاعَهِ أَیّانَ مُرْساها قُلْ إِنَّما عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی» الایه:۱۸۷.

قال الجبائی:و فی الایه دلیل علی بطلان قول الرافضه من أن الائمه معصومون

۱- (۱) .سوره الذاریات:۵۶.

۲- (۲) .فی التبیان:اخبار عن بقائهم علی الکفر.

۳- (۳) .سوره فاطر:۴۷.

منصوص عليهم واحدا بعد الاخر الى يوم القيامه،لان على هذا لا بد أن يعلم آخر الائمه أن القيامه تقوم بعده و يزول التكليف عن الخلق،و ذلك خلاف قوله «قُلْ إِنَّما عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی» .

و هذا الذی ذكره الجبائی باطل،لأنه لا يمتنع أن يكون آخر الائمه يعلم أنه لا امام بعده و ان لم يعلم متى تقوم الساعه،لأنه لا يعلم متى يموت،فهو يجوز أن يكون موته عند قيام الساعه،إذا أردنا بذلك أنه وقت فناء الخلق.

و ان قلنا:ان الساعه عباره عن وقت قيام الناس فی الحشر فقد زالت الشبهه، لأنه إذا علم أنه يفنی الخلق بعده لا يعلم متى يحشر الخلق.

على أنه قد روى أن بعد موت آخر الائمه يزول التكليف،لظهور اشتراط الساعه و تواتر أماراتها،نحو طلوع الشمس من مغربها و خروج الدابه و غير ذلك،و مع ذلك فلا يعلم وقت قيام الساعه.

و لهذا قال الحسن و جماعه من المفسرين:بادروا بالتوبه قبل ظهور الست:

طلوع الشمس من مغربها،و الدجال،و الدابه،و غير ذلك مما قدمناه فعلى هذا سقط السؤال.

فصل:قوله «فَلَمّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللّهَ رَبَّهُما لَئِنْ آتَيْتَنا صالِحاً لَنَكُونَنَّ مِنَ الشّاكِرِينَ.

فَلَمّا آتاهُما صالِحاً جَعَلا لَهُ شُرَكاءَ فِيما آتاهُما فَتَعالَى اللّهُ عَمّا يُشْرِكُونَ» الايه:

۱۸۹-۱۹۰.

اختلفوا فی الكنايه الى من ترجع فی قوله«جعلا».

فقال قوم:هی راجعه الى الذكور و الإناث من أولادهما،أو الى جنسين ممن أشرك من نسلهما،و ان كانت الادله تتعلق بهما.

و يكون تقدير الكلام:فلما أتى اللّه آدم و حوا الولد الصالح الذی تمنياه و طلباه جعل كفار أولادهما ذلك مضافا الى غير اللّه،و يقوى ذلك قوله «فَتَعالَى اللّهُ عَمّا يُشْرِكُونَ» فلو كان الكنايه عن آدم و حوا لقال:عما يشركان.

و يكون تقدير الكلام:فلما أتى اللّه آدم و حوا الولد الصالح الذى تمنياه و طلباه جعل كفار أولادهما ذلك مضافا الى غير اللّه،و يقوى ذلك قوله «فَتَعالَى اللّهُ عَمّا يُشْرِكُونَ» فلو كان الكنايه عن آدم و حوا لقال:عما يشركان.

و انما أراد تعالى اللّه عما يشرك هذان النوعان أو الجنسان،و جمعه على المعنى.

و قد ينتقل الفصيح من خطاب مخاطب الى خطاب غيره و من كنايه الى غيرها، قال اللّه تعالى «إِنّا أَرْسَلْناكَ شاهِداً وَ مُبَشِّراً وَ نَذِيراً لِتُؤْمِنُوا بِاللّهِ وَ رَسُولِهِ» (۱)فانصرف من مخاطبه الرسول الى مخاطبه المرسل،ثم قال «وَ تُعَزِّرُوهُ وَ تُوَقِّرُوهُ» يعنى الرسول،ثم قال«و تسبحوه»يعنى اللّه تعالى،قال الهذلى:

يا لهف نفسى كان جده خالد و بياض وجهك للتراب الأعفر

و لم يقل و بياض وجهه،و قال كثير:

أسيئى بنا أو أحسنى لا ملومه لدنيا و لا مقليه ان تقلت

و قال الاخر:

فدى لك ناقتى و جميع أهلى و مالى أنه منه أتانى

و لم يقل منك أتانى.

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ عِبادٌ أَمْثالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ» الايه:۱۹۴.

انما قال«ان الذين»و هو يريد الأصنام،لأنها لما كانت عندهم معبوده تنفع و تضر،جاز أن يكنى عنها بما يكنى عن الحى،كما قال فى موضع آخر «بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ» (۲)و لم يقل فعله كبيرها فاسألوها.

و قال «وَ الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِى ساجِدِينَ» (۳)لما أضاف السجود اليهما جمعهما بالواو و النون التى يختص العقلاء.

ص:

۱- (۱) .سوره الفتح:۸.

۲- (۲) .سوره الأنبياء:۶۳.

۳- (۳) .سوره يوسف:۴.

فصل:قوله «وَ إِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدى لا يَسْمَعُوا وَ تَراهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْکَ وَ هُمْ لا يُبْصِرُونَ» الايه:۱۹۸.

فی الايه دلاله علی أن النظر غير الرؤيه،لأنه تعالی أثبت النظر و نفی الرؤيه.

فصل:قوله «وَ إِذا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَ أَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ» الايه:۲۰۴.

اختلف المفسرون فی الوقت الذی أمروا بالإنصات و الاستماع:

فقال قوم:أمروا حال كون المصلی فی الصلاه خلف الامام الذی يأتم به و هو يسمع قراءه الامام،فعليه أن ينصت و لا يقرأ و يتسمع لقراءته.

و منهم من قال:لأنهم كانوا يتكلمون فی صلاتهم و يسلم بعضهم علی بعض، و إذا دخل داخل و هم فی الصلاه قال لهم:كم صليتم فيخبرونه و كان مباحا فنسخ ذلک.

ذهب اليه عبد اللّه بن مسعود و أبو هريره و الزهری و عطاء و عبيد بن أبی عمير و مجاهد و قتاده و سعيد بن المسيب و سعيد بن جبير و الضحاک و ابراهيم و عامر الشعبی و ابن عباس و ابن زيد،و اختاره الجبائی.

و قال قوم:أمر بالإنصات للإمام إذا قرأ القرآن فی خطبته،روی ذلک عن مجاهد،و أقوی الأقوال الاول،لأنه لا حال يجب فيها الإنصات لقراءه القرآن الا حال قراءه الامام فی الصلاه،فان علی المأموم الإنصات لذلک و الاستماع له.فأما خارج الصلاه،فلا خلاف أنه لا يجب الإنصات و الاستماع.

و قال الزجاج:يجوز أن يكون الامر بالاستماع للقرآن العمل بما فيه و أن لا يتجاوزه،كما تقول:سمع اللّه لمن حمده،بمعنی أجاب اللّه دعاءه،لان اللّه سميع عليم.

و الإنصات:السكوت مع الاستماع.

بين اللّه تعالى أن الـذين عنـده و هم الملائكه،و معناه:أنهم عنـده بالمنزله الجليله لا يقرب المسافه،لأنه تعالى ليس فى مكان و لا جهه،فيقرب غيره منه، لان ذلك من صفات الأجسام.

ص:۳۵۳

سوره الانفال

فصل:قوله «وَ أَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ» الايه:۱.

قال الزجاج«ذات بينكم»معناه:حقيقه وصلكم.و البين:الوصل،لقوله تعالى «لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ» (۱)أى:وصلكم.

فصل:قوله «وَ يُرِيدُ اللّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِماتِهِ وَ يَقْطَعَ دابِرَ الْكافِرِينَ. لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَ يُبْطِلَ الْباطِلَ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ» الايه:۷-۸.

معناه:أن اللّه يريد أن يظهر محمدا صلّى اللّه عليه و آله و من معه على الحق«و يبطل الباطل» أى:يبطل ما جاء به المشركون.

و فى الايه دلاله على أن اللّه لا يريد الباطل و لا يريد إبطال الحق،بخلاف ما يقوله المجبره من أن كل ما فى الأرض من باطل و سفه و فسق فان اللّه يريده،لان ذلك خلاف الايه.

فصل:قوله «وَ ما جَعَلَهُ اللّهُ إِلاّ بُشْرى» الايه:۱۰.

الجعل على ضروب:

أولها:أن يكون بمعنى القلب،كقولك جعلت الطين خزفا و بمعنى الحكم

۱- (۱) .سوره الانعام:۹۴.

كقولك جعله الحاكم فاسقا.

و بمعنى الظن،كقولك جعلته كريما بحسن ظنى به.

و بمعنى الامر،كقولك جعله اللّه مسلما بمعنى أمره بالإسلام.

فصل:قوله «إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ» الايه:۱۱.

الغشيان:لباس الشيء ما يتصل به،و منه غشى الرجل امرأته،و كان النعاس قد لا بسهم بمخالطته إياهم.و النعاس ابتداء حال النوم قبل الاستثقال فيه.

و الامنه:الدعه التى تنافى المخافه،تقول:أمن أمنا و أمانا.

و قوله «لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَ يُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطانِ» قال ابن عباس:معناه:يذهب عنكم وسوسه الشيطان،بأنه غلبكم على الماء المشركون حتى تصلوا و أنتم مجنبين لان المسلمين باتوا ليله بدر على غير ماء فأصبحوا مجنبين،فوسوس اليهم الشيطان فيقول:تزعمون أنكم على دين اللّه و أنتم على غير الماء تصلون مجنبين و عدوكم على الماء.

فأرسل اللّه عليهم السماء فشربوا و اغتسلوا،و أذهب به وسوسه الشيطان و كانوا فى رمل تغوص فيه الاقدام،فشدد المطر حتى ثبت عليه الرجال،فهو قوله «وَ يُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدامَ» .

و الهاء فى«به»راجعه الى الماء.

و قال الجبائى لان الاحتلام وسوسه الشيطان.

فصل:قوله «فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْناقِ وَ اضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنانٍ» الايه:۱۲.

قيل:فى معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:اضربوا الاعناق،ذهب اليه عطيه.

و قال غيره:اضربوا أعلى الاعناق.

و قال قوم:اضربوا جلده الاعناق.

فصل:قوله «ذلِکَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللّهَ وَ رَسُولَهُ» الایه:۱۳.

قال الزجاج:معناه جانبوا اللّه،أی:صاروا فی جانب غیر جانب المؤمنین و مثله حاربوا اللّه.

و الشقاق أصله الانفصال،من قولهم انشق انشقاقا و شقه شقا و اشتق القوم إذا مر بینهم،و شاقه شقاقا إذا صار فی شق عدوه علیه.

فصل:قوله «فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَ لکِنَّ اللّهَ قَتَلَهُمْ وَ ما رَمَیْتَ إِذْ رَمَیْتَ وَ لکِنَّ اللّهَ رَمی وَ لِیُبْلِیَ الْمُؤْمِنِینَ مِنْهُ بَلاءً حَسَناً» الایه:۱۷.

نفی اللّه تعالی أن یکون المؤمنون قتلوا المشرکین یوم بدر،فقال: «فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَ لکِنَّ اللّهَ قَتَلَهُمْ» و انما نفی عمن هو فعله علی الحقیقه و نسبه الی نفسه، و لیس بفعل له من حیث کانت أفعاله تعالی،کالسبب لهذا الفعل و المؤدی الیه من أقداره إیاهم و معونته لهم،و تشجیع قلوبهم فیه،و إلقاء الرعب فی قلوب أعدائهم المشرکین حتی خذلوا و قتلوا علی شرکهم عقابا لهم.

و قوله «وَ ما رَمَیْتَ إِذْ رَمَیْتَ وَ لکِنَّ اللّهَ رَمی» مثل الاول فی أنه نفی الرمی عن النبی صلّی اللّه علیه و آله و ان کان هو الرامی،و أضافه الی نفسه من حیث کان بلطفه و أقداره.

و هذه الرمیه ذکر جماعه من المفسرین،کابن عباس و غیره أن النبی علیه السّلام أخذ کفا من الحصباء فرماها فی وجوههم،و قال:شاهت الوجوه.

و قال بعضهم:أراد بذلک رمی النبی علیه السّلام أبی بن أبی خلف الجمحی یوم أحد فأصابه فقتله.

و قال آخرون:أراد بذلک رمیه سهمه یوم خیبر،فأصاب ابن أبی الحقیق فی فراشه فقتله،و الاول أشهر الأقوال.

الدواب جمع دابه،و هی ما دب علی وجه الأرض،الا أنه تخصص فی العرف بالخیل.

فصل:قوله «وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ یَحُولُ بَیْنَ الْمَرْءِ وَ قَلْبِهِ» الایه:۲۴.

قیل:فی معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:أنه یفرق بین المرء و قلبه و بالموت أو الجنون و زوال العقل،فلا یمکنه استدراک ما فات.

الثانی:أن معناه بادروا بالتوبه،لأنه أقرب الی المرء من حبل الورید،لا یخفی علیه خافیه من سره و علانیته.

الثالث:بتبدیل قلبه من حال الی حال،لأنه مقلب القلوب من حال الا من الی حال الخوف.

فأما من قال من المجبره:ان المراد أن اللّه یحول بین المرء و الایمان بعد أمره إیاه.

فباطل،لأنه تعالی لا یجوز أن یأمر أحدا بما یمنعه منه و یحول بینه و بینه،لان ذلک غایه السفه،تعالی اللّه عن ذلک.

و أیضا فلا أحد من الامه یقول:ان الایمان مستحیل من الکافر،فإنهم و ان قالوا:

انه لا یقدر علی الایمان،یقولون:یجوز منه الایمان و یتوهم (۱)منه ذلک،و من ارتکب ذلک فقد خرج من الإجماع.

فصل:قوله «وَ اتَّقُوا فِتْنَهً لا تُصِیبَنَّ الَّذِینَ ظَلَمُوا مِنْکُمْ خَاصَّهً» الایه:۲۵.

معنی ذلک أنها تعم،لان الهرج إذا وقع دخل ضرره علی کل أحد،و یجوز أن یقال:یخص الظالم و لا یعتد بما وقع بغیره للعوض الذی یصل الیه.و یحتمل أن یکون أراد أن هذه العقوبه علی فتنتکم لیس یخص الظالمین منکم،بل کل ظالم

۱- (۱) .فی التبیان:و یتوقع.

منكم كان أو من غيركم.

فصل:قوله «وَ اعْلَمُوا أَنَّما أَمْوالُكُمْ وَ أَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ» الايه:۲۸.

الولد حيوان يتكون من حيوان بخلق اللّه له،فعلى هذا لم يكن آدم ولدا، و كان عيسى ولد مريم.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقاناً» الايه:۲۹.

قيل:فى معنى الفرقان أقوال:

أحدها:قال ابن زيد و ابن إسحاق:يجعل هدايه فى قلوبكم،يفرق (۱)بها بين الحق و الباطل.

و قال مجاهد:يجعل لكم مخرجا فى الدنيا و الاخره.

و قال السدى:يجعل لكم نجاه.و قال الفراء:يجعل لكم فتحا و نصرا كقوله «يوم الفرقان» (۲).

فصل:قوله «وَ إِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ» الايه:۳۰.

المكر:القتل الى جهه الشر فى خفى،و أصله الالتفات من قول ذى الرمه:

عجزاء مكسوره خمصانه قلق عنها الوشاح و تم الجسم و القصب (۳)

أى:ملتفه.و المكر و الختل نظائر.

و قوله«ليثبتوك»قيل:فى معناه قولان:

أحدهما:ليثبتوك فى الوثاق،فى قول ابن عباس و الحسن و مجاهد و قتاده.

و الثانى:قال أبو على الجبائى:معناه ليخرجوك،يقال:أثبته فى الحرب إذا جرحه جراحه مثقله.

۱- (۱) .فى التبيان:تفرقون.

۲- (۲) .سوره الانفال:۴۱.

۳- (۳) .مقاييس اللغه ۱۳۳/۴.

فصل:قوله «فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ» الايه:۳۲.

كل شيء من العذاب يقال:أمطرت.و من الرحمه يقال:مطرت.

فصل:قوله «وَ ما كانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَ أَنْتَ فِيهِمْ وَ ما كانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» الايه:۳۳.

انما لم يعاقب اللّه تعالى الخلق مع كون النبى عليه السّلام بينهم على سلامته مما ينزل بهم،لأنه تعالى أرسله رحمه للعالمين،و ذلك يقتضى أن لا يعذبهم و هو فيهم.

«وَ ما كانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» قيل:فى معناه أقوال:

أحدها:أن النبى عليه السّلام لما خرج من مكه بقى فيها بقيه من المؤمنين يستغفرون، و هو قول ابن عباس و عطيه و أبى مالك و الضحاك و اختاره الجبائى.

و قال آخرون:أراد بذلك لا يعذبهم بعذاب الاستئصال فى الدنيا و هم يقولون:

يا رب غفرانك.

فصل:قوله «وَ ما لَهُمْ أَلاّ يُعَذِّبَهُمُ اللّهُ وَ هُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» الايه:۳۴.

فان قيل:كيف تجمعون بين الآيتين على قول من لا ينسخ الاولى؟فان فى الاولى نفى أن يعذبهم و هم يستغفرون،و فى الثانيه أثبت ذلك؟.

قلنا:عنه ثلاثه أجوبه:

أحدها:أن يكون أراد و ما لهم ألا يعذبهم اللّه فى الاخره.

و الثانى:أن يكون يعنى بالأول عذاب الاصطلام (۱)كما فعل بالأمم الماضيه و بالثانيه أراد عذاب السيف و الأسر و غير ذلك.

و يكون قوله «وَ ما كانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» أى:أنهم لا يعذبهم بعذاب دنيا و لا آخره إذا تابوا و استغفروا.

فصل:قوله «وَ ما كانَ صَلاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلاّ مُكاءً وَ تَصْدِيَهً» الايه:۳۵.

۱- (۱) .فى التبيان:الاستئصال.

قال ابن عباس و ابن عمر و الحسن و عطيه و مجاهد و قتاده و السدى:المكاء الصفير،و التصديه التصفيق.

فصل:قوله «وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِى الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ» الايه:۴۱.

خمس الغنيمه يقسم عندنا سته أقسام:فسهم للّه و سهم رسوله للنبى.

و هذان السهمان مع سهم ذى القربى للقائم مقام النبى عليه السّلام ينفقها على نفسه و أهل بيته من بنى هاشم،و سهم لليتامى،و سهم للمساكين،و سهم لأبناء السبيل من أهل بيت الرسول.

لا يشركهم فيها باقى الناس،لان اللّه تعالى عوضهم ذلك عما أباح لفقراء المسلمين و مساكينهم و أبناء سبيلهم من الصدقات إذا كانت الصدقات محرمه على أهل بيت الرسول عليه السّلام،و هو قول على بن الحسين بن على بن أبى طالب و محمد بن على الباقر ابنه عليهم السّلام،رواه الطبرى بأسناده عنهما.

و الذين يستحقون الخمس عندنا من كان من ولد عبد المطلب،لان هاشما لم يعقب الا منه من الطالبيين و العباسيين و الحارثيين و اللهبيين.

فأما ولد عبد مناف من المطلبين فلا شىء لهم فيه.

و عند أصحابنا الخمس يجب فى كل فائده تحصل للإنسان من المكاسب و أرباح التجارات و الكنوز و المعادن و الغوص،و غير ذلك مما ذكرناه فى كتب الفقه.

و يمكن الاستدلال على ذلك بهذه الايه،لان جميع ذلك يسمى غنيمه.و أجمعوا على أن سهم اليتامى و المساكين و ابن السبيل شائع فى الناس بخلاف ما قلناه.

و اليتيم من مات أبوه،و هو صغير قبل البلوغ،و كل حيوان يتيم من قبل أمه الا ابن آدم،فانه من قبل أبيه.

و معنى «يَوْمَ الْفُرْقانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعانِ» يوم بدر،و سمى يوم الفرقان لأنه

تميز أهل الحق مع قله عددهم من المشركين مع كثره عددهم بنصر اللّه المؤمنين.

و قيل:كان يوم السابع عشر من شهر رمضان.

و قيل:التاسع عشر سنه اثنتين من الهجره،و هو المروى عن أبى عبد اللّه عليه السلام.

فصل:قوله «إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَهِ الدُّنْيا وَ هُمْ بِالْعُدْوَهِ الْقُصْوى» الايه:۴۲.

العدوه شفير الوادى،و منه قولهم عدوتا الوادى و هما شفيراه و جانباه.و الدنيا بمعنى الأدنى الى المدينه.

و القصوى بمعنى الأقصى منها.

و قوله «لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَهٍ وَ يَحْيى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَهٍ» معناه:ليهلك من هلك عن قيام حجه عليه بما رأى من المعجزات الباهرات للنبى عليه السّلام فى حروبه و غيرها.

«وَ يَحْيى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَهٍ» يعنى:ليستبصر من استبصر عن قيام حجه،فجعل اللّه المتبع للحق بمنزله الحى،و جعل الضال بمنزله الهالك.

فصل:قوله «وَ أَطِيعُوا اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَ تَذْهَبَ رِيحُكُمْ» الايه:۴۶.

معناه:كالمثل،أى:ان لكم ريحا تنصرون بها،يقال:ذهب ريح فلان أى كان يجرى فى أمره على السعاده بريح تحمله اليها،فلما ذهبت وقف أمره فهذه بلاغه حسنه.

و قيل:المعنى ريح النصره التى يبعثها اللّه مع من ينصره على من يخذله فى قول قتاده و ابن زيد.

و قيل:يذهب دولتكم فى قولهم ذهب ريحه أى ذهبت دولته،فى قول أبى عبيده و أبى على.

قوله «فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ» يحتمل معنيين:

أحدهما:إذا أسرتهم فنكل بهم تنكيلا يشرد غيرهم من ناقضى العهد خوفا منك،و هو قول الحسن و قتاده و سعيد بن جبير و السدى.

فصل:قوله «وَ إِمّا تَخافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلى سَواءٍ» الايه:۵۸.

ان قيل:كيف جاز نبذ العهد و نقضه بالخوف من الخيانه؟ قيل:انما فعل ذلك لظهور أمارات الخيانه التى دلت على نقض العهد و لم تشتهر،و لو اشتهرت لم يجب النبذ،كما حارب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله أهل مكه لما نقضوا العهد بقتل خزاعه و هم فى ذمه النبى عليه السّلام.

فلما فعلوا ذلك فعلا ظاهرا مشهورا أغنى ذلك عن نبذ العهد اليهم،و لو نقضوه على خفى لم يكن بد من النبذ اليهم لئلا ينسب الى نقض العهد و الغدر.

فصل:قوله «وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَ مِنْ رِباطِ الْخَيْلِ» الايه:۶۰.

الاعداد اتخاذ الشىء لغيره.و الاستطاعه معنى تنطاع بها الجوارح للفعل مع انتفاء المنع.

و قوله«من قوه»أى:مما تقوون به على عدوكم.و قيل:معناه و من الرمى.

و قوله «وَ مِنْ رِباطِ الْخَيْلِ» فالرباط شد أيسر من العقد،ربطه يربطه ربطا و رباطا،و ارتبطه ارتباطا و رابطه و مرابطه.

فصل:قوله «وَ إِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَها» الايه:۶۱.

السلم بفتح السين و اللام على ثلاثه أوجه،تقول:أخذت الأسير سلما،أى:

على الاستسلام.

و السلم السلف على السلامه.و السلم شجر واحده سلمه تقول له بالسلامه.

و قوله«و ان جنحوا للسلم»معناه:ان مالوا الى المسالمه تقول:جنح يجنح جنوحا،و جنحت السفينه إذا مالت،و لا جناح عليه فى كذا،أى:لا ميل الى مأثم.

فان قيل:إذا جاز الهدنه مع الكفار،فهلا جازت المكافه فى أمر الامامه حتى يجوز تسليمها الى من لا يستحقها؟ قلنا:تسليم الامامه الى من لا يستحقها فساد فى الدين،كفساد تسليم النبوه الى مثله.

فصل:قوله «تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا» الايه:۶۷.

العرض:متاع الدنيا،و سماها عرضا لقله لبثه،لأنه بمعنى العرض فى اللغه.

فصل:قوله «فَكُلُوا مِمّا غَنِمْتُمْ حَلالاً طَيِّباً» الايه:۶۹.

الاكل:تناول الطعام بالفم مع المضغ و البلع،فمتى فعل الصائم هذا فقد أكل فى الحقيقه.

و الفرق بين الحلال و المباح:أن الحلال من حل العقد فى التحريم،و المباح من التوسعه فى الفعل،و ان اجتمعا فى الحل و الطيب المستلذ.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرى» الايه:۷۰.

يعنى:من حصل فى وثاقه و سماه فى يده،لأنه بمنزله ما قبض على يده بالاستيلاء عليه،و لذلك يقال فى الملك المتنازع فيه:لمن اليد؟

فصل:قوله «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ» الايه:۷۲.

الهجره:فراق الوطن الى غيره من البلاد فرارا من المفتنين فى الدين، لأنهم هجروا دار الكفر الى دار الإسلام.

و الجهاد:تحمل المشاق فى قتال أعداء الدين و الإيواء ضم الإنسان صاحبه اليه بانزاله عنده و تقويته له.

و اختلفوا فى هل تصح الهجره فى هذا الزمان أو لا؟ فقال قوم:لا تصح،لان النبى عليه السّلام قال:لا هجره بعد الفتح،و لان الهجره الانتقال من دار الكفر الى دار الإسلام على هجر الأوطان،و ليس يقع مثل هذا فى

هذا الزمان لاتساع بلاد الإسلام،الا أن يكون نادرا لا يعتد به.

و قال الحسين:بقيت هجره الاعراب الى الأمصار الى يوم القيامه.

و الأقوى أن يكون حكم الهجره باقيا،لان من أسلم فى دار الحرب ثم هاجر الى دار الإسلام كان مهاجرا.

فصل:قوله «وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِى كِتابِ اللّهِ» الايه:۷۵.

قيل:فى معنى«كتاب اللّه»قولان:

أحدهما:فى كتاب اللّه من اللوح المحفوظ،كما قال «ما أَصابَ مِنْ مُصِيبَهٍ فِى الْأَرْضِ وَ لا فِى أَنْفُسِكُمْ إِلاّ فِى كِتابٍ» (۱).

و الثانى:قال الزجاج:يعنى فى حكم اللّه.

و معنى«أولوا»ذووا و واحده ذو،و لا واحد له من لفظه.

و فى الايه دلاله على أن من كان قرباه أقرب الى الميت كان أولى بالميراث سواء كان عصبه أو لم يكن،أو له تسميه أو لم يكن،لأنه مع كونه أقرب تبطل التسميه.

و من وافقنا فى توريث ذوى الأرحام يستثنى العصبه و ذوى السهام.

۱- (۱) .سوره الحديد:۲۲.

سوره براءه

فصل:قوله «بَراءَةٌ مِنَ اللّهِ وَ رَسُولِهِ» الايه:۱.

قيل:فى عله ترک افتتاح هذه السوره ب «بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ» قولان:

أحدهما:ما روى عن أبى بن كعب أنه قال:ضمت هذه السوره الى الانفال بالمقاربه،فكانت كسوره واحده،لان الاولى فى ذكر العهود،و الاخرى فى رفع العهود.و قال عثمان:لاشتباه قضيتهما.

الثانى:قال المبرد:لان «بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ» أمان و براءه نزلت برفع الامان.و معنى البراءه انقطاع العصمه برى براءه.

فصل:قوله «فَسِيحُوا فِى الْأَرْضِ أَرْبَعَهَ أَشْهُرٍ» الايه:۲.

و معنى الأشهر الحرم المحرم وحده،و انما جمعه لأنه متصل بذى الحجه و ذى القعده،فكأنه قال:فإذا انقضت الثلاثه أشهر.و قال أبو عبد اللّه:أول الاربعه الأشهر يوم النحر و آخرها العاشر من شهر ربيع الاخر،و هو قول محمد بن كعب القرطى و مجاهد.

و قرأ براءه على الناس يوم النحر بمكه على بن أبى طالب عليه السّلام لان أبا بكر كان على الموسم فى تلك السنه،فأتبعه النبى عليه السّلام بعلى،و قال:لا يبلغ عنى الأرجل

منی،فی قول الحسن و قتاده و مجاهد و الجبائی.

و روی أصحابنا أن النبی علیه السّلام کان ولاه أیضا الموسم،و أنه حین أخذ براءه من أبی بکر رجع أبو بکر فقال:یا رسول اللّه أنزل فی قرآن؟فقال:لا و لکن لا یؤدی عنی الا أنا أو رجل منی.

فصل:قوله «فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ» الایه:۵.

قیل:فی الأشهر الحرم قولان:

أحدهما:رجب و ذو القعده و ذو الحجه.

و الثانی:الأشهر الاربعه التی جعل اللّه لهم أن یسیحوا فیها آمنین،و هی عشرون من ذی الحجه و المحرم و صفر و شهر ربیع الاول و عشر من شهر ربیع الاخر،فی قول الحسن و السدی و غیرهما.

فصل:قوله «إِلاَّ الَّذِینَ عاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ» الایه:۷.

المسجد الموضع المهیئ لصلاه الجماعه،و المراد هاهنا مسجد مکه خاصه و أصله موضع السجود،کالمجلس موضع الجلوس.

و الحرم المحظور بعض أحواله،فالخمر حرام لحظر شربها و سائر أنواع التصرف فیها.و الام حرام لحظر نکاحها،و المسجد الحرام لحظر صیده و سفک الدم به و ابتذاله بما یبتذل به غیره.

فصل:قوله «فَإِنْ تابُوا وَ أَقامُوا الصَّلاهَ وَ آتَوُا الزَّکاهَ» الایه:۱۱.

التوبه هی الندم علی القبیح لقبحه مع العزم علی ترک العود الی مثله فی القبح.

و فی الناس من قال الی مثله فی صفته،فمن قال ذلک قال:توبه المجبوب من الزنا هی الندم علی الزنا مع العزم علی ترک المعاوده الی مثله ما یصح و یجوز من الإمکان،و هو أنه لو رد اللّه عز و جل عضوه ما زنا.

فصل:قوله «وَ إِنْ نَكَثُوا أَيْمانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَ طَعَنُوا فِی دِینِکُمْ فَقاتِلُوا أَئِمَّهَ الْکُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَیْمانَ لَهُمْ» الایه:۱۲.

فان قیل:کیف نفی فقال «إِنَّهُمْ لا أَیْمانَ لَهُمْ» و قد أثبتها فی أول الایه بقوله «وَ إِنْ نَکَثُوا أَیْمانَهُمْ» ؟ قلنا:الیمین التی أثبتها هی ما حلفوا بها و عقدوا علیها،و ما نفی انما أراد به أنهم لا ایمان لهم یفون بها و یتمسکون بموجبها.

فصل:قوله «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَکُوا» الایه:۱۶.

المعنی:ظننتم أن تترکوا،فالظن و الحسبان نظائر.و الحسبان قوه المعنی فی النفس من غیر قطع،و هو مشتق من الحساب،لدخوله فیما یحتسب به.

و معنی الترک هو ضد ینافی الفعل المبتدأ فی محل القدره علیه و یستعمل بمعنی «ألا یفعل»کقوله «وَ تَرَکَهُمْ فِی ظُلُماتٍ لا یُبْصِرُونَ» (۱).

و الولیجه و الدخیله و البطانه نظائر،و کل شیء دخل فی شیء لیس منه فهو ولیجه.

و فی الایه دلاله علی أنه لا یجوز أن یتخذ من الفساق ولیجه،لان فی ذلک تأنیسا (۲)بالفسق یجری مجری الدعاء الیه،مع أن الواجب معاداه الفساق و البراءه منهم،و مع ذلک فهر غیر مأمون علی الاسرار و الاطلاع علیها.

فصل:قوله «ما کانَ لِلْمُشْرِکِینَ أَنْ یَعْمُرُوا مَساجِدَ اللّهِ» الایه:۱۷.

قرأ ابن کثیر و أبو عمرو«مسجد»علی التوحید،الباقون علی الجمع.

و یحتمل أن یکون أراد المساجد کلها،لان لفظ الجنس یدل علی القلیل و الکثیر،و من قرأ علی الجمع یحتمل أن یکون أراد جمیع المساجد.

و یحتمل أن یکون أراد المسجد الحرام،و انما جمع لان کل موضع منه مسجد

ص:

۱- (۱) .سوره البقره:۱۷.

۲- (۲) .فی التبیان:تألیفا.

يسجد عليه و الأصل فى المسجد هو موضع السجود،و فى العرف يعبر به عن البيت المهيئ لصلاه الجماعه فيه.

فصل:قوله «إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللّهِ» الايه:۱۸.

يدخل فى عماره المساجد عمارتها بالصلاه فيها و الذكر للّه و العباده له،لان تجديد أحوال الطاعه للّه من أوكد الأسباب التى تكون بها عامره،كما أن إهمالها من أوكد الأسباب فى إخراجها.

فصل: «أَ جَعَلْتُمْ سِقايَهَ الْحاجِّ وَ عِمارَهَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ» الايه:۱۹.

خاطب اللّه تعالى بهذه الايه قوما جعلوا القيام بسقى الحجيج و عماره المسجد الحرام من الكفار مع مقامهم على الكفر مساويا،أو أفضل من ايمان من آمن باللّه و اليوم الاخر و جاهد فى سبيل اللّه،فأخبر تعالى أنهما لا يستويان عند اللّه فى الفضل.

و السقايه:آله يتخذ لسقى الماء.و قيل:كانوا يسقون الحجيج الماء و الشراب.

و روى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام أن الايه نزلت فى أمير المؤمنين عليه السّلام و العباس رضى اللّه عنه.

و روى الطبرى بإسناده عن ابن عباس أنها نزلت فى العباس حين قال يوم بدر:ان سبقتمونا الى الإسلام و الهجره لم تسبقونا الى سقايه الحاج و سدنه البيت فأنزل اللّه الايه.

فصل:قوله «اَلَّذِينَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا فِى سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَهً عِنْدَ اللّهِ» الايه:۲۰.

فان قيل:كيف قال «أَعْظَمُ دَرَجَهً» من الكفار بالسقايه و السدانه؟ قلنا:على ما روى عن أبى جعفر و أبى عبد اللّه عليهما السّلام و ابن عباس و غيرهم

لا يتوجه السؤال،لان المفاضله جرت بينهم،لان لجميعهم الفضل عند اللّه،و من لا يقول بذلك يجيب عنه بجوابين:أحدهما-أنه على تقدير أن لهم بذلك منزله كما قال «أَصْحابُ الْجَنَّهِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَ أَحْسَنُ مَقِيلًا» (۱)هذا قول الحسن و أبى على.

فصل:قوله «خالِدِينَ فِيها أَبَداً» الايه:۲۲.

الأبد الزمان المستقبل من غير آخر،كما أن«قط»للماضى،تقول:ما رأيته قط و لا أراه أبدا.

و جمع الأبد آباد و أبود،و تأبد المنزل إذا أقفر و أتى عليه الأبد،و الاوابد الوحش (۲)سميت بذلك لطول أعمارها و بقائها.و قيل:لم يمت وحشى حتف أنفه و انما يموت بآفه.و الأبد قطعه من الزمان متناهيه فى اللغه،قال جرير:

أتى أبد من دون حدثان عهدها و جرت عليها كل نافحه شمل (۳)

و من الدليل على أن الأبد قطعه من الدهر أنه ورد مجموعا فى كلامهم،قال صفيه بنت عبد المطلب تخاطب ولدها الزبير:

خالجت آباد الدهور عليكم و أسماء لم تشعر بذلك أيم

فلو كان زبر مشركا لعذرته و لكن زبرا يزعم الناس مسلم

فصل:قوله «قُلْ إِنْ كانَ آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ وَ إِخْوانُكُمْ وَ أَزْواجُكُمْ وَ عَشِيرَتُكُمْ» الايه:۲۴.

أزواجكم جمع زوجه،و هى المرأه التى عقد عليها عقد نكاح صحيح،لان ملك اليمين و المعقود عليها عقد شبهه لا تسمى زوجه.

۱- (۱) .سوره الفرقان:۲۴

۲- (۲) .فى التبيان:الوحوش.

۳- (۳) .اللسان«شمل».

فصل:قوله «لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّهُ فِی مَواطِنَ کَثِیرَهٍ» الایه:۲۵.

معنی«کثیره»روی عن أبی عبد اللّه علیه السّلام أنها کانت ثمانین موطنا.و الکثره عده زائده علی غیرها،فهی کثیره بالاضافه الی ما دونها.

فصل:قوله «ثُمَّ یَتُوبُ اللّهُ مِنْ بَعْدِ ذلِکَ عَلی مَنْ یَشاءُ وَ اللّهُ غَفُورٌ رَحِیمٌ» الایه:۲۷.

انما علق قبول التوبه بالمشیئه،لان قبول التوبه و إسقاط العقاب عندها تفضل عندنا و لو کان ذلک واجبا لما جاز تعلیق ذلک بالمشیئه،کما لم یعلق الثواب علی الطاعه و العوض علی الألم فی موضع بالمشیئه.

فصل:قوله «إِنَّمَا الْمُشْرِکُونَ نَجَسٌ» الایه:۲۸.

کل شیء مستقذر فی اللغه یسمی نجسا،فإذا استعملت هذه اللفظه مع الرجس قیل:رجس نجس بخفض الراء و النون.و إذا استعمل مفردا قیل:نجس بفتح النون و الجیم معا.

و قال عمر بن عبد العزیز:لا یجوز لهم دخول المسجد الحرام و لا یدخل أحد من الیهود و النصاری شیئا من المساجد بحال،و هذا هو الذی نذهب الیه.

فصل:قوله «حَتّی یُعْطُوا الْجِزْیَهَ عَنْ یَدٍ وَ هُمْ صاغِرُونَ» الایه:۲۹.

انما قیل«عن ید»لیفارق حال الغضب علی الأخذ.

و قال أبو علی:معناه یعطونها من أیدیهم یجیئون بها بنفوسهم لا ینوب فیها عنهم غیرهم إذا قدروا علیه،فیکون أذل لهم.

و قال قوم:معناه عن نقد کما یقال:باع یدا بید.

و قال آخرون:عن ید لکم علیهم و نعمه تسدونها الیهم بقبول الجزیه منهم.

و الجزیه لا تؤخذ عندنا الا من الیهود و النصاری و المجوس.

و أما غیرهم من الکفار علی اختلاف مذاهبهم،فلا یقبل منهم غیر الإسلام أو

القتل و السبی،و انما کان کذلک لما علم اللّه تعالی من المصلحه من اقرار هؤلاء علی کفرهم،و منع ذلک فی غیرهم لان هؤلاء علی کفرهم یقرون بألسنتهم بالتوحید و ببعض الأنبیاء،و ان لم یکونوا علی الحقیقه عارفین،و أولئک یجحدون ذلک کله.

فان قیل:إعطاء الجزیه منهم لا یخلو أن یکون طاعه أو معصیه فان کان معصیه فکیف أمر اللّه بها؟و ان کان طاعه وجب أن یکونوا مطیعین للّه.

قلنا:اعطاؤهم الجزیه لیس بمعصیه،فأما کونها طاعه للّه فلیس کذلک،لأنهم انما یعطونها دفعا لقتل أنفسهم لا طاعه للّه.

فان الکافر لا یقع منه طاعه عندنا بحال،لأنه لو فعل طاعه للّه لاستحق الثواب و الإحباط باطل،فکان یجب أن یکون مستحقا للثواب،و ذلک خلاف الإجماع.

فصل:قوله «وَ قالَتِ الْیَهُودُ عُزَیْرٌ ابْنُ اللّهِ» الایه:۳۰.

فان قیل:کیف أخبر اللّه عن الیهود بأنهم یقولون:ان عزیر ابن اللّه و الیهود تنکر هذا؟ قلنا:انما أخبر اللّه تعالی بذلک عنهم،لان منهم من کان یذهب الیه،و الدلیل علی ذلک أن الیهود فی وقت ما أنزل اللّه القرآن سمعت هذه الایه فلم تنکرها، و هو کقول الخوارج تقول بتعذیب الأطفال و انما یقول بذلک الازارقه منهم خاصه.

فصل:قوله «اِتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَ رُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللّهِ» الایه:۳۱.

الأحبار جمع حبر،و هو العالم الذی صناعته تحبیر المعانی بحسن البیان عنها.

و قیل:حبر و حبر بفتح الحاء و کسرها.

و روی عن النبی علیه السّلام أن معنی اتخاذهم إیاهم أربابا أنهم قبلوا منهم التحریم و التحلیل بخلاف ما أمر اللّه،و هو المروی عن أبی جعفر و أبی عبد اللّه علیهما السّلام،فسمی اللّه ذلک اتخاذهم إیاهم أربابا من حیث کان التحریم و التحلیل لا یسوغ الا للّه تعالی،و هو

قول أكثر المفسرين.

و الايه تدل على أن المشرك مع اللّه فى التحليل و التحريم على مخالفه أمر اللّه،كالمشرك فى عباده اللّه،لان استحلال ما حرم اللّه كفر بالإجماع و كل كافر مشرك.

و لا يلزم على ذلك قبول العامى من العالم،لان العامى تعبد بالرجوع الى العالم فيقبل منه ما أدى اجتهاده اليه و علمه،فإذا قصد العالم و أفتاه بغير ما علمه،فهو المخطئ دون المستفتى.

و ليس كذلك هؤلاء لأنهم ما كانوا تعبدوا بالرجوع الى الأحبار و الرجوع و القبول منهم،لأنهم لو كانوا تعبدوا بذلك لما ذمهم اللّه على ذلك.

فصل:قوله «وَ يَأْبَى اللّهُ إِلاّ أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ» الايه:٣٢.

الاباء:الامتناع مما طلب من المعنى،قال الشاعر:

و ان أرادوا ظلمنا أبينا

أى:منعناهم من الظلم،و ليس الاباء من الكراهه فى شىء على ما تقوله المجبره لأنهم يقولون:فلان يأبى الضيم فيمدحونه،و لا مدحه فى كراهيه الضيم،لتساوى الضعيف و القوى فى ذلك،و انما المدح فى المنع منه،و لذلك مدح عوره بن الورد بأنه أبى الضيم بمعنى أنه ممتنع منه.

فصل:قوله «وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِى سَبِيلِ اللّهِ» الايه:٣٤ معناه:الذين يخبئون أموالهم من غير أن يخرجوا زكواتها،لأنهم لو أخرجوا زكواتها و كنزوا ما بقى لم يكونوا ملومين بلا خلاف،و هو قول ابن عباس و جابر و ابن عمر و الحسن و السدى و الجبائى و قال:هو اجماع.

و قوله «وَ لا يُنْفِقُونَها» انما لم يقل و لا ينفقونهما لاحد أمرين:

أحدها-أن يكون الكنايه عائده الى مدلول عليه،و تقديره:و لا ينفقون الكنوز أو الأموال.

و الاخر-أن يكون اكتفى بأحدهما عن الاخر للإيجاز،و مثله «وَ إِذا رَأَوْا تِجارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا إِلَيْها» (۱)قال الشاعر:

نحن بما عندنا و أنت بما عندك راض و الرأى مختلف (۲)

فصل:قوله «إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيادَةٌ فِى الْكُفْرِ» الايه:۳۷.

قال أبو زيد:انسأته الدين إنساء إذا اخترته،و اسم ذلك النسيئه و النسأ، و كان النسىء فى الشهور تأخير حرمه شهر الى شهر آخر ليست له تلك الحرمه، فيحرمون بهذا التأخير ما أحل اللّه،و يحلون ما حرم اللّه.

و كان النسىء المنهى عنه فى الايه تأخير الأشهر الحرم عما رتبها اللّه،و كانوا فى الجاهليه يعملون ذلك و كان الحج يقع فى غير وقته،و اعتقاد حرمه الشهر فى غير أوانه،فبين تعالى أن ذلك زياده الكفر.

فصل:قوله «ثانِىَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما فِى الْغارِ إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنا فَأَنْزَلَ اللّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَ أَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْها» الايه:۴۰.

قيل:فى من يعود الهاء اليه قولان:

أحدهما-قال الزجاج:انها تعود على النبى عليه السّلام.

و الثانى قال الجبائى:يعود على أبى بكر،لأنه كان الخائف و احتاج الى الامن،لا من قد وعد بالنصر فهو ساكن القلب.

و الاول أصح،لان جميع الكنايات قبل هذا و بعده راجعه الى النبى عليه السّلام ألا ترى أن قوله«الا تنصروه»الهاء راجعه الى النبى عليه السّلام بلا خلاف.

و قوله«فقد نصره اللّه»فالهاء أيضا راجعه الى النبى أيضا.

و قوله«إذ أخرجه»يعنى:النبى«إذ يقول لصاحبه»يعنى:صاحب النبى

۱- (۱) .سوره الجمعه:۱۱.

۲- (۲) .معانى القرآن ۴۳۴/۱.

علیه السلام.

ثم قال«فأنزل اللّه سکینته علیه»و قال بعده«و أیده بجنود»یعنی:النبی علیه السّلام فلا یلیق أن یتخلل ذلک کله کنایه عن غیره.

و لیس فی الایه ما یدل علی فضل لابی بکر،لان قوله تعالی«ثانی اثنین» مجرد الاخبار أن النبی خرج و معه غیره.

و کذلک قوله«إذ هما فی الغار»خبر عن کونهما فیه.

و قوله«إذ یقول لصاحبه»لا مدح فیه أیضا،لان تسمیه الصاحب لا یفید فضله ألا تری أن اللّه تعالی قال فی صفه المؤمن و الکافر «قالَ لَهُ صاحِبُهُ وَ هُوَ یُحاوِرُهُ أَ کَفَرْتَ بِالَّذِی خَلَقَکَ» (۱)و قد تسمی البهیمه بأنها صاحب الإنسان،کقول الشاعر:

و صاحبی بازل شمول

و قد یقول الرجل المسلم لغیره:أرسل الیک صاحبی الیهودی،و لا یدل ذلک علی الفضل.

و قوله«لا تحزن»ان لم یکن ذما فلیس بمدح بل هو نهی محض عن الخوف.

و قوله«ان اللّه معنا»قیل:ان المراد به النبی علیه السّلام،و لو أرید به أبو بکر معه لم یکن فیه فضیله،لأنه یحتمل أن یکون ذلک علی وجه التهدید،کما یقول القائل لغیره إذا رآه یفعل القبیح:لا تفعل ان اللّه معنا.یرید أن اللّه مطلع علینا عالم بحالنا.

و السکینه قد بینا أنها نزلت علی النبی علیه السّلام لما بیناه من أن التأیید بجنود الملائکه کان یختص النبی علیه السّلام فأین موضع الفضیله للرجل لو لا العناد،و لم نذکر هذا للطعن علی أبی بکر،بل بینا أن الاستدلال بالایه علی الفضل غیر صحیح.

۱- (۱) .سوره الکهف:۳۸.

يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ» الايه:۴۲.

فی الايه دلاله علی أن الاستطاعه قبل الفعل،لأنهم لا يخلون من أحد أمرين:

اما أن يكونوا مستطيعين من الخروج و قادرين عليه و لم يخرجوا،أو لم يكونوا قادرين عليه.و انما حلفوا أنهم لو قدروا فی المستقبل لخرجوا.

فان كان الاول فقد ثبت أن القدره قبل الفعل،و ان كان المراد الثانی فقد أكذبهم اللّه فی ذلک،و بين أنه لو فعل لهم الاستطاعه لما خرجوا.

و فی ذلک أيضا تقدم القدره علی المقدور،و ليس لهم أن يحملوا الاستطاعه علی آله السفر و عده الجهاد،لان ذلک ترک الظاهر من غير ضروره،فان حقيقه الاستطاعه القدره،و انما يشبه غيرها بها علی ضرب من المجاز.

فصل:قوله «عَفَا اللّهُ عَنْکَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ» الايه:۴۳.

قال أبو علی:فی الايه دلاله علی أن النبی عليه السّلام كان وقع منه ذنب فی هذا الاذن،قال:لأنه لا يجوز أن يقال:لم فعلت ما جعلت لک فعله؟كما لا يجوز أن يقول:لم فعلت ما أمرتک بفعله.

و هذا الذی ذكره غير صحيح،لان قوله«عفی اللّه عنک»انما هی كلمه عتب له عليه السّلام لم فعل ما كان الاولی به ألا يفعله،لأنه و ان كان له فعله من حيث لم يكن محظورا،فان الاولی ألا يفعله،كما يقول القائل لغيره إذا رآه يعاتب أخا له:لم عاتبته و كلمته بما يشق عليه؟و ان كان له معاتبته و كلامه بما يثقل عليه.

و كيف يكون معصيه؟و قد قال اللّه فی موضع آخر «فَإِذَا اسْتَأْذَنُوکَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ» (۱).

فصل:قوله «لا يَسْتَأْذِنُکَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجاهِدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ وَ اللّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ» الايه:۴۴.

۱- (۱) .سوره النور:۶۲.

أجاز الرمانى الجهاد مع الفساق إذا عاونوا على حق فى قتال الكفار،لأنهم مطيعون فى ذلك الفعل،كما هم مطيعون فى الصلاه و الصيام و غير ذلك من شريعه الإسلام.

و الظاهر من مذهب أصحابنا أنه لا يجوز ذلك الا ما كان على وجه الدفع عن النفس و عن بيضه الإسلام.

فصل:قوله «وَ إِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ» الايه:۴۹.

لا يدل ذلك على أنها لا تحيط بغير الكفار من الفساق،ألا ترى أنها تحيط بالزبانيه و المتولين للعذاب،فلا تعلق للخوارج بذلك.

فصل:قوله «فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوالُهُمْ وَ لا أَوْلادُهُمْ إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِها فِى الْحَياهِ الدُّنْيا» الايه:۵۵.

قيل:فى معنى ذلك وجوه:

أحدها و هو ثالث الوجوه-قال الجبائى:تقديره انما يريد اللّه ليعذبهم فى الحياه الدنيا عند تمكن المؤمنين من أخذها و غنمها فيتحسرون عليها و يكون ذلك جزاء على كفرهم نعم اللّه تعالى بها.

الرابع:قال البلخى و الزجاج:انما معناه فلا تعجبك أموالهم و أولادهم، فإنها وبال عليهم،لان اللّه يعذبهم بها،أى:بما يكلفهم من إنفاقها فى الوجوه التى أمرهم بها،فتزهق أنفسهم لشده ذلك عليهم.

فصل:قوله «وَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِى الصَّدَقاتِ» الايه:۵۸.

اللمز:العيب على وجه المساتره.

و الهمز:العيب بكسر العين و غمزها فى قول الزجاج.

و الصدقات جمع صدقه،و هى العطيه للفقير على وجه البر و الصله.و الصدقه الواجبه فى الأموال حرام على آل الرسول عليه السّلام كأنهم جعلوا فى تقدير الأغنياء.

فأما البر على وجه التطوع،فهو مباح لهم.

فصل:قوله «نَسُوا اللّهَ فَنَسِيَهُمْ» الايه:۶۷.

معناه:تركوا أمر اللّه حتى صار بمنزله المنسى بالسهو عنه،فجازاهم اللّه بأن صيرهم بمنزله المنسى من ثوابه و رحمته،و ذكر ذلك لازدواج الكلام.

فصل:قوله «يا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهِدِ الْكُفّارَ وَ الْمُنافِقِينَ وَ اغْلُظْ عَلَيْهِمْ» الايه:۷۳.

اختلفوا فى كيفيه جهاد الكفار و المنافقين،فقال ابن عباس:جهاد الكفار بالسيف،و جهاد المنافقين باللسان و الوعظ و التخويف،و هو قول الجبائى.

و قال الحسن:جهاد الكفار بالسيف،و جهاد المنافقين باقامه الحدود عليهم.

و روى فى قراءه أهل البيت جاهد الكفار بالمنافقين.

فصل:قوله «اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّهً» الايه:۸۰.

تعليق الاستغفار بالسبعين مره المراد به المبالغه لا العدد المخصوص،و يجرى ذلك مجرى قول القائل:لو قلت لى ألف مره ما قبلت.و المراد بذلك أنى لا أقبل و كذلك الايه المراد بها نفى الغفران جمله.

و ما روى عن النبى صلّى اللّه عليه و آله أنه قال:و اللّه لأزيدن على السبعين.خبر واحد لا يلتفت اليه،و لان فى ذلك أن النبى استغفر للكفار،و ذلك لا يجوز بالإجماع.

فصل:قوله «وَ إِذا أُنْزِلَتْ سُورَهٌ» الايه:۸۶.

قال الرمانى:السوره جمله من القرآن تشتمل على آيات قد أحاطت بها، كما يحيط سور القصر بما فيه،و سؤر الهر بقيته من الماء.

و الجهاد بالقتال دفعا عن النفس معلوم حسنه عقلا لأنه مركوز فى العقل وجوب التحرز من المضار،و ليس فى العقل ما يدل على أنه يجب على الإنسان أن يمنع غيره من الظلم،و انما يعلم ذلك سمعا.

الإحسان هو إيصال النفع الى الغير لينتفع به مع تعريه من وجوه القبح، و يصح أن يحسن الإنسان الى نفسه و يحمد على ذلك،و هو إذا فعل الافعال الجميله التى يستحق بها المدح و الثواب.

فصل:قوله «اَلْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَ نِفاقاً» الايه:۹۷.

أخبر اللّه تعالى فى هذه الايه أن الاعراب الجفاه الذين لا يعرفون اللّه تعالى و رسوله حق معرفتهما أشد كفرا و جحودا لنعم اللّه،و أعظم نفاقا من غيرهم.

و قيل:انها نزلت فى أعراب كانوا حول المدينه من أسد و غطفان،فكفرهم أشد لأنهم أقسى و أجفى من أهل المدن،و لأنهم أبعد من سماع التنزيل و مخالطه أهل العلم و الفضل،و تقول:رجل عربى إذا كان من العرب و ان سكن البلاد، و أعرابى إذا كان ساكنا فى الباديه.

و روى أن زيد بن صوحان كانت يده اليسرى قطعت يوم اليمامه،و كان قاعدا يوما يروى الحديث و الى جانبه أعرابى،فقال له:ان حديثك يعجبنى و أن يدك تريبنى،فقال زيد:انها الشمال،فقال:و اللّه ما أدرى اليمين يقطعون أو الشمال فقال زيد:صدق اللّه و قرأ«الاعراب أشد كفرا»الايه.

فصل:قوله «وَ مِنَ الْأَعْرابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَ يَتَّخِذُ ما يُنْفِقُ قُرُباتٍ» الايه:۹۹.

القربه هى طلب الثواب و الكرامه من اللّه تعالى بحسن الطاعه و هى تدنى من رحمه اللّه.

فصل:قوله «وَ آخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صالِحاً وَ آخَرَ سَيِّئاً عَسَى اللّهُ أَنْ يَتُوبَ» الايه:۱۰۲.

معناه:انهم يفعلون أفعالا جميله،و يفعلون أفعالا قبيحه سيئه فيجتمعان،و ذلك يدل على بطلان القول بالإحباط،لأنه لو كان صحيحا لكان أحدهما إذا طرأ على

الاخر أبطله (۱)،فلا يجتمعان،فكيف يكون خلطا؟ و قوله «عَسَى اللّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ» قال الحسن و كثير من المفسرين:ان«عسى» من اللّه واجبه.

و قال قوم:انما قال«عيسى»حتى يكونوا على طمع و اشفاق،فيكون ذلك أبعد فى الاتكال على العفو و إهمال التوبه.و التقدير فى قوله «خَلَطُوا عَمَلًا صالِحاً وَ آخَرَ سَيِّئاً» أى:بآخر سيئ.

و مثله قولهم:خلطت الماء و اللبن.و قد يستعمل ذلك فى الجمع من غير امتزاج،كقولهم:خلطت الدراهم و الدنانير.و قال أهل اللغه:خلط فى الخير مخففا،و خلط فى الشر مشددا.

فصل:قوله «أَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَهَ عَنْ عِبادِهِ وَ يَأْخُذُ الصَّدَقاتِ» الايه:۱۰۴.

معناه:انه يأخذها بتضمن الجزاء عليها،كما تؤخذ الهديه كذلك.

و قال أبو على الجبائى:جعل اللّه أخذ النبى و المؤمنين للصدقه أخذا من اللّه على وجه التشبيه و المجاز من حيث كان بأمره.

و قد روى عن النبى عليه السّلام أن الصدقه قد تقع فى يد اللّه قبل أن تصل الى يد السائل و المراد بذلك أنها تنزل هذا التنزيل ترغيبا للعباد فى فعلها،و ذلك يرجع الى تضمن الجزاء عليها.

فصل:قوله «وَ قُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ سَتُرَدُّونَ إِلى عالِمِ الْغَيْبِ وَ الشَّهادَهِ» الايه:۱۰۵.

روى فى الخبر أن أعمال العباد تعرض على النبى عليه السّلام فى كل اثنين و خميس فيعلمها،و كذلك تعرض على الائمه عليهم السّلام فيعرفونها،و هم المعنيون بقوله

۱- (۱) .فى التبيان:أحبطه.

«وَ الْمُؤْمِنُونَ» .

و انما قال «فَسَيَرَى اللّهُ» على وجه الاستقبال،و هو عالم بالأشياء قبل وجودها لان المراد بذلك أنه سيعلمها موجوده بعد أن علمها معدومه،و كونه عالما بأنها ستوجد هو كونه عالما بوجودها إذا وجدت لا يجدد حال له بذلك.

فصل:قوله «وَ آخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللّهِ إِمّا يُعَذِّبُهُمْ وَ إِمّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ» الايه:۱۰۶.

لفظه «إِمّا» لوقوع أحد الشيئين،و اللّه عالم بما يصير اليه أمرهم،الا أن هذا للعباد خوطبوا بما يعملون.و المعنى و لكن (۱)أمرهم عندكم على هذا،أى:على الخوف و الرجاء.

و الايه تدل على صحه قولنا فى جواز العفو عن العصاه،لأنه تعالى بين أن قوما من هؤلاء العصاه أمرهم مرجا الى اللّه ان شاء عذبهم و ان شاء قبل توبتهم،فعفى عنهم.

فلو كان سقوط العقاب عند التوبه واجبا لما جاز تعليق ذلك بالمشيئه على وجه التخيير،لأنهم ان تابوا وجب قبول توبتهم عند الخصم و إسقاط العقاب عنهم.

و ان أصروا و لم يتوبوا فلا يعفى عنهم،فلا معنى للتخيير على قولهم.

و انما يصح ذلك على ما نقوله من أن مع حصول التوبه تحسن المؤاخذه،فان عفى ففضله،و ان عاقب فبعدله.

فصل:قوله «لا تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ» الايه:۱۰۸.

قال ابن عباس و الحسن و عطيه:انه مسجد قبا.و قال ابن عمر و ابن المسيب:

۱- (۱) .فى التبيان:و ليكن.

مسجد المدینه.

فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ اشْتَری مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَنْفُسَهُمْ» الایه:۱۱۱.

حقیقه الاشتراء لا تجوز علی اللّه تعالی،لان المشتری انما یشتری ما لا یملک و اللّه تعالی مالک للأشیاء کلها،و انما هو کقوله «مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً» (۱)أنه أجری بحسن المعامله و التلفظ فی الدعاء الی الطاعه مجری ما لا یملکه المعامل فیه.

و لما کان اللّه تعالی رغب فی الجهاد و قتال الاعداء و ضمن علی ذلک الثواب عبر عن ذلک بالاشتراء،فجعل الثواب ثمنا و الطاعات مثمنا علی ضرب من المجاز.

فصل:قوله «اَلسّائِحُونَ الرّاکِعُونَ» الایه:۱۱۲.

السائحون الصائمون.و قال المؤرج:السائحون الصائمون بلغه هذیل.و الاول قول قتاده.

و روی عن النبی علیه السّلام أنه قال:سیاحه أمتی الصوم.و هو قول ابن مسعود و ابن عباس و سعید بن جبیر و الحسن و مجاهد.

فصل:قوله «وَ ما کانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ إِلاّ عَنْ مَوْعِدَهٍ وَعَدَها إِیّاهُ» الایه:۱۱۴.

بین الوجه فی استغفار ابراهیم لأبیه مع أنه کان کافرا،سواء کان أباه الذی ولده أوجده لامه أو عمه علی ما یقوله أصحابنا.

قیل:فی معنی الموعده التی کانت علیه فی حسن الاستغفار قولان:

أحدهما:أن الموعده کانت من أبی ابراهیم لإبراهیم أنه یؤمن ان استغفر له فاستغفر له لذلک و طلب له الغفران بشرط أن یؤمن،فلما تبین بعد ذلک أنه عدو للّه تبرأ منه.

و الثانی:أن الوعد کان من ابراهیم بالاستغفار ما دام یطمع منه بالایمان.

۱- (۱) .سوره البقره:۲۴۵.

الايه:۱۱۸.

فان قيل:ما معنى التوبه عليهم و اللائمه لهم و هم قد خلفوا،فهلا عذروا.

قيل:ليس المعنى أنهم أمروا بالتخلف،أو رضى منهم به،بل كقولك لصاحبك:أين خلفت فلانا؟فيقول:بموضع كذا.ليس يريد أنه أمره بالتخلف هناك،بل لعله أن يكون نهاه،و انما يريد أنه تخلف هناك.

فصل:قوله «وَ ما كانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ» الايه:۱۲۲.

التفقه:تعلم الفقه.و الفقه فهم موجبات المعنى المتضمنه بها من غير تصريح بالدلاله.و صار بالعرف مختصا بمعرفه الحلال و الحرام و ما طريقه الشرع.

و استدل جماعه بهذه الايه على وجوب العمل بخبر الواحد،بأن قالوا:حث اللّه تعالى الطائفه على النفور و التفقه حتى إذا رجعوا الى غيرهم أنذروهم ليحذروا فلولا أنه يجب عليهم القبول منهم لما وجب عليهم الانذار و التخويف.

و الطائفه تقع على جماعه لا يقع بخبرهم العلم،بل تقع على واحد،لان المفسرين قالوا فى قوله «وَ لْيَشْهَدْ عَذابَهُما طائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» أنه يكفى أن يحضر واحد.

و هذا الذى ذكروه ليس بصحيح،لان الذى يقتضيه ظاهر الايه وجوب النفور على الطائفه من كل فرقه و وجوب التفقه و الانذار إذا رجعوا.

و يحتمل أن يكون المراد بالطائفه الجماعه التى يوجب خبرهم العلم،و لو سلمنا أنه يتناول الواحد أو جماعه قليله،فلم إذا وجب عليهم الانذار وجب على من يسمع القبول؟و اللّه تعالى انما أوجب على المنذرين الحذر،و الحذر ليس من القبول فى شىء،بل الحذر يقتضى وجوب البحث عن ذلك حتى تعرف صحته من فساده بالرجوع الى الادله.

ألا ترى أن الخاطر (۱)إذا ورد على المكلف و خوفه من ترک النظر،فانه يجب عليه النظر،و لا يجب عليه القبول منه قبل أن يعلم صحته من فساده.

و كذلک إذا ادعى مدع النبوه و ان معه شرعا وجب عليه أن ينظر فى معجزته و لا يجب عليه القبول منه.

فصل:قوله «وَ إِذا ما أُنْزِلَتْ سُورَهٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زادَتْهُ هذِهِ إِيماناً فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزادَتْهُمْ إِيماناً» الايه:۱۲۴.

قال الجبائى:يقوله المنافقون لضعفه المؤمنين على وجه الاستهزاء،فأخبر اللّه تعالى أنه متى نزلت سوره من القرآن قال المنافقون على وجه الاستهزاء و الإنكار:«أيكم زادته هذه ايمانا».

ثم قال تعالى «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزادَتْهُمْ إِيماناً» بمعنى ازدادوا عندها ايمانا، و انما أضافه الى السوره لان عندها ازدادوا.

و وجه زياده الايمان أنهم يصدقون بأنها من عند اللّه و يعترفون بذلک و يعتقدونه و ذلک زياده اعتقاد على ما كانوا معتقدين.

فصل:قوله «ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ» الايه:۱۲۷.

«صَرَفَ اللّهُ قُلُوبَهُمْ» يعنى:من رحمته عقوبه لهم «بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ» مواعظ اللّه و لا أمره و نهيه.

و الفقه فهم موجب المعنى المضمن به،و قد صار علما على علم الفتيا فى الشريعه لان معتمده على المعنى،و كان القوم عقلاء يفقهون الأشياء.

و انما نفى عنهم اللّه ذلک لأنهم لم ينظروا فيه و لم يعملوا بموجبه،فكأنهم لم يفقهوه،كما قال «صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ» (۲)لما لم ينتفعوا بما سمعوه و رأوه.

۱- (۱) .فى التبيان:المنذر.

۲- (۲) .سوره البقره:۱۸.

سوره یونس

فصل:قوله «هُوَ الَّذِی جَعَلَ الشَّمْسَ ضِیاءً وَ الْقَمَرَ نُوراً وَ قَدَّرَهُ مَنازِلَ» الایه:۵.

انما وحد فی قوله «وَ قَدَّرَهُ» و لم یقل و قدرهما لاحد أمرین:

أحدهما:أنه أراد القمر،لان بالقمر یحصی شهور الاهله التی یعمل الناس علیها فی معاملاتهم.

و الاخر:أن معناه التثنیه،غیر أنه وحده للإیجاز اکتفاءا بالمعلوم،کقوله «وَ اللّهُ وَ رَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ یُرْضُوهُ» (۱).

فصل:قوله «إِنَّ رَبَّکُمُ اللّهُ الَّذِی خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِی سِتَّهِ أَیّامٍ ثُمَّ اسْتَوی عَلَی الْعَرْشِ» الایه:۳.

قیل:فی الوجه الذی خلق السماوات و الأرض فی سته أیام بلا زیاده و لا نقصان مع قدرته علی انشائهما دفعه واحده قولان:

أحدهما:أن فی إظهارهما کذلک مصلحه للملائکه و عبره لهم.

۱- (۱) .سوره التوبه:۶۳.

و الثانی:لما فیه من الاعتبار إذا أخبر عنه فتصورت (۱)الحال،کما صرف اللّه الإنسان من حال الی حال،لان ذلک أبعد من توهم الاتفاق فیه.

و قوله «ثُمَّ اسْتَوی عَلَی الْعَرْشِ» معناه:استولی علیه بإنشاء التدبیر من جهته کما یستوی الملک علی سریر ملکه بالاستیلاء علی تدبیره،قال الشاعر:

ثم استوی بشر علی العراق بغیر سیف و دم مهراق

و قیل:ان العرش المذکور هاهنا هو السموات و الأرض،لأنهن من بنائه و العرش و البناء،و منه قوله«یعرشون»أی:یبنون.و أما العرش المعظم الذی تعبد اللّه الملائکه بالحفوف به و الإعظام له و عناه بقوله «اَلَّذِینَ یَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَ مَنْ حَوْلَهُ» (۲)فهو غیر هذا.

فصل:قوله «إِنَّ فِی اخْتِلافِ اللَّیْلِ وَ النَّهارِ وَ ما خَلَقَ اللّهُ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» الایه:۶.

اللیل عباره عن وقت غروب الشمس الی طلوع الفجر الثانی،و هو جمع لیله کتمره و تمر.و النهار عباره عن اتساع الضیاء من طلوع الفجر الثانی الی غروب الشمس.

و النهار و الیوم معناهما واحد،الا أن فی النهار فائده اتساع الضیاء.

فصل:قوله «یَهْدِیهِمْ رَبُّهُمْ بِإِیمانِهِمْ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهارُ» الایه:۹.

معنی«تجری من تحتهم الأنهار»تجری بین أیدیهم و هم یرونها من علی،کما قال تعالی «قَدْ جَعَلَ رَبُّکِ تَحْتَکِ سَرِیًّا» (۳)و معلوم أنه لم یحصل السری تحتها و هی قاعده علیه،لان السری هو الجدول،و انما أراد أنه جعل بین یدیها.

۱- (۱) .فی التبیان:بتصرف.

۲- (۲) .سوره غافر:۷.

۳- (۳) .سوره مریم:۲۳.

و معنى الهدى هنا الإرشاد الى طريق الجنه ثوابا على أعمالهم الصالحه.ألا ترى أنه قال «يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمانِهِمْ» يعنى جزاء على أيمانهم،و ذلك لا يليق الا بما قلناه.

فصل:قوله «وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللّهُ لِلنّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ» الايه:۱۱.

الفرق بين التعجيل و الاسراع أن التعجيل بالشىء عمله قبل وقته الذى هو أولى به.

و الاسراع عمله فى وقته الذى هو أحق به.

فصل: «قُلْ ما يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلاّ ما يُوحى إِلَيَّ» الايه:۱۵.

و من استدل بهذه الايه على أن نسخ القرآن بالسنه لا يجوز فقد أبعد،لأنه إذا نسخ ما تضمنه القرآن بالسنه،فالسنه لا يقولها النبى الا بوحى من اللّه،و ليس ينسخه من قبل نفسه،بل يكون ذلك النسخ مضافا الى اللّه.

و انما لا يكون قرانا لأنه تعالى قد يوحى الى نبيه ما هو قرآن و ما ليس بقرآن لان جميع ما بينه النبى عليه السّلام من الشريعه لم يبينها الا بوحى من اللّه،لقوله «وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى إِنْ هُوَ إِلاّ وَحْيٌ يُوحى» (۱)و ان كان تفصيل ذلك ليس بموجود فى القرآن فالاستدلال بذلك على ما قالوه بعيد.

فصل:قوله «هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ» الايه:۲۲.

تسيره إياهم:اما فى البحر فلانه بالريح،و اللّه المحرك لها دون غيره،فلذلك نسبه الى نفسه و اما فى البر،فلانه كان (۲)باقداره و تمكينه و تسبيبه،فلذلك نسبه الى نفسه.

و البحر مستقر الماء الواسع حتى يرى من وسطه حافتاه.

۱- (۱) .سوره النجم:۳-۴.

۲- (۲) .فى التبيان:كائن.

فصل:قوله «قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّماءِ وَ الْأَرْضِ» الايه:۳۱.

و الرزق العطاء الجارى،يقال:رزق السلطان الجند،الا أن كل رزق فاللّه رازق له،لأنه لو لم يطلقه على يد الإنسان لم يجئ منه شيء.

و الواحد منا يرزق غيره،الا أنه لا يطلق اسم رازق الا على اللّه،كما لا يقال رب بالإطلاق الا فى اللّه و فى غيره بقيد،فيقال:رب الدار و يطلق فيه،لأنه يملك الجميع غير مملك،و كذلك هو تعالى رازق الجميع غير مرزوق.

و لا يجوز أن يخلق اللّه حيوانا يريد تبقيته الا و يرزقه،لأنه إذا أراد بقاءه فلا بد له من الغذاء،فان لم يرد تبقيته كالذى يولد ميتا،فانه لا رزق له فى الدنيا.

فصل:قوله «كَذلِكَ حَقَّتْ كَلِمَهُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا» الايه:۳۳.

قال أبو على:من قرأ على التوحيد احتمل ذلك وجهين:

أحدهما:أن يكون جعل ما أوعد به الفاسقين كلمه و ان كانت فى الحقيقه كلمات لأنهم قد يسمون القصيده و الخطبه كلمه،فكذلك ما ذكرناه.

و الثانى:أن يريد بذلك الجنس و قد وقع على بعض الجنس،كما أوقع اسم الجنس على بعضه فى قوله «وَ إِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ» (۱)و من جمع فانه جعل الكلم التى توعد بها كل واحده منها كلمه ثم جمع فقال كلمات.

فصل:قوله «وَ ما يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاّ ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِى مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً» الايه:۳۶.

الظن حقيقته ما قوى كون المظنون عند الظان على ما ظنه مع تجويز أن يكون على غيره،فإذا كان معه تجويز كون المظنون على خلاف ما ظنه،فلا يكون مثل العلم.

و قد يكون للظن حكم إذا قام على ذلك دليل اما عقلى أو سمعى،و يكون صادرا عن أمارات معروفه بالعاده أو الخبر،أو رده الى نظيره عند من قال بالقياس

۱- (۱) .سوره الصافات:۱۳۷.

و كل ذلك إذا اقترن به دليل يوجب العمل به.

و كل موضع يمكن أن يقوم عليه دليل و يعلم صحته من فساده،فلا يجوز أن يعمل فيه على الظن،لأنه بمنزله من ترك العلم و عمل على ظن غيره.

و قوله «إِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً» معناه:أنه لا يقوم مقام العلم مع وجوده أو إمكان وجوده.

و انما تعبد اللّه فى الشرع فى مواضع بالرجوع الى الظن مع أنه كان يمكنه أن ينصب عليه دليلا يوجب العلم،لما فى ذلك من المصلحه.

فصل:قوله «وَ رَبُّکَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ» الايه:۴۰.

انما جاز أن يقول«أعلم»و ان لم يكن هناك كثره علوم لاحد أمرين:

أحدهما:أن الذات تغنى عن كل علم.

و الثانى:أنه يراد به كثره المعلوم.

فصل:قوله «إِنَّ اللّهَ لا يَظْلِمُ النّاسَ شَيْئاً» الايه:۴۴.

و فى الايه دلاله على أنه لا يفعل الظلم،لان فاعل الظلم ظالم،كما أن فاعل الكسب كاسب،و ليس لهم أن يقولوا:يفعل الظلم و لا يكون ظالما به،كما يفعل العلم و لا يكون به عالما.

و ذلك أن معنى قولنا«ظالم»أنه فعل الظلم،كقولنا ضارب أنه يفيد أنه فعل الضرب،و لذلك يكون ظالما بما يفعله من الظلم فى غيره.و لا يكون عالما بما يفعل فى غيره من العلم،و ليس كذلك الظلم،فبان الفرق بينهما.

فصل:قوله «أَلا إِنَّ لِلّهِ ما فِى السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ» الايه:۵۵.

السماوات سقف الأرض و هى طبقات،كما قال «سَبْعَ سَماواتٍ طِباقاً» (۱)و جمعت السماوات و وحدت الأرض فى جميع القرآن،لان طبقاتها السبع خفيه

۱- (۱) .سوره نوح:۱۵.

عن الحس،و ليس كذلك الأرض (۱).

فصل:قوله «يا أَيُّهَا النّاسُ قَدْ جاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ شِفاءٌ لِما فِي الصُّدُورِ» الايه:۵۷.

الموعظه:ما يدعو الى الصلاح و يزجر عن القبيح،لما يتضمنه من الرغبه و الرهبه،و يدعو الى الخشوع و النسك و يصرف عن الفسوق و الإثم،و يريد بذلك القرآن و ما أتى به النبى عليه السّلام من الشريعه.

و الشفاء معنى كالدواء لازاله الداء،فداء الجهل أضر من داء البدن،و علاجه أعسر و أطباؤه أقل و الشفاء منه أجل.

فصل:قوله «قُلْ بِفَضْلِ اللّهِ وَ بِرَحْمَتِهِ فَبِذلِكَ فَلْيَفْرَحُوا» الايه:۵۸.

فان قيل:كيف جاء الامر للمؤمنين بالفرح؟و قد ذم اللّه ذلك فى مواضع من القرآن،كقوله «إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ» (۲)و قال «إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ» (۳)و غير ذلك.

قيل:أكثر ما جاء مقترنا بالذم من ذلك ما كان مطلقا،فإذا قيد لم يكن ذما، كقوله «يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ» (۴)و فى الايه مقيد بقوله«فبذلك»فأما قوله «فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلافَ رَسُولِ اللّهِ» (۵)فانه مقيد،و مع ذلك فهو مذموم،لكنه مقيد بما يقتضى الذم،كما جاء مقيدا بما لا يقتضى الذم،فمطلقه يقتضى الذم و مقيده بحسب ما يقيد به،فان قيد بما يقتضى الذم أفاد الذم،و ان قيد بما يقتضى المدح أفاد المدح.

۱- (۱) .فى التبيان:السماوات.

۲- (۲) .سوره القصص:۷۶.

۳- (۳) .سوره هود:۱۰.

۴- (۴) .سوره آل عمران:۱۷۰.

۵- (۵) .سوره التوبه:۸۲.

فصل:قوله «فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَراماً وَ حَلالاً» الايه:۵۹.

الرزق منسوب كله الى اللّه،لأنه لا سبيل للعبد اليه الا باطلاقه بفعله له،أو اذنه فيه اما عقلا أو سمعا،و لا يكون الشيء رزقا بمجرد التمكين،لأنه لو كان كذلك لكان الحرام رزقا،لان اللّه مكن منه.

قال الرمانى:التحريم عقد بمعنى النهى عن الفعل و التحليل حل معنى النهى بالاذن.

فصل:قوله «أَلا إِنَّ أَوْلِياءَ اللّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَ لا هُمْ يَحْزَنُونَ» الايه:۶۲.

على ما نذهب اليه من أنه يجوز أن يعاقب اللّه بعض المساق ثم يردهم الى الثواب ينبغى أن نقول:الايه مخصوصه بمن لا يستحق العقاب أصلا.أو نقول:المراد بذلك لا خوف عليهم بعقاب الأبد و لا هم يحزنون لذلك.

فصل:قوله «لَهُمُ الْبُشْرى فِى الْحَياهِ الدُّنْيا وَ فِى الْآخِرَهِ» الايه:۶۴.

قيل:فى ذلك ثلاثه أقوال:

أحدها:قال قتاده و الزهرى و الضحاك و الجبائى:هو بشاره الملائكه عليهم السّلام المؤمنين عند موتهم بما لهم عند اللّه من الفوز.

الثانى:ما روى فى الخبر عن النبى عليه السّلام انها الرؤيا الصادقه الصالحه يراها الرجل أو ترى له.

و قال أبو جعفر عليه السّلام:البشرى فى الدنيا الرؤيا الصالحه يراها المؤمن،أو ترى له و فى الاخره الجنه.

فصل:قوله «قالُوا اتَّخَذَ اللّهُ وَلَداً سُبْحانَهُ هُوَ الْغَنِىُّ» الايه:۶۸.

لا يجوز اتخاذ الولد على اللّه على وجه التبنى،كما لا يجوز عليه اتخاذ آله على التعظيم،لأنه لما استحال حقيقته عليه استحال مجازه المبنى عليه.

و حقيقه الولد من ولد على فراشه،أو خلق من مائه،و لذلك لا يقال:تبنى الشاب

شیخا،و لا تبنی الإنسان بهیمه لما کان ذلک مستحیلا،و هذه الحقیقه مستحیله فیه تعالی،فاستحال مجازها أیضا.

و اتخاذ الخلیل جائز،لان الخله اصفاء الموده التی یوجب الاطلاع علی سره ثقه به،و ان کان مشتقا من الخله بفتح الخاء،فهو لافتقاره الیه،لان الخله هی الحاجه.

و یجوز أن یقال:المسیح روح اللّه،لان الأرواح کلها ملک للّه،و انما خص المسیح بالذکر تشریفا له بهذا الذکر،کما خص الکعبه بأنها بیت اللّه و ان کانت الأرض کلها للّه تعالی.

فصل:قوله «فَما کانُوا لِیُؤْمِنُوا بِما کَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ کَذلِکَ نَطْبَعُ عَلی قُلُوبِ الْمُعْتَدِینَ» الایه:۷۴.

معناه:انا جعلنا علی قلوب هؤلاء الکفار سمه و علامه علی کفرهم،یلزمهم الذم بها،و تعرفهم بها الملائکه،و انا مثل ذلک نفعل بقلوب المعتدین.

و لیس المراد بالطبع فی الایه المنع من الایمان،لان مع المنع من الایمان لا یحسن تکلیف الایمان.و الطبع جعل الشیء علی صفه غیره بمعنی فیه.

فصل:قوله «وَ قالَ مُوسی رَبَّنا إِنَّکَ آتَیْتَ فِرْعَوْنَ وَ مَلَأَهُ زِینَهً وَ أَمْوالاً فِی الْحَیاهِ الدُّنْیا رَبَّنا لِیُضِلُّوا عَنْ سَبِیلِکَ» الایه:۸۸.

هذه لام العاقبه،و هی ما یؤول الیه الامر،کقوله «فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِیَکُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَ حَزَناً» (۱).

و یحتمل أن یکون المعنی:لئلا یضلوا عن سبیلک،فحذف«لا»کقوله «مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَداءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما» (۲)أی:لئلا تضل.

۱- (۱) .سوره القصص:۸

۲- (۲) .سوره البقره:۲۸۲.

فصل:قوله «قالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُما فَاسْتَقِيما» الايه:۸۹.

انما قال«أجيبت دعوتكما»و الداعى موسى،لان دعاء موسى كان مع تأمين هارون على ما قاله الربيع و ابن زيد و عكرمه و محمد بن كعب و أبو العاليه.و المؤمن داع لان معنى التأمين اللهم أجب هذا الدعاء.

فصل:قوله «حَتّى إِذا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ الَّذِى آمَنَتْ بِهِ بَنُوا إِسْرائِيلَ» الايه:۹۰.

اخبار منه تعالى أن فرعون حين لحقه الغرق و الهلاك قال ما حكاه اللّه،و كان ذلك ايمان الجاء لا يستحق به الثواب،كما لا يستحق بالايمان الضرورى.

فصل:قوله «وَ لَقَدْ بَوَّأْنا بَنِى إِسْرائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ» الايه:۹۳.

التبوء توطئه المنزل الذى يأوى اليه.

فصل:قوله «فَإِنْ كُنْتَ فِى شَكٍّ مِمّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقْرَؤُنَ الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكَ» الايه:۹۴.

قال البلخى:ذلك راجع الى قوله «فَمَا اخْتَلَفُوا إِلاّ مِنْ بَعْدِ ما جاءَهُمُ الْعِلْمُ» فأمره بأن يسألهم هل الامر على ذلك،فإنهم لا يمتنعون من الاخبار به،و لم يأمره بأن يسألهم هل هو محق فيه أم لا؟و لا أن ما أنزله عليه صدق أم لا.

و وجه آخر و هو أنه انما أمره بأن يسألهم ان كان شاكا و لم يكن شاكا،فلا يجب عليه مسألتهم.و هذا معنى ما روى عنه عليه السّلام أنه قال:ما شككت و لا أسأل (۱).

فصل:قوله «فَلَوْ لا كانَتْ قَرْيَهٌ آمَنَتْ فَنَفَعَها إِيمانُها إِلاّ قَوْمَ يُونُسَ لَمّا آمَنُوا كَشَفْنا عَنْهُمْ عَذابَ الْخِزْيِ فِى الْحَياهِ الدُّنْيا» الايه:۹۸.

فان قيل:كشفنا عنهم العذاب يدل على نزول العذاب بهم،فكيف ينفع مع

۱- (۱) .فى التبيان:أنا شاك.

ذلک الایمان؟و هل ذلک إلا ضد قوله «فَلَمْ یَکُ یَنْفَعُهُمْ إِیمانُهُمْ لَمّا رَأَوْا بَأْسَنا» (۱)؟ قلنا:لیس یجب أن یکون العذاب نزل بهم،بل لا یمتنع أن یکون ظهرت لهم دلائله و ان لم یروا العذاب،کما أن العلیل المدنف قد یستدرک التوبه،فیقبل اللّه توبته قبل أن یتحقق الموت،فإذا تحققه لم یقبل بعد ذلک توبته.

فصل:قوله «وَ ما کانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلاّ بِإِذْنِ اللّهِ» الایه:۱۰۰.

معناه:أنه لا یمکن أحدا أن یؤمن الا بإطلاق اللّه له فی الایمان و تمکینه منه و دعائه الیه بما خلق فیه من العقل الموجب لذلک.و قال الحسن و أبو علی الجبائی:اذنه هنا أمره.و قیل:معناه و ما کان لنفس أن یؤمن الا بعلم اللّه.

و أصل الاذن الإطلاق فی الفعل.و أما الاقدار علی الفعل فلا یسمی اذنا فیه، لان النهی ینافی الإطلاق.

فصل:قوله «أَقِمْ وَجْهَکَ لِلدِّینِ حَنِیفاً» الایه:۱۰۵.

قیل:فی معنی الحنیف قولان:أحدهما-الاستقامه.و قیل للمائل القدم أحنف تفاؤلا.

الثانی:المیل.و قیل:الحنف فی الدین،لأنه میل الی الحق.

۱- (۱) .سوره غافر:۸۵.

سوره هود

فصل:قوله «الر كِتابٌ أُحْكِمَتْ آياتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ» الايه:۱.

قيل:فى معناه ثلاثه أقوال:

أحدها:قال الحسن:أحكمت بالأمر و النهى،و فصلت بالثواب و العقاب.

الثانى:قال قتاده:أحكمت آياته من الباطل،ثم فصلت بالحلال و الحرام.

و قال الجبائى:فى الايه دلاله على أن كلام اللّه محدث،لأنه وصفه بأنه أحكمت آياته،و الأحكام من صفات الافعال.و لا يجوز أن يكون أحكامه غيره،لأنه لو كان أحكامه غيره لكان قبل أن يحكمه غير محكم،و لو كان كذلك كان باطلا،لان الكلام متى لم يكن محكما وجب أن يكون باطلا فاسدا.

و هذا باطل.

فصل:قوله «أَلا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ» الايه:۵.

قيل:فى معناه ثلاثه أقوال:أحدها-قال الفراء و الزجاج:يثنونها على عداوه النبى صلّى اللّه عليه و آله.

و قال الحسن:يثنونها على ما هم عليه من الكفر.

و قال الجبائى:يثنى الكافر صدره على سبيل الانحاء فى خطابه لكافر مثله ممن

يختصه لئلا يعرف اللّه ما أضمره.

فصل:قوله «كُلٌّ فِی كِتابٍ مُبِینٍ» الایه:۶.

یعنی:اللوح المحفوظ،و انما أثبت تعالی ذلک مع أنه عالم لا یعزب عنه شیء،لما فیه من اللطف للملائکه،أو یکون فیه لطف لمن یخبر بذلک.

فصل:قوله «وَ هُوَ الَّذِی خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ فِی سِتَّهِ أَیّامٍ» الایه:۷.

انما خلقهما فی هذا المقدار من الزمان مع قدرته أن یخلقهما فی أقل من لمح البصر،لیتبین بذلک أن الأمور جاریه فی التدبیر علی منهاج،و لما علم فی ذلک من مصالح الخلق من جهه اقتضاء تنشئتها (۱)علی ترتیب یدل علی أنها کانت عن تدبیر عالم بها قبل فعلها مثل سائر الافعال المحکمه.

قال الجبائی:فی الایه دلاله علی أنه کان قبل خلق السماوات و الأرض الملائکه قال:لان خلق العرش علی الماء لا وجه لحسنه الا أن یکون فیه لطف لمکلف،أو یمکنه الاستدلال به،فلا بد اذن من حی مکلف.

و الأقوی أنه یقال:انه لا یمتنع أن یتقدم خلق اللّه لذلک إذا کان فی الاخبار بتقدمه مصلحه للمکلفین،و هو الذی اختاره الرمانی.

و کان علی بن الحسین الموسوی المعروف بالمرتضی رحمه اللّه علیه ینصره.

و ظاهر الایه یقتضی أن العرش الذی تعبد اللّه الملائکه بحمله کان مخلوقا قبل السماوات و الأرض،و هو قول جمیع المفسرین.

فصل:قوله «وَ لَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنْسانَ مِنّا رَحْمَهً» الایه:۹.

الإنسان حیوان علی الصوره الانسانیه،لا الصوره الانسانیه بانفرادها،قد تکون للتمثال و لا یکون إنسانا،فإذا اجتمعت الحیوانیه و الصوره لشیء فهو انسان.

و قال الرمانی:و کل ما لا حیاه فیه،فلیس من الإنسان کالشعر و الظفر و غیرهما.

۱- (۱) .فی التبیان:أن ینشأها.

فصل:قوله «أَ فَمَنْ كانَ عَلى بَيِّنَهٍ مِنْ رَبِّهِ وَ يَتْلُوهُ شاهِدٌ مِنْهُ» الايه:۱۷.

اختلفوا فی معناه علی أقوال:

أحدها:شاهد من اللّه محمد صلّی اللّه علیه و آله روی ذلک عن الحسین بن علی علیهما السّلام و ذهب الیه ابن زید،و اختاره الجبائی.

الثانی:قال ابن عباس و مجاهد و ابراهیم و الفراء و الزجاج:جبرئیل یتلو القرآن علی النبی علیه السّلام.

الثالث:شاهد منه لسانه.

الرابع:روی عن أبی جعفر محمد بن علی بن الحسین علیهم السّلام أنه علی بن أبی طالب.و رواه الرمانی،و ذکره الطبری بإسناده عن جابر بن عبد اللّه عن علی علیه السّلام.

فصل:قوله «اَلَّذِینَ یَصُدُّونَ عَنْ سَبِیلِ اللّهِ وَ یَبْغُونَها عِوَجاً» الایه:۱۹.

فالعوج العدول عن طریق الصواب فی الدین عوج بالکسر،و فی العود عوج بالفتح،فرقوا بین ما یری و ما لا یری،فجعلوا السهل للسهل و الصعب للصعب بالفتح و الکسر.

فصل:قوله «وَ ما کانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللّهِ مِنْ أَوْلِیاءَ یُضاعَفُ لَهُمُ الْعَذابُ ما کانُوا یَسْتَطِیعُونَ السَّمْعَ» الایه:۲۰.

معناه:أنه کان یثقل علیهم سماع الحق و رؤیته،کما یقال:فلان لا یستطیع النظر الی فلان.

و حقیقه الاستطاعه القوه التی تنطاع بها الجارحه للفعل،و لذلک لا یقال فی اللّه:انه مستطیع،و لیس المراد بنفی الاستطاعه فی الایه نفی القدره بل ما ذکرناه لأنه لو لم یکن فیهم قدره لما حسن تکلیفهم.

فصل:قوله «لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِی الْآخِرَهِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ» الایه:۲۲.

معناه:لا بد أنهم،أولا محاله أنهم.

و قيل:معناه حقا أنهم،و أصل الجرم القطع،فكأنه قال:لا قطع عن أنهم فى الاخره هم الأخسرون.

و قوله«لا جرم فعل و تقديره:لا قطع قاطع عن ذا الا أنه كثر حتى صار كالمثل.

فصل:قوله «فَقالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ما نَراكَ إِلاّ بَشَراً مِثْلَنا وَ ما نَراكَ اتَّبَعَكَ إِلاَّ الَّذِينَ هُمْ أَراذِلُنا بادِيَ الرَّأْيِ وَ ما نَرى لَكُمْ عَلَيْنا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كاذِبِينَ» الايه:۲۷.

قال أبو على الفارسى:حدثنا محمد بن السرى أن اللحيانى قال يقال:أنت بادى الرأى تريد ظلمنا،لا يهمز بادى،و بادىء الرأى مهموز،فمن لم يهمز أراد أنت فيما بدا فى الرأى،أى:أنت ظاهر الرأى.و من همز أراد أنت أول الرأى و مبتدؤه،و هما فى القرآن.

و قال أبو على:من قال بادى الرأى بلا همز جعله من بدو الشىء إذا ظهر و ما اتبعك الا الأرذال فيما ظهر لهم من الرأى،أى:لم يفعلوه بنظر فيه و لا تبين لهم.

و من همز أراد اتبعوك فى أول الامر من غير فكر فيه و رويه.

فصل:قوله «وَ ما أَنَا بِطارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ وَ لكِنِّى أَراكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ» الايه:۲۹.

معناه:لست أطرد المؤمنين من عندى و لا أبعدهم على وجه الاهانه.

و قيل:انهم كانوا سألوه طردهم ليؤمنوا له أنفه من أن يكونوا معهم على سواء ذكره ابن جريح و الزجاج.

و قوله «وَ لكِنِّى أَراكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ» معناه:أراكم تجهلون أنهم خير منكم لايمانهم بربهم و كفركم به.و قال قوم:انهم قالوا له:ان هؤلاء اتبعوك طمعا فى المال على الظاهر دون الباطن،فقال لهم نوح:انهم ملاقوا جزاء أعمالهم فيجازيهم على ما يعلم من بواطنهم و ليس لى الا الظاهر،فأحملهم على ظاهر الايمان

و أنتم تجهلون ذلک.

فصل:قوله «وَ لا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِی خَزائِنُ اللّهِ وَ لا أَعْلَمُ الْغَيْبَ» الايه:۳۱.

الغيب:ذهاب الشیء عن الإدراک،و منه الشاهد خلاف الغائب،و إذا قيل:

علم غيب،کان معناه علم من غير تعليم،و هو جمع الغيب،و على هذا لا يعلم الغيب الا اللّه تعالى.

فصل:قوله «وَ لا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِی إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كانَ اللّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ» الايه:۳۴.

يحتمل ذلک أمرين:أحدهما-ان کان اللّه يريد أن يخيبکم من رحمته بأن يحرمکم ثوابه و يعاقبکم لکفرکم به و لا ينفعکم نصحی،يقال:غوی يغوی غيا، و منه قوله «فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا» (۱)أی:خيبه و عذابا،و قال الشاعر:

و من يلق خيرا يحمد الناس أمره و من يغو لا يعدم على الغی لائما

و منه قوله «وَ عَصى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوى» (۲)أی:خاب من الثواب الذی کان يحصل له بترکه.

فصل:قوله «وَ اصْنَعِ الْفُلْکَ بِأَعْيُنِنا» الايه:۳۷.

الصناعه:الحرفه التی يتکسب بها.

و قوله«بأعيننا»معناه:بحيث نراها فکأنها يرى بأعين على طريق المبالغه.

و المعنی بحفظنا إياک حفظ من يراک،و قيل:معناه بعلمنا.

فصل:قوله «حَتّى إِذا جاءَ أَمْرُنا وَ فارَ التَّنُّورُ» الايه:۴۰.

قيل:فی معنی التنور أقوال:أحدها-منها أن الماء إذا فار من تنور الخابزه و قيل:التنور عين معروفه.و قيل:ان التنور وجه الأرض.

۱- (۱) .سوره مريم:۵۹.

۲- (۲) .سوره طه:۱۲۱.

فصل:قوله «سَآوِی إِلی جَبَلٍ یَعْصِمُنِی مِنَ الْماءِ قالَ لا عاصِمَ» الایه:۴۳.

العصمه المنع من الآفه.و المعصوم فی الدین الممنوع باللطف من فعل القبیح لا علی وجه الحیلوله.

فان قیل:کیف دعا نوح ابنه الی الرکوب معه فی السفینه مع أن اللّه نهاه أن یرکب فیها کافر؟ قلنا:عنه جوابان:أحدهما-أنه دعاه بشرط أن یؤمن.الثانی:قال الحسن و الجبائی:انه کان ینافق بإظهار الایمان.

فان قیل:هلا کان ما صار الیه ابن نوح من تلک الحال الهائله إلجاء.

قلنا:لا یکون الإلجاء الا بأحد شیئین:

أحدهما:أن یخلق اللّه فیه العلم بأنه متی رام خلافه منع منه.

الثانی:تتوفر الدواعی من ترغیب و ترهیب،و لم یحصل له واحد من الامرین لأنه جوز أن یکون من عجائب الزمان.

و معنی«لا عاصم»أی:لا معصوم،مثل دافق بمعنی مدفوق.

تم التعلیق من الجزء الخامس من التبیان.

الی هنا تم استنساخ الجزء الاول من الکتاب تحقیقا و تصحیحا و تعلیقا علیه فی الیوم الاول من ذی القعده الحرام سنه ألف و أربعمائه و ثمان هجریه علی ید العبد السید مهدی الرجائی فی مشهد مولانا و مولی الکونین الامام علی بن موسی الرضا علیه آلاف التحیه و الثناء.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹